الرسالة

الذخيرة

رسائل مختلفة لعلي القاري

اوصاف علي القاري الهروي

قيل سمع من حفيد الشيخ علي القاري في المكة المكرمة شرفها الله تعالى وعظمها انه قال انا نجد ثلثمائة مؤلفات وانه وقف لاولاده وشرط ان لا يمنع من الاستنساخ واليوم النوبة عندي لا امنع ممن طلب وكتبه كلها متداولة ولسة مستعملة ومنتفع بها خصوصا في مذهب الامام الاعظم والامام الاقدم وقيل جميع مؤلفاته مقبولة مرغوبة مفيدة محبوبة الارسالة الوالدين لو ما كان من البين ولا تسمع ولا تصغ الى ما ينقل فيه عن بعض معاصريه من المبغضين له كما قيل حسدوا الفتى اذ لم ينالوا سعيه فالقوم اعداء له وخصوم كضرائر الحسناء قلن لوجهها حسدا وبغضا انها لذميم وكان رحمه الله اتقى الناس ولم يزل مشغولا بالعلم والاوراد الى ان مات وله حزب البحر يبلغ جزأ غير الحزب الشاذلي مملو بالايات والاحاديث وما كان ياكل الا من عمل يده وكان يكتب كل عام مصحفا وعليه طرز من القراءات والتفاسير يكفيه في القوت الى العام وتوفي بمكة في حول العام اربع عشر بعد الالف

شرح الحزب الاعظم للعرياني

بسم الله

حمد الله الذي

النعم و...

... الكلبس ...

...

رسالة المسئلة فى البسملة لعلى القارى بسم الله الرحمن الرحيم

رب زدنى علماً يا كريم وعملاً يا رحيم واجعل البسملة لى براءة من صاحب
الجحيم نقل عن فتاوى النوازل للامام ابى الليث سئل محمد بن مقاتل الرازى
عن رجل ابتداء قراءة سورة براءة فبسمل ولا سهل هل هو خطأ فقال هو خطاء
الا ان يتبعها الانفال وقال ابو قاسم الصحيح ما قال مقاتل لان رجلا لو اراد
ان يبتدى قراءة اية او سورة من السور كان مامورًا بان يستعيذ بالله من
الشيطان الرجيم ويتبع ذلك بسم الله الرحمن الرحيم فكذلك اذا ابتداء سورة
التوبة انتهى وقد تعلق بظاهره من توهم ان البسملة من اول براءة قول ابى حنيفة
رح وان هذا هو المذهب وانا اقول وبالله احول ان هذا قول باطل ومخالف
للكتاب والسنة واجماع الامة وتفصيله يطول ومجمله ان الائمة الاربعة منهم
من نفى كونها من القران كالامام مالك واتباعه ومنهم من اثبت كالامام الشافعى
واتباعه وعلماؤنا المحققون على انها آية انزلت للفصل ولا شك ان بسملة اول
براءة ووسط النمل خارجة عن البحث اتفاقاً واما امامنا الاعظم فليس له
نص فى المسئلة هذا وقد صرح قاضيخان ان البسملة عندنا ليست من الفاتحة
فاذا كان المذهب انها ليست منها مع كون الفاتحة الكتاب مثبتة فى جميع المصاحف
العثمانية وغيرها وقد ثبت قراءة البسملة فيها بطرق صحيحة عن النبى صلى الله
عليه وسلم داخل الصلاة وخارجها وتقرر فى المذهب ان قرائتها سنة بالاتفاق
بل واجبة عند بعضهم فى اول ركعات الصلاة على اختلاف فى بقيتها وان المعتمد
عدم قرائتها بين الفاتحة والسورة فهل يتصور كونها من اول براءة وترك قرائتها
خطا هذا لا يقبل العقل السليم والذوق الفهيم بل فى المنقول ما يدل على
بطلان هذا القول السقيم وبيان ان القراءة اجمعوا على انها ليست من براءة
واتفقوا على انها تقراء فى اول كل سورة ابتداء بها الا براءة وخيروا القارى
فى اجزاء السور بين الآيتين وتركها الا فى اثناء براءة فانهم اختلفوا فيها
والمعتمد على عدم الجواز نعم شرذمة قليلة منهم بطرق شاذة جوزوا قرائتها
فى اول براءة لكن لا لكونها منها بل للتبرك او لغيره من العلل الاتية فان

السخاوى

السخاوى قال جواز التسمية فى اول براءة حال الابتداء بها هو القياس
لا المنقول المنصوص الذى عليه الاساس قال لان اسقاطها اما لان براءة
نزلت بالسيف ولعدم قطعهم يعنى الصحابة رضى الله عنهم بانها سورة مستقلة
فالاول مخصوص بمن نزلت فيه ونحن انما نسمى للتبرك وعلى الثانى يجوز
بجوازها فى الاجزاء وقد علم الغرض من اسقاطها فلا مانع عنها وقال الهروى
واما براءة فالقراءة مجمعون على ترك الفصل بينها وبين الانفال بالبسملة
وكذا اجمعوا على ترك البسملة فى اولها حال الابتداء بها سوى من راى البسملة
حال الابتداء باوساط السور فانه يجوز ان يبتدئ بها من اول براءة عند من
جعلها هو الانفال سورة واحدة ولا يبتدئ بها عند من جعل السيف علة لها
وقال ابن نسيطا ولو ان قاريا ابتداء قراءته من اول التوبة فاستعاذ ووصل
الاستعاذة بالبسملة متبركا بها ثم تلا السورة لم يكن عليه حرج ان شاء
الله كما يجوز له اذا ابتداء من بعض السورة ان يفعل ذلك وانما المحذور
ان يصل آخر الانفال باول براءة ثم يفصل بينهما بالبسملة لان ذلك بدعة
وضلال وخرق الاجماع ومخالف للمصاحف انتهى وهذا كله يدل على ان قرائتها
جائزة عندهم ولم يقل احد بان تركها خطأ فينبغى ان يحمل قوله على ارادة المبالغة
بناء على زعم المختار عنده هذا القول الشاذ او على الخطأ فى العبارة وقعت
بطريق المشاكلة لكلام سائل المسئلة ثم استثناؤه صريح منه انه تبع
الشرذمة وانه لم يرد من قراءة البسملة فى اولها كونها منها والا لاستوى
الادراج وغيره ويدل عليه تعليل المصحح ايضا لكن قد عرفت انه مامور فى
اوائل السور بها ومخير فى اثنائها فلا يطابق مدعاه بان تركها خطأ فالحاصل
الكلام ومحصل المرام ان هذا قول شاذ مبنى على قياس غير صحيح موهم ان تكون
البسملة من اول براءة وهو مع ذلك بحمد الله الملك الجبار ساقط من حيز
الاعتبار فى عمل جميع اهل الديار حتى فى كتاب الصفار وما ذلك لوعده تعالى
حيث قال انا نحن نزلنا الذكر وانا له لحافظون وباخباره عليه الصلوة والسلام
ان الله تعالى يبعث لهذه الامة على راس كل مائة سنة من يجدد لها دينها

فافتح بصرك للانصاف، واغمض عين الاعتساف، وانظر الى ما قال ولا تنظر الى من قال وتامل صح
ما صح عن ابي حنيفة رح انه قال لا يحل لاحد ان يفتي بقولنا ما لم يعلم من اين
قلنا وقد تبعه الشافعي رح في هذا المقال بقوله اذا صح الحديث فهو مذهبي
واضربوا في الحائط بقولي ثم قال جامع هذه الرسالة ما نصه وهذا ما ظهر لي
في الجواب، والله تعالى جل جلاله اعلم بالصواب، وفيه المرجع
والمآب، والحمد لله رب العالمين ونحمده
حمدا عظيما، ونشكره شكرا كثيرا،
وصلى الله على سيدنا
محمد وعلى آله
وصحبه
وسلم

واما ما حكاه بعض الفقراء ان النبي صلى الله عليه وسلم تواجد وسقط رداؤه
فكذب لا شك فيه وليس للفقراء ممن تؤخذ منهم الاحاديث النبوية الا ان يكون
من اهلها العارفون بصحيحها من سقيمها وكان بعض السلف يقول ما رأيت
الصالحين في شيء اكذب منهم في مثل ذلك لانهم يحسنون الظن بالناس
فيأخذون عن كل وليس عندهم من العلم ما يميزون به بين الحق والباطل وهكذا
راينا كثيرا من العوام اذا سمعوا حديثا من احاد الفقهاء او وجدوه في اي
كتاب من كتب الفضلاء جزموا بصحته وعملوا به لا لشيء تحسينا للظن بناقليه
ورواته وهذا خطأ فاحش فالشيء انما يؤخذ من معادنه وقد قال تعالى واتوا
البيوت من ابوابها وعن ابن سيرين رح ان هذا العلم دين فانظروا عمن تأخذونه
كما في الشمائل

من فتح الاسماع في شرح السماع
لعلي القاري الهروي
عليه رحمة الباري
من عينه

اعلم ان التقليد عبارة عن اتباع الرجل غيره فيما سمعه منه او رأى
من فعله معتقدا للحقية فيه من غير نظر وتامل فيه وكانه جعل قول الغير او فعله قلادة

في عنقه

في عنقه من غير طالبة دليل فيه وانما كان تقليدا   زبدة الاسرار من اصول الفقه

ما يتعلق بالحمد والشكر من شرح المشكاة لعلي القاري الهروي

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله قيل الحمد والمدح والشكر الفاظ مترادفة والمحققون بينها يفرقون
ويقولون ان الحمد هو الثناء باللسان على الجميل الاختياري من نعمة وغيرها
والمدح يعم الاختياري وغيره ولذا يقال مدحته على حسنه ولا يقال حمدته
عليه والشكر فعل ينبئ عن تعظيم المنعم بمقابلة النعمة سواء يكون باللسان
او الجنان او الاركان فمورد الحمد خاص ومتعلقه عام والشكر بخلافه وحقيقة
الشكر ما روي عن الجنيد رحمه الله تعالى انه صرف العبد جميع ما انعم الله عليه الى ما
خلق لاجله ورفعه بالابتداء وخبره لله واصله النصب وقرئ به وانما
عدل به الى الرفع دلالة على الدوام والثبات وقرئ باتباع الدال اللام وبالعكس
تنزيلا لهما لكثرة استعمالهما معا بمنزلة كلمة واحدة ثم الجملة خبرية لفظا انشائية
معنى لتسمية قائلها بها حامدا ولو كان خبرية معنى لم يسم الا مخبرا ومعلوم انه
لا يشتق للمخبر اسم فاعل من ذلك المبني اذ لا يقال لمن قال الضرب
مؤلم ضارب فان قيل جاز ان يعد الشرع المخبر بثبوت الحمد له تعالى حامدا
اجيب بانه خلاف الاصل والاصل عدمه واللام للاستغراق اي كل حمد صدر
من كل حامد فهو ثابت لله تعالى او للجنس ويستفاد العموم من لام
الاختصاص وعلى التقديرين فجميع افراد الحمد مختص له تعالى حقيقة وان كان
قد يوجد بعضها لغيره صورة او الحمد مصدر بمعنى الفاعل والمفعول
اي الحامدية او المحمودية ثابتان لله تعالى فهو الحامد والمحمود او للعهد فان
حمده لايق له واذا اظهر العجز احمد الخلق عن حمده وقال لا احصي ثناء عليك
انت كما اثنيت على نفسك ونحمده استئنافا في الاول اثبت الحمد له بالجملة
الاسمية الدالة على الثبوت والدوام سواء حمد او لم يحمد فهو اخبار متضمن
للانشاء وثانيا اخبر عن حمده وحمد غيره معه بالجملة الفعلية التي للتجدد
والحدوث بحسب تجدد النعماء وتعدد الآلاء وحدوثها في الآناء والمراد

بشكره اما مطلقا او على توفيق الحمد سابقا ونستعينه اى فى الحمد وغيره

نقل من مرقاة المفاتيح شرح
مشكاة المصابيح لعلى
القارى عليه
رحمة
البارى

رسالة كتاب فرائد القلائد على احاديث شرح العقائد

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله العلى الاعلى وسلام على عباده الذين اصطفى وبعد فيقول افقر
عباد الله البارى على بن سلطان محمد الهروى القارى قد سئلنى بعض الاخوان
من خلص الخلان عن حديث من احاديث المذكورة فى شرح العقائد للحبر العلامة
والبحر الفهامة زبدة المحققين وعمدة المدققين مولانا سعد الملة والدين
وذكر لى انه سال عن بعض من ينتمى الى علم الحديث ويدعى ان له قدما راسخا فى
التخريج والتجسس فاجاب له بانه غير صحيح بل غير ثابت صريح فرايت ان ذلك
الحديث اخرجه مسلم فى صحيحه ولا يصح لمسلم ان يطعن فى تصحيحه فاجبت تخريج
احاديث الكتاب بكمالها فيكون للطالب اطلاع فى الجملة محالها وسميتها
فرائد القلائد على احاديث شرح العقايد وجاء ان اذكر فى الدنيا بالدعوة
الخالصة من المخلصين وان احشر فى العقبى مع العلماء العاملين فها انا اشرع
فى المقصود بعون الله الملك المعبود واقول قوله صلى الله تعالى عليه وسلم البينة
على المدعى واليمين على من انكر اخرجه الشافعى فى الامام بهذا اللفظ من حديث
ابن عباس رضى الله عنهما ورواه الترمذى والدارقطنى من حديث عمرو ابن
شعيب عن ابيه عن جده وقال النووى حديث حسن رواه البيهقى وغيره
هكذا وبعضه فى الصحيحين يعنى اليمين على المدعى عليه قوله صلى الله عليه وسلم
الحنطة بالحنطة مثلا بمثل فعل بالمعنى والاختصار من حديث رواه مسلم
عن ابى سعيد الخدرى رضى الله عنه بلفظ الذهب بالذهب والفضة بالفضة
والبر بالبر والشعير بالشعير والتمر بالتمر والملح بالملح مثلا بمثل يدا بيد

فمن زاد واستزاد فقد اربى الآخذ والمعطى فيه سواء قوله القرآن كلام الله تعالى
غير مخلوق ومن قال انه مخلوق فهو كافر بالله العظيم اخرجه ابن عدى فى
الكامل من حديث ابى هريرة اورده ابن الجوزى فى الموضوعات ورواه الديلمى
قال الصغانى هو موضوع وقال السخاوى هذا الحديث من جميع طرقه باطل
نقله ابن الربيع فى التمييز قوله صلى الله عليه وسلم انكم سترون ربكم كما ترون
القمر ليلة البدر الفاظ هذا وطرقه كثيرة اخرجه الشيخان واحمد وابن ماجه
والحاكم وغيرهم قوله اختلفت الصحابة رضى الله عنهم فى ان النبى صلى الله عليه
وسلم هل رأى ربه ليلة المعراج اخرج البخارى والنسائى والحاكم وغيرهم عن ابن
عباس انه رآه واخرج مسلم عن عائشة رضى الله عنها خلافه قوله الاحاديث
الواردة فى ان بعض الطاعات يزيد فى العمر منها صلة الرحم فعن انس رضى الله عنه
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من احب ان يبسط فى رزقه وينسأ له فى اثره
فليصل الرحم رواه البخارى ومسلم ومنها البر فعن ثوبان رضى الله عنه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يرد القضاء الا الدعاء ولا يزيد فى العمر الا البر
رواه الترمذى وابن ماجه وابن حبان والحاكم فى صحيحيهما قوله صلى الله عليه وسلم
اللهم اهد قومى فانهم لا يعلمون اخرجه البيهقى بهذا اللفظ فى شعب الايمان
عن عبد الله ابن عبيد قوله وسؤال منكر ونكير وهما ملكان يدخلان القبر
فيسئلان العبد عن ربه وعن دينه وعن نبيه ورد من طرق كثيرة بالفاظ
عديدة بحيث تواتر معناه كما ذكره السيوطى رح فى كتاب شرح الصدور فى احوال
القبور قوله صلى الله عليه وسلم استنزهوا من البول فان عامة عذاب القبر منه اخرجه
الحاكم من حديث ابن عباس رضى الله عنه وصححه واخرجه الدارقطنى
من حديث انس بلفظ تنزهوا قوله صلى الله عليه وسلم يثبت الله الذين آمنوا
بالقول الثابت نزلت فى عذاب القبر اذا قيل له من ربك وما دينك ومن
نبيك فيقول ربى الله ودينى الاسلام ونبيى محمد عليه الصلوة والسلام اخرجه
الامام احمد والبزار والبيهقى منه صحيح من حديث ابى سعيد الخدرى واخرجه
ابن ابى شيبة وابن حبان والحاكم فى الصحيح من حديث ابى هريرة رضى الله عنه

مطلب صلة الرحم والبر ما يزيد فى العمر والرزق

مطلب سؤال منكر ونكير وهما ملكان

مطلب استنزهوا من البول فان عامة عذاب القبر منه

قوله صلى الله عليه وسلم القبر روضة من رياض الجنة او حفرة من حفر النيران اخرجه الترمذى وحسنه من حديث ابى سعيد الخدرى رضى الله عنه قوله صلى الله عليه وسلم اذا قبر الميت اتاه ملكان اسودان يقال لاحدهما منكر وللاخر نكير الحديث اخرجه الترمذى وحسنه من حديث ابى هريرة رضى الله عنه قوله ورد فى الحديث ان اهل الجنة جرد مرد اخرجه الامام احمد والطبرانى من حديث ابى هريرة بسند حسن واخرجه الترمذى وحسنه من حديث معاذ بن جبل رضى الله عنه قوله فى الحديث ان الجهنمى ضرسه مثل احد اخرجه مسلم من حديث ابى هريرة رضى الله عنه قوله ورد فى الحديث ان كتب الاعمال هى التى توزن هو حديث بطاقة اخرجه الامام احمد والترمذى وحسنه وابن ماجه والحاكم وصححه من حديث ابن عمرو قوله صلى الله عليه وسلم ان الله يدنى المؤمن فيضع كنفه عليه ويستره فيقول اتعرف ذنب كذا فيقول نعم اى رب حتى قرره بذنوبه وراى فى نفسه انه قد هلك قال سترتها عليك فى الدنيا وانا اغفرها لك اليوم فيعطى كتاب حسناته واما الكفار والمنافقون فينادى بهم على رؤس الاشهاد هؤلاء الذين كذبوا على ربهم الا لعنة الله على الظالمين اخرجه الشيخان من حديث ابن عمر رضى الله عنهما قوله صلى الله عليه وسلم حوضى مسيرة شهر وزواياه سواء وماؤه ابيض من اللبن وريحه اطيب من المسك وكيزانه اكثر من نجوم السما من يشرب منه فلا يظما ابدا اخرجه الشيخان بهذا اللفظ من حديث ابن عمر قوله والصراط حق وهو جسر ممدود على متن جهنم ادق من الشعر واحد من السيف يعبره اهل الجنة وتزل به اقدام اهل النار حتى ان منهم من يجوزه كالبرق الخاطف ومنهم كالريح ومنهم كالجواد الى غير ذلك مما ورد فى الحديث الذى اخرجه الشيخان وغيرهما من طرق كثيرة قوله روى ابن عمر رضى الله عنهما ان الكبائر تسعة الشرك بالله وقتل النفس بغير حق وقذف المحصنات والزنا والفرار من الزحف والسحر واكل مال اليتيم وعقوق الوالدين والالحاد فى الحرم اخرجه الشيخان فى الادب المفرد وابن جرير فى تفسيره بسند حسن وهو موقوف وفيه بدل الزنا اكل الربا واخرجه

مطلب ويدل الحديث ان كتب الاعمال هى التى توزن

مطلب مقدار الحوض وصفته

مطلب الصراط حق

مطلب ان الكبائر تسعة وزيادة

ابن الجعد

ابن الجعد مرفوعا قوله وزاد على كرم الله وجهه ورضى الله عنه السرقة وشرب الخمر اخرجه البخارى فى الادب المفرد بسند حسن من حديث عمران بن حصين رضى الله عنهما قوله صلى الله تعالى عليه وسلم لا يزنى الزانى وهو مؤمن اخرجه الشيخان من حديث ابى هريرة رضى الله عنه قوله صلى الله تعالى عليه وسلم لا ايمان لمن لا امانة له اخرجه الطبرانى فى الكبير اى فى المعجم الكبير من عبادة ابن الصامت رضى الله عنهما قوله صلى الله تعالى عليه وسلم لابى ذر وان زنى وان سرق على رغم انف ابى ذر حين قال ابو ذر عند قوله صلى الله تعالى عليه وسلم من قال لا اله الا الله دخل الجنة وان زنى وان سرق رواه الشيخان اى البخارى ومسلم قوله صلى الله تعالى عليه وسلم من ترك الصلوة متعمدا فقد كفر اخرجه الطبرانى بهذا اللفظ فى الاوسط من حديث انس بسند حسن قوله صلى الله تعالى عليه وسلم شفاعتى لاهل الكبائر من امتى حديث مشهور اخرجه ابو داود والترمذى والبيهقى فى الشعب وصححه من حديث انس والحاكم فى البعث من حديث كعب بن عجرة قوله صلى الله تعالى عليه وسلم ان تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الاخر وتؤمن بالقدر خيره وشره اخرجه مسلم من حديث عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه قوله صلى الله تعالى عليه وسلم اللهم ثبت قلبى على دينك اخرجه الامام بسند حسن من حديث ام سلمة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يكثر فى دعائه ان يقول اللهم مقلب القلوب ثبت قلبى على دينك قوله صلى الله عليه وسلم لاسامة حين قتل من قال لا اله الا الله هلا شققت قلبه اخرجه الشيخان من حديث اسامة رضى الله تعالى عنه قوله صلى الله تعالى عليه وسلم الاسلام ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله وتقيم الصلوة وتؤتى الزكوة وتصوم رمضان وتحج البيت ان استطعت اليه سبيلا اخرجه الشيخان من حديث ابن عمر رضى الله عنهما قوله صلى الله تعالى عليه وسلم لقوم وفدوا عليه اتدرون ما الايمان بالله وحده قالوا الله ورسوله اعلم قال شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله واقام الصلوة وايتاء الزكاة وصوم رمضان وان تعطوا من المغنم الخمس اخرجه الشيخان من حديث ابن عباس رضى الله عنهما قوله صلى الله تعالى عليه وسلم الايمان بضع وسبعون شعبة اعلاها

لان له ثلثة معاجم معجم كبير ومعجم اوسط ومعجم صغير

الشعب الايمان المقبول عند اهل العرفان وذوى الايقان ايضا

ثبت

مطلب الايمان بضع وسبعون شعبة اعلاها لا اله الا الله وادناها اماطة الاذى عن الطريق

قول لا اله الا الله وادناها اماطة الاذى عن الطريق اخرجه الشيخان من حديث ابي هريرة قوله صلى الله تعالى عليه وسلم السعيد من سعد من بطن امه والشقي من شقي في بطن امه اخرجه البزار بسند صحيح من حديث ابي هريرة رضي الله عنه قوله اما نبوة آدم عليه السلام فبالكتاب وكذا بالسنة اخرج الحاكم وصححه وابن حبان في صحيحه عن ابي امامة ان رجلا قال يا رسول الله انبي كان آدم قال نعم قوله في الحديث نزول عيسى عليه السلام الى الارض اخرجه الشيخان وغيرهما قوله روي انه صلى الله تعالى عليه وسلم سئل عن عدد الانبياء فقال مائة الف واربعة وعشرون الفا اخرجه ابن حبان في صحيحه من حديث ابي ذر قوله وفي رواية مائتا الف واربعة وعشرون الفا قال الحافظ الجلال لم اقف عليها قوله صلى الله عليه وسلم انا سيد ولد آدم ولا فخر اخرجه مسلم من حديث ابي هريرة رضي الله عنه قوله يجوز ان يكون بعض السور افضل كما ورد في الحديث روى البخاري وابو داود والنسائي وابن ماجه عن ابي سعيد ابن العلى مرفوعا اعظم سورة من القران هي السبع المثاني والقران العظيم وروى مسلم وابو داود من حديث ابي بن كعب رضي الله تعالى عنه مرفوعا آية الكرسي هي اعظم آية في كتاب الله وفي رواية الترمذي وابن حبان والحاكم هي سيدة آي القرآن قوله روي عن معاوية انه سئل عن المعراج فقال كان رؤيا صالحة اخرجه ابن اسحق وابن جرير الطبري قوله وروي عن عائشة رضي الله عنها انها قالت ما فقد جسد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اخرجه ابن اسحق وابن جرير الطبري قوله وان كان التفاصيل آحادا روي انه كان بين يدي سلمان وابي الدرداء قصعة فسبحت وسمعا تسبيحها اخرجه البيهقي وابو نعيم كلاهما في دلائل النبوة عن قيس وحديث بينا رجل يسوق بقرة اذ تكلمت اخرجه الشيخان من حديث ابي هريرة قوله والطيران في الهواء كما نقل عن جعفر بن ابي طالب رواه جماعة منهم الترمذي والحاكم وفي اسناده ضعف لكن له شاهد من حديث علي رضي الله عنه عند ابن سعد ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال رايت جعفر بن ابي طالب رضي الله عنه

مطلب عدد الانبياء عليهم السلام على الاختلاف

يطير

مطلب سماع سارية كلام عمر رضي الله عنه مع بعد المسافة

مطلب جريان النيل بكتاب عمر رضي الله عنه

يطير مع الملائكة واخرج الطبراني باسناد حسن بمعناه لكنه انما سمي الطيار لاخباره عليه الصلوة والسلام عن طيرانه في الجنة عقيب استشهاده بموته فلا يصلح ان يعد من الكرامات الدنيوية التي هي محل النزاع قوله مثل رؤية عمر رض جيشه بنهاوند حتى قال يا سارية الجبل الجبل وسماع سارية رضي الله عنه كلامه مع بعد المسافة وكشرب خالد بن الوليد رضي الله تعالى عنه السم من غير تضرر به قد وجده في يد عبد المسيح في فتوح الحيرة والقصة طويلة اخرج ذلك ابو يعلى والبيهقي وابو نعيم في الدلائل وكجريان النيل بكتاب عمر رضي الله عنه الى نيل مصر والقصة شهيرة اخرجها ابو الشيخ وابن حبان في كتاب العظمة بسند فيه مبهم قوله صلى الله تعالى عليه وسلم لو كانت عندي ثالثة لزوجتكها اخرجه الطبراني في الكبير من حديث عصمة ابن مالك قوله صلى الله تعالى عليه وسلم الخلافة بعدي ثلثون سنة ثم تكون ملكا عضوضا اخرجه ابو داود والترمذي وحسنه والنسائي والحاكم من حديث سفينة قوله صلى الله عليه وسلم من مات ولم يعرف امام زمانه مات ميتة جاهلية اخرجه مسلم من حديث ابن عمر رضي الله تعالى عنهما بلفظ من مات بغير امام قوله صلى الله تعالى عليه وسلم الائمة من قريش اخرجه الامام احمد من حديث ابي برزة والبيهقي في سننه من حديث انس رضي الله عنه وقد افرد بتاليفه شيخ مشايخنا الجلال السيوطي رحمه الله قوله صلى الله تعالى عليه وسلم صلوا خلف كل بر وفاجر اخرجه الطبراني في الكبير بسند واه من ابن عمر رضي الله تعالى عنهما بلفظ صلوا خلف من قال لا اله الا الله وروى البيهقي عن ابي هريرة رضي الله عنه بلفظ خلف كل بر وفاجر وجاهدوا مع كل بر وفاجر ذكره السيوطي في الجامع الصغير قوله صلى الله تعالى عليه وسلم لا تدعوا الصلوة على من مات من اهل القبلة اخرجه الطبراني في الكبير ايضا من حديث ابن عمر رضي الله تعالى عنهما بسند واه بلفظ صلوا على كل من قال لا اله الا الله وقد تقدم معناه من رواية البيهقي قوله صلى الله لا تسبوا اصحابي فلو انفق احدكم مثل احد ذهبا ما بلغ مد احدهم ولا نصيفه اخرجه مسلم من حديث ابي سعيد الخدري رضي الله عنه قوله صلى الله تعالى عليه وسلم

اكرموا اصحابي فانهم خياركم ورد معناه في عدة احاديث وهو مفهوم الحديث
السابق قوله صلى الله عليه وسلم الله الله اصحابي لا تتخذوهم غرضا بعدي فمن احبهم
فبحبي احبهم ومن ابغضهم فببغضي ابغضهم ومن اذاهم فقد اذاني ومن اذاني
فقد اذى الله ومن اذى الله فيوشك ان ياخذه اخرجه الترمذي من حديث عبد الله
ابن مغفل رضي الله عنهما قوله نهى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عن لعن المصلين ورد
هذا المعنى في عدة احاديث وهو مفهوم الحديث السابق قوله صلى الله تعالى عليه وسلم
ابو بكر في الجنة وعمر في الجنة وعثمان في الجنة وعلي في الجنة وطلحة في الجنة والزبير
في الجنة وعبد الرحمن ابن عوف في الجنة وسعد بن ابي وقاص في الجنة وسعيد بن
زيد في الجنة وابو عبيدة ابن الجراح في الجنة اخرجه ابو داود والترمذي وصححه
والنسائي وابن ماجه من حديث سعيد بن زيد رضي الله عنه قوله صلى الله
تعالى عليه وسلم ان فاطمة سيدة نساء اهل الجنة اخرجه الحاكم وصححه من حديث
الخدري رضي الله عنه قوله صلى الله تعالى عليه وسلم ان الحسن والحسين سيدا شباب
اهل الجنة اخرجه الحاكم من حديث ابي سعيد وحذيفة رضي الله عنهما قوله
سئل علي بن ابي طالب رضي الله تعالى عنه عن المسح على الخفين فقال جعل رسول
الله صلى الله تعالى عليه وسلم ثلاثة ايام ولياليهن للمسافر ويوما وليلة للمقيم
اخرجه مسلم وابن ماجه والنسائي قوله وروى ابو بكرة رضي الله تعالى عنه انه صلى
الله تعالى عليه وسلم رخص للمسافر ثلاثة ايام ولياليهن وللمقيم يوما وليلة اذا
تطهر ولبس خفيه ان يمسح عليهما اخرجه ابن خزيمة في صحيحه قوله ثم نسخ
اي حكم تحريم ينفيه المجلس اخرجه مسلم من حديث بريدة رضي الله عنه كان نسخ
تحريم الانتباذ في الدباء والحنتم والمزفت والنقير في حديث ثم ورد
انتبذوا في كل اناء فان الظروف لا تحرم شيئا قوله صلى الله تعالى عليه وسلم
اذا احب الله عبدا لم يضره ذنب ورد في معناه ما رواه الامام احمد وابن
حبان عن ابي سعيد رضي الله تعالى عنه مرفوعا ان الله اذا رضي العبد اثنى عليه
لسبعة اصناف من الخير لم يعمله واذا سخط على العبد اثنى عليه لسبعة اصناف
من الشر لم يعمله قوله صلى الله تعالى عليه وسلم من اتى كاهنا فصدقه بما يقول

مطلب عشرات مبشرة

فقد كفر

فقد كفر بما انزل على محمد اخرجه الحاكم وصححه عن ابن مسعود رضي الله تعالى
عنه وله حكم الرفع وروى احمد واصحاب السنن الاربعة عن ابي هريرة رضي الله
تعالى عنه مرفوعا من اتى كاهنا فصدقه بما يقول او اتى امرأة حائضا او اتى امرأة
في دبرها فقد برئ مما انزل على محمد قوله صلى الله تعالى عليه وسلم ما من ميت يصلي عليه
امة من المسلمين يبلغون مائة كلهم يشفعون له الا شفعوا فيه اخرجه مسلم
من حديث انس رضي الله تعالى عنه وعن سعد بن عبادة رضي الله تعالى عنه ان ام سعد
ماتت فاي صدقة افضل قال الماء فحفر بئرا وقال هذه لام سعد اخرجه ابو داود
والنسائي قوله صلى الله تعالى عليه وسلم الدعاء يرد البلاء والصدقة تطفئ غضب
الرب اخرجه ابو الشيخ وابن حبان من حديث ابي هريرة رضي الله تعالى عنه بهذا
اللفظ واخرجه الحاكم من حديث ثوبان رضي الله تعالى عنه بلفظ الدعاء يرد
القضاء قوله صلى الله تعالى عليه وسلم ان العالم والمتعلم اذا مرا على قرية فان الله تعالى
يدفع العذاب على مقبرة تلك القرية اربعين يوما قال الحافظ الجلال السيوطي
لا اصل له قوله صلى الله تعالى عليه وسلم يستجاب للعبد ما لم يدع باثم او قطيعة
رحم ما لم يستعجل اخرجه الامام احمد والحاكم من حديث ابي سعيد الخدري
قال الحافظ قوله ما لم يستعجل قطعة من حديث اخر لفظه يستجاب لاحدكم
ما لم يعجل اخرجه الشيخان من ابي هريرة رضي الله تعالى عنه قوله صلى الله تعالى عليه
وسلم ادعوا الله وانتم موقنون بالاجابة واعلموا ان الله تعالى لا يستجيب
الدعاء من قلب غافل لاه اخرجه الترمذي والحاكم من حديث ابي هريرة رضي الله
تعالى عنه قوله صلى الله تعالى عليه وسلم دعوة المظلوم وان كان كافرا يستجاب
اخرجه الامام احمد عن انس رضي الله تعالى عنه قوله قال حذيفة ابن اسيد
الغفاري رضي الله تعالى عنه اطلع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم علينا ونحن
نتذاكر فقال ما تذكرون قلنا نذكر الساعة فقال لن تقوم حتى تروا قبلها
عشرة آيات فذكر صلى الله تعالى عليه وسلم الدخان والدجال والدابة وطلوع
الشمس من مغربها ونزول عيسى بن مريم ويأجوج ومأجوج وثلاثة خسوف
خسف بالمشرق وخسف بالمغرب وخسف بجزيرة العرب وآخر ذلك

مطلب افضل الصدقة الماء

مطلب علامة القيمة عليها قال النبي عليه السلام

حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن
شعبة عن قتادة عن انس قال
لاحدثنكم حديثا لا يحدثكموه احد
بعدي سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول من اشراط الساعة
ان يقل العلم ويظهر الجهل ويظهر الزنا
وتكثر النساء ويقل الرجال حتى يكون
لخمسين امراة القيم الواحد بخاري
شريف

نار تخرج من اليمن تطرد الناس الى محشرهم اخرجه مسلم والاربعة قوله صلى الله تعالى
عليه وسلم ان اصبت فلك عشر حسنات وان اخطأت فلك حسنة اخرجه الحاكم
وصححه عن عبد الله بن عمر رضي الله تعالى عنهما وروي ان رجلين اختصما الى النبي صلى
الله تعالى عليه وسلم فقال لعمر رضي الله تعالى عنه اقض بينهما قال اقضي وانت حاضر
قال نعم على انك ان اصبت فلك عشر اجور وان اجتهدت فاخطات فلك اجر
قوله وفي حديث اخر جعل صلى الله تعالى عليه وسلم للمصيب اجرين وللمخطي اجرا
واحدا اخرجه البخاري من حديث ابن عمر رضي الله تعالى عنهما اذا اجتهد الحاكم
فاصاب فله اجران واذا اجتهد فاخطأ فله اجر واحد وعن ابن مسعود رضي
الله تعالى عنه ان اصبت فمن الله والا فمني ومن الشيطان اخرجه ابو داود
والترمذي وصححه واحمد والحاكم وصححه وقد وقع الفراغ من تسويده بعون
الله تعالى وحسن توفيقه وتأييده في الحرم الشريف المكي بعد هجرة النبي المصطفوي
في شهر صفر ختم بالخير عام ثمان بعد الالف ختم الله لنا بالحسنى وبلغنا
المقام الاسنى تم

هذه رسالة الاستدعاء في الاستسقاء لعلي القاري الهروي

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي اخرجنا من ظلمة العدم الى نور الوجود واخرجنا في كل لحظة
ولمحة الى اثار صفاته من اللطف والكرم والجود وبلانا بانواع البلاء في
السراء والضراء واصناف الرخاء والغلاء نشكره على النعماء ونصبر لحكمه
في البأساء ونرضى لحاله في القضاء والصلوة والسلام على سيد الانبياء
وسند الاصفياء الذي جعله الله رحمة للعالمين وبعثه الى الخلق كافة
من اهل الارض والسماء وعلى اله واصحابه نجوم الاهتداء والاقتداء
اما بعد فيقول الملتجي الى حرم ربه الباري علي بن سلطان محمد القاري
لما رايت كثيرا من الفقهاء اضطرب عملهم في الاستسقاء وما يتعلق به
من اداب الحضور والدعاء خطر ببالي تذكرة لفعالي وتبصرة لحالي

ان اجمع

ان اجمع ما يتذكر به الاخوان والخلص من الخلان مما يتعلق بهذا الباب من
الاداب التي هي في صوب الصواب فاقول ولا ان علماء الانام نفعنا الله تعالى
بعلومهم في جميع الايام اختلفوا في كيفية صلاة الاستسقاء مع الخطبة
والثناء الاثناء والاكتفاء بالاستغفار والدعاء فمذهب امامنا الاعظم
ومقتدانا الاقدم ان الناس من الخواص والعوام ما عدا اهل الذمة وفي
معناهم اصحاب البدعة من الخوارج والرفضة يخرجون للاستسقاء ثلثة من
الايام قبل ويضمون الى ذلك الصيام في ثياب الرثة والبذلة متواضعين
متخاشعين مشاة غير راكبين متقدمين للصدقة وقادمين على التوبة
ونادمين على المعصية الى مصلى العيد والجبانة الا في مكة والقدس فانهم
يجتمعون في المسجد الحرام والمسجد الاقصى ويتضرعون الى الله بالدعاء
لرفع البلوى ففي الكافي الذي هو جمع كلام محمد رحمه الله تعالى قال لا صلاة
في الاستسقاء انما فيه الدعاء بلغنا عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم انه خرج
ودعا وبلغنا عن عمر رضي الله تعالى عنه انه صعد المنبر ودعا واستسقى
ولم يبلغنا عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في ذلك صلاة الا في حديث واحد
شاذ لا يؤخذ به انتهى قال المحقق ابن الهمام من ائمتنا الاعلام وجه
الشذوذ ان فعله عليه السلام لو كان ثابتا لاشتهر نقله اشتهارا واسعا
بين الانام ولفعله عمر رضي الله عنه حين استسقى ولانكروا عليه اذا لم يفعل
لانها كانت بحضرة جميع الصحابة الكرام لتوافر الكل في الخروج معه عليه السلام
للاستسقاء فلما لم يفعل ولم ينكروا ولم تشتهر روايتهما في الصدر الاول بل
عن ابن عباس وعبد الله بن زيد على اضطراب في كيفيتها عنهما كان ذلك
شذوذا فيما حضره الخاص والعام والصغير والكبير ثم اعلم ان الشذوذ
يراد باعتبار الطريق اليهم اذ لو تيقنا عن الصحابة المذكورين رضي الله
تعالى عنهم دفعه لم يبق اشكال واذا مشينا على ما اختاره شيخ الاسلام
وهو الجواز مع عدم السنية فوجهه انه عليه السلام ان فعله مرة كما قلتم
فقد تركه اخرى فلم يكن سنة بدليل ما روى في الصحيحين ان رجلا دخل المسجد

ورسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قائم يخطب فقال يا رسول الله هلكت
الاموال وانقطعت السبل فادع الله تعالى يغيثنا فقال عليه السلام اللهم
اغثنا اللهم اغثنا اللهم اغثنا قال انس رضي الله عنه فلا والله ما نرى
بالسما من سحاب ولا قزعة وما بيننا وبين سلع من بيت ولا دار قال
فطلعت من ورائه سحابة مثل الترس فلما توسطت السما انتشرت ثم
امطرت الحديث وقوله قزعة محركة قطعة من السحاب وسلع جبل بالمدينة
وقول الجوهري السلع الشق خطأ لانه علم ذكره صاحب القاموس ثم الحديث
الذي روي من صلاته عليه الصلوة والسلام يوما في السنن الاربعة عن
ابن عباس رضي الله عنهما خرج رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم متبذلا
متواضعا متضرعا حتى اتى المصلى فلم يخطب خطبتكم هذه ولكن لم يزل
في الدعا والتضرع والتكبير وصلى ركعتين كما كان يصلي في العيد صححه
الترمذي وفي صحاح الست عن عبد الله بن زيد بن عاصم ان رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم خرج بالناس يستسقي فصلى بهم ركعتين وحول
رداءه ورفع يديه فدعا واستسقى واستقبل القبلة زاد البخاري فيه
جهر فيهما بالقراءة واما ما رواه الحاكم عن ابن عباس رضي الله عنهما وصححه
وقال فيه فصلى ركعتين كبر في الاولى سبع تكبيرات وقرا سبح اسم ربك
الاعلى وقرا في الثانية هل اتيك حديث الغاشية وكبر فيها خمس تكبيرات فليس
بصحيح كما زعم بل هو ضعيف معارض اما ضعفه فبمحمد بن عبد العزيز
ابن عمر بن عبد الرحمن بن عوف قال البخاري منكر الحديث والنسائي متروك
وابو حاتم ضعيف الحديث ليس له حديث مستقيم وابن حبان يروي
المعضلات حتى سقط الاحتجاج به اما المعارضة فيما اخرجه الطبراني
في الاوسط عن انس رضي الله تعالى عنه انه عليه السلام ما استسقى فخطب
قبل الصلاة واستقبل القبلة وحول رداءه ثم نزل فصلى ركعتين لم يكبر
فيهما الا تكبيرة واحدة واخرج ايضا عن ابن عباس رضي الله عنهما قال لم يزد
عليه السلام على ركعتين مثل صلاة الصبح وهذا قال مالك وابو يوسف

محمد

ومحمد وقال الثلاث في واحد حنبلي كصلوة العيد واما نسبة ابن الملك
الى الصاحبين من تكبيرات الزوائد فشان مخالف لما ذكره غيره من المحققين
ففي مواهب الرحمن لا يسن تكبيرات الزوائد عندنا وعند الامام هنالك
في صلاة الاستسقا على الاصح وقيل وهو قول الشافعي ثم قال ويسن
عند محمد ركعتين جهريتين بلا تردد وروى عن ابي يوسف الصلاة وعدمها
يعني بنا على ما ذكر في المبسوط ان ابا يوسف مع ابي حنيفة رحمهما الله تعالى
وفي المجتبى مع محمد وبهذا تبين الاضطراب في كيفية الصلاة فاختار
محمد انها كخطبة العيد فتكون خطبتين يفصل بينهما بجلوس واختار
ابو يوسف انها خطبة واحدة وفي مواهب الرحمن انهما جعلاها بعد الركعتين
خطبة واحدة وقيل جعلاها بعدهما ثنتين وكذا وقع الاضطراب في
وقوع الخطبة بعد الصلاة او قبلها فقد روى الامام محمد في مسنده
من حديث عبد الله بن زيد بن عاصم خرج صلى الله تعالى عليه وسلم يستسقي
فبدا بالصلاة قبل الخطبة وبه قال الشافعي وابو يوسف ومحمد ولم يقل
احمد باستنان الخطبة وذلك لازم ضعف الحديث وفي سنن ابي داود
عن عائشة رضي الله عنها قالت شكا الناس الى رسول الله صلى الله تعالى
عليه وسلم قحوط المطر فامر بمنبر فوضع له في المصلى ووعد الناس يوما
يخرجون فيه قالت فخرج النبي صلى الله تعالى عليه وسلم حين بدا حاجب
الشمس فقعد على المنبر فكبر وحمد الله عز وجل ثم قال انكم شكوتم جدب
دياركم واستيخار المطر من زمانه عنكم وقد امركم الله عز وجل ان
تدعوه ووعدكم ان يستجيب لكم ثم قال الحمد لله رب العالمين مالك يوم
الدين لا اله الا الله يفعل ما يريد اللهم انت الله لا اله الا انت الغني
ونحن الفقراء انزل علينا الغيث واجعل ما انزلت لنا قوة وبلاغا الى
حين ثم رفع يديه فلم يزل في الرفع حتى بدا بياض ابطيه ثم حول الى الناس
ظهره وقلب وحول رداءه وهو رافع يديه ثم اقبل على الناس ونزل من
المنبر فصلى ركعتين فانشا الله سحابة فرعدت وبرقت ثم امطرت

باذن الله فلم يأت عليه السلام مسجده حتى سالت السيول فلما سرعتهم
الى الكن ضحك حتى بدت نواجذه فقال اشهد ان الله على كل شئ قدير وانى
عبده ورسوله ثم اعلم ان ابا حنيفة رحمه الله لم يقل بتقليب الرداء
لما روى ابو داود وقال غريب واسناده جيد استسقى النبى صلى الله
تعالى عليه وسلم وعليه خميصة سوداء فاراد ان ياخذ باسفلها فيجعل اعلاها
فلما ثقلت قلبها على عاتقه زاد الامام احمد وتحول الناس معه رواه
الحاكم فى المستدرك وقال صحيح على شرط مسلم انتهى فما جاء فى بعض الروايات
انه قلبه تفاؤلا من تصرف الرواة كما جاء مصرحا به فى المستدرك من حديث
جابر وصححه قال وحول رداءه ليتحول القحط وفى مسند اسحق لتحول
السنة من الجدب الى الخصب ذكره من قول وكيع والخلاف ان الامام
لا يقلب رداءه عند ابى حنيفة وابى يوسف وامر محمد به بعد مضى صدر
من خطبة لحديث ورد بذلك ولا يقلب الناس ارديتهم عندنا وقال امام
مالك والشافعى يقلبون لعدم انكاره صلى الله تعالى عليه وسلم فى تقليب
ارديتهم فكان تقريرا له والجواب انما يتم ان لو علم به وهو مم لما ثبت انه
انما حول بعد تحويل ظهره اليهم ثم الحاصل من الروايات الحديثية وكذا
الروايات الفقهية من الائمة الحنفية انه لا يصلى صلاة الاستسقا
بالتكبيرات الزوائد مع رفع الايدى بل ولو اقتدى احد بشافعى المذهب
لا يرفع اليد معه كما لو اقتدى فى الصلوات الخمس وكذا فى دعاء القنوت
ونحوه وهل يكبر معه او لا احتمالات ولم ار من صرح بمنعه ومقتضى
عدم استنانه على الاصح منعه وحيث لا يكبر ولا يرفع اليد فى الزوائد
فاذا كبر تكبيرة الافتتاح وضع يده تحت سرته لا يرسلها واما ان تبع
المكبر الرافع فلا يضع بين التكبيرات بل يرسل كما هو مقرر فى صلاة
العيد ثم قول ائمتنا لو صلوا فرادى جاز مفهومه انه لو صلوا بجماعة
من غير خطبة لا يجوز عندهم والظاهر من كلامهم ان يكون مكروها
كما حققه ابن الهمام حيث قال ثم الجواب عن ابى حنيفة رحمه الله بما ذكروا

الخميصة سفينه وزننده بركونه سياه
ابايه دينور دكه درت كوشه لو وايكى
طرفى زنجفلو اولور بسلطنده تلبس
ترجمه قاموس
ايدرلر

فنعم

فى عدم الاخذ به اى بالحديث الذى فيه الصلوة والخطبة لشذوذه يلزم
انهم لو صلوا بجماعة كان مكروها ويدل عليه قول الحاكم فى الكافى ويكره
صلاة التطوع بجماعة ما خلا قيام رمضان وصلوة الكسوف لكنه
خلاف ما ذكر شيخ الاسلام انه لو صلوا بجماعة جاز لكن ليس بسنة
والاولى ان يقتدى اولى بالامام الاقدم وقوله الاقدم الاقرب الى
الصواب كما ذهب اليه عمر ابن الخطاب رضى الله عنه ثم يصلى جماعة مع الخطبة
على طريق صاحبيه فى اليوم الثانى ثم على مذهب الامام الشافعى فى اليوم
الثالث ليكون جامعا بين روايات الائمة وحاويا للمقاصد عن سيد
الائمة وكاشف الغمة الذى جعل اختلاف امته من الرحمة لكونه رحمة للعالمين
ونعمة للمؤمنين ولا يبعد ان يأمر القاضى الشافعية ان يدعوا عقيب
الصلوات الخمس على مقتضى مذهبهم لما قال ابن العز الدين فالوا بمشروعية
الاستسقا لم يقولوا بتعينها بل هى على ثلاثة اوجه تارة يدعون عقيب
الصلوات وتارة يخرجون الى المصلى فيدعون من غير صلوة وتارة يصلون
بجماعة اى مع الخطبة ويدعون وابو حنيفة لم يبلغه الثالث قلت قد بلغه
الكل قبل الكل والكل عيال له فى الكل على ما اتفق عليه الكل وقد سبق بيانه
بما ظهر برهانه وعلا شانه وخفض شانه هذا وينبغى ان يدعو الله تعالى
ويحمده ويصلى على النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قائما مستقبل القبلة رافعا
يديه لقول انس رضى الله تعالى عنه ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم كان يرفع
يديه حتى يرى بياض ابطيه ومد يديه وجعل بطونهما مما يلى الارض
رواه ابو داود عنه وروى ايضا عمير مولى ابن ابى اللحم انه راى النبى صلى
الله تعالى عليه وسلم يستسقى رافعا يديه قبل وجهه لا يجاوز بهما راسه
والجمع بين الحديثين هو الجمع بين الفعلين فتارة يجعل بطونهما مما يلى
الارض وهو حين يطلب دفع النقمة والبلوى من القحط والغلاء والوبا
وسائر البلايا وتارة يجعل بطونهما الى السما وهو حين الثناء والدعاء
باستنزال الرحمة والاستغفار وطلب التوبة وحسن الخاتمة ويقول

الحمد لله حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه الحمد لله حمداً يوافي نعمه ويكافي
كرمه الحمد لله رب العالمين الحمد لله على كل حال ونعوذ بالله من حال
اهل النار ويكثر الاستغفار ويظهر التوبة بعد الاعتراف والاقرار
ويرجع عما هو عليه من الكبائر والصغائر مع الاصرار **ويبتدئ** بما ورد
في الاثار من دعاء سيد الاستغفار وهو اللهم انت ربي لا اله الا انت
خلقتني وانا عبدك وانا على عهدك ووعدك ما استطعت اعوذ بك
من شر ما صنعت ابوء لك بنعمتك علي وابوء بذنبي فاغفر لي فانه لا يغفر الذنوب
الا انت ويقول لا اله الا انت سبحانك اني كنت من الظالمين اربعين
مرة ويقول ربنا اننا امنا فاغفر لنا ذنوبنا وقنا عذاب النار ربنا اغفر
لنا ذنوبنا واسرافنا في امرنا وثبت اقدامنا وانصرنا على القوم الكافرين
ربنا ظلمنا انفسنا وان لم تغفر لنا وترحمنا لنكونن من الخاسرين ربنا
اننا امنا فاغفر لنا وارحمنا وانت خير الراحمين ربنا اغفر لنا ولاخواننا
الذين سبقونا بالايمان ولا تجعل في قلوبنا غلا للذين آمنوا ربنا انك
رؤف رحيم ربنا اتمم لنا نورنا واغفر لنا انك على كل شئ قدير اللهم
اغفر لي ما قدمت وما اخرت وما اسررت وما اعلنت وما انت اعلم
به مني انت المقدم وانت المؤخر استغفر الله استغفر الله استغفر
الله العظيم الذي لا اله الا هو الحي القيوم واتوب اليه اشهد ان الله
على كل شئ قدير وقد احاط بكل شئ علماً اللهم اغفر لامة محمد اللهم ارحم
امة محمد اللهم استر امة محمد اللهم اصلح امة محمد اللهم اغفر لنا اجمعين
وشاركنا في دعاء الصالحين واجعلنا من المقبولين ولا تردنا خائبين
ولا عن بابك مطرودين برحمتك يا ارحم الراحمين يا ارحم الراحمين
يا ذا الجلال والاكرام نسئلك ان تحيي قلوبنا بنور معرفتك ابداً
يا قريب يا مجيب اللهم لا تدع لنا ذنباً الا غفرته ولا هماً الا فرجته ولا
حاجة الا قضيتها واغوثاه واغوثاه يا غياث المستغيثين اغثنا
اللهم اغثنا اللهم اغثنا اللهم اغثنا اللهم اسقنا

اللهم

اللهم اسقنا الغيث ولا تجعلنا من القانطين اللهم اسقنا غيثاً
مغيثاً مريعاً هنيئاً مريئاً غدقاً مجللاً سحاً عاماً طبقاً دائماً نافعاً غير ضار
عاجلاً غير آجل اللهم ان بالبلاد والعباد والخلق من اللاواء والضنك
ما لا نشكو الا اليك اللهم انبت لنا الزرع وادر لنا الضرع اللهم انا
نستغفرك انك كنت غفاراً فارسل السماء علينا مدراراً ويكررها
مدراراً اللهم ادفع عنا البلاء والوباء والقحط والغلاء اللهم حسن اخلاقنا
وسهل ارزاقنا اللهم انا نسئلك علماً نافعاً ورزقاً واسعاً وشفاءً
من كل داء اللهم يسر امورنا مع راحة لقلوبنا وابداننا اللهم اعنا
على ذكرك وشكرك وحسن عبادتك وتوفيق طاعتك واجتناب
معصيتك اللهم يا غني يا حميد يا مبدئ يا معيد يا رحيم يا ودود
اغننا بحلالك عن حرامك وبطاعتك عن معصيتك وبفضلك عمن
سواك اللهم احسن عاقبتنا في الامور كلها واجرنا من خزي الدنيا
وعذاب الاخرة اللهم زدنا ولا تنقصنا واكرمنا ولا تهنا وعافنا
واعف عنا وكن لنا ولا تكن علينا اللهم اقسم لنا من خشيتك
ما تحول به بيننا وبين معاصيك ومن طاعتك ما تبلغنا به جنتك
ومن اليقين ما تهون به علينا مصائب الدنيا ومتعنا باسماعنا
وابصارنا وقوتنا ما احييتنا واجعل ثارنا على من ظلمنا ولا تجعل
مصيبتنا في ديننا ولا تجعل الدنيا اكبر همنا ولا مبلغ علمنا توفنا
مسلمين والحقنا بالصالحين وادخلنا الجنة آمنين برحمتك يا ارحم
الراحمين ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب
النار ربنا اننا سمعنا منادياً ينادي للايمان ان آمنوا بربكم فآمنا
ربنا فاغفر لنا ذنوبنا وكفر عنا سيئاتنا وتوفنا مع الابرار ربنا
وآتنا ما وعدتنا على رسلك ولا تخزنا يوم القيمة انك لا تخلف
الميعاد ربنا لا تؤاخذنا ان نسينا او اخطانا ربنا ولا تحمل
علينا اصراً كما حملته على الذين من قبلنا ربنا ولا تحملنا ما لا طاقة

لنا به واعف عنا واغفر لنا وارحمنا انت مولينا فانصرنا على القوم
الكافرين اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على ابراهيم وعلى آل
ابراهيم انك حميد مجيد اللهم بارك على محمد وعلى آل محمد كما
باركت على ابراهيم وعلى آل ابراهيم انك حميد مجيد وصل على ملائكتك
المقربين وعلى عبادك الصالحين وعلى اهل طاعتك اجمعين وارحمنا
معهم وارزقنا شفاعتهم واحشرنا معهم برحمتك يا ارحم الراحمين
سبحان ربك رب العزة عما يصفون وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين

تمت

الاجوبة المحررة فى البيضة الخبيثة المنكرة لعلى القاري الهروى

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذى حسن الايمان وجميع احواله وقبح الكفر وسائر اعماله
والصلوة والسلام على زبدة انبيائه الذى امر امته بالايمان واكماله وبالتجنب
عن الكفر واهماله وعلى جميع اصحابه وذريته وآله واتباعه الذين تشرفوا
بحسن ماب الاسلام ومآله اما بعد فيقول الملتجى الى حرم ربه البارى على ابن
سلطان محمد القارى حامدا لله تعالى على تطهيرنا وبلدنا ذلك وهو حرم الله المحترم
عن الواث الكفرة وادناسهم قد سئلنى بعض الواردين على من الاروام عما
ابتلى به اهل الاسلام فى بلادهم من انتشار بيضة الكفرة بينهم اخذا واعطا
واكلا يوم النيروز المسمى بروز خضر هل يجوز لهم ذلك وفيه اعلان الكفر
وترويجه فشجعنى غيرة الايمان وحمية الايقان على ان اكتب فيه اخذا ذلك
ما يقبله من له ديانة وانصاف وتباعد عن الاعتساف واسميه
الاجوبة المحررة فى البيضة الخبيثة المنكرة فاعلم ان عمل تلك البيضة من
اشنع اعمال النصارى وقد كان فى دين المجوس فانتحله طغاة النصارى
واخترعوه لهم دينا فهؤلاء الذين اتخذوا دينهم لهوا ولعبا واعمال الكفرة
وآثارها كلها باطلة قبيحة ولا تحسبن علماؤنا قد اهملوا بيان تلك
البيضة بل انما اكتفوا لظهور شانها فى كونها من انكر اعمال الكفرة الا

تراهم

تراهم كيف اكتفوا بظهور حال الصليب فلم يتعرضوا لتفاصيل شنوعته
وقد تناولها اطلاق قولهم موافقة الكفار فى اقوالهم وافعالهم فى اياهم
وغيرها واستحسان حكم من احكام دينهم كفر فحيث نصوا على كفر الموافق
والمستحسن لهما فقد بينوا انها كلها ضلالات عصمنا الله تعالى منها وقد
نصوا على كفر من اهدى بيضة الى المجوس يوما لنيروزنا ما لتعظيم ذلك
اليوم وقد امرنا باهانة ما يعظم الكفرة حتى كره لنا صوم يوم النيروز
والمهرجان لاشعاره بتعظيم ما يهان واما لانه اعانة على كفره وهو
عمل البيضة واما لانه تشبه به فى اهداء البيضة وهو من شعائر الكفرة
على اهل الاسلام فعليك التيقظ والتبصر ثم ان الظن الغالب بل الامر
الذى لا نتوقف فيه ان لا يحل اخذها واعطاؤها مطلقا لما فى ذلك
من اعلان الكفرة وترويجها واعانة الكفرة على نشر قبايح اعمالهم وافضا
ضعفة المسلمين الى تحسينها ولا حول ولا قوة الا بالله العلى العظيم وكذا
لا يحل اكلها ويدل عليه ما ذكره علماؤنا من كراهة اتخاذ صاحب الميت
الضيافة وما ذكروه من اكل طعام الميت المتخذ فى الاوقات المعينة قلت واذا
واذا كره اكل طعام المسلم لكونه بدعة فلان لا يحل اكل بيضة الكفرة اولى
وذلك ظاهر لا يخفى فان الكافر طبخها وصبغها فى ايام مخصوصة لا قبل ولا بعد
مع اعتقاد ان ذلك طاعة وحسبنا الله ونعم الوكيل ومن ههنا يظهر لك
الفرق ايها المنصف بين تلك البيضة الخبيثة وبين بقية الاطعمة والهدايا
فانهم قد اتخذوا عمل البيضة المنكرة دينا لهم حتى انهم يسمون تلك الايام
كما بلغنا عن الثقاة من الاروام بقرل يمرطه بيرامى بخلاف بقية الاطعمة
والهدايا فانما هى عرف وعادة فتعين عند المنصف المتدين ان يراد بما
ذكره اصحاب الفتاوى من فقهائنا من ان ما يهدى الى المجوس يوم النيروز
فى الاكابر والسادات ومن بينه وبينهم معرفة وذهاب ومجئ لا يحل اخذه
على سبيل الموافقة لفرحهم ويحل لا على سبيل الموافقة والاحتراز مع هذا
اسلم انتهى ما سوى فى تلك البيضة بدلالة النقول الثابتة من علمائنا

قلنا ان تقيد العبارة المطلقة كان لنا ان نفصل الرواية المجملة على مقتضى القواعد الحنفية وقد يدل ايضا لعدم حل اكل تلك البيضة ماذكر من كراهة اكل طعام ضيافة عنده لعب ولهو او غنا او غيرها من المنكرات قلت فما ظنك بما عليه لعب ولهو واثر كفر وزي مكروه فقد ثبت عند الطبراني عن عمران بن حصين رضي الله تعالى عنه ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اياكم والحمرة فانها احب الزينة الى الشيطان وقد ورد عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما انه مر برجل وعليه ثوبان احمران فسلم على النبي عليه السلام فلم يرد عليه ويدل عليه ايضا ماذكر من كراهة اكل طعام اتخذ للرياء والسمعة والمباهاة قلت فما ظنك بما اتخذ لاظهار سرور الكفر وجعل من شعائره واذا قيل لمن له ادنى انصاف وديانة اخو هو لايجترئ على نعم انما يبادر الى لا فلا يقال له الا فماذا بعد الحق الا الضلال فان قلت هل يجوز بيع البيضة من الكفرة في ايام كفرهم قلت الظاهر من قول علمائنا انه لايجوز بيع الامرد ممن يلوط به وكذا بيع السلاح من اهل الفتنة عدم جوازه فانهم عللوه بان المعصية تقام بعين ماذكر ولايخفى ان الكفر يقام بعين تلك البيضة طبخا وصبغا واهداء وليس هذا كبيع العصير من الخمار لان المعصية لاتقام بعينه بل بعدما اشتد فان قلت هل يجوز للمسلم ان يدخلها في بيته قلت على المؤمن ان يخرجها لتنفر الملائكة عنها يدل لذلك حديث الصورة ويؤيده قولهم ابغض الامور الى الخواص ما عصي الله تعالى به وربما يجلب للعن لما انها من اثار الكفر فان قلت هل يجوز للمسلم ان يصبغ البيض في ذلك الوقت قلت لا لما فيه من التشبه بهم وفيه خطر عظيم فان قلت هل يمنع اهل الذمة عن اظهار بيضهم في بلاد المسلمين بينهم قلت نعم لقولهم يمنع اهل الذمة عن اظهار شعائر الكفر بين المسلمين هذه خاتمة الاجوبة والحمد لله على توفيقه لذكر الحق وتمييقه فنسئل الله العافية في الدنيا والاخرة وان يختم لنا بالحسنى ويبلغنا المقام الاسنى ويحفظنا من هذا المحل الادنى من الكفر واعماله واثاره وابطانه واظهاره وسلام على المرسلين

والحمد

والحمد لله رب العالمين تمت

الحديث الاربعين كلام الجوامع

بسم الله الرحمن الرحيم

مفتاح كل كتاب كريم كما رواه الخطيب في الجامع عن الرسول العظيم والحمد لله الذي اوجد الخلق من العدم وعلم الانسان ما لم يعلم والصلوة والسلام على من اوتي جوامع الكلم ومنابع الحكم وعلى اصحابه واتباعه خير الامم اما بعد فهذه اربعون حديثا مبانيها يسيرة ومعانيها كثيرة من درر سيد البشر الملتقطة من بحار الاثر والخبر المشتهر وجزما يتصور من الكلام المعتبر جمعها افقر العباد الى ربه البارى علي بن سلطان محمد القاري عاملهما الله بلطفه الخفي وكرمه الوفي رجاء ان يدخل في سلك جزاء قوله عليه التحية والثناء من حفظ على امتي اربعين حديثا من سنتي ادخلته يوم القيمة في شفاعتي على ما رواه ابن النجار ١ الايمان يمان الشيخان ٢ الايمن فالايمن ايضا اي البخاري والمسلم ٣ اخبر تقله ابو نعيم ٤ ارحموا ترحموا الحاكم ابن حبان ٥ اشفعوا تؤجروا ابن عساكر ٦ اعلنوا النكاح احمد ٧ اكرموا الخبز البيهقي ٨ الزم بيتك الطبراني ٩ تهادوا تحابوا ابو يعلى ١٠ الحرب خدعة الشيخان ١١ الحمى شهادة الديلمي ١٢ الدين النصيحة البخاري ١٣ سددوا وقاربوا الطبراني ١٤ شراركم عزابكم ابن عدي ١٥ الصبر رضاء ابن عساكر ١٦ الصوم جنة النسائي ١٧ الطيرة شرك احمد ١٨ العارية مؤداة الحاكم ١٩ العدة دين الطبراني ٢٠ العين حق الشيخان ٢١ الغنم بركة ابو يعلى ٢٢ الفخذ عورة الترمذي ٢٣ قفلة كغزوة احمد ٢٤ قيد وتوكل البيهقي ٢٥ الكبر الكبر الشيخان ٢٦ مواليناسنا الطبراني ٢٧ المؤمن مكفر الحاكم ٢٨ المحتكر ملعون ايضا ٢٩ المستشار مؤتمن الاربعة ٣٠ المتعلل راكب ابن عساكر ٣١ الندم توبة ابن ماجه ايضا ٣١ النار جبار ابو داود ٣٢ النار عدو احمد ٣٣ النبي لايورث ابو يعلى ٣٤ الوتر بليل ايضا ٣٥ لاتمنوا الموت ابن ماجه ٣٦ لاتغضب البخاري ٣٧ لاضرر ولاضرار احمد ٣٨ لاوصية لوارث الدارقطني ٣٩ يد الله على الجماعة الترمذي ٤٠ اليمن حسن الخلق الخرائطي وقد رواه الحسن عن الحسن عن ابي الحسن عن جد الحسن ان احسن الحسن

اي من خص الناس جربهم قلاهم وبغضهم فالامر بمعنى الخبر وهو بفتح الهمزة والموحدة من خبر بمعنى اختبر وقوله تقله مضارع قلى يقلي كرمى يرمي قلا وقلاء بالفتح والمد اذا ابغض بغضا شديدا ويقلى كيبقى كذا في المختار شح

اي هم من شراركم لان العزب وان كان صالحا فهو معرض من نفسه للشر غيرامن من الفتنة ذكره البيهقي رواه ابو يعلى والطبراني في الاوسط وابن عدي عن ابي هريرة رض قال لو لم يبق من اجلي الا يوم واحد لقيت الله بزوجة سمعت النبي عليه السلام يقول فذكره وزاد في رواية ابي ذر عند احمد واراذل موتاكم عزابكم وقد نظم المجلسي ابن العماد فقال شراركم عزابكم جاء الخبر اراذل الاموات عزاب البشر شح

للخلق الحسن كما اخرجه شيخ مشايخنا الجلال السيوطي وهو حديث
حسن واسناده حسن رزقنا الله خلقا حسنا ورزقا حسنا وذوقا
طيبا وعلما نافعا وعملا صالحا وصدقا خالصا وحولنا بالايمان
على وجه الاحسان وادخلنا دار الامان وسلام على المرسلين والحمد
لله رب العالمين تمت

هذه رسالة موضوعات حديث صغير لعلي القاري الهروي

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله وكفى وسلام على عباده الذين اصطفى اما بعد فيقول افقر عباد الله
الباري علي بن سلطان محمد القاري لما رايت جماعة من الحفاظ جمعوا الاحاديث
المشتهرة على الالسنة وبينوا الصحيح والحسن والضعيف والموضوع
على الطريقة الحسنة سنح بالبال الفاتر اختصار تلك الدفاتر بالاقتصار
على ما قيل فيه انه لا اصل له او موضوع ليكون سببا لضبطها على احسن
مصنوع فان الاحاديث الثابتة ليس لها حد بل ولا عد ثم ما اختلفوا فيه
انه موضوع او غيره ترك ذكره حذرا من الخطر لاحتمال ان يكون الحديث موضوعا
من طريق وصحيحا من آخر لان هذا كله بحسب ما ظهر للمحدثين من حيث النظر
الى الاسناد والا فلا مطمع للقطع في الاسناد لتجويز العقل ان يكون الصحيح
في نفس الامر موضوعا والموضوع صحيحا الا الحديث المتواتر فانه في افادة
العلم اليقيني يكون قطعيا صحيحا ولذا قال الزركشي بين قولنا لم يصح
وقولنا موضوع بون واضح فان الوضع اثبات الكذب وقولنا لم يصح
لا يلزم منه اثبات العدم وانما هو اخبار عن عدم الثبوت والله اسأله
التوفيق على دلالة التحقيق وهو الهادي الى سواء الطريق حرف الهمزة حديث
آخر الطب الكي كلام وليس بحديث قاله ابن الربيع حديث آية من كتاب الله
خير من محمد وآله قال العسقلاني لم اقف عليه حديث الانبياء قادة
والفقهاء سادة ومجالستهم زيادة موضوع على ما في الخلاصة حديث ابى الله
الا ان يصح كتابه قال السخاوي لا اعرفه حديث اتقوا البرد فانه قتل اخاكم

ابا الدرداء

ابا الدرداء قال السخاوي لا اعرفه حديث اتقوا ذوي العاهات قال السخاوي
لا اصل له حديث اتق شر من احسنت قال السخاوي لا اعرفه حديث
اجتماع الخضر والياس عليهما الصلوة والسلام في كل عام في الموسم قال العسقلاني
لا يثبت فيه شيء حديث اجتمعوا وارفعوا ايديكم فاجتمعنا ورفعنا ايدينا
ثم قال اللهم اغفر للمعلمين ثلاثا كيلا يذهب القرآن واعز العلماء كيلا يذهب
الدين موضوع وكذا اللهم اغفر للمعلمين واطل اعمارهم وبارك لهم في كسبهم
موضوع كذا في اللآلي حديث اخفوا الختان واعلنوا النكاح قال السخاوي
لا اصل له للاول حديث قال الله تعالى اذا اردت ان اخرب الدنيا بدات ببيتي
فخربته ثم اخرب الدنيا قال العراقي لا اصل له حديث اذا اراد الله ان ينزل
الى سماء الدنيا نزل عن عرشه بذاته محدثه دجال حديث اذا جئت بامعاد
ارض الحصيب فهرول فان فيها الحور العين يعني اليمن قال السخاوي لا اعرفه
حديث اذا جلس المتعلم بين يدي العالم فتح الله عليه سبعين بابا من الرحمة ولا يقوم
من عنده الا كيوم ولدته امه واعطاه الله بكل حرف ثواب ستين شهيدا
وكتب الله بكل حديث عبادة سنة في الذيل انه موضوع حديث اذا حضر العشاء
والعشاء فابدؤا بالعشاء قال العراقي لا اصل له في كتب الحديث بهذا اللفظ
واما اذا حضر العشاء واقيمت الصلوة فابدؤا بالعشاء فحديث صحيح اورده
الصغاني في المشارق وشرط ابن الملك وسكت عليه حديث اذا رايت القاري
يلوذ بالسلطان فاعلم انه لص واذا رايته يلوذ بالاغنياء فاعلم انه مراء واياك
ان تخدع ويقال ترد مظلمة وتدفع عن مظلوم فان هذه خدعة ابليس اتخذها
القراء سلما من قول الثوري وكذا قوله اني لالقى الرجل ابغضه فيقول لي كيف
اصبحت فيلين له قلبي فكيف بمن اكل ثريدهم ووطئ بساطهم ومن ثمه
ورد اللهم لا تجعل لفاجر عندي نعمة يرعاه قلبي وقيل ما اقبح ان يطلب العلم
فيقال هو بباب الامير حديث اذا كان الفيء ذراعا ونصفا الى ذراعين
فصلوا الظهر باطل حديث اذا وقع الذباب في اناء احدكم فامقلوه صحيح
واما فامقلوه ثم انقلوه مصنوع وموضوع كذا في المغرب حديث

اى فى كتابه المسمى بالذيل على القاري

اذا صدقت المحبة سقطت شروط الادب قال ابن الربيع ليس بحديث
حديث اذا صليتم علي فعمموا قال السخاوي لم اقف عليه بهذا اللفظ حديث اذا
كتب احدكم فلا يكتب عليه بلغ فانه اسم شيطان ولكن يكتب عليه لله موضوع
كذا في اللآلي حديث اذا كنت على الماء فلا تبخل بالماء قال السخاوي لم اقف عليه
حديث اربع لا يشبعن من اربع ارض من مطر وانثى من ذكر وعين من نظر
وعالم من علم ذكره ابن الجوزي في الموضوعات حديث الارز ليس بنابت ذكره
ابن الربيع حديث الارض في البحر كالاصطبل في الارض لم يوجد حديث اصف
النية ونم في البرية ليس بحديث ذكره ابن الربيع حديث اصل كل داء الوضا
عن النفس من كلام السلف وليس بحديث ذكره ابن الربيع حديث اعينوا
الشاري لا اصل له بهذا اللفظ وكذا قولهم للمشتري معان ذكره ابن الربيع
حديث اعوذ بالله من عامة صماء قال السيوطي لا اصل له حديث افضل
العبادات احمزها اي اصعبها واشقها قال الزركشي لا يعرف وقال ابن القيم
في شرح المنازل لا اصل له حديث اكثر اهل الجنة البله فيه سلامة ليس له
اصل قال العراقي وفسر سهل التستري بانهم الذين ولهت قلوبهم وشغلت
بالله وقيل الابله في دنياه والفقيه في دينه وفي المقاصد اي البله في امور
الدنيا وهو للبزار مضعفا وللقرطبي مصححا وروي بزيادة وعليون
لذوي الالباب ولم يوجد له اصل حديث اكرموا اطهوركم قال ابن تيمية
موضوع وفي الذيل هو كما قال حديث السنة الحلق اقدام الحق لا اصل له
ذكره ابن الربيع حديث اللهم اصلح الراعي والراعية قال العراقي لا اصل له حديث
اي عمر ابن الخطاب وعمر ابن هشام
اللهم ايد الاسلام باحد العمرين لا اصل له حديث امرت ان احكم بالظاهر
والله يتولى السرائر جزم العراقي وغيره انه لا اصل له حديث امرنا بتصغير
اللقمة وتدقيق المضغة قال النووي لا يصح حديث امان العبد امان قال ابن
الهمام لا يعرف له اصل حديث انا افصح من نطق بالضاد معناه صحيح ولا اصل
له كما قال ابن كثير والجوزي حديث انا افصح العرب بيد اني من قريش
قال السيوطي لا يعلم من خرجه ولا اسناده حديث انصف بالحق

من اعترف قال السخاوي لم اعرفه هكذا حديث ان اهل الجنة ليحتاجون
الى العلماء في الجنة وذلك انهم يزورون الله في كل جمعة فيقول تمنوا على ما
شئتم فيلتفتون الى العلماء فيقولون ماذا نتمنى على ربنا فيقولون تمنوا
كذا وكذا اه ذكره في الميزان انه موضوع حديث ان الارض لتنجس من بول
البعر اربعين يوما فيه داود الوضاع حديث ان العالم والمتعلم اذا مرا على قرية
فان الله تعالى يرفع العذاب عن مقبرة تلك القرية اربعين يوما قال الحافظ
الجلال لا اصل له حديث ان بلالا كان يبدل الشين في الاذان سينا ليس له
اصل حديث ان شيطانا بين السماء والارض يقال له الولهان معه ثمانية
امثال ولد آدم من الجنود وله خليفة يقال له خنزب قال ابن الجوزي
انه موضوع حديث ان القصيرة قد تطيل اي تلد طويلا قال صاحب القاموس
انه مثل وليس بحديث كما وهم فيه الجوهري حديث ان لابراهيم الخليل ولابي بكر الصديق
لحية في الجنة لم يصح وكذا ما قيل في حق موسى وهرون وآدم عليهم الصلوة والسلام
حديث ان الله تعالى لاخذ الميثاق على كل مؤمن ان يبغض كل منافق وعلى كل منافق
ان يبغض كل مؤمن لم يوجد حديث ان الله تعالى لما خلق العقل قال له اقبل
فاقبل ثم قال له ادبر فادبر فقال وعزتي وجلالي ما خلقت خلقا اشرف منك
فبك آخذ وبك اعطي قالوا انه كذب موضوع اتفاقا كذا في المقاصد حديث
ان الله وعد هذا البيت ان يحجه في كل سنة ستمائة الف فان نقصوا
كملهم الله بالملائكة وان الكعبة تحشر كالعروس المزفوفة كل من حجها يتعلق
باستارها يسعون حولها حتى تدخل الجنة فيدخلوا معها قال العراقي
لم اجد له اصلا حديث ان الله لا يقبل دعاء ملحونا لا يعرف له اصل حديث
ان الله نقل لذة طعام الاغنياء الى طعام الفقراء قال السيوطي انه موضوع
حديث ان الله يكره الرجل البطال قال الزركشي لم اجده حديث ان لله
ملائكة تنقل الاموات قال السخاوي لم اقف عليه حديث ان لله ملكا ما بين
شفري عينيه مسيرة خمسمائة عام لم يوجد له اصل حديث ان المسجد
لينزوي من النخامة لم يوجد حديث انكم في زمان الهمتم فيه العمل وسياتي قوم يلهمون

الجدل ذكره في الاحيا وقال العراقي لم اجده حديث ان من اقل ما اوتيتم اليقين
وعزيمة الصبر ومن اعطي حظه منهما لم يبل ما فاته من قيام الليل وصيام النهار
كذا في الاحيا قال العراقي لم اقف له على اصل وروى ابن عبد البر من حديث معاذ
رضي الله عنه ما انزل الله شيئا اقل من اليقين حديث ان من الذنوب ذنوبا
لا يكفرها الا الوقوف بعرفة قال العراقي لم اجد له اصلا حديث ان من
العصمة ان لا تقدر من كلام السادات الصوفية حديث ان من تمام ايمان
العبد ان يستثني في كل حديثه منكر حديث ان الميت يرى الناس في بيته سبعة
ايام قال احمد وغيره باطل لا اصل له وهو بدعة حديث ان الورد خلق من
عرق النبي صلى الله تعالى عليه وسلم او من عرق البراق قال النووي لا يصح وقال
العسقلاني وغيره موضوع حديث ان كان الكلام من فضة فالسكوت من
ذهب هو من قول سليمان او لقمان لابنه ذكره ابن الربيع حديث انكم في زمان
الهم فيه العمل وسيأتي قوم يلهمون الجدل لم يوجد كذا في المختصر حديث
ان لم يكن العلماء اولياء الله فليس لله ولي ليس بحديث بل من كلام ابي حنيفة
والشافعي رحمهما الله تعالى حديث ان الايمان قول وعمل ويزيد وينقص
والايمان لا يزيد ولا ينقص قال الفيروزآبادي كله لا يصح حديث الايمان
عقد بالقلب واقرار باللسان وعمل بالاركان حكم ابن الجوزي بوضعه قال السخاوي
وهو من حديث عبد السلام ابن صالح عن ابن ماجه حديث ان العبد لينتشر له
من الثناء ما بين المشرق والمغرب وما يزن عند الله جناح بعوضة كذا في
الاحيا وقال العراقي لم اجده هكذا وفي الصحيحين عن ابي هريرة رضي الله تعالى
عنه انه ليأتي الرجل العظيم السمين يوم القيمة لا يزن عند الله جناح
بعوضة حديث اني لاجد نفس الرحمن من قبل اليمن او من جانب اليمن قال
العراقي لم اجد له اصلا حديث اي شيء يخفى قال ما لا يكون قال العسقلاني
لا اعرف له اصلا حديث اياك والسجع يا ابن رواحة كذا في الاحياء
وقال العراقي لم اجده هكذا وفي كتاب الرياضة لابن السني وابي نعيم في
الحلية من حديث عائشة رضي الله تعالى عنها باسناد صحيح انها قالت للسائب

دعني

رضي الله عنه اياك والسجع فان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم واصحابه
كانوا لا يسجعون ولابن حبان واجتنب السجع وفي البخاري نحوه من قول
ابن عباس رضي الله تعالى عنهما حرف الباء الموحدة من تحت حديث
الباذنجان لما اكل له باطل لا اصل له صرح به الحفاظ حديث الباقلاء ليس
بثابت حديث بخلاء امتي الخياطون قال السخاوي لم اقف عليه حديث
البخيل عدو الله ولو كان عابدا لا اصل له حديث بر الوالدين ليس
بحديث بل من كلام بعض العلماء حديث برعة الشرك لا تقوم ليس بحديث
حديث البركة في صغر القرص كذب كما نقل عن النسائي حديث البشاشة
خير من القرى قال السخاوي لا اعرفه حديث بشر القاتل بالقتل قال
السخاوي لا اعرفه اي الضيافة حديث البطنة تذهب الفطنة ليس بحديث وانما
هي من كلام ابن العاص وغيره حديث البطيخ وفضائله قال الزركشي
لا يثبت حديث بني الدين على النظافة في الاحياء قال العراقي لم اجده
هكذا وفي الضعفاء لابن حبان من حديث عائشة رضي الله عنها تنظفوا
فان الاسلام نظيف وللطبراني في الاوسط بسند ضعيف جدا
من حديث ابن مسعود رضي الله تعالى عنه النظافة تدعو الى الايمان
حديث بيت المقدس طشت من ذهب مملو من عقارب ليس بحديث
بل هو مما ينسب الى التورية حرف التاء المثناة من فوق حديث
تحية البيت الطواف قال السخاوي لم اره بهذا اللفظ حديث تختموا بالزبرجد
فانه يسر لا عسر فيه قال العسقلاني موضوع حديث ترك العادة عدو
لا اصل له حديث تسليم الغزالة اشتهر على الالسنة وفي المدائح النبوية
قال ابن كثير وليس له اصل ومن نسبه الى النبي عليه السلام فقد كذب حديث
تفكر ساعة خير من عبادة سنة ليس بحديث انما هو من كلام السري السقطي
حديث تفترق امتي على سبعين فرقة كلهم في الجنة الا فرقة واحدة قالوا يا رسول
الله من هم قال الزنادقة وهم القدرية لا اصل له كذا في اللآلي حديث
تفقهوا قبل ان تسودوا من قول عمر رضي الله تعالى عنه قيل معناه قبل ان تزوج

فتصيروا ارباب بيوت ولذا قيل ضاع العلم في افخاذ النسا وقال النووي
من اسرع في الرياسة اضر بكثير من العلم ومن لم يسرع كتب ثم كتب وهذا المعنى
اعم والله اعلم حديث التكبير جزم من قول النخعي حديث تمكث احديكن شطر
عمرها لا تصلي قال الحفاظ لا اصل له بهذا اللفظ ومعناه صحيح حديث التهنئة
بالشهور والاعياد مما اعتاده الناس لم يرد فيه شيء حرف الثاء المثلثة حديث
الثقة بكل احد عجز قال السخاوي لا اعرفه بهذا اللفظ حديث ثلث لا يركن
اليها الدنيا والسلطان والمرأة كلام صحيح وليس بحديث حرف الجيم حديث
الجزاء من جنس العمل قال السخاوي لم اقف عليه بهذا اللفظ حديث جور الترك
ولا عدل العرب قال ابن الربيع كلام ساقط لا حديث قلت بل كفر صريح حديث
الجوع كافر وقاتله من اهل الجنة لا اصل له حديث الجيزة روضة من رياض
الجنة ومصر خزائن الله في ارضه قال العسقلاني هذا كذب موضوع
حرف الحاء المهملة حديث الحبيب لا يعذب حبيبه قال السخاوي ما علمته
في المرفوع حديث حب الوطن من الايمان لا اصل له عند الحفاظ حديث
حب الهرة من الايمان موضوع قاله الصغاني حديث حبذا المتخللون
من امتي قال الصغاني وضعه ظاهر وفسره بتخليل الاصابع في الوضوء
او تخليلها بعد الطعام حديث حبب الي من دنياكم النساء والطيب وجعلت
قرة عيني في الصلوة رواه النسائي في سننه والطبراني في الاوسط
واما زيادة ثلاث الواقعة في كلام الغزالي وغيره فلا اصل لها كما قاله
الحفاظ وان تكلف الامام ابن فورك في توجيهها والله اعلم حديث
الحجون والبقيع يؤخذ باطرافهما وينثران في الجنة وهما مقبرتا مكة
والمدينة لا يعرف له اصل حديث الحديث في المسجد ياكل الحسنات كما تاكل
البهيمة الحشيش لم يوجد كذا في المختصر حديث حسنات الابرار سيئات
المقربين من كلام ابي سعيد الخراز حديث حسنوا نوافلكم فبها
تكمل فرائضكم لا اصل له بهذا اللفظ حديث الحسن رحوم من كلام
ابي حازم التابعي حديث الحسود لا يسود من كلام بعض السلف

الجيزة قبالة مصر على النيل شرح

حديث

٧ خير

حديث ابي ذر رضي الله عنه حضور مجلس عالم من صلوة الف ركعة كذا
في الاحيا قال العراقي ذكره ابن الجوزي في الموضوعات من حديث عمر ولم اجده
من طريق ابي ذر حديث حكمي على الواحد كحكمي على الجماعة لا اصل له قاله
العراقي وغيره حديث الحمد لله رداء الرحمن لم يوجد له اصل حديث
حين نقلي تدري ليس بحديث حرف الخاء المعجمة حديث خاب قوم لا سفيه
لهم قول مكحول حديث خازن القوت ممقوت ليس بحديث حديث
خذوا شطر دينكم عن الحميراء اي عائشة لا يوجد له اصل حديث خالفوا اليهود فلا تعمموا
فان تعميم العمايم من زي اليهود لا اصل له على ما ذكره السيوطي حديث
خصمي حاكمي كلام لا حديث حديث الخمول نعمة وكل يأباها من كلام بعض
السلف حديث خير خبر حين يسمع الغراب وغيره ليس بحديث حديث
الخير فيَّ وفي امتي الى يوم القيمة قال العسقلاني لا اعرفه حديث خيرة
الله للعبد خير من خيرته لنفسه ليس بحديث حرف الدال المهملة حديث
دار الظالم خراب ولو بعد حين قال السخاوي لم اقف عليه حديث
دارهم ما دمت في دارهم قال السخاوي ما علمت حديثا حديث
ذروا سفهاء كم يثلث اموالكم لا يعرف له اصل حديث داوي من قرع
باب الجنة قال لعائشة رضي الله عنها قالت بماذا قال الجوع قال العراقي
لم اجد له اصلا حديث دخوله صلى الله تعالى عليه وسلم حماما لا يصح حديث
الدرجة الرفيعة فيما يقال بعد الاذان قال السخاوي لم اره في شيء
من الروايات حديث الدم مقدار درهم يغسل وتعاد منه الصلوة فيه نوع كذب
كذا في اللآلي حديث الدنيا ساعة فاجعلها طاعة لا يصح لفظه مرفوعا حديث
الدنيا مزرعة الآخرة قال السخاوي لم اقف عليه حديث الدين ولو درهم
والعائلة ولو بنت والسؤال ولو كيف الطريق قال السخاوي لا استحضره
في المرفوع حرف الراء المهملة حديث رايت ربي يوم النفر على جمل اورق عليه
جبة صوف امام الناس موضوع لا اصل له كذا في الذيل وفي اللآلي عن ابن عباس
رضي الله تعالى عنهما رفعه رايت ربي في صورة شاب له وفرة ودوي

وكذا خمول راحة والشهرة آفة من كلام المشايخ

فی صورة شاب امرد قال ابن صدقة عن ابی زرعة حدیث ابن عباس صحیح
لا ینکره الا معتزلی وروی بعضها بغواده والحدیث ان حمل علی رؤیة المنام
فلا اشکال وان حمل علی الیقظة فاجاب المحقق ابن الهمام بان هذا حجاب
الصورة حدیث الوالج فی حشر خاسر من کلام الحکماء حدیث رحم الله اخی الخضر
لو کان حیا لزارنی قال العسقلانی لا یثبت حدیث رحم الله من زارنی
وزمام ناقته بیده قال العسقلانی لا اصل له بهذا اللفظ حدیث ردّ دانق
علی اهله خیر من عبادة سبعین سنة قال العسقلانی ما عرفت اصله حدیث
رسول المرء دال علی عقله قول یحیی بن خالد حدیث رهبانیة امتی القعود
فی المسجد لم یوجد حدیث ریق المؤمن شفاء وکذا سؤر المؤمن شفاء
لیس له اصل مرفوع حرف الزاء المعجمة حدیث الزحمة رحمة لیس بحدیث حدیث
زامر الحی لا یطرب لیس بحدیث حدیث لیس فی الحلی زکوة قال البیهقی
باطل لا اصل له حدیث زکاة الجاه اغاثة اللهفان لا یعرف بهذا اللفظ
حدیث زکاة الارض یبسها قال السخاوی احتج به ابو حنیفة رحمه الله ولا اصل
فی المرفوع بل موقوف علی محمد بن علی الباقر وعن ابی حنیفة وابی قلابة اذا جفت
الارض فقد زکیت وروی عن ابی قلابة بلفظ جفوف الارض طهورها
ویعارضه حدیث انس رضی الله عنه فی الامر بصب الماء علی بول الاعرابی بل ورد
فیه الحصر انتهی وفیه ان المراد ان الجفوف احدی طرق التطهیر لا حصرها فیه
حدیث الزندیة مجوس هذه الامة موضوع وفی المقاصد لم اره ولکن عند
جماعة بلفظ القدریة لکن قال القزوینی حدیث القدریة مجوس هذه الامة
ان مرضوا فلا تعودوهم وان ماتوا فلا تشهدوهم موضوع من حدیث المصابیح
وکذا صنفان من امتی لیس لهما فی الاسلام نصیب القدریة والمرجئة
حرف السین المهملة حدیث سؤر المؤمن شفاء قال العراقی هکذا اشتهر
علی الالسنة ولا اصل له بهذا اللفظ حدیث سب اصحابی ذنب لا یغفر
قال ابن تیمیة هکذا کذب موضوع حدیث سبابة النبی صلی الله علیه وسلم
کانت اطول من الوسطی قال ابن الحجر غلط من قال به وانما کان فی اصابع

رجلیه

رجلیه حدیث السر عند الاحرار وکذا صدور الاحرار قبور الاسرار کلام
لبعض الابرار حدیث السفر یسفر عن اخلاق الرجال لیس بحدیث حدیث
سفها مکة حشو الجنة قال العسقلانی لم اقف علیه حدیث السلامة فی العزلة
لیس بحدیث حدیث سواک یزید الرجل فصاحة قال الصغانی وضعه
ظاهر حدیث سیروا علی سیر اضعفکم قال السخاوی لا اعرفه بهذا اللفظ
حدیث سین بلال عند الله شین قال ابن کثیر لیس له اصل حرف الشین
المعجمة حدیث شاوروهن وخالفوهن لا یثبت بهذا اللفظ حدیث شر الحیاة
ولا الممات من کلام الحکماء قاله ابن الحجر حدیث شرارکم معلموا صبیانکم اقلهم
رحمة علی الیتیم واغلظهم علی المسکین موضوع ذکره فی اللآلی حدیث الشفقة
علی خلق الله والتعظیم لامر الله قال السخاوی لا اعرفه بهذا اللفظ حدیث
الشکر فی الوجه مذمة لیس بحدیث قاله ابن الربیع حدیث شهادة المرء
علی نفسه بشهادتین لیس بحدیث حدیث شهادة المسلمین بعضهم
علی بعض جائزة ولا یجوز شهادة العلماء بعضهم علی بعض لانهم حسد وکذا
فاسد من وجوه کثیرة کذا فی اللآلی حدیث الشهرة فی قصر الثیاب لا یصح
حدیثا حدیث شیاطین الانس تغلب شیاطین الجن من کلام ابن دینار
حدیث الشیخ فی قومه کالنبی فی امته لابن حبان والدیلمی ضعیف جدا
وفی المقاصد جزم شیخنا وغیره بانه موضوع وانما هو من کلام
السلف وربما اورد بلفظ الشیخ فی جماعته کالنبی فی قومه یتعلمون
من علمه ویتادبون بادابه وکل باطل حرف الصاد المهملة حدیث صاحب
الحاجة اعمی قال السخاوی لا اعرفه حدیث الصبر کنز من کنوز الجنة قال العراقی
لم اجده حدیث صدقة القلیل تدفع البلاء الکثیر لیس بحدیث حدیث
صریر الاقلام عند الاحادیث یعدل عند الله تعالی التکبیر الذی یکبر فی رباط
عسقلان وعبادان ومن کتب اربعین حدیثا اعطی ثواب الشهداء
الذی قتلوا بعبادان وعسقلان فی المیزان هذا خبر باطل حدیث صغار
قوم کبار قوم آخرین من قول بعض الصحابة ترغیبا فی تعلم العلوم حدیث

صغروا الخبز واكثروا عدده يبارك لكم فيه واه وقد ذكره ابن
الجوزي في الموضوعات حديث صلوة بخاتم تعدل سبعين بغير خاتم
موضوع كما قاله العسقلاني وكذا صلوة بعمامة تعدل بخمس وعشرين
وجمعة بعمامة تعدل سبعين جمعة والصلوة في العمامة بعشرة آلاف
حسنة قال المنوفي فذلك كله باطل حديث الصلوة خلف بأربعة
آلاف واربعة مائة واربعين صلوة باطل كذا في المختصر حديث صلوة
المدل لا تصعد فوق رأسه لم يوجد حديث صلوة النهار عجما قال
الدارقطني والنووي باطل لا اصل له قلت وكذا الصلوة التي ذكروها
في الايام المكرمة والليالي المعظمة حرف الضاد المعجمة حديث ضاع العلم
في افخاد النسا من كلام بشر الحافي حديث الضرورات تبيح المحظورات ليس
بحديث حديث ضعيفان يغلبان قويا ليس بحديث حرف الطا المهملة
حديث الطرق ولو دارت والبكر ولو بارت ليس بحديث حديث الطلاق
يمين الفساق قال السخاوي لم اقف عليه حرف الظا المعجمة حديث
ظهر المؤمن قبلة قال السخاوي لا اعرفه حرف العين المهملة حديث العداوة
في الاهل والحسد في الجيران والمنفعة في الاخوان قال السخاوي لم اقف عليه
حديث عداوة العاقل ولا صحبة المجنون ليس بحديث حديث عدو المرء
من يعمل بعمله ليس بحديث حديث عذره اشد من ذنبه ليس بحديث
حديث العرب سادات العجم لا اصل له حديث عرضت علي اعمال امتي
فوجدت منها المقبول والمردود الا الصلوة علي لم اقف له على سند
ذكره السيوطي حديث عظموا مقداركم بالتطاول ليس بحديث حديث
علامة الاذن التيسير لا يعرف حديث علماء امتي كانبياء بني اسرائيل لا اصل
له كما قاله الدميري والزركشي والعسقلاني حديث العلم علمان علم
الابدان وعلم الاديان موضوع كذا في الخلاصة وفي الذيل روى
مسلسلا عن الحسن عن حذيفة سألت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
عن علم الباطن ما هو فقال سألت جبريل عنه فقال سألت الله

عز وجل

عز وجل فقال هو سر بيني وبين احبائي واوليائي واصفيائي اودعته
في قلوبهم لا يطلع عليه ملك مقرب ولا نبي مرسل قال العسقلاني هو
موضوع والحسن ما لقي حذيفة حديث العلم يؤتى ولا يأتي وفي رواية
العلم يسعى اليه وروي اولى ان يوقر ويؤتى من قول مالك للمهدي حين
دعاه لسماع ولديه منه وقيل لهرون حين التمس منه خلوة للقراءة حديث
على كل خير مانع ليس بحديث حديث عليكم بدين العجائز قال السخاوي
لا اصل له بهذا اللفظ قال الصغاني وحديث اذا كان آخر الزمان واختلفت
الاهواء فعليكم بدين اهل البادية والنسا موضوع حديث العنب
دودو يعني ثنتين ثنتين والتمر يك يك يعني واحدة واحدة لا اصل له
حديث عند ذكر الصالحين تنزل الرحمة من قول سفيان بن عيينه حديث
عن اللوح سمعت الله تعالى من فوق العرش يقول للشئ كن فلا يبلغ الكاف
النون الا يكون الذي يكون موضوع بلا شك حرف الغين المعجمة حديث
الغنا رقية الزنا من كلام الفضيل بن عياض حرف الفا حديث الفاتحة لما قرأت له
بهذا اللفظ وكذا غالب فضائل السور التي ذكرها بعض المفسرين حديث
فاز باللذة الجسود قال السخاوي لا اعرفه حديث فضل شهر رجب على
الشهور كفضل القرآن على سائر الكلام وفضل شهر شعبان على الشهور
كفضلي على سائر الانبياء وفضل شهر رمضان على الشهور كفضل الله على سائر
العباد قال ابن حجر انه موضوع حديث الفقر فخري وبه افتخر قال العسقلاني
وغيره انه باطل موضوع حديث فم ساكت رب كاف ونحوه الله ولي
من سكت قال ابن الربيع ليس بحديث ومعناه صحيح قلت ظاهر التركيب
الاول كفر الا ان يقدر العاطف حديث في آخر الزمان ينتقل برد الروم
الى الشام وبرد الشام الى مصر لا اصل له كما نقله السخاوي عن شيخه
العسقلاني حديث في الحركات البركات من كلام بعض السلف حرف
القاف حديث قال عليه السلام لجبريل هل زالت الشمس قال لا نعم قال كيف
قلت لا نعم فقال لي من حين قلت لا الى ان قلت نعم سارت الشمس

مسيرة خمسمائة عام لم يوجد له اصل حديث قدس العدس على لسان
سبعين نبيا آخرهم عليه السلام باطل نص عليه جماعة من الحفاظ حديث
القرآن كلام الله غير مخلوق فمن قال بغير هذا فقد كفر قال الصغانى
هذا موضوع وقال السخاوى هذا الحديث من جميع طرقه باطل واورده
ابن الجوزى فى الموضوعات حديث قراءة سورة القلاقل امان من الفقر
قال السخاوى لا اصل له حديث قص الاظفار لم يثبت فى كيفيته شئ
ولا تعيين يوم له عن النبى عليه السلام قال السخاوى وما يعزى من النظم
لعلى بن ابى طالب ولشيخنا فباطل عنهما حديث قصة عثمان رضى الله
عنه انه لما خطب فى اول جمعة ولى الخلافة صعد المنبر فقال الحمد لله فارتج
عليه فقال ان ابا بكر وعمر كانا يعدان لهذا المقام مقالا وانتم الى امام فعال
احوج منكم الى امام قوال وسيأتيكم الخطب بعد واستغفر الله لى ولكم
ونزل وصلى بهم قال ابن الهمام انها لم تعرف فى كتب الحديث بل فى كتب
الفقه حديث القلب بيت الرب قال الزركشى وغيره لا اصل له وقال
ابن تيمية موضوع وفى الذيل هو كما قال حديث قليل من التوفيق
خير من كثير من العلم ذكره فى الاحياء قال العراقى لم اجد له اصلا وقد ذكره
صاحب الفردوس من حديث ابى الدرداء رضى الله عنه وقال العقل بدل العلم
ولم يخرجه ولده فى مسنده قلت وتعقبه بركات الحطاب بان ما ذكره
فى الفردوس رواه ابن عساكر عن ابى الدرداء وروى الطبرانى عن ابن عمر
رضى الله عنه قليل الفقه خير من كثير من العبادة حرف الكاف حديث كانك
بالدنيا ولم تكن وبالاخرة ولم تزل من كلام عمر بن عبد العزيز حديث كان الله
ولا شئ معه وفى رواية ولا شئ غيره وفى رواية ولم يكن شئ قبله ثابت
ولكن الزيادة وهى قولهم وهو الآن على ما كان عليه من كلام الصوفية
حديث الكريم حبيب الله ولو كان فاسقا لا اصل له حديث كف عن الشر
يكف الشر عنك لا يعرف له اصل حديث الكلام صفة المتكلم ليس بحديث
وليس على اطلاقه حديث الكلام على المائدة قال السخاوى لا اعلم فيه شيئا

القلاقل هى التى اوائلها قل وهى خمس اولها
سورة الجن والكافرون والاخلاص
والمعوذتان
نسخة اخرى بين

يقال ارتج الباب يعنى رتجه وتكلم ايدن
كيميه سوز بغلنمق معناسنه دركه
حصر اولمق تعبير اولنور
ترجمه قاموس

لا نفيا

لا نفيا ولا اثباتا حديث كلمة يسمعها الرجل خير له من عبادة سنة
وجلوس ساعة عند مذاكرة العلم خير من عتق رقبة هو من كتاب العروس
على ما فى الذيل حديث كلكم حارس وكلكم همام ليس بحديث حديث كل اناء
يترشح بما فيه من كلام الصوفية حديث كل بدعة ضلالة الا بدعة فى عبادة
فى سنده كذاب ومتهم حديث كل ثان لا بد له من ثالث وقول الشاعر الشئ
ما يثنى الا وقد يثلث لا اصل له حديث كل عام ترذلون من كلام الحسن
البصرى بل معناه فى البخارى بلفظ لا ياتى عليكم زمان الا والذى بعده شر منه
حتى تلقوا ربكم وروى ذلك من قول ابن مسعود ولا اعنى امير اخير من امير
ولا عاما خير من عام ولكن علماؤكم وفقهاؤكم يذهبون ثم لا تجدون منهم
خلفاء ويجئ قوم يفتون برأيهم وفى لفظ وما ذلك بكثرة الامطار
وقلتها ولكن بذهاب العلماء وبمثله فسر ابن عباس قوله تعالى اولم يروا
انا نأتى الارض ننقصها من اطرافها حيث قال بموت علمائها وفقهائها
وعن ابى جعفر موت عالم احب الى ابليس من موت سبعين عابدا حديث
كل ممنوع حلو ليس بحديث حديث كنت نبيا وآدم بين الماء والطين
قال الزركشى لا اصل له بهذا اللفظ حديث كنت كنزا مخفيا لا اعرف
فاحببت ان اعرف فخلقت خلقا فعرفتهم بى فعرفونى نص الحفاظ كابن
تيمية والزركشى والسخاوى على انه لا اصل له حديث كن ذنبا ولا تكن
راسا فان الراس يهلك والذنب يسلم من كلام ابراهيم بن ادهم حرف
اللام حديث لبس الخرقة الصوفية وكون الحسن البصرى لبسها من على
كرم الله ورضى عنه اطبق المحدثون على انه لا اصل له حديث لسعت
حية الهوى كبدى قال ابن تيمية مما اشتهر ان ابا محذورة انشده
بين يدى النبى صلى الله عليه وسلم وانه صلى الله عليه وسلم تواجد حتى وقعت
البردة الشريفة عن كتفيه فتقاسمها اصحاب الصفة وجعلوها
رقعا فى ثيابهم كذب باتفاق اهل العلم بالحديث حديث اللعب بالحمام
مجلبة للفقر من كلام ابراهيم النخعى حديث لعن الله الداخل فينا بغير نسب

والارذل من كل شئ ادونه ومنه
قوله سبحانه ومنكم من يرد الى ارذل
العمر
نسخة اخرى

والخارج منا بغير سبب لا يعرف له اصل بهذا اللفظ حديث لعن الله المغني والمغنى له قال النووي وغيره لا يصح حديث لعن الله الكذاب ولو كان مازحًا قال السخاوي ما علمته مرفوعا حديث لكل بلوى عون ليس بحديث حديث لكل جحرة اجرة لا اصل له حديث لكل ساقطة لاقطة من كلام بعض السلف حديث لكل مجتهد نصيب من كلام بعضهم وفي معناه من جد وجد ومن لج ولج حديث للبيت رب يحميه قاله عبد المطلب لابرهة صاحب الفيل حديث علي رضي الله عنه لما غسلت النبي عليه السلام امتصصت ماء محاجر عينيه فشربته فورثت علم الاولين والآخرين قال النووي لا اعرف حديث لهدم الكعبة حجرا حجرا اهون من قتل المسلم قال السخاوي لم اقف عليه بهذا اللفظ حديث لو حسن احدكم ظنه بحجر لنفعه الله تعالى به قال السخاوي لا اصل له وقال ابن تيمية كذب موضوع حديث لو اغتسل اللوطي بماء البحر لم يجئ يوم القيمة الا جنبا باطل وكذب لا اصل له حديث لو كشف الغطاء ما ازددت يقينا قال القشيري في رسالته هو قول عامر ابن عبد الله بن قيس قلت والمشهور انه من كلام علي رضي الله عنه حديث لو كانت الدنيا دما عبيطا لكان قوت المؤمن منها حلالا قال الزركشي لا اصل له حديث لو كان اخي الخضر حيا لزارني لا اصل له قاله العسقلاني حديث لو كان الارز رجلا لكان حليما موضوع قاله ابن القيم وتبعه العسقلاني حديث لولاك لولاك لما خلقت الافلاك قال الصغاني موضوع حديث لو منع الناس عن فت البعر لفتوه وقالوا ما نهينا عنه الا وفيه شئ في الاحياء وقال العراقي لم اجده حديث لو وزن خوف المؤمن ورجاؤه لاعتدلا لا اصل له مرفوعا وانما هو عن بعض السلف كذا في المقاصد وقيل هو من كلام ثابت البناني حديث لو يعلم الناس ما في الحلبة لاشتروها ولو بوزنها ذهبا قال السيوطي هو موضوع حديث اللواء يحمله علي كرم الله وجهه يوم القيمة ذكره ابن الجوزي في الموضوعات حديث اللهم اني اعوذ بك من ان اقول في الدين بغير علم لم يوجد حديث لي مع الله

ارتفعت حدقتيه ... شرح

قال النووي لا يصح قلت وكذا ما ذكره الشيعة من انه شرب من ماء اجتمع في سرته عليه السلام عند غسله فلم يطل شاربه ونحن ما نقص شواربنا اقتداء به وهذا كلام باطل اصلا وفرعا شرح علي القاري

ومن

وقت لا يسعني فيه ملك مقرب ولا نبي مرسل من كلام بعض الصوفية وليس بحديث حرف الميم حديث ما اعلم ما خلف جداري هذا قال ابن حجر لا اصل له حديث ما افلح سمين من كلام الشافعي وقال محمد بن الحسن لانه لا يخلو العاقل من ان يهتم لآخرته او لدنياه والشحم مع الهم لا ينعقد واذا خلا منهما صار في حد البهائم وفيه قصة الملك المتفلسف وتطبيبه بخبر الموت حديث ما اوتي قوم المنطق الا منعوا العمل في الاحياء وقال العراقي لم اجد له اصلا يعني المراد بالمنطق الجدل حديث ما انصف القارئ المصلي قال ابن حجر لا اعرفه حديث ما اتخذ الله وليا جاهلا ولو اتخذه لعلمه قال السخاوي ليس بثابت ولكن معناه صحيح اي لو اراد اتخاذه وليا لعلمه ثم اتخذه وليا حديث ما استرذل الله عبدا الا خطر عليه العلم والادب في الميزان هو باطل حديث ما بدئ شئ يوم الاربعاء الا تم قال السخاوي لم اقف عليه على اصل حديث ما بعد طريق ادى الى الصديق من كلام ذي النون المصري حديث ما ترك القاتل على المقتول من ذنب قال ابن كثير لا يعرف له اصل بهذا اللفظ حديث ما تعاظم على احد مرتين من كلام السلف ومعناه يؤخذ من حديث لا يلدغ المؤمن من جحر مرتين حديث ما خلا جسد من حسد قال السخاوي لم اقف عليه بلفظه حديث ما خلا قصير من حكمة قال السخاوي لم اقف عليه حديث ما رفع احد احدا فوق مقداره الا واتضع عنده من قدره بازيد من كلام الشافعي حديث ما عبد الله بشئ اعظم من جبر القلوب قال السخاوي لا اعرفه في المرفوع حديث ما عز من ولي ولده لا اصل له كما قاله السخاوي حديث ما عزت النية في الحديث الا لشرفه قال الخطيب لا يحفظ مرفوعا وانما هو قول ابن هرون حديث ما فضلكم ابو بكر بفضل صوم ولا صلاة ولكن بشئ وقر في قلبه قال العراقي لم اجده مرفوعا حديث ما كل مرة تسلم الجرة ليس بحديث حديث ما من مدينة يكثر اذانها الا قل بردها موضوع كذا في اللآلي حديث ما من ليلة الا ينادي مناد يا اهل القبور من تغبطون فيقولون اهل المساجد الخ لم يوجد حديث ما من جماعة اجتمعت الا وفيهم ولي الله

اي سكن وثبت واستمر منذ ذكره علي القاري

لاهم يدون بره ولا هو يدي بنفسه لا اصل له وهو كلام بالحل فان
الجماعة قد يكونون كفارا وقد يكونون فجارا يموتون على الكفر او الفجور
حديث مامن نبي بنى الا بعد الاربعين قال ابن الجوزي انه موضوع حديث
ما النار في اليبس باسرع من الغيبة في حسنات العبد قال العراقي لم اجد له
اصلا حديث ما وسعني ارضي ولا سمائي ولكن وسعني قلب عبدي المؤمن
لا يعرف له اسناد مرفوع وقال ابن تيمية هو موضوع وفي الذيل وهو كما
قال ومعناه وسع قلبه الايمان بي ومحبتي والا فالقول بالحلول كفر
وقال الزركشي وضعه الملاحدة حديث ما الا يجي من القلب عناية صعبة
ليس بحديث حديث المؤمن موتمن على نسبه من قول مالك او غيره
حديث المؤمن ليس بحقود قال العراقي لم اقف له على اصل حديث
المؤمن يغبط والمنافق يحسد من كلام الفضيل حديث المؤمن يسير
المؤنة قال الصغاني موضوع حديث المؤمن غر كريم والمنافق خب لئيم
موضوع من حديث المصابيح حديث مت مسلما ولا تبال قال السخاوي
لا اعلمه بهذا اللفظ حديث المحبة مكية لا اصل له بهذا اللفظ حديث
محبة الاباء صلة في الابناء قال السخاوي لم اقف عليه بهذا اللفظ حديث
المحسود مرزوق غير معروف حديث المرء يسعده لا بابيه وجده ليس
بحديث حديث المريض انينه تسبيح وصياحه تكبير ونفسه صدقة
ونومه عبادة ونقله من جنب الى جنب جهاد في سبيل الله قال
العسقلاني انه ليس بثابت حديث مسح العينين بباطن انملتي
المسبحتين بعد تقبيلهما عند سماع قول المؤذن اشهد ان محمدا رسول الله
مع قوله اشهد ان محمدا عبده ورسوله رضيت بالله ربا وبالاسلام
دينا وبمحمد عليه السلام نبيا لا يصح رفعه على ما قاله السخاوي حديث
مصارعته صلى الله عليه وسلم ابا جهل لا اصل له ذكره الحلبي في حاشية
الشفا حديث المصائب مفاتيح الارزاق غير معروف حديث المضمضة
والاستنشاق ثلاثا فريضة للجنب موضوع حديث المعاصي

تنزيل

تنزيل النعم قال السخاوي لم اقف عليه قال ابن الربيع يعني مرفوعا والا فهو
من كلام السلف وقال الشاعر اذا كنت في نعمة فارعها • فان المعاصي تنزيل
النعم • قلت ومعناه في القران ايضا قال الله تعالى ان الله لا يغير ما بقوم
حتى يغيروا ما بانفسهم وقال عز وجل وضرب الله مثلا قرية كانت
آمنة مطمئنة يأتيها رزقها رغدا من كل مكان فكفرت بانعم الله
فاذاقها الله لباس الجوع والخوف بما كانوا يصنعون هذا والمحدث
لا يسأل الا عن اللفظ والا فقل ما يوجد حديث ذكروا انه لا اصل له
او موضوع الا ويوجد له معنى في الكتاب او السنة حديث المعدة بيت
الداء والحمية راس الدواء من كلام بعض الاطباء حديث سلم الصبيان
اذا لم يعدل بينهم كتب يوم القيمة مع الظلمة من قول مكحول حديث المغتاب
والمستمع شريكان في الاثم لا يعرف له اصل بهذا اللفظ حديث ملعون
من ذاد ولم يشتر قال السخاوي لا اعرفه مرفوعا حديث من اراد ان يؤتيه
الله علما بغير تعلم وهدى بغير هداية فليزهد في الدنيا لم يوجد له اصل
كذا في المختصر حديث من احب كريمتيه فلا يكتبن بعد العصر لا اصل له
حديث من احبك لشيء ملك بعد انقضائه ليس بحديث حديث من
اذل عالما بغير حق اذله الله يوم القيمة على رؤس الخلايق من نسخة سمعان
ابن المهدي المكذوبة كذا في الذيل حديث من اسلم على يديه رجل وجبت
له الجنة قال الصغاني موضوع حديث من استوى يوماه فهو مغبون
ومن كان يومه شرا من امسه فهو ملعون لا يعرف الا في منام لعبد العزيز
ابن رواد وقال الوصابي في الرتنيا بزيادة في آخره رواه البيهقي حديث
من اسمك فليتم قال العسقلاني انه باطل حديث من اعان تارك
الصلوة بلقمة فكانما قتل الانبياء كلهم موضوع رتني كذا في الذيل
حديث من اغتسل من الجنابة حلالا اعطاه الله تعالى مائة قصر من درة
بيضاء وكتب الله بكل قطرة ثواب الف شهيد وضعه دينار حديث
من افرد الاقامة فليس منا موضوع كذا في اللآلي وكذا حديث جابر في ثو

الرتني عبارة عن شخص كذاب ليس بصحابي وان ادعاه ترجمه قاموس

المؤذن بطوله موضوع حديث من استرضي فلم يرض فهو شيطان من كلام
الشافعي بزيادة من استغضب فلم يغضب فهو حمار حديث من اكتحل
يوم عاشوراء بالاثمد لم ترمد عينه ابدا موضوع ابتدعه قتلة الحسين
رضي الله عنه حديث من اكل طعام اخيه ليسره لم يضره من كلام ابي
سليمان الداراني حديث من اكل مع مغفور غفر له قال العسقلاني كذب
موضوع لا اصل له حديث من انتهر صاحب بدعة ملأ الله قلبه امنا
وايمانا موضوع حديث من بان عذره وجبت الصدقة عليه قال
السخاوي لا اصل له حديث من تزوج امرأة لمالها حرمه الله مالها
وجمالها قال الزركشي لا يعرف حديث من تزيى بغير زيه فقتل
فدمه هدر ليس له اصل يعتمد وحكايات الجن المروية في ذلك عن النبي
صلى الله عليه وسلم لم يثبت منها شئ حديث من تكلم بكلام الدنيا في المسجد
احبط الله اعماله اربعين سنة قال الصغاني موضوع حديث من
جالس عالما فكانما جالس نبيا قال السخاوي لا اعرفه في المرفوع حديث
من جهل شيئا عاداه ليس بحديث وقال الشاعر المرء لا يزال عدوا لما جهل
حديث من حفر لاخيه قليبا اوقعه الله فيه قريبا قال العسقلاني
لم اجد له اصلا حديث من حلف بالله صادقا كان كمن سبح الله وقدسه
غير معروف اصله حديث من دعا لظالم بطول البقا فقد احب
ان يعصى الله كلام لبعض السلف حديث من رفع يديه فلا صلوة له
موضوع حديث من زارني وزار ابي ابراهيم في عام واحد دخل الجنة
قال ابن تيمية انه موضوع قال النووي انه باطل حديث من زار العلماء
فكانما زارني ومن صافح العلماء فكانما صافحني ومن جالس العلماء فكانما
جالسني ومن جالسني في الدنيا اجلس الي يوم القيمة فيه حفص كذاب
كذا في الذيل حديث من زرع حصد ليس بحديث حديث من سره
فليولم ليس بحديث حديث من سر المؤمن فقد سرني ومن سرني
فقد سر الله قال ابن حبان سمعت جعفر بن ابان بن علي حدثنا ابو مح

ثنا

ثنا الليث عن نافع عن ابن عمر غفلت يا شيخ اتق الله ولا تكذب على رسول
الله فقال الست مني في حل انتم تحسدونني لاسنادي فخوفته حتى
حلف لا يحدث بمكة حديث من سر مؤمنا فانما يسر الله ومن عظم
مؤمنا فانما يعظم الله ومن اكرم مؤمنا فانما يكرم الله عز وجل كذب بين
كذا في الذيل حديث من سمي بوضوئه لم يزل ملكان يكتبان له الحسنات
حتى يحدث من ذلك الوضوء فيه ابن العلوان المشهور بالوضع حديث
من سمع المنادي بالصلوة فقال مرحبا بالقائلين عدلا ومرحبا بالصلوة
واهلا كتب الله له الفي الف حسنة ومحا عنه الفي الف سيئة ورفع
له الفي الف درجه لا اصل له حديث من شكا ضرورته وجبت مساعدته
ويروى معاونته من كلام السلف حديث من صلى خلف تقي فكانما
صلى خلف نبي لا اصل له حديث من طاف بهذا البيت اسبوعا وصلى
خلف المقام ركعتين وشرب من ماء زمزم غفرت له ذنوبه بالغة ما بلغت
قال السخاوي لا يصح وقد ولع به العامة كثيرا لا سيما بمكة بحيث كتب
على بعض جدرها الملاصق بزمزم وتعلقوا بثبوته بمنام وشبهه
مما لا تثبت الاحاديث النبوية بمثله حديث من طاف حول البيت
سبعا في يوم صائف شديد حره وحسر عن رأسه وقارب بين
خطاه وقل التفاته وغض بصره وقل كلامه الا بذكر الله تعالى واستلم
الحجر في كل طواف من غير ان يؤذي احدا كتب الله له بكل قدم يرفعها
ويضعها سبعين الف حسنة ومحا عنه سبعين الف سيئة ورفع
له سبعين الف درجة ويعتق الله منه سبعين رقبة وعن كل
رقبة عشرة الاف درهم ويعطيه الله تعالى سبعين شفاعة ان شاء
في اهل بيته من المسلمين وان شاء في العامة وان شاء عجلت له في
الدنيا وان شاء اخرت له في الاخرة اخرجه الجندي في تاريخ مكة
عن ابن عباس مرفوعا وفي رسالة الحسن البصري ومناسك ابن
الحاج نحوه وهو باطل هذا كلام السخاوي ووافقه المنوفي ايضا

والحوان لوايح الوضع ظاهرة عليه فتامله حديث من طلب السلامة
سلم ليس بحديث حديث من عرف نفسه فقد عرف ربه قال ابن تيمية
موضوع حديث من عرف ربه كل لسانه قال النووى ليس بثابت حديث
من عرف نفسه استراح يروى عن سفيان ابن عيينه ليس بعض المدح
من عرف نفسه حديث من عصى الله فى غربته رده خائبا لا يعرف له
اصل حديث من علم اخاه آية من كتاب الله فقد ملك رقبته قال ابن تيمية
موضوع وفى الذيل هو كما قال حديث من قدم لاخيه ابريقا يتوضا به
فكانما قدم جوادا قال ابن تيمية موضوع وفى الذيل هو كما قال حديث
من قرا البقرة وآل عمران ولم يدع بالشيخ فقد ظلم قال السخاوى
لا اصل له حديث من قصدنا وجب حقه علينا قال السخاوى لم اقف عليه
حديث من قرا فى الفجر بالم نشرح لك والم تر كيف لم يرمد قال السخاوى
لا اصل له حديث من قص اظفاره مخالفا لم ير فى عينيه رمدا قال
السخاوى لم اجده حديث من قال فى ديننا برأيه فاقتلوه فى الوجيز
وضعه اسحاق الملطى حديث من قضى صلوة من الفرائض فى آخر جمعة
من شهر رمضان كان ذلك جابرا لكل صلوة فائتة فى عمره الى سبعين
سنة باطل قطعا لانه مناقض للاجماع على شيئا من العبادات لا يقوم
مقام فائتة سنوات ثم لا عبرة بنقل النهاية ولا شراح الهداية فانهم
ليسوا من المحدثين ولا اسندوا الحديث الى احد من المخرجين حديث
من كتم سره ملك امره قال السخاوى ليس فى المرفوع حديث من كثرت صلوته
بالليل حسن وجهه بالنهار لا اصل له وهو موضوع من غير قصد
واتفق الحفاظ على انه من قول شريك قاله لثابت لما دخل عليه حديث
من لعب بالشطرنج فهو ملعون قال النووى لا يصح بل هو كذب حديث
من لم يداوم على اربع قبل الظهر لم تنله شفاعتى قال العسقلانى لا اصل
له حديث من لم يخف الله خف منه ليس بحديث حديث من لم يصلحه
الخير يصلحه الشر من كلام بعض السلف حديث من لم يكن عنده صدقة

فليلعن

فليلعن اليهود لا يصح حديث من لانت كلمته وجبت محبته من كلام على
رضى الله عنه قاله الخطيب حديث من يخطب الحسنا يعطه مهرها ليس
بحديث حديث من نصح جاهلا عاداه جاء من بعض السلف وليس فى شئ
من المسندات وفى المقاصد لا استحضره حديث من تمام الحج ضرب الجمال
هو من كلام الاعمش قاله ابن الربيع قلت صح ضرب الصديق جمالا فى الحج
بحضرة النبى عليه السلام فيدل على ان المراد منه اضافة المصدر الى مفعوله
وقيل اريد اضافته الى الفاعل والله اعلم حديث من حسن المرافقة الموافقة
ليس بحديث حديث من علامة الساعة التدافع على الامامة ليس بحديث
حديث من فتنة العالم ان يكون الكلام احب اليه من الاستماع الحديث
بطوله فى الاحيا وقال العراقى وابو نعيم وابن الجوزى ذكروه فى الموضوعات
وكذا فى المختصر حديث موتوا قبل ان تموتوا قال العسقلانى انه غير ثابت
حديث المؤمن اذا قال صدق واذا قيل له صدق لا يعرف بهذا اللفظ حديث
المؤمن حلوى والكافر خمرى قال العسقلانى باطل لا اصل له حديث المؤمن
ليس بحقود فى الاحيا قال العراقى لم اقف له على اصل حديث المؤمن ملقى
والكافر موقى ليس بحديث حديث المؤمن مؤتمن على نسبه لا اصل له
حديث المؤمن يخدع من كلام سعيد بن جبير حرف النون حديث الناس
بزمانهم اشبه منهم بآبائهم من كلام على رضى الله عنه حديث الناس على دين
ملوكهم قال السخاوى لا اعرفه حديث الناس بالناس ليس بحديث حديث
الناس نيام فاذا ماتوا انتبهوا من كلام على كرم الله وجهه حديث النبى
لا يولف تحت الارض باطل لا اصل له حديث النسا تغير بعضهن
لبعض من قول عكرمة حديث النسيان طبع الانسان قال السخاوى لا اعرفه
بهذا اللفظ حديث نصرة الله للعبد خير من نصرته لنفسه من كلام وهب
ابن الورد حديث النظر الى الوجه الجميل عبادة قال ابن تيمية باطل لا اصل
له حديث نعم الصهر القبر لا اصل له حديث نعم العبد صهيب لو لم يخف
الله لم يعصه لا اصل له كما صرح به الحفاظ حديث ناكح اليد ملعون

والمعنى ان المؤمن ملقى بالبلايا تكفيرا
لما له من الخطايا والكافر محفوظ عن
البلايا ومحفوف بالنعماء ليبقى عليه
البقايا ولان الدنيا سجن المؤمن
وجنة الكافر كبير

اى لا يكمل الالف بعد موته بل يقوم
القيمة قبله على القارى كبير

لا اصل له صرح به الرهاوى حديث نقطة من دواة عالم احب الى الله
من عرق مائة ثوب شهيد موضوع ذهبى كذا فى الذيل حرف الواو حديث
ولد الزنا لا يدخل الجنة لا اصل له حديث ولدت فى زمن الملك العادل
قال الحفاظ لا اصل له حديث وصيتى وموضع سرى وخليفتى فى اهلى
وخير من اخلف بعدى على ابن ابى طالب موضوع على ما قاله الصغانى
فى الدر الملتقط حديث الورد الابيض خلق من عرق النبى عليه السلام والاحمر
من عرق جبريل والاصفر من عرق البراق مذكور فى مسند الفردوس وغيره
قال النووى لا يصح وقال الآخرون انه موضوع حرف الهاء حديث
هلاك امتى عالم فاجر وعابد جاهل لم يوجد كذا فى المختصر حرف اللام والالف
حديث لا ادرى نصف العلم من قول الشعبى حديث لا باس ببول الحمار
وكل ما اكل لحمه موضوع كذا فى اللآلى حديث لا تتوضؤا فى الكنيف الذى
تبولون فيه ليس بحديث فان وضوء المؤمن يوزن مع حسناته
وضعه يحيى بن عيينة حديث لا تسيدونى فى الصلوة قال السخاوى
لا اصل له حديث لا تلد الحية الا حية ليس بحديث حديث لا تنظر
الى من قال وانظر الى ما قال من كلام على رضى الله عنه حديث لا دين لمن
لا عقل له قال النسائى باطل منكر حديث لا سلام على آكل لا اصل له
حديث لا عذر لمن اقر قال العسقلانى لا اصل له حديث لا يحل لمسلم
جهل الفرض والسنن ويحل له جهل ما سوى ذلك موضوع كذا فى الذيل
حديث لا يستدير الرغيف ويوضع بين يديك حتى يعمل فيه ثلثمائة
وستون صانعا اولهم ميكائيل قال العراقى لم اجد له اصلا حديث
لا يستحى الشيخ ان يتعلم العلم كما لا يستحى ان ياكل الخبز لا يصح حديث
لا يتعلم العلم مستحى ولا متكبر فى صحيح البخارى من قول مجاهد حديث
لا يعذب الله بمسئلة اختلف فيها قال السخاوى اظنه من كلام بعض
السلف قلت وسمعت بعض مشايخى قال من تبع عالما لقى الله سالما
حرف الياء حديث يا ابا هريرة اذا توضأت فقل بسم الله والحمد لله

فان

فان حفظتك لا تستريح تكتب لك الحسنات حتى تحدث من ذلك الوضوء
منكر حديث يا حميرا قال المزى كل حديث فيه يا حميرا فهو موضوع حديث
يا شيخ ان اردت السلامة فاطلبها فى سلامة غيرك منك يروى عن شيخ
ابى اسحاق الشيرازى انه سمعه من النبى عليه السلام مناما حديث يا على اذا ثردت
فلا تنس البصل قال السخاوى هو كذب بحت حديث يا على اتخذ لك نعلين
من حديد وافنهما فى طلب العلم قال ابن تيمية موضوع وهو كما قال ذكره
فى الذيل حديث يا على ادع بصحيفة ودواة فاملى رسول الله صلى الله عليه وسلم
وكتب على وشهد جبريل ثم طويت الصحيفة قال الراوى فمن حدثكم انه ما يعلم
ما فى الصحيفة الا الذى املاها وكتبها وشهدها فلا تصدقوه وهذا فى المرض
الذى توفى فيه قال الصغانى فى الدر الملتقط انه موضوع وسياتى ان
وصايا على المصدرة بيا على كلها موضوعة غير قوله عليه السلام يا على انت
منى بمنزلة هرون من موسى عليه السلام الا انه لا نبى بعدى حديث يؤم القوم
احسنهم وجها موضوع كذا فى اللآلى حديث يد عدوك اذا لم تقدر على
قطعها قبلها من كلام المنصور حديث يرقص المفرد فى دولته ليس بحديث
حديث يس لما قرات له قال السخاوى لا اصل له حديث يقى الحر الذى
يقى البرد ليس بحديث حديث اليقين الايمان كله موضوع قال الصغانى
حديث يوم صومكم يوم نحركم لا اصل له كما قال احمد وغيره قال شيخ
مشايخنا شمس الدين السخاوى قال ابن تيمية ما اشتهر من ان الشافعى واحمد
اجتمعا بشيبان الراعى وسالاه فباطل عند اهل المعرفة لانهما لم يدركاه
قال وكذلك ما ذكره من ان الشافعى اجتمع بابى يوسف عند الرشيد باطل
فلم يجتمع الشافعى مع الرشيد الا بعد موت ابى يوسف وقال الحافظ ابن حجر
وكذا الرحلة المنسوبة للشافعى الى الرشيد وان محمد بن الحسن حرضه على
قتله وان اخرجه البيهقى فى مناقب الشافعى وغيره فهى موضوعة ومكذوبة
وقال الميمونى سمعت احمد بن حنبل يقول ثلاثة كتب ليس لها اصول
المغازى والملاحم والتفسير قال الخطيب فى جامعه وهذا محمول

على كتب مخصوصة في هذه المعاني الثلاثة غير معتمد عليها لعدم عدالة
ناقليها او زيادة القصاص فيها واما كتب الملاحم فجميعها بهذه الصفة
وليس يصح في ذكر الملاحم المرتقبة والفتن المنتظرة غير احاديث يسيرة
واما كتب التفسير فمن اشهرها كتاب الكلبي ومقاتل بن سليمان وقال احمد
في تفسير الكلبي من اوله الى آخره كذب قيل له أفيحلُّ النظر فيه قال لا
قلت قال الزركشي وكتاب مقاتل قريب منه وقال شيخ مشايخنا الجلال
السيوطي ومنه كتب صحيحة ونسخ معتبرة بينتُ حالها في آخر كتاب الاتقان
في علوم القرآن وسطرتها كلها في تفسير المسند انتهى واما المغازي
فمن اشهرها كتاب محمد بن اسحاق وكان يأخذ من اهل الكتاب وقد قال الشافعي
كتب الواقدي كذب وليس في المغازي اصح من مغازي موسى بن عقبة
انتهى ومما لا اصل له من القبور ما يذكر بجبل لُبنان من البقاع قبر نوح
عليه السلام وانما حدث في اثناء المائة السابعة والمشهد الذي ينسب
لابي بن كعب بالجانب الشرقي من دمشق مع اتفاق العلماء انه لم يقدمها فضلا
عن دفنه فيها والمكان المنسوب لابن عمر رضي الله عنه من الجبل الذي
بالمعلاة لا يصح من وجه وأن اتفقوا على انه توفي بمكة والمكان الذي
ينسب لعقبة بن عامر من قرافة مصر انما هو بمنام رآه بعضهم بعد مدد
متطاولة والمكان المنسوب لابي هريرة رضي الله عنه بعسقلان انما هو
قبر جيدرة بن خشنة كما جزم به بعض الحفاظ الشاميين ولكن قد جزم
ابن حبان وتبعه شيخنا بالاول والمكان المعروف بالمشهد الحسيني
من القاهرة ليس الحسين مدفونا به بالاتفاق وانما فيه رأسه فيما ذكره
بعض المصريين ونفاه بعضهم قاله شيخنا واما التقي ابن تيمية فقد
رايت له جوابا بالغ في انكار ذلك واطال فيه والمكان المعروف بالسيدة
النفيسة ابنة الحسن بن زيد بن الحسن بن علي بن طالب فقد ذكر
بعض اهل المعرفة ان خصوص هذا المحل الذي يزار ليس هو قبرها ولكنها
في تلك البقعة بالاتفاق قلت وقال الشيخ محمد بن الجزري لا يصح

تعيين

تعيين قبر نبي غير نبينا عليه السلام نعم سيدنا ابراهيم عليه السلام في تلك
القرية لا بخصوص البقعة انتهى وكانه اشارة الى ان لا وجود لنور القمر
والكواكب مع ظهور نور الشمس وايماء الى نسخ سائر الاديان في جميع الآباد
والازمان وفي الخلاصة قال الشيخ قد صنف كتب في الحديث وجميع ما
احتوت عليه موضوع كما موضوعات القضاعي ومنها الاربعون الودعانية
ومنها وصايا علي رضي الله عنه كلها موضوعة سوى الحديث الاول وهو انت
مني بمنزلة هرون من موسى عليه السلام غير انه لا نبي بعدي قال الصغاني ومنها
وصايا علي كرم الله وجهه كلها التي اولها يا علي لفلان ثلاث علامات وفي آخرها
النهي عن المجامعة في اوقات مخصوصة كلها موضوعة وآخر هذه الوصايا
يا علي اعطيك في هذه الوصية علم الاولين والآخرين وضعها حماد بن عمرو
النصيبي وقال السيوطي في اللآلي وكذا وصايا علي رضي الله عنه موضوعة واتهم
به حماد بن عمرو وكذا وصاياه التي وضعها عبد الله بن زياد بن سمعان
او شيخه قال الصغاني واول هذه الودعانيات كان الموت فيها على غيرنا
كتب وقد ذكرناه مع غيره من موضوعات الشهاب وآخرها ما من بيت
الا وفيه ملك يقف على بابه خمس مرات واذا وجد الانسان قد نفد اكله
وانقطع اجله القى عليه غم الموت فغشيته كرباته وغمرته سكراته وقال
السيوطي في الذيل ان الاربعين الودعانية لا يصح فيها حديث مرفوع على هذا
النسق في هذه الاسانيد وانما يصح منها الفاظ يسيرة وان كان كلامها حسنا
وموعظة فليس كل ما هو حق حديثا بل عكسه وهي مسروقة سرقها ابن
ودعان من واضعها زيد بن رفاعة ويقال انه الذي وضع رسائل اخوان
الصفا وكان من اجهل خلق الله في الحديث واقلهم حياء واجرأهم على الكذب
قال الصغاني ومنها كتاب فضل العلماء للمحدث شرف البلخي واوله من تعلم
مسئلة من الفقه فله [illegible] كذا ومن الاحاديث الموضوعة باسناد واحد
احاديث الشيخ المعروف بابن ابي الدنيا وهو الذي يزعمون انه ادرك
عليا وعمر طويلا واخذ بركابه فركب واصابه بركابه فشجه فقال مدّ الله

في عمرك مدًا واحاديث ابن نسطور الرومي واحاديث بشر ونعيم بن
سالم وخراش عن انس واحاديث دينار عنه واحاديث ابي هدبة
ابراهيم بن هدبة القيسي ومنها كتاب يدعى بمسند انس البصري
مقدار ثلثمائة يرويه سمعان بن المهدي عن انس واوله امتي في سائر
الامم كالقمر في النجوم وفي الذيل سمعان بن المهدي عن انس لا يكاد يعرف
الصقت به نسخة مكذوبة قبح الله من وضعها وفي اللسان هي رواية
محمد بن مقاتل الرازي عن جعفر بن هرون عن سمعان فذكر النسخة وهو
اكثر من ثلثمائة حديث اكثر متونها موضوعة انتهى قال الصغاني
ومنها الاحاديث التي تروى في تسميتها يا احمد لا يثبت شيء منها
ومنها خطبة الوداع عن ابي الدرداء رفعه واوله الا لا يركبن احدكم
البحر عند ارتجاجه في اللآلي الخطبة الاخيرة عن ابي هريرة وابن عباس
رضي الله عنهما بطولها موضوعة اتهم به ميسرة بن عبد ربه لا بورك
فيه وفي الوجيز قال ابن عدي كتبت جملة عن محمد بن الاشعث عن
موسى بن اسمعيل بن موسى بن جعفر عن ابائه الى علي رفعها اذ اخرج
الينا نسخة قريبا من الف حديث عن موسى المذكور عن ابائه بخط
طري عامتها مناكير قال الدارقطني انه من آيات الله وضع ذلك
الكتاب يعني العلويات قال العسقلاني وسماه السنن وكله بسند واحد
منه لا خيل ابقى من الادهم ولا امراة كابنة العم وعبد الله بن احمد عن
ابيه عن علي الرضا عن ابائه يروي نسخة موضوعة باطلة ما ينفك
عن وضعه او عن وضع ابيه واسحاق الملطي له اباطيل منها لا يحل
لامراة تؤمن بالله ان تضع الفرج على السرج ومن منع الماعون لزمه
طرف من البخل ومنها لعن الله الناظر والمنظور اليه ومنها لا تقولوا
مسيجد ولا مصيحف ونهى عن تصغير الاسماء وان يسمى حمدون
او علوان او يعوش وغيرها وروى عن ابن جريج عن عطا عن ابي سعيد
الوصية لعلي رضي الله عنه في الجماع وكيف يجامع فانظر الى هذا الدجال

ما اجراه

ما اجراه وقال الديلمي اسانيد كتاب العروس لابي الفضل جعفر بن
محمد بن علي بن الحسين واهية لا يعتمد عليها واحاديثه منكرة هذا
وقد حكى السيوطي عن ابن الجوزي ان من وقع في حديثه الموضوع
والكذب والقلب انواع منهم من غلب عليهم الزهد فغفلوا عن
الحفظ او ضاعت كتبه فحدث من حفظه فغلط ومنهم قوم ثقات
لكن اختلطت عقولهم في آخر اعمارهم ومنهم من روى الخطأ سهوًا
فلما راى الصواب وايقن لم يرجع انفة ان ينسبوه الى الغلط
ومنهم زنادقة وضعوا قصدًا الى افساد الشريعة وايقاع الشك
والتلاعب بالدين وقد كان بعض الزنادقة يتغفل الشيخ فيدس
في كتابه ما ليس من حديثه ومنهم من يضع لنصرة مذهبه ومنهم
من يضع حسبة ترغيبًا وترهيبا ومنهم من اجاز وضع الاسانيد
لكلام حسن ومنهم من قصد التقرب الى السلطان ومنهم القصاص
لانهم يريدون احاديث ترقق وتنفق وروى عن مالك قال دخلت
على المأمون والمجلس غاص باهله فاذا بين الخليفة والوزير فرجة
فجلست بينهما فحدثته مرفوعا اذا ضاق المجلس باهله فبين كل سيدين
مجلس عالم في الذيل هو منكر ومالك لم يبق الى زمان المأمون وفي الذيل
اخرج الحارث ابن اسامة في مسنده عن داود بن المحبر بضعا وثلاثين
حديثا قال العسقلاني كلها موضوعة منها ان الاحمق يصيب بجهله
اعظم من فجور الفاجر وانما يرتفع العباد في الدرجات وينالون
الزلفى من ربهم على قدر عقولهم ومنها افضل الناس اعقل الناس
ومنها قيل يا رسول الله ما اعقل هذا النصراني فزجره فقال مه ان
العاقل من عمل بطاعة الله ووضع سليمان بن عيسى بضعا وعشرين
حديثًا منها قيل لعلقمة ما اعقل النصارى فقال مه فان ابن مسعود
كان ينهانا ان نسمي الكافر عاقلًا ومنها ركعتان من العاقل افضل
من سبعين ركعة من الجاهل ولو قلت سبعمائة ركعة لكان كذلك

وهم المبطنون الكفر المظهرون للاسلام فيفعلون ذلك استخفافا بالدين ليضلوا الناس وقيل انهم وضعوا اربعة عشر الف حديث واقر عبد الكريم ابن العوجاء انه وضع اربعة الاف حديث في التحريم والتحليل ولكن الله تعالى بعث الجهابذة الثقات من ائمة الحديث فميزوا الطيب من الخبيث
حسن سندي

ومنها ان عدى بن حاتم اطرى اباه وذكر من سودده وشرفه وعقله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الشرف والسودد والعقل فى الدنيا والاخرة للعامل بطاعة الله تعالى فقال يا رسول الله انه كان يقرى الضيف ويطعم الطعام ويصل الارحام ويعين فى النوائب ويفعل فهل ينفعه ذلك شيئا قال لا لان اباك لم يقل قط رب اغفر لى خطيئتى يوم الدين وفى الذيل ايضا ان قصة رحيل بلال ثم رجوعه الى المدينة بعد رؤيته صلى الله عليه وسلم فى المنام واذانه بها وارتجاج المدينة به لا اصل له وهى بينة الوضع وكان ابن حجر المكى ما اطلع عليه وذكره فى كتابه الموضوع للزيارة وفى الذيل ايضا انه عليه السلام لما اراد ان يبنى مسجد المدينة اتاه جبريل عليه السلام فقال ابنه سبعة اذرع طولا فى السماء غير مزخرفة ولا منقشة لم يوجد وفيه انه صلى الله عليه وسلم اذا كان يصلى ظن الظان انه جسد لا روح فيه وفى المختصر الرجلان من امتى ليقومان الى الصلوة وركوعهما وسجودهما واحد وانما بين صلاتيهما كما بين السماء والارض موضوع وفيه كان عليه السلام لا يجلس اليه احد وهو يصلى الا خفف صلاته واقبل عليه فقال الك حاجة فاذا فرغ من حاجته عاد الى صلاته لم يوجد وفيه ايضا لا يصح فى صلاة الاسبوع شئ وفى ليلة الجمعة اثنى عشر ركعة بالاخلاص عشر مرات باطل لا اصل له وكذا ركعتان باذا زلزلت خمسة عشر مرة وفى رواية خمسين مرة والكل منكر باطل ويوم الجمعة ركعتان والاربع والثمان والاثنى عشر لا اصل له وقبل الجمعة اربع ركعات بالاخلاص خمسين مرة لا اصل له وكذا صلاة عاشوراء وصلاة الرغائب موضوعة بالاتفاق وكذا بقية صلوات ليالى رجب وليلة السابع والعشرين من رجب وليلة النصف من شعبان من صلاة مائة ركعة فى كل ركعة عشر مرات بالاخلاص ولا تغتر بذكرها فى القوت والاحيا ولا بذكر الثعلبى فى تفسيره وذكر ابن حجر فى شرح الشمائل انه روى الطبرانى

فى الاوسط

فى الاوسط ان جبريل عليه السلام اطعمنى الهريسة يشد بها ظهرى لقيام الليل ورد بانه موضوع وفى المواهب ما يذكره القصاص من ان القمر دخل فى جيب النبى عليه السلام وخرج من كمه فليس له اصل كما حكاه الشيخ بدر الدين الزركشى عن شيخه العماد بن كثير وفى حيوة الحيوان للدميرى واما حية الهوى التى ذكرت فى الحديث الذى رواه ابو طاهر المقدسى من حديث انس رضى الله عنه وصاحب العوارف ان النبى صلى الله عليه وسلم انشد بحضرته رجل بيت قد لسعت حية الهوى كبدى • فلا طبيب لها ولا راقى • الا الحبيب الذى شغفت به فانه رقيتى وترياقى • قال فتواجد النبى صلى الله عليه وسلم وتواجد اصحابه رضى الله عنهم حتى سقط رداؤه عن منكبيه فلما فرغوا اوى كل واحد الى مكانه ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس بكريم من لم يهتز عند السماع ثم قسم رداءه على من حضر اربعمائة قطعة فهذا حديث موضوع كان واضعه عمار بن اسحاق فان باقى الاسناد ثقة هكذا قاله الذهبى وغيره وهو مما يقطع بكذبه وفى المقاصد الحسنة للسخاوى قال ابن تيمية ما اشتهر ان ابا محذورة انشد البيتين بين يديه صلى الله عليه وسلم وانه تواجد حتى وقعت البردة الشريفة عن كتفه فتقاسمها فقراء الصفة وجعلوها رقعا فى ثيابهم كذب باتفاق اهل العلم بالحديث وما يروى فى ذلك فموضوع وقد سبق مثل هذا عن ابن الربيع ايضا وفى حيوة الحيوان ايضا قال القرطبى يقال للصرد الصوام وروينا فى معجم عبد الباقى ابن قانع عن ابن غليظ بن خلف الجمحى قال رانى رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلى يدى صرد فقال هذا اول طائر صام يوم عاشوراء والحديث مثل اسمه غليظ قال الحاكم وهو من الاحاديث التى وضعها قتلة الحسين رضى الله عنه وهو حديث باطل ورواته مجهولون والله اعلم واما ما اشتهر بين العلماء من ان زمان الرؤيا فى ايام الوحى كان ستة اشهر فقد صرح التوربشتى بانه ليس له اصل ووافقه النووى فى شرح مسلم والله اعلم

واما ما اخرجه الدولابي عن الحسين بن علي رضي الله عنهما قال كان رأس
رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجر علي رضي الله عنه وهو يوحى اليه فلما
سُرّي عنه قال يا علي صليت العصر قال لا قال اللهم انك تعلم انه كان
في حاجتك وحاجة رسولك فرد عليه الشمس فردها عليه فصلى
وغابت الشمس فقد قال العلماء انه حديث موضوع ولم ترد الشمس
لاحد وانما حبست ليوشع بن نون كذا في رياض النضرة في مناقب
العشرة الا انه ذكر في الشفاء من رواية الطحاوي وبيّنا وجهه
في شرحه على طريق الاستيفاء وقال الشيخ محمد الجزري في شرح المصابيح
اما ما يزاد بعد قوله اللهم انت السلام ومنك السلام من نحو
واليك يرجع السلام فحينا ربنا بالسلام وادخلنا دارك دار
السلام فلا اصل له بل هو مختلق بعض القصاص وحكى الشيخ
العلامة الزين العراقي انه اشتهر بين العوام ان من قطع صلاة الضحى
بتركها احيانا يعمى فصار كثير منهم يتركها اصلا بذلك وليس لما
قالوه اصل بل الظاهر انه مما القاه الشيطان على السنتهم ليحرمهم
الخير الكثير وقال جماعة من العلماء وما يذكره بعضهم من ان الحسن البصري
لبس الخرقة من علي كرم الله وجهه باطل مع ان الحسن لم يسمع من علي
ولم يرد في خبر ضعيف انه عليه السلام البس الخرقة على الصورة المتعارفة
بين الصوفية منه لاحد من اصحابه ولا امر احدا منهم بفعلها وكلما
يروى في ذلك صريحا باطل ذكر ذلك ائمة المتاخرين من المحدثين
نعم لبسها والبسها جمع منهم تشبها بالقوم وتبركا بطريقتهم اذ ورد
لبسهم لها مع الصحبة المتصلة الى كميل بن زياد وهو صحب عليا رضي
الله عنه اتفاقا وفي بعض الطرق اتصالها باويس القرني وهو قد
اجتمع بعمر وعلي رضي الله عنهما قلت وكذا ما اشتهر بينهم من ان النبي
صلى الله عليه وسلم اوصى عمر وعليا بخرقته لاويس وانهما سلماها
اليه وانها وصلت اليهم من اويس وهلم جرا فلا اصل له ايضا

وكذا طريق المصافحة اليه صلى الله عليه وسلم لا يثبت ايضا وقال ابن امير
الحاج وفي ذي الحليفة آبار يسميها العوام ابار علي رضي الله عنه
فانه قاتل الجن في بعض تلك الآبار وهو كذب من قائله ومن الاحاديث
الموضوعة ما ذكره ابن عدي في ترجمة الحسن بن علي بن زكريا بن صالح
العدوي البصري الملقب بالذئب عن علي ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال ليلة اسري بي الى السماء سقط الى الارض من عرقي فنبت منه
الورد فمن اراد ان يشم رائحتي فليشم الورد والحمد لله رب
العالمين والصلوة والسلام على سيدنا محمد وآله وصحبه اجمعين

في بيان جواز التمتع في اشهر الحج للمقيم بمكة من عامه للشيخ نور الدين علي القاري الهروي عليه رحمة الباري

بسم الله الرحمن الرحيم

اعلم ان الفقهاء اختلفوا فيما اذا خرج المكي الى الافاق كالمدينة ثم دخل
مكة بعمرة في اشهر الحج فحج من عامه هل يكون متمتعا اولا فصرح صاحب البدائع
وبعض شراح الهداية وغيرهم بانه لا يكون متمتعا بحال لوجود الالمام
اما بعد فاقول لا يضره مثل هذه الالمام لما وقع اتفاق العلماء الاعلام على ان
الافاقي اذا كان معه اهله صح له التمتع وانما يضره الالمام اذا كان بعد
فراغه من عمرته سافر الى قريته من كوفة او بصرة ونزل باهله كما هو مقرر
في محله ويؤيده انه قال جمع من المفسرين ان المراد باهله نفسه في قوله
تعالى ذلك لمن لم يكن اهله حاضري المسجد الحرام فالمعنى لم يكن نفسه من
سكان داخل الميقات سواء يكون له اهل ام لا واهله يكون في مكة ام لا
وقال الكرماني في منسكه في فصل حكم المكي اذا قرن او تمتع فان لم يجاوز
المكي الميقات الا في اشهر الحج فليس بمتمتع عنده وعندهما متمتع وان جاوز
الميقات قبل اشهر الحج قد دخلت وهو في مكان جاز لاهله التمتع والقران
فجاز له التمتع ايضا وهذا تفصيل حسن وتقييد مستحسن لما ذكره
غيره من الائمة مطلقا واعترضوا عليه بان هذا مناقض لكلام غيره

واجابوا عنه باجوبة بعضها غير مرضية ومن الاجوبة المرضية انه الختام
صحة التمتع قياساً على القران وتمتع الافاقي الخارج من مكة الى الكوفة ونحوها
ومنها ان في المسئلة روايتين ثم الذي يظهر عندي ان المسئلة فيها تفصيل
بين المكي المستوطن وبين المكي المقيم فيمتنع تمتع الاول دون الثاني حيث ان
سفره ابطل اقامته بخلاف المتوطن فانه لا يبطل بوطنه الاصلي وبهذا
يجمع بين الروايات ويرتفع الاشكالات ويحصل التوسع لارباب الزيادات
واما ما وقع في بعض المتون من ان المكي ليس له تمتع وقران فمحمول على انه
ما دام بمكة لقوله تعالى ذلك لمن لم يكن اهله حاضري المسجد الحرام والله
اعلم بالمرام ومما يؤيده ايضاً ما ذكره العز بن جماعة في منسكه ان المكي
لو خرج الى بعض الافاق لحاجة ثم رجع واحرم بالعمرة في اشهر الحج ثم حج
من عامه لم يلزمه الدم باتفاق الاربعة انتهى ولا يخفى ان الاولى للعامل
بهذه المسئلة ان يذبح دم التمتع ولم ياكل منه لاحتمال ان يقع شكراً
او جبراً فيكون خارجاً عن عهدة الخلاف والله سبحانه اعلم تمت الرسالة
لعلي القاري رحمة الباري وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم تسليماً

بيان فعل الحج اذا دخل مكة من حج عن الغير لعلي القاري الهروي

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله وكفى وسلام على عباده الذين اصطفى اما بعد فيقول المفتقر
ربه الغني الباري علي بن سلطان محمد القاري انه وقعت مسئلة اضطرب
فيها فقهاء العصر وهي ان الافاقي الحاج عن الغير اذا تجاوز عن الميقات بغير
احرام للحج هل هو مخالف ام لا فقيل يكون مخالفاً لمجرد المجاوزة فيبطل حجه
عن الآمر سواء احرم بمكة او بينها وبين المواقيت او رجع الى الميقات
واحرم وقيل لا يكون مخالفاً بل عليه ان يرجع الى الميقات ويحرم منه
عن الآمر والاولون اعتمدوا على ظاهر ما ذكره العلامة الشيخ رحمه الله
في منسكه الكبير حيث قال ومنها اي من شروط صحة الحج عن الآمر ان يحرم
من الميقات فلو اعتمر وقد امره بالحج ثم حج من مكة يضمن في قولهم جميعاً

ولا يجوز ذلك عن حجة الاسلام لانه مامور بحجة ميقاتية انتهى
ولا يصح الاعتماد عليه من وجوه منها ان الشروط فرض لا يثبت الا
بدليل قطعي فمجرد قوله من غير نقله الى المجتهد واسناده الى دليل منقول
او معقول غير مقبول ومنها ان الحج عن النفس اصالة اصل وعن غيره
نيابة فرع ولا يشترط في الاصل كون احرامه افاقياً والاصل ان ما
لا يكون شرطاً في الاصل لا يكون شرطاً في الفرع الا ما خص بدليل ولا دليل
ومنها ان تفريعه غير مطابق لمدعاه الاصلي من الاطلاق اذ التفريع
الصحيح على مقصوده بالتصريح هو ان يقول فلو تجاوز عن الميقات بغير
احرام ثم حج من مكة او غيرها ولو من ميقات يضمن واما ما ذكره فانما
هو تفريع على اصل آخر مجرد وعند الكل معتبر مقرر وهو ان من شرائط
صحة الحج عن الغير ان لا ينتهي سفره الى عمرة وهو على نوعين متفق عليه
ومختلف فيه فالاول ان يحرم بعمرة مفردة وهذا الحكم اعم من ان يكون
انشاؤها من الميقات او مما دونه او مما فوقه فقوله ثم حج من مكة لغو
فانه لو حج بعدها من الميقات ايضاً لكان الحكم كذلك والثاني ان الآمر
اذا امره بالافراد فضم اليه العمرة للآمر فعند الامام مخالف وخالفه
صاحباه وهذا ايضاً حكم شامل للميقات وغيره ومنها انهم صرحوا
بان الافاقي لو جاوز الميقات ودخل مكة بغير احرام ثم عاد الى الميقات
واحرم منه سقط الدم باتفاق واطلاقهم دليل للعموم حتى تطلع
على تقييد الخصوص ونحن لا نحتاج الى القياس حتى يناقش فيه بالفرق
واما قياس الخصم عوده هذا على عود الخارج من حدود عرفة قبل الغروب
بعد ما غربت ففي غاية من الغرابة ونهاية من السقوط فان الواجب
هناك الاستمرار فلا يستدرك بالعود وهنا الواجب احرامه من
الميقات تعظيماً للحرم فيستدرك مع انه لو صح قياسه لكان موجباً للدم
لا لبطلان الحج ومنها ان قوله مامور بحجة ميقاتية يعم ما تجاوز الميقات
ثم احرم منه انتهاء او احرم منه او مما قبله ابتداء ومنها ان تجاوزه

عن الميقات معصية من جملة الجنايات وبارتكاب جناية غير الجماع المفسد
لا يبطل حجه لا عن نفسه ولا عن غيره من غير فرق بينهما مع انه يمكن مجاوزته
على هيئة لا تكون معصية كان لم يعلم الميقات او بوجوب الاحرام منه
او قصد بستان بنى عامر مثلا لا سيما اذا وصل الميقات قبل اشهر الحج وهو
مامور بالحج فان الاحرام ح مكروه بل غير منعقد عند بعض العلماء فلا شك
ان الاحوط فى حقه حينئذ ان يدخل مكة بلا احرام ثم يخرج الى الميقات
بعد تحقق الاشهر فيحرم بالحج لئلا يقع فى حرج عظيم من جهة صرف مال
جسيم وربما يكون متعلقا بحق الايتام والمساكين ويكون المامور
من المفلسين وقد قال تعالى وما جعل عليكم فى الدين من حرج ومن القواعد
المشهورة ان الضرورات تبيح المحظورات وقد صرح فى بعض
المناسك بان من جاوز الميقات غير محرم اثم ولزمه ان يعود اليه
ويحرم منه ان لم يكن له عذر فان كان له عذر كخوف الطريق او
الانقطاع عن الرفقة او ضيق الوقت او مرض شاق ونحو ذلك فاحرم
من موضعه ولم يعد اليه لزمه دم ولم يأثم بترك الرجوع ويأثم
بالمجاوزة اى اذا كان على وجه المعصية قالوا فان عاد قبل ان يحرم واحرم
منه سقط عنه الدم بالاجماع وان عاد بعد شروعه فى افعال احد
النسكين لا يسقط عنه الدم بالاتفاق ثم اعلم ان العود الى الميقات
الذى جاوزه ليس بشرط فى سقوط الدم لكن الافضل ان يحرم
من ميقاته ذلك ومنها انه صرح العلامة ابن النجيم فى شرح الكنز
والشيخ قوام الدين الاتقانى فى شرح الهداية ومولانا سنان خليفة
الواعظ الرومى فى منسكه بلزوم الدم على المامور بتجاوز الميقات بلا احرام
فلو كان الحج عن الغير مخالفا بالتجاوز لما احتاج الى القول بلزوم الدم
على المامور بل هذا كالنص فى ان الافاقى الداخل بغير احرام والحال انه
مامور لو احرم من مكة لا يجب عليه الدم وحجه صحيح عنه فكيف اذا
لم يحرم او لا ثم احرم من الميقات فانه يسقط عنه الدم ايضا اتفاقا

وقد علل قوام الدين الاتقانى بقوله وانما قلنا يجب دم التجاوز على
المامور لانه تعلق بفعله وجنايته ولان المحجوج عنه اذن له فى الحج ولم يأذن
فى اسباب الكفارة وذكر الشيخ سنان الواعظ وقال دم مجاوزة
الميقات بلا احرام على المامور بلا خلاف ومنها ما فى الينابيع اصرح
من هنا حيث قال ولو احرم من الميقات او دونه فضاعت نفقته فانفق
من مال نفسه فذكر الخلاف فى انه هل يرجع على الوصى بذلك ام لا مع
اتفاقهم على انه غير مخالف فهذا نص فى المقصود فانه لو كان احرامه مما
دون الميقات مبطلا لحجه عن غيره لما كان للخلاف وجه فى انه هل يرجع
على الوصى ام لا فيما انفق من مال نفسه مع ان ارباب المناسك ذكروا
من جملة الشروط فى الحج عن الغير ان يكون حج المامور بمال المحجوج عنه
عند الجمهور وان يصرف عين مال الآمر على اختلاف فى ذلك كما هو المشهور
ومنها ان مراد الفقهاء بقولهم على ما هو مصرح فى كتبهم من منع المامور بالحج
عن ان يعتمر اولا وتعليلهم بانه مامور بحجة ميقاتية لا يدل على ان الميقات
شرط بل المراد به ان حجه يكون افاقيا اذا كان المال وافيا كما قال الشمنى
فى فصل القران عند قوله وهو ان يحرم بعمرة وحج معا من ميقات لم يرد
بقوله من ميقات الاحتراز عن ان يهل بعمرة وحج قبل الميقات او بعده
فان الافاقى اذا اهل بالعمرة والحج قبل الميقات او بعده يكون قارنا وانما اراد
به ان القارن لا يكون الا افاقيا انتهى وكذا ذكره الزيلعى فى شرح الكنز
او مرادهم ان الاصل فى الافاقى والواجب فى حقه ان يكون احرامه ميقاتيا
وانما قيدوا الحكم بالافاقى لان المكى ممنوع عن القران والتمتع فانهما
مكروهان فى حقه لكنه لو فعل صح ويكون مسيئا فينقلب دم شكره
دم جبره هذا وما قيل من انه اذا تجاوز الميقات لزمه دم واحد النسكين
فاذا رجع واحرم عن الآمر لا يقع حجه هذا مما وجب عليه مدفوع بانه
على تقدير تسليمه وفرض تصحيحه لا يضر فان المذهب المحرر عندنا
ان من فرض عليه الحج ولم يحج عن نفسه وحج عن غيره صح واما تشبث

به الخصم من ان الكرمانى نسب هذا القول الى مذهب الشافعى ومفهومه
انه ليس مذهبنا فهو من قبيل الغريق يتعلق بكل حشيش فانه لو صرح
بنفيه عن مذهبنا ما كان حجه فان المثبت مقدم على النافى ومن حفظ
حجه مقدم على من لم يحفظه والمنطوق اولى بالاعتبار من المفهوم مع ان
المفهوم المعتبر عندنا ما وجد فى الرواية لا فى العبارة والحكاية والفرق
بينهما واضح عند ارباب الدراية ثم على التنزل نقول انما هو قول اختاره
ولم يصل اليه قول غيره واما قول من قال من ان الافاقى اذا دخل مكة
صار من اهلها وليس له ان يخرج الى الميقات ليحرم منه فانه يلزم منه
ترك ميقات آخر فمردود بما صرحوا من ان الواصل الى مكة بغير احرام
ولم يتلبس باحد النسكين يجب عليه الرجوع الى احد المواقيت لكن ميقاته
الذى جاوزه افضل ولبعضهم هنا ايرادات ومصادرات ومعارضات
ومناقضات غريبة عجيبة ذكرها ولا الاشتغال بفكرها فاعرضت عنها
واكتفيت بالمقصود منها اذ التطويل لا يوجب التحصيل لا سيما فى تقرير
الدليل وتحرير تعليل هذا وان كنت واقفا فى مقام التقليد وقاعدا
عن فهم كلام ارباب التمهيد واصحاب التاييد فاعلم انه افتى بما ذكرناه
عمدة المتأخرين وزبدة المتبحرين شيخنا مفتى المسلمين بحرم الله الامين
مولانا قطب الدين وكذا ما صرح ايضا شيخنا فخر العلماء وذخر الصلحاء
مولانا سنان الواعظ الرومى فى منسكه المسمى بقرة العين حيث
قال لو تجاوز المأمور الميقات بلا احرام يجب عليه ان يعود الى الميقات
فيحرم منه فان لم يعد بل احرم من داخل الميقات او من مكة فقد
افسد حج المامور لان المامور به حجة ميقاتية وهو قد اتى بحجة مكية
فهو مخالف ضامن للنفقة انتهى وفيه بحث لا يخفى لكنه صريح
فى عين المدعى وقد رايت بعد كتابتى هذه صورة سؤال رفعت الى
شيخ الاسلام واوحد العلماء الاعلام الشيخ نور الدين على المقدسى
بمصر المحروسة وجوابها بخطه فاحببت ان الحقه بهذه الرسالة

ليزيد

ليزيد بها الفائدة ويتم بها العائدة وهو هذا بعينه سؤال
ما قولكم رضى الله تعالى عنكم فى رجل حاج عن الغير ذهب الى مكة من
فدخلها بغير احرام فهل يجوز ان يحرم للمحجوج عنه من مكة ام لا بد
ان يخرج الى احد المواقيت فيحرم له منه افتونا نقلا اثابكم الله
تعالى جواب الحمد لله يرجع ويحرم من الميقات المعين
لمثله والله سبحانه اعلم كتبه على ابن غانم المقدسى الحنفى انتهى وصلى الله
على سيدنا محمد وآله وصحبه اجمعين وحسبنا الله ونعم الوكيل ولا حول
ولا قوة الا بالله العلى العظيم والحمد لله

هذه الرسالة الصنيعة رب العالمين فى تحقيق البقعة المنيعة لعلى
القارى الهروى بسم الله الرحمن الرحيم رحمه البارى

فى وجوب طواف البيت
على الانام ولو بعد
الانهدام

جاء فى هذا السؤال من عند بعض ارباب الكمال بناء على تشكيك من ليس له
اطلاع عن حقيقة الحال وصورته ما قول علمائنا الكرام الاعلام وفقهائنا
ذوى الافهام فى ان الحج فرض وسببه البيت لقوله تعالى ولله على النا
س حج البيت من استطاع اليه سبيلا ولقوله تعالى وليطوفوا بالبيت
العتيق فاذا كان المراد من البيت الجدرات الاربعة فبانهدامه وانعدامه
والعياذ بالله تعالى هل يسقط الحج عن المسلمين والحال ان جميع شرائط
الوجوب والاداء موجودة سوى البيت وذكر البيت واريد
البقعة فبقى الفرض كما كان وجواز طواف البقعة بلا جدرات
كجواز الاستقبال الجواب اقول وبالله التوفيق وبعناية ازمة
التحقيق ان حكم الطواف فى الحج وغيره كحكم الصلوة فى اعتبار بقعة غيره
صح فى الحديث ان الطواف صلاة او كالصلاة فحكمه حكمها الا فيما استثنى
منه ولا اظن الا الاجماع على ذلك من غير النزاع فيما هنالك وانما
نشأ هذا التردد من قول بعض المنطقيين الذين حرم اعتنا مذهبهم
واعتبار مشربهم عند المحققين حيث عرفوا مطلق البيت بانه ذو جدران
وسقف ومن قول بعض الفقهاء بناء على اعتبار العرف فى باب الحلف

حيث قالوا من حلف لا يدخل هذا البيت فدخله بعد ما انهدم وصار
صحراء لم يحنث لان اسم البيت قد زال بالانهدام لزوال ما انهدم وصار
صحراء لم يحنث مسماه وهو البناء الذي يبات فيه انتهى ولا يخفى ان
الكعبة التي هي القبلة غير موضوعة للبيتوتة لتغير حالها بتغير البنية
ففي القاموس البيت من الشعر والمدر والقصر والقبر والكعبة وبيت
الشاعر فالبيت يطلق على الكعبة باعتبار البقعة مع قطع النظر عن
البنية والا لكان ذكرها مستدركا مع قوله والمدر فانه يعم الحجر ثم انه
لم يذكر احد من الفقهاء في باب الحج ان وجود جدران البيت وسقفه
من شرائط وجوبه او ادائه فمن خالف الاعيان فعليه البيان ولم يذكروه
ايضا في موانع وجوب الحج واعذار سقوطه فمن زاد عليهم يعده منها
فيجب ان يخرج من عهدته بما صدر عنه فيها هذا ومما يؤيد ما قررناه
ويقوي ما حررناه امور منها ان الله سبحانه وتعالى رفع بيته هذا البيت
الذي عظم شانه الى السماء في زمن طوفان نوح عليه السلام وهو المسمى الآن
بالبيت المعمور الذي يطوف حوله الملائكة الكرام ثم لم يبن بعده الا
الخليل بامر الرب الجليل وقد صح ان هودا وصالحا عليهما السلام وغيرهما
من الانبياء العظام حجوا البيت الحرام وقصدوا هذا المكان المعظم الكرام
فدل على ان ساحة البقعة هي المعتبرة في جهة الاسلام وقد قال الله
تعالى اولئك الذين هدى الله فبهديهم اقتده ومنها ان ابراهيم عليه
السلام حين دعا بقوله ربنا اني اسكنت من ذريتي لم تكن البيت موجودة
ولا البقعة مشهورة وانما بناه حين بلغ اسماعيل مناه كما قال الله
تعالى واذ يرفع ابراهيم القواعد من البيت واسمعيل مع ان في تفسير
هذه الآية اشارة الى ان المراد بالبيت هي البقعة لا البنية فانه
سبحانه وتعالى قال القواعد اي الاساس والجدران من البيت العظيم
الشان فدل على ان البيت كان موجودا قبل تحقق الجدار واما حمله
على المعنى المجازي باعتبار ما يؤول اليه فلسنا به نقول لان الحمل على المعنى

الحقيقي مهما امكن لا يجوز عنه العدول الى المعنى المجازي كما هو مقرر في
الاصول ومنها ان قوله تعالى واذ بوأنا لابراهيم مكان البيت يدل على ان
البيت كان موجودا لكن لم يكن في نظر الخلق مشهورا ومنها ان قوله تعالى
وطهر بيتي للطائفين والعاكفين والركع السجود صريح في ان القدر
المشترك لارباب الطواف والصلوة والاعتكاف فهو البقعة المنيعة
لا البنية الرفيعة ولا يمكن حمل احد المعنيين على الحقيقة والآخر على
المجاز ولا جعله من قبيل استعمال القدر المشترك في معنييه فان
كلا الطريقين ليس على قواعد اصول ائمتنا الحنفية بل يقولون في مثل
هذا العموم المجاز المرسل فتامل ثم الحكمة في كون هذه البقعة هي المعتبرة
دون الهيئة المصورة انها زبدة التجلي الالهي على بحر الماء قبل خلق السماء
فاضطرب البحر وتزبد منه هذا القدر وصدر عنه دخان خارج الى
الهواء فجعل منه السماء ثم وقع البناء فيه مرة بعد اخرى بحسب القضاء
ولانها بيت الرب كقلب العبد ومحل تجليات رحمته سبحانه ولا اعتبار للغائب
بحسب الغالب وكذا ورد ان الله تعالى لا ينظر الى صوركم ولا الى اعمالكم
ولكن ينظر الى قلوبكم واحوالكم وللايماء الى ان هذه البقعة اصل
بيت بني آدم كما قال الله تعالى منها خلقناكم ومرجع افراد العالم في اواخر
العدم كما قال وفيها نعيدكم ومنشاؤهم ثانيا بعد العدم كما قال ومنها
نخرجكم تارة اخرى فكانهم امروا بانهم في زبدة الطاعات وعمدة العبادات
من الطواف والاعتكاف والصلوة بل في جميع الحالات وسائر
الاوقات نظروا الى اصل معدنهم وتوجهوا الى مفضل منبعهم فقد ورد
خير المجالس ما استقبل به القبلة هدانا الله تعالى الى سواء الطريق
واعتق رقابنا ببركة بيت العتيق وحسبنا الله ونعم الوكيل
ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم وصلى الله تعالى وسلم على محمد
سيد المرسلين وعلى آله وصحبه اجمعين الطيبين الطاهرين والحمد لله
رب العالمين برحمتك يا ارحم الراحمين حرره افقر العباد الله الغني

الباری • ابن علی سلطان محمد القاری • تمت الرسالة

الحظ الاوفر فی الحج الاکبر لعلی القاری الهروی علیه رحمة الباری

بسم الله الرحمن الرحیم

الحمد لله العلی الکبیر الاکبر الذی انعم علی عباده افضل واکثر وامر خلیله
الجلیل واسمعیل الجمیل بتجدید بناء القبلة المعظمة المطهرة وبتأیید
قواعد الکعبة المکرمة المعطرة وجعل حریمها حرما آمنا وحولها مثابة
للناس وامنا وصیرها لجهة الطائفین والعاکفین والرکع السجود من
الملاء الاعلی المقربین والانبیاء والمرسلین وسائر ارباب الشهود
والصلوة والسلام علی مرکز دائرة الوجود وخاتمة اهل الکرم والجود
وسید العارفین وسند الواقفین وعلی اله الطیبین وصحبه الطاهرین
ومن تبعهم باحسان الی یوم الدین وبعد فیقول راجی کرم ربه الباری
علی بن سلطان محمد القاری قد سئلنی بعض الاخوان ممن هو عین الاعیان
بیانا لما اشتهر علی السنة نوع الانسان من اطلاق حج الاکبر علی خصوص
الحج المقید بالزمان المعتبر وهو وقوع الوقوف فی یوم الجمعة الازهر
وما یتعلق به من الاخبار النقلیة والاثار العقلیة فها انا اذکر هنا ما
سنح لی بالبال وحضرنی من المقال وسمیته الحظ الاوفر فی الحج
الاکبر فاعلم رزقک الله الحجة وفهم لک المحجة ان الحج فی اللغة القصد
علی لسان الاکثر وقیل هو القصد الی المعظم فی النظر وقیل لیس علی اطلاقه
بل بقید ان یتکرر وادلتها فی محالها مسطورة وشواهدها فی مقارها
مذکورة لکن یشکل الامر بان صحة اطلاقه علی من حج مرة لا یتصور ویمکن
دفعه بان قصده فی کل جزء من اجزائه یعتبر وکذا یقال فی الطواف
ولو کان بانفراده محصورا اللهم اجعله حجا مبرورا وسعیا مشکورا
وکذا فی السعی والوقوف ورمی الجمرات وسائر المشاعر ومواضع المحرمات
ثم اعلم ان العلماء اختلفوا فی معنی وصف الحج بالاکبر وکذا فی یوم الحج
الاکبر علی ما سیحرر ویتقرر فقال بعضهم انما قیل له الحج الاکبر لانه

یقال

یقال فی حق العمرة انها الحج الاصغر لقلة عملها ومشقتها او لنقصان اسقاطها
ومرتبتها وقال مجاهد الحج الاکبر هو القران والحج الاصغر هو الافراد من الاقران
وهو الملائم لمذهبنا وجمهور العلماء المحققین من الفقهاء والمحدثین
الجامعین بین طرق ما ورد فی حجه صلی الله علیه وسلم وشرف وکرم وعظم علی
ما بینه الحافظ ابن حزم فی تصنیفه مختصا بهذا الباب وتبعه الامام
النووی وغیره فی ذلک وقرروه وجعلوه هو الصواب ثم روی عکرمة
عن ابن عباس رضی الله عنهما ان یوم الحج الاکبر هو یوم عرفة ولو لم یکن
یوم جمعة وروی مالک ایضا مرفوعا وروی عن عمر ابن الخطاب رضی الله عنه
وغیره من الاصحاب موقوفا وهو قول جماعة من اکابر التابعین کعطاء وطاوس
ومجاهد وسعید بن المسیب وغیرهم من ائمة الدین واخرج ابن ابی حاتم
وابن مردویه والفقیه ابو اللیث السمرقندی فی تفسیر قوله تعالی یوم الحج
الاکبر عن المسور بن مخرمة رضی الله عنه ان رسول الله صلی الله تعالی علیه وسلم
قال یوم عرفة هذا یوم الحج الاکبر وفی هذا اشارة الی المعنی المشتهر فتدبر
واخرج ابن ابی شیبة وجماعة عن عمر بن الخطاب رضی الله عنه قال الحج الاکبر
یوم عرفة واخرج ابن المنذر وغیره عن ابن عباس رضی الله عنهما قال
ان یوم عرفة یوم الحج الاکبر یوم المباهات یباهی الله ملائکته فی السماء
باهل الارض فیقول جاؤنی شعثا غبراء آمنوا بی ولم یرونی وعزتی
لاغفرن لهم واخرج ابن جریر ابن الزبیر ان یوم عرفة هذا یوم الحج الاکبر
واخرج ایضا عن علی بن ابی طالب رضی الله عنه ان الحج الاکبر یوم عرفة وقال
جماعة یوم الحج الاکبر هو یوم النحر فقد روی عن یحیی بن الجزار قال خرج
علی رضی الله عنه یوم النحر علی بغلة بیضاء یرید الجبانة فجاءه رجل واخذ بلجام
دابته وسأله عن یوم الحج الاکبر فقال یومک هذا خل سبیلها وکذا
روی الترمذی عنه ورواه ابو داود عن ابی هریرة ویروی ذلک
عن عبد الله بن ابی اوفی رضی الله عنه والمغیرة ابن شعبة وهو قول الشعبی
والنخعی وسعید بن جبیر والسدی قلت ولعله سمی بالحج الاکبر

لان اكثر اعمال الحج تفعل فيه من الرمي والذبح والحلق وغيرها ويؤيده
ما اخرج جماعة عن عبد الله بن ابي اوفى رضي الله عنه قال الحج الاكبر يوم النحر
يوضع فيه الشعر ويهراق فيه الدم ويحل فيه الحرام واخرج ابن ابي
حاتم عن سعيد بن المسيب انه قال الحج الاكبر اليوم الثاني من يوم النحر
الم تر ان الامام يخطب فيه وقيل التقدير يوم تمام الحج الاكبر ونقل
في التاتارخانية عن المحيط ان الحج الاكبر المذكور في الآية هو طواف الافاضة
لانه يتم به الحج فانه آخر اركانه ثم من المعلوم ان وصف الشيء بشيء
لا يلزم منه نفيه عما عداه اقول فالجمع بين الاقوال ان المراد باليوم
ليس النهار العرفي بل القصد به المعنى اللغوي من مطلق الوقت الزماني
الذي يفعل فيه اعمال الحج الشرعي ويقويه ما روى ابن جريج عن مجاهد يوم الحج
الاكبر ايام منى كلها وكان سفيان الثوري يقول يوم الحج الاكبر ايام منى
كلها مثل يوم الصفين ويوم بعاث يريد به الحين والزمان لان هذه
الحروب دامت اياما كثيرة وحاصله ان اليوم ليس بمعنى النهار على
ما هو المتبادر من اطلاقه بل بمعنى الوقت المطلق على بعض اطلاقاته
المراد هنا بعض اوقاته وحينئذ ينبغي بل يتعين ان يكون يوم عرفة
داخلا فيه بل هو اولى ما يطلق عليه يوم الحج الاكبر لوقوع الركن الاعظم
من اركانه فيه ولان من وقف تم حجه ولم يتصور فوته ولذا قال عليه
الصلوة والسلام الحج عرفة رواه احمد واصحاب السنن الاربعة
وغيرهم وقال عبد الله بن الحارث بن نوفل رضي الله عنه يوم الحج الاكبر
اليوم الذي حج فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو ظاهر فانه
ظهر فيه عز المسلمين وذل المشركين وقول ابن سيرين معللا بانه
اجتمع فيه حج المسلمين وعيد اليهود والنصارى والمشركين فلم يجتمع
قبله ولا بعده اقول قوله قبله مسلم واما قوله بعده فباعتبار
وجوده عليه السلام في ذلك الموقف بخصوصه فظاهر لا مرية فيه
واما مع قطع النظر في ذلك فيتحقق فيه حج المسلمين في يوم عيدهم بل

عيدين

عيدين لهم ويقع سائر الافعال بل اكثر الاعمال في عيد اليهود وهو يوم
السبت وبعضها في عيد النصارى وهو يوم الاحد واما عيد المشركين
فانما يتصور باعتبار ما كان والا فبحمد الله سبحانه قد جاء الحق وزهق الباطل
وتوضيح هذا المبحث هو انه اراد في الحديث باليوم ايضا معنى الوقت المطلق
الخاص بيوم الجمعة الذي هو عيد المؤمنين وكان فيه حج المسلمين وكذا بيوم
السبت والاحد اللذين هما عيدا اهل الكتاب وبيوم الاثنين ح هو
الذي فيه عيد المشركين باعتبار تفاخرهم في ثالث يوم النحر كما اشار اليه
سبحانه وتعالى بقوله فاذا قضيتم مناسككم فاذكروا الله كذكركم آباءكم
او اشد ذكرا اي بل اكثروا وفي ذلك ان العرب كانت اذا فرغت من الحج
وقفت في منى او عند البيت وذكرت مفاخر آبائهم فامرهم الله تعالى
بذكره ودلهم على شكره وقال فاذا قضيتم مناسككم اي فرغتم
من حجكم وذبحتم مناسككم فاذكروا الله فانه الذي احسن اليكم والى
آبائكم ثم الحاصل ان في يوم الحج الاكبر اربعة اقوال الاول انه يوم عرفة
الثاني يوم النحر الثالث انه يوم طواف الافاضة الرابع انه ايام الحج كلها
ولا تعارض في الحقيقة لان الاكبر والاصغر امران نسبيان فحج الجمعة اكبر
من حج غيرها وحج القران اكبر من حج الافراد والحج مطلقا اكبر من العمرة
وسمي الجميع بالحج الاكبر ويتفاوت كل بحسب مقامات الانوار وكذا يقال
في الايام فيوم عرفة يوم تحصيل الحج الاكبر الذي هو الحج مطلقا ويوم النحر
يوم تمام الحج الاكبر من احد تحليليه ويوم الطواف يوم تمامه من تحلله
فكلها ايام الحج بمعنى انه يقع اعماله من اركانه وواجباته فيها والله
سبحانه اعلم ثم التحقيق ان المراد بقوله تعالى واذان من الله ورسوله الى
الناس يوم الحج الاكبر انما هو ايام الحج في سنة تسع حين جعل النبي
صلى الله عليه وسلم ابا بكر الصديق رضي الله عنه امير الحاج وارسل صدر سورة
براءة مع علي المرتضى كرم الله وجهه ليقرأها على الكفار في تلك الايام وليخلو
المشاعر العظام من اهل الشرك والآثام في فتح رئيس اهل التوحيد

وسيد الانام كما اشعر اليه عليه السلام بامر ان ينادى فى تلك الايام الا
لا يحجن بعد العام مشرك ويؤيده ما اخرجه الطبرانى وابن مردويه عن سمرة
رضى الله عنه عن النبى عليه السلام قال يوم الحج الاكبر يوم حج ابو بكر بالناس
قلت وفى هذه القضية اشارة جلية الى خلافة ابى بكر الصديق رضى الله عنه
حيث جعله عليه السلام نائبا عنه فى كل عبادة قابلة للخلافة لا سيما فى عبادة
الحج المشتملة على الطاعة البدنية والمالية ولهذا قيل حجه رضى الله عنه كان
تطوعا وانما حج حج الاسلام مع سيد الانام عليه الصلوة والسلام
ليكون فرضه على وجه التمام ففيه مأخذ لعلمائنا فى تجويز من يجب عليه
الحج وينوى التطوع خلافا للشافعية على ما هو مقرر فى محله لكن فيه
ان كون الحج فرضا على الصديق غير معلوم ابتداء واما ارسال على كرم الله
وجهه معه فانما كان تأييدا له ولهذا لما سئل على رضى الله عنه أمير ام مأمور
فقال بل مأمور وسبب ذلك التقوية ان نبذ العهد ممن يكون من
العشيرة اقوى واكد عند العرب فلذا لما قيل له عليه السلام هذا المعنى
او تذكر هذه القاعدة العظمى ارسل عليا رضى الله عنه عقيب الصديق رضى
الله عنه ويحتمل ان يكون نزول براءة وقع بعد خروج الصديق رض
فبالجملة سيدنا على رضى الله عنه وقع مأمورا بمتابعة الصديق فى هذا الامر
وكذا فى قضية امامة الصلوة ايام مرضه صلى الله عليه وسلم وهذا اقوى
دليل واوفى تعليل على افضلية الصديق وبيان احقيته بالخلافة العظمى والامامة
الكبرى ولذا قال بعض من اجلاء الصحابة عند الاختلاف فى امر الخلافة
اذا اختاره عليه السلام لامر ديننا اما نختاره لامر دنيانا هذا واما اطلاق
الحج الاكبر على حج مخصوص بطريق العموم على يوم عرفة اذا وافق يوم الجمعة
على ما اشتهر على الالسنة والسنة الخلق اقلام الحق فانما هو امر آخر
صار اصطلاحا عرفيا فى الاثر لكن ما رآه المؤمنون حسنا فهو عند الله حسن
ومقصودنا فى هذه الرسالة ما يدل على تلك المسئلة وما يترتب عليها
من الاجوبة والاسئلة فنقول وبالله التوفيق وبيده ازمة التحقيق

انه ذكر

انه ذكر الامام الزيلعى فى شرح كنز الحقايق وهو من جملة الائمة الحنفية ومن
جملة المحدثين فى الملة الحنيفية عن طلحة بن عبد الله وهو احد العشرة المبشرة
تغمدهم الله بالرضوان والمغفرة انه عليه السلام قال افضل الايام يوم عرفة
اذا وافق يوم الجمعة وهو افضل من سبعين حجة فى غير جمعة رواه رزين
ابن معاوية فى تجريد الصحاح واما ما ذكره بعض المحدثين فى اسناد هذا الحديث
بانه ضعيف فعلى تقدير صحته لا يضر فى المقصود فان الحديث الضعيف
معتبر فى فضائل الاعمال عند جميع العلماء من ارباب الكمال واما قول بعض
الجهال بان هذا الحديث موضوع فهو باطل مصنوع مردود عليه ومنقلب
اليه لان الامام رزين بن معاوية العبدرى من كبراء المحدثين ومن عظماء
المخرجين ونقله سند معتمد عند المحققين وقد ذكره فى تجريد الصحاح الست
فان لم تكن روايته صحيحة فلا اقل من انها ضعيفة كيف وقد اعتضد
بما ورد ان العبادة تضاعف فى يوم الجمعة مطلقا بسبعين ضعفا بل
بمائة ضعف على ما سيأتى هذا وذكر النووى فى منسكه انه قيل اذا وافق
يوم عرفة يوم الجمعة غفر لكل اهل الموقف وقد نقله ابو طالب المكى فى قوت
القلوب عن بعض السلف واسنده ابن جماعة الى النبى عليه الصلوة والسلام
وحرره ونقل عنه السيوطى وقرره ومن القواعد انه اذا تعددت الطرق
يتقوى الحديث ويدل على ان له اصلا ثم استشكل بعضهم بانه ورد
ان الله يغفر لاهل الموقف مطلقا فما وجه تخصيص ذلك بيوم الجمعة
واجيب بانه يغفر فى وقفة الجمعة للحاج وغيره ممن حضر ذلك الموقف
الاعظم والمقام الافخم وفى غيره للحاج فقط لا لسائر السقوط واستشكل
هذا الجواب بما ورد فى حديث ابن عمر رضى الله عنه على ما رواه ابن الجوزى
وغيره انه عليه السلام قال لا يبقى احد يوم عرفة وفى قلبه وزن ذرة من ايمان
الا غفر له فقال رجل يا رسول الله الاهل عرفة خاصة ام للناس عامة قال
بل للناس عامة وظاهر الحديث عموم عرفة سواء وافق يوم الجمعة ام لا على
ان العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب ويمكن دفع الاشكال بما ورد

في رواية الطبراني عنه عليه السلام من ان الرحمة تنزل على اطراف البقعة الموقف
فتعمهم ويغفر لهم بها ذنوبهم ثم تتفرق في الارض من هناك فان قيل في الحديث
انه يغفر لاهل الموقف يوم الجمعة فكيف القول بغفران الحاج وغيره اجيب
بان المراد بالحاج المتلبس بالنسك وبغير الحاج ما لم يكن متلبسا بان لا يكون
محرما وقيل ان اهل الموقف يشمل من كان في ارض عرفة ومن لم يكن فيها من
المسلمين لان كل مسلم فيه اهلية ذلك اقول ولعل الاظهر ان يقال المراد
بالحاج هو الكامل في حجه المراعي بشرائطه ممن يستحق ان يقال لحجه مبرور
ومقبول والمراد بغيره المقصر في امره من نحو تصحيح نيته كما عليه كثير
من الناس حيث انهم يحجون افتخارا ورياء وسمعة وتنزها وتفرجا
وتجارة ولسائر اغراض فاسدة واعواض كاسدة وفي معناه تارك
بعض شرائط الحج واركانه وواجبا جهلا او سهوا ومن يصرف مالا حراما
في حجه ونحو ذلك ممن يستحق ان يقال في حجه لا لبيك ولا سعديك
وحجك مردود عليك ويمكن ان يجاب بان المراد بغير الحاج هو المتاسف
على فوات الحج ممن كان قادرا عليه او المراد به من عجز عن الاتيان مع قصده
وصميم عزمه لما ورد من حديث نية المؤمن خير من عمله ولما روي
انه عليه السلام قال لاصحابه في بعض غزواته ما سرتم مسيرا في سبيل الله
الا جماعة من اهل المدينة معكم حيث منعهم العذر ويمكن ان يراد بغيره
الذي مات في طريق الحج او من فاته الوقوف باحصار وغيره ويمكن
الجمع باخذ الجميع بفضله وسيع وكرمه بديع وقد اجاب ابن جماعة
عن اصل الاشكال بانه يحتمل انه سبحانه يغفر لجميع يوم الجمعة بغير واسطة
وفي غيره يهب قوما لقوم ويؤيده ما ورد في مطلق عرفة يغفر مسيئهم
لمحسنهم فان قيل قد يكون في الموقف من لا يقبل حجه فكيف يغفر له
قيل يحتمل انه يغفر له الذنوب ولا يثاب عليه ثواب الحج المبرور فالمغفرة غير مقيدة
بالقبول وانما يوجب هذا التاويل ان الاحاديث وردت بالمغفرة
لجميع اهل الموقف فلا بد بهذا القيد كذا ذكره بعضهم ويؤيده ما ورد

من ان حجة مبرورة مقبولة خير من الدنيا وما فيها واقول ويحتمل
ان يكون من اختصاص وقفة الجمعة حصول القبول على وجه الشمول
ووصول المغفرة على كل تقدير حاصلة فاي فائدة في التخصيص تعود على
المغفور له واجيب بانه كفى بما في هذا القرب المقتضي لعدم الاحتياج
بواسطة من مزيد التنويه بشرفه وكمال المغفرة له واستقلاله بتلك
الرحمة وتوضيحه ان العوام في خصوصية ذلك اليوم يصلون الى
مرتبة الخواص والخواص الى الاخص وهكذا وهلم جرا وما ذاك الا بسبب
تضاعف الاجر والثواب باعتبار شرف الزمان وما يترتب عليه
من تحقق الاقتران وكما ان للامكنة المشرفة دخلا في مزية شرف
الاعمال فكذا للازمنة المشرفة تاثيرا في مزيد ثواب الافعال ولا شك
ان يوم الجمعة افضل ايام الاسبوع وان يوم عرفة افضل ايام السنة
فاذا اجتمعا كان نورا على نور يهدي الله لنوره من يشاء ومن لم يجعل الله
له نورا فما له من نور ثم من مزايا هذا الاقتران ان في يوم الجمعة ساعة
يستجاب فيها الدعا بخلاف غيره فله مزية كاملة ومرتبة فاضلة
والجمهور على انها وقت الخطبة وصح عن جماعة انها بعد العصر الى الغروب مطلب الساعة المستجابة في يوم الجمعة
وقيل من الزوال الى الغروب وهو بالمقام انسب وبالعموم اقرب
ومنها ان يوم الجمعة يسمى في الجنة يوم المزيد لما فيه من زيارة الله ورؤية
لقائه وسماع كلامه ومنها انها يوم الشاهد والمشهود في الاية فقد اقسم
الله بهما جميعا فاخرج ابن جرير عن علي ابن ابي طالب في قوله تعالى
وشاهد ومشهود قال الشاهد يوم الجمعة والمشهود يوم عرفة واخرج
حميد بن زنجويه في فضائل الاعمال عن ابي هريرة رضي الله عنه قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم اليوم الموعود يوم القيمة والمشهود يوم عرفة والشاهد
يوم الجمعة ما طلعت شمس ولا غربت على يوم افضل من يوم الجمعة فهذا
دليل ظاهر على يوم الجمعة بانفراده افضل من يوم عرفة وحده فثبت
انه سيد الايام كما اشتهر على السنة العوام والانام ومنها ان يوم الجمعة

يوم المغفرة كيوم عرفة فاخرج ابن عدى والطبرانى فى الاوسط بسند جيد عن انس رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله تبارك وتعالى ليس بتارك احدا من المسلمين يوم الجمعة الا غفر له ومنها ان يوم العتق كيوم عرفة فاخرج البخارى فى تاريخه وابو يعلى عن انس رضى الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يوم الجمعة وليلة الجمعة اربع وعشرون ساعة ليس فيها ساعة الا ولله فيها ستمائة عتيق من النار كلهم قد استوجبوا النار واخرج ابن عدى والبيهقى فى شعب الايمان بلفظ ان لله تعالى فى كل الجمعة ستمائة الف عتيق وزيد فى رواية بعضهم يعتقهم من النار كلهم قد استوجبوا النار قلت وهذه الرواية مناسبة للمقام وموافقة لما قال بعض العلماء الكرام من ان اهل الموقف ستمائة الف فان نقص العدد كمل بمجئ الملائكة وحضورهم معهم ومنها ان يوم المباهاة كيوم عرفة فاخرج ابن سعد فى طبقاته عن الحسن ابن على رضى الله عنهما سمعت النبى صلى الله عليه وسلم قال ان الله تعالى يباهى ملائكته بعباده يوم عرفة يقول عبادى جاؤنى شعثا غبرا يتعرضون رحمتى فانى اشهدكم انى قد غفرت لمحسنهم وشفعت محسنهم فى مسيئهم فاذا كان يوم الجمعة يقول مثل ذلك فهذا برهان واضح على ان اجتماعهما موجب لزيادة المغفرة وشمول الرحمة وعموم القبول وشمول الحصول والوصول ومن انكر هذا فهو جاهل غير مطلع على المنقول والمعقول ومنها ان الحسنة فيها تضاعف فاخرج الطبرانى فى الاوسط من حديث ابى هريرة مرفوعا تضاعف الحسنات يوم الجمعة قلت وقد بين فى حديث السبعين وهو الملائم لما نحن فيه من التبيين والتعيين واخرج حميد بن زنجويه فى فضائل الاعمال عن المسيب بن رافع قال من عمل يوم الجمعة ضعف بعشرة اضعافه فى سائر الايام قلت فالمضاعفة تزيد على السبعين وتبلغ المائة وهو المطابق لقوله عليه السلام اذا وافق يوم عرفة يوم الجمعة فهو افضل من سبعين حجة وتبين بان المراد بالتعيين

واما حديث ان الله قد وعد هذا البيت ان يحجه فى كل سنة ستمائة الف فان نقصوا اكملهم الله تعالى من الملائكة فقد اورده الغزالى وقال العراقى لم اجد له اصلا من رسالة الاعلام التام لاهل الاسلام بفضائل بيت الحرام لعلى القارى الهروى

الكثرة

الكثرة لا التحديد والتعيين والله المعين ومنها موافقته عليه السلام فانه فى حجة الوداع وقف فيه وانما يختار الله تعالى له الافضل على الوجه الاكمل وبيانه انه صلى الله عليه وسلم اخر اداء الحج بعد وجوبه مع تحقق قوله تعالى وسارعوا الى مغفرة من ربكم وجنة فاختلف العلماء فى سبب تاخيره مع كون اكثر العلماء على وجوب الحج فورا بعد ثبوت شرائط الوجوب والاداء عند اكثر العلماء فقيل سبب تاخيره ما وقع للكفار من النسئ اللازم منه وقوع اداء الحج فى بعض الاعوام فى غير زمانه وقد ابطلنا هذا القول المفهوم منه ان حجة ابى بكر رضى الله عنه كانت فى ذى القعدة فى رسالة معمولة فى تحقيق ان حج ابى بكر رضى الله عنه كان فى ذى الحجة واتينا فيها بالادلة النقلية والعقلية وقيل السبب فى ذلك انه لما اراد التوجه الى الحج وتذكر ان الكفار يطوفون بالبيت عراة وان المشركين يختلطون بالمسلمين فى حجهم لما وقع لهم من العهد والامان الى مدة معلومة ونحو ذلك مما كان سببا لتاخيره جعل الصديق الاكبر اميرا على الحاج ثم ارسل عليا كرم الله وجهه بان يقرأ على الكفار صدر سورة براءة المشتملة على نبذ عهودهم وعلى ان لا يحج بعد العام مشرك كما اشار اليه سبحانه بقوله يا ايها الذين آمنوا انما المشركون نجس فلا يقربوا المسجد الحرام بعد عامهم هذا وعلى تحريم النسئ وغير ذلك واقول ولا يبعد ان يكون من جملة اسباب تاخيره عليه السلام ان يقع حجه فى سيد الايام من الاسابيع والشهور والاعوام كما يليق بجناب سيد الانام فيقع حجه افضل من سبعين حجة جبرا لما فاته من الحج بعد الهجرة فان قلت ظاهر فعله عليه السلام يدل على جواز تاخير الحج عن وقت الوجوب قلت بانه عليه السلام قد علم بالوحى انه يعيش الى ان يحج ويتم به اركان الدين او يحمل على فقد بعض شروط الوجوب والاداء فلا متمسك لاحد فيه اذ الاستدلال مع وجود الاحتمال ليس له الاستقلال ومنها ... ومنه العشرة المبشرة والاصابع العشرة ونحو ذلك من الامور

ان عدد العشر فى كل مرتبة من مراتب الحساب له كمال كما اومى اليه قوله تعالى تلك عشرة كاملة وقوله تعالى واتممناها بعشر وقوله وليال عشر صح

المعتبرة ومنها انه نزل قوله تعالى اليوم اكملت لكم دينكم في ذلك اليوم
فقد اخرج ابن جرير وابن مردويه عن علي رضي الله عنه قال انزلت هذه الآية
على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو قائم عشية عرفة اليوم اكملت لكم
دينكم وقد ورد باسانيد متعددة على ما رواه الحافظ السيوطي في الدر
المنثور عن ابن عباس رضي الله عنهما وقتادة وسعيد بن جبير والشعبي
رحمهم الله تعالى انها نزلت هذه الآية اليوم اكملت لكم دينكم على
رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو واقف بعرفات وقد اطاف به الناس
وتهدمت منار الجاهلية ومناسكهم واضمحل الشرك ولم يطف بالبيت
عريان ولم يحج معه في ذلك العام مشرك فانزل الله اليوم اكملت لكم دينكم
وقال محيي السنة في تفسيره معالم التنزيل نزلت هذه الآية
يوم الجمعة يوم عرفة بعد العصر في حجة الوداع والنبي صلى الله عليه وسلم
واقف بعرفات على ناقته العضباء فكادت عضد الناقة تندق من
ثقلها فبركت ثم ذكر باسناده الى البخاري عن طارق بن شهاب عن عمر
ابن الخطاب رضي الله عنه ان رجلا من اليهود قال له يا امير المؤمنين آية في كتابكم
تقرؤنها لو علينا معشر اليهود نزلت لاتخذنا ذلك اليوم عيدا قال اى آية
قال اليوم اكملت لكم دينكم واتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الاسلام
دينا فقال قد عرفنا ذلك اليوم والمكان الذي نزلت فيه على النبي عليه
السلام وهو واقف بعرفة يوم الجمعة انتهى وهو حديث اخرجه الحميدي
واحمد وعبد بن حميد والبخاري ومسلم والترمذي وابن جرير وابن
المنذر وابن حبان في سننه عن طارق بن شهاب الحديث قال البغوي
اشار عمر رضي الله عنه الى ان ذلك اليوم كان عيدا لنا قلت المشهور انه قال
في الجواب انا جعلنا ذلك اليوم عيدين في الحساب والله اعلم بالصواب
ثم رايت في الدر المنثور انه اخرج ابن جرير عن قبيصة بن ذؤيب قال
قال كعب لو ان غير هذه الامة نزلت عليهم هذه الآية لنظروا الى اليوم
الذي انزلت فيه عليهم فاتخذوه عيدا يجتمعون فيه فقال عمر رضي الله عنه

وا حكاية يا كعب فقال اليوم اكملت لكم دينكم فقال عمر قد علمت اليوم
الذي انزلت فيه والمكان الذي نزلت في يوم الجمعة يوم عرفة وكلاهما
بحمد الله تعالى لنا عيد واخرج الطيالسي وعبد بن حميد والترمذي
وحسنه وابن جرير والطبراني والبيهقي في الدلائل عن ابن عباس رضي
الله عنهما انه قرأ هذه الآية اليوم اكملت لكم دينكم فقال يهودي
لو نزلت هذه الآية علينا لاتخذنا يومها عيدا فقال ابن عباس فانها
نزلت في يوم عيدين اثنين في يوم جمعة ويوم عرفة قال ابن عباس
كان ذلك اليوم خمسة اعياد جمعة وعرفة وعيد اليهود والنصارى
والمجوس ولم يجتمع اعياد اهل الملل في يوم قبله ولا بعده قلت ولعله
اراد بيوم في الحديث وقتا يصح اطلاق عيد اليهود ومن بعده عليه
او المراد بالبقية وقوعها فيه بالتبعية واما اليوم في الآية فعلى صرافته
في معنى النهار فاجتمع عيدان وهما جمعة وعرفة بل حجان لما رواه
ابن زنجويه في ترغيبه والقضاعي عن ابن عباس رضي الله عنه عن النبي عليه
السلام الجمعة حج المساكين وفي رواية رواها القضاعي وابن عساكر
عنه الجمعة حج الفقراء فاجتماع الحجين اعني الحج الحقيقي والمجازي وحج
الاغنياء وحج الفقراء يوجب ان يسمى بالحج الاكبر والله سبحانه اعلم وفضله
اكثر ثم اني بتوفيق الله تعالى التزمت في كل وقفة وافقت في الجمعة
ان احرم عن الحضرة الرسالة المحمدية والمنعوت بوصف الجمعية الاحدية
مقتديا بما نقل عن بعض الاكابر الصوفية انه كان يذبح اضحية للروح
النبوي بدلا عما كان عليه السلام يضحي به عن امته العاجزة عن الاضحية
وهذا بعض ما يجب له علينا من اداء قضاء الجزاء فيما له حق علينا من
انواع ايصال الآلاء والنعماء ومع هذا اعتقد انه عليه السلام بحسب
الروح المكرم لا يخلو عن حضور هذا الجمع المعظم لا سيما في هذا اليوم
المفخم كما يدل عليه ما في صحيح مسلم انه راى موسى ويونس عليهما السلام
فيما بين الحرمين الشريفين محرمين ملبيين متضرعين الى المولى

فلا ريب انه بهذا المنصب فى زمان ولايته اولى اللهم صل على محمد
صلوة تكون لك رضاء ولحقه اداء ولجزه عنا بركته افضل ماجازيت
نبيا عن امته وصل على جميع اخوانه من النبيين والمرسلين والحمد لله
لله رب العالمين . فرغ مؤلفه بمكة المكرمة وقبالة الكعبة المعظمة
عام سبع بعد الالف من الهجرة النبوية على صاحبها آلاف تحية

بسم الله ۞ حامدا الله تعالى على الطافها الخفية والجلية ۞ الرحمن الرحيم

رسالة لطيف فصول المهمة فى حصول المتمة لعلى القارى رحمه البارى

الحمد لله الذى قام امر الدين باقامة الصلوة وادامتها وامر بالمحافظة
عليها والقيام بشروطها واركانها وواجباتها ووعد بالاثابة على محسنيها
باتيان سننها ومستحباتها واوعد على تقصيرها بارتكاب مفسداتها
ومحرماتها ومكروهاتها والصلوة والسلام على من جعل قرة عينه فى الصلوة
على كل حال حتى كان يقول ارحنا يا بلال اى بالصلوة عن سائر الاشغال
فانها معراج المؤمن ومناجاته بالمهيمن المتعال فنالها من سعادة لمن
قام لها وما لها من شقاوة لمن اعرض عنها ورضى الله عن آله واصحابه
واتباعه واحبابه ارباب المعرفة والشهود واصحاب القيام بالركوع
والسجود اما بعد فيقول المحتاج الى كرم ربه البارى على بن سلطان
محمد القارى لما رايت عامة الناس من الجهلاء بل اكثر العلماء والفضلاء
بل من يدعى المشيخة ويزعم انه من الاولياء والاصفياء اهملوا امر عبادة
الصلوة على ما يجب عليهم اعمالها ويتعين لهم اكمالها لاسيما فى ركنى
الركوع والسجود وما يتبعهما من القومة والجلسة والقعود وصارت
القضية من عموم البلوى لهذا البلاء فى كل زمان ومكان من الخلاء والملاء
وجرت العبادة جرى العادة ممن له الفطانة والبلادة واقتدى الخاصة
بالعامة ولم يدروا لجهلهم لطامة ان لا يجوز الاقتداء بافعال علماء
هذا الزمان بل يحسن الاقتداء باقوالهم بناء على الضرورة فى هذا الشان
فبفساد العالم يترتب على فساد العالم من بنى آدم فضلوا عن الطريق

الاقوم الا القليل واضلوا كثيرا عن سواء السبيل حيث تركوا طريق
سلف الصالحين من الاحتياط فى امر العبادات وحق عليهم ما ثبت فى
الآيات فخلف من بعدهم خلف اضاعوا الصلوة واتبعوا الشهوات الا من
تاب وآمن وعمل عملا صالحا فاولئك يبدل الله سيئاتهم حسنات لمح فى
الخاطر الفاتر ولمع فى البال القاصر ان ينبه اخوان الزمان واقران الاوان
بناء على ان الدين هو النصيحة الناشئة من الايمان وكمال الاحسان
وتمام الايقان ولكن يتنبه هو ايضا من نوم الغفلة الى يقظة الحضرة
ويترقى فى مقام التوبة الى مرتبة الاوبة فها انا اشرع هنا فى ذكر
ما يحصل به الهناء ويزول العناء ويدوم الغناء فى الدنيا والعقبى
بلغنا الله المقام الاسنى ومرتبة الحسنى وزيادة النظر الى لقاء المولى
على الوجه الاعلى فاقول وبالله التوفيق وبيده عنان التوفيق ان الله
تعالى حيث ذكر الصلوة فى كتابه عبر عنه بالاقامة والمحافظة ونحوها
الا فى موضع اريد ذم القائمين بها لانهم كانوا غافلين عنها غير ملتفتين
الى مراعاتها من تحسين جهاتها وهيئاتها حيث قال فويل للمصلين
الذين هم عن صلاتهم ساهون اى معرضون عنها بالكلية او غافلون
عن مراعاة حقايقها الجزئية ولذا لم يقل فى صلاتهم ساهون فان الانسان
ماخوذ من النسيان فسبحان العلى الاعلى من لا يسهو ولا ينسى وقد ورد
فى الحديث الصحيح ما يدل على هذا المعنى بالصريح كما يشير اليه قوله صلى الله
عليه وسلم رفع عن امتى الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه ثم اقامة
الصلوة تعديل اركانها وحفظها من ان يقع زيغ فى افعالها وشانها
على ما قاله الكشاف وصاحب المدارك والقاضى وغيرهم من المفسرين
والعلماء المعتبرين فان قلت هذا يدل على الفرضية قلت هو كذلك
عند جمهور علماء الامة لكن المحققون من الفقهاء حيث قالوا الفرض
ما ثبت بدليل قطعى والواجب ما ثبت بدليل ظنى وقد فسر الاقامة
ايضا بنحو المحافظة والمداومة فلا تكون الآية قطعية الدلالة

فان قيل لا يصح الاستدلال مع وجود الاحتمال قلنا قد يكون حجة
بالترجيح على القول الصحيح فالاكثر على القول الاول فيكون هو المعول
وهو في المعنى اظهر والمدار عليه اكثر وهو الى الحقيقة اقرب فالاعتماد
عليه انسب قال صاحب الكشف ان الاقامة في معنى تعديل الاركان
هو الحقيقة وضعف سائر المعاني المجازية الخارجة عن الطريقة
ثم هو مؤيد بالاحاديث النبوية ومؤكد بالادلة الشرعية ومنقول
عن اكابر الملة الحنفية واعاظم ائمة النعمانية فلنقدم ما حقه التقديم
مما ثبت عن الرسول الكريم ثم نتبعه نقل العلماء ورواية الفقهاء فمنها
ما روى اصحاب الكتب الستة الا مالكا عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم دخل المسجد فدخل رجل فصلى وسلم على النبي صلى
الله عليه وسلم فرده وقال ارجع فصل فانك لم تصل ثلاثا فقال والذي
بعثك بالحق ما احسن غيره فعلمني فقال اذا قمت الى الصلوة فكبر ثم اقرأ
ما تيسر معك من القرآن ثم اركع حتى تطمئن راكعا ثم ارفع حتى تعتدل
قائما ثم اسجد حتى تطمئن ساجدا ثم ارفع حتى تطمئن جالسا وافعل
ذلك في صلوتك كلها وقد شرحنا الحديث مفصلا في المرقات
شرح المشكاة لكن هنا نقتصر على المورود الدال على المقصود عند المخالف
والموافق فقد قال اكمل الدين في شرح المشارق قوله ثم ارفع حتى تعتدل
يدل على ان تعديل الاركان فيها واجب انتهى وفي كلامه دلالة على شمول
تعديل الاركان لطمانينة القومة على ما صرح به في المغرب واختاره
صاحب الاختيار ومنها ما روى البخاري ومسلم عن انس رضي الله عنه
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اتموا الركوع والسجود والاتمام بالطمانينة
فيدل على وجوبها ومنها ما روى الطبراني في الكبير وابو يعلى وابن خزيمة
عن عمرو بن العاص وخالد ابن الوليد وشرحبيل بن حسنة رضي الله
تعالى عنهم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم راى رجلا لا يتم ركوعه وينقر
في سجوده وهو يصلي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو مات هذا

على حاله

على حاله مات على غير ملة محمد وهذا تهديد شديد ووعيد اكيد
يخاف منه سوء الخاتمة فنسئل الله العافية من دخول الهاوية ومنها
ما روى البخاري عن زيد بن وهب قال ان حذيفة رضي الله عنه راى
رجلا لا يتم ركوعه ولا سجوده فلما قضى صلاته دعاه فقال حذيفة
رضي الله عنه ما صليت قال واحسبه قال ولو مت مت على غير سنة
وفي رواية ولو مت مت على غير الفطرة التي فطر الله محمدا صلى الله عليه وسلم
عليها ومنها ما رواه مالك في الموطأ عن النعمان رضي الله عنه قال ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما ترون في الشارب والزاني والسارق
وذلك قبل ان ينزل فيهم الحدود قال الله ورسوله اعلم قال هن فواحش
وفيهن عقوبة قال واسوء السرقة الذي يسرق صلاته قالوا وكيف
يسرق صلاته يا رسول الله قال لا يتم ركوعها ولا سجودها ومنها
ما رواه ابو داود والنسائي عن عبد الرحمن بن شبل رضي الله عنه قال
نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نقرة الغراب وافتراش السبع وان
يوطن الرجل المكان في المسجد كما يوطن البعير ومنها ما رواه الامام
احمد بن ماجه وابن خزيمة وابن حبان عن علي بن شيبان قال خرجنا حتى
قدمنا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فبايعناه وصلينا خلفه فلمح
بمؤخر عينه رجلا لا يقيم صلاته في الركوع والسجود فلما قضى النبي صلى
الله عليه وسلم صلاته قال يا معشر المسلمين لا صلاة لمن لا يقيم صلبه
في الركوع والسجود اي لا يستوي ظهره في عقيب الركوع والسجود
فهذا الحديث يدل على وجوب القومة والجلسة ومنها ما رواه ابو يعلى
والاصبهاني عن علي كرم الله وجهه قال نهاني رسول الله صلى الله عليه
وسلم ان اقرء وانا راكع فقال يا علي مثل الذي لا يقيم صلبه في صلاته
كمثل حبلى حملت فلما دنا نفاسها اسقطت فلا هي ذات حمل ولا هي
ذات ولد ومنها ما رواه الامام احمد عن طلق بن علي رضي الله عنه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ينظر الله الى صلاة عبد لا يقيم فيها صلبه

بين ركوعها وسجودها ومنها ما رواه مسلم وابو داود عن عائشة رضي
الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفتتح الصلوة بالتكبير
والقراءة بالحمد لله رب العالمين وكان اذا ركع لم يشخص راسه ولم يصوبه
ولكن ما بين ذلك وكان اذا رفع راسه من الركوع لم يسجد حتى يستوي قائما
وكان اذا رفع راسه من السجدة لم يسجد حتى يستوي جالسا وهذا الحديث
الشريف يدل على المواظبة فتكون القومة والجلسة من الافعال الواجبة
ومنها ما رواه الاصبهاني عن ابي هريرة رضي الله عنه مرفوعا ان الرجل ليصلي
ستين ركعة وما يقبل له صلاة لعله يتم الركوع ولا يتم السجود او يتم
السجود ولا يتم الركوع ومنها ما رواه الطبراني في الاوسط عن ابي هريرة
رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما لاصحابه وانا حاضر لو كان
لاحدكم هذه الشاة لكره ان يجدع كيف يعمل احدكم فيجدع صلاته التي هي لله
تعالى فاتموا صلاتكم فان الله لا يقبل الا تاما ومنها ما روى الاصبهاني
عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه مرفوعا ما من مصل الا وملك عن يمينه وملك
عن يساره فان اتمها عرجا بها وان لم يتمها ضربا بها وجهه ومنها ما رواه
ابن خزيمة عن ابي هريرة رضي الله عنه قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم
الظهر فلما سلم نادى رجلا كان في آخر الصفوف فقال يا فلان الا تتقي
الله الا تنظر كيف تصلي ان احدكم اذا قام يصلي انما يقوم يناجي ربه فلينظر
كيف يناجيه ومنها ما رواه الترمذي عن ابي هريرة رضي الله عنه مرفوعا
ان اول ما يحاسب به العبد يوم القيمة من عمله صلوته فان صلحت فقد
افلح وانجح وان فسدت فقد خاب وخسر ومنها ما رواه الطبراني
في الاوسط عن عبد الله بن قرط رضي الله عنه مرفوعا اول ما يحاسب به العبد
يوم القيمة الصلاة فان صلحت صلح سائر عمله وان فسدت فسد سائر عمله
فثبت بهذه الاحاديث وان كانت ظنية لكنها من حيث المجموع كادت
ان تكون قطعية ان تعديل الاركان في الركوع والسجود والقومة بينهما
والقعدة بين السجدتين فرض وهو مذهب جمهور العلماء كمالك والشافعي

الجدع قطع الانف وقطع الاذن ايضا وقطع اليد والشفة مختار صحاح

واحمد

واحمد وابي يوسف وذهب جماعة من ائمتنا الى الوجوب وهو مختار
المحققين وذهب جمع الى انه من السنن المؤكدة القريبة الى الوجوب
فها انا ابين لك ما اطلعت عليه من اقوال العلماء وروايات الفقهاء ففي
شرح مجمع البحرين لمصنفه قال ابو يوسف تعديل الاركان في الصلاة
وهي الطمانينة في الركوع والسجود وكذا اتمام القيام بينهما واتمام
القعود بين السجدتين فرض تبطل الصلاة بتركه وبه قال الشافعي
وعبارة صدر الشريعة حيث قال في شرح قول تاج الشريعة عنده
واجبات الصلاة وتعديل الاركان خلافا لابي يوسف والشافعي فانه
فرض عندهما وهو الاطمينان بين الركوع وكذا في السجود وقدر بمقدار
تسبيحة وكذا الاطمينان بين الركوع والسجود وبين السجدتين وقوله
قدر بمقدار تسبيحة تقدير ادناه فقد صرح به الزيلعي حيث قال وادناه
مقدار تسبيحة ثم اعلم ان تعديل الاركان سنة على تخريج الجرجاني وواجب
على تخريج الكرخي كذا في الهداية وفي التاتارخانية في صلاة الاثر عن هشام
عن محمد مسئلة تدل على ان قول محمد مثل قول ابي يوسف وقال المحقق ابن
الهمام سئل محمد عن ترك الاعتدال في الركوع والسجود فقال اني اخاف
ان لا تجوز صلاته وكذا في الخلاصة وكذا روي عن ابي حنيفة ذكره في شرح
المنية وفي الظهيرية قال القاضي الامام صدر الاسلام ابو اليسر من
ترك الاعتدال في الركوع والسجود يلزمه الاعادة واذا اعاد يكون الفرض
الثاني اي لكماله دون الاول اي لنقصانه وذكر الشيخ الامام شمس الائمة
السرخسي انه يلزمه الاعادة ولم يتعرض ان الفرض هو الثاني او الاول
بناء على القول المعول المنقول عن بعض السلف ان امره الى الله تعالى وفي
شرح المنية للحلبي عن السرخسي من ترك الاعتدال يلزمه الاعتدال اي
يلزمه ان يعيد الصلاة بالاعتدال ومن المشايخ من قال يلزمه ويكون
الفرض هو الثاني والمختار ان الفرض هو الاول والثاني جبر للخلل الواقع
فيه بترك الواجب وكذا كل صلاة اديت مع الكراهة التحريمية تجب

اعادتها والفرض هو الاول اى مع كراهتها والثانى جابر قاله ابن الهمام
فى شرح الهداية انتهى وقال ابن الهمام والاشكال فى وجوب الاعادة
اذ هو الحكم فى كل صلاة اديت مع الكراهة التحريمية ويكون جابرا للاول
لان الفرض لا يتكرر وجعل الثانى يقتضى عدم سقوطه بالاول
وهو لازم ترك الركن لا الواجب الا ان يقال ان ذلك امتنان من الله
تعالى اذ يحتسب الكامل وان تأخر عن الفرض لما علم سبحانه انه سيوقع
له انتهى والظاهر من عبارة الاعادة فى كلام السادة انه ينوى الصلاة
الثانية بالفرض لا النفل كما قاله بعض علمائنا لانه لا يصدق عليه
الاعادة حينئذ وكذا لا يتصور عند القول بان الفرض هو الثانى
دون الاول فتأمل نعم اذا صلى منفردا ثم لحق جماعة فيقتدى متنفلا
كما فى متن النقاية قال البرجندى قوله متنفلا احتراز عن احد قولى
الشافعى وهو ان الفرض احدهما لا بعينه انتهى ومفهومه ان الفرض عندنا
هو الاول بلا خلاف وانما الخلاف فى المعاد ولهذا ينوى الشافعى
فى هذه الصورة اعادة ايضا ونحن ننوى النفل لان الاعادة مكروهة
الا اذا وجبت الاعادة والله سبحانه اعلم ثم اعلم انه لا يجوز الاعادة
الواجبة فى الاوقات المكروهة لما صرحوا ان من صلى الصبح او العصر
منفردا لا يصلى جماعة اذا ادرك الامام ثم تكرر الجماعة مكروه عندنا
ومالك والشافعى فى الاصح خلافا لاحمد وما فعله بعض الناس من
الاقتداء بالشافعى فى الصبح اولا ثم اعادته مع الحنفى معللا بان
صلاة الشافعى اول الصلاة اقيمت فنصلى معه ونعيدها لانها وقعت
مكروهة فعجيب غريب لان الشروع فى الصلاة مع احتمال الفساد
وتحقق الكراهة قبيح لما فيه من تعريض العمل على البطلان او النقصان
فتعين الاحتراز عنه كما لا يخفى على الاعيان ثم اعلم ان ههنا ستة اشياء
احدها الركوع والسجود ولا شبهة فى ركنيتهما وثانيها تعديلهما اى تسكين
الجوارح حتى يطمئن الفاعل فيهما وقد ذكرناه تسبيحة وهو ركن

عند جمهور المجتهدين وواجب عند المحققين وسنة مؤكدة فى قول
بعض المتأخرين وثالثها الانتقال منهما وهو ركن ايضا وان كان
مقصودا لغيره اذ لا يتحقق ما بعدهما من الاركان الا به ورابعها
رفع الراس منهما ففى التاتارخانية اختلف الروايات عن ابى حنيفة
ففى بعضها ان رفع الراس من الركوع والسجود فرض فاما عوده الى القيام
عند رفع الراس من الركوع والجلسة بين السجدتين ليسا بفرض وهو
قول محمد ثم تكلموا فى مقدار الرفع من السجود والاصح انه اذا كان الى
السجود اقرب لا يجوز لانه يعد ساجدا وان كان الى الجلوس اقرب
جاز لانه يعد جالسا فيتحقق السجدة الثانية كذا فى الهداية واما الركوع
فالانتقال منه الى السجود ممكن من غير رفع اصلا فلا يجعل رفع الراس
عنه ركنا وفى الحاوى اذا ركع المصلى فلم يرفع راسه من الركوع حتى خر
ساجدا وهو ساه يحكى عن عدة من اصحابنا انه يجب عليه سجدتا السهو
وخامسها القومة والجلسة وسادسها الطمانينة فيهما قال الزيلعى
ثم الجلسة والطمانينة فيها والقومة والطمانينة فيها سنة عند ابى حنيفة
ومحمد رحمهما الله وفى القنية وقد شدد القاضى الصدر فى شرحه فى تعديل
الاركان جميعا تشديدا بليغا فقال واكمال كل ركن واجب عند ابى حنيفة
ومحمد وعند ابى يوسف والشافعى فرض فيمكث فى الركوع والسجود وفى
القومة والجلسة بينهما حتى يطمئن كل عضو منه وهذا هو الواجب عند ابى
حنيفة ومحمد حتى لو ترك شيئا منها ساهيا يلزمه السهو ولو تركها
عمدا يكره اشد الكراهة ويلزمه ان يعيد الصلاة وفى شرح الطحاوى
ولو ترك القومة جازت صلاته ولكن تكره اشد الكراهة وفى الظهيرية
وعند اصحابنا يأثم بترك قومة الركوع وقال ابن الهمام فى شرح قول صاحب
الهداية ثم القومة والجلسة سنة عندهما اى باتفاق المشايخ بخلاف
الطمانينة على ما سمعت من الخلاف وعند ابى يوسف هذه فرائض
للمواظبة بيانا وانت علمت حال الطمانينة فينبغى ان تكون القومة

والجلسة واجبتين للمواظبة ولما روى اصحاب السنن الاربعة والدار
قطني والبيهقي من حديث ابن مسعود رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه
وسلم انه قال لا تجزئ صلاة لا يقيم الرجل فيها ظهره في الركوع والسجود
وقال الترمذي حديث حسن صحيح ولعله كذلك عندهما ويدل عليه
ايجاب سجود السهو فيه لما ذكر في فتاوى قاضيخان في فصل ما يوجب
السهو المصلي اذا ركع ولم يرفع راسه من الركوع حتى خر ساجدا ساهيا
تجوز صلاته في قول ابي حنيفة ومحمد وعليه السهو ويحمل قول ابي يوسف
انها فرائض على الفرائض العملية وهي الواجبة فيرتفع الخلاف ثم قال
وانت علمت ان مقتضى الدليل في كل من الطمانينة والقومة والجلسة
الوجوب ثم قال واعتقادي انه لم يستوصل في الجلسة والقومة
فهو يا ثم لما تقدم والله اعلم وخلاصة الكلام وزبدة المرام في هذا
المقام ان مذهب الامام احمد وكذلك مذهب مالك على الرواية الصحيحة
كمذهب الشافعي وابي يوسف في ركنية الامور الستة السابقة
وفرضيتها فلا خلاف في الركوع والسجود انهما ركنان وفرضان واما
الخلاف في الاربعة الباقية فعن ابي حنيفة ومحمد ثلاث روايات
اصحها الوجوب ودونها السنية واضعفها احتمال الركنية ثم اعلم
ان اكثر الناس تركوا القومة والجلسة فضلا عن الطمانينة فانها
صارت كالشريعة المنسوخة حتى يسمي العامة فاعلها من باب الرياء
والسمعة ولو ترك سنة مختلفا فيها كوضع اليد لبادروا فيه الى
الطعن بالرفض والبدعة مع ان في ترك التعديل آفات كثيرة في الدنيا
قبل العقوبة في العقبى منها ايراث الفقر فان تعديل اركان الصلوة
وتعظيمها من اقوى الاسباب الجالبة لرزق الحلال وتركه من الامور
السالبة له على وجه الكمال كما ذكره في تعليم المتعلم ومنها ايراث البغض
لمن يرى من العلماء والفضلاء لا سيما من مشايخ ومن يدعي انه من الصلحاء
وسقوط حرمته عندهم حيث لا يبقى لاعتماد على اقوالهم وافعالهم

فقد حكى

فقد حكي ان ابا يزيد البسطامي قدس الله سره السامي سمع ان شخصا
يدعي انه من الاولياء والعلماء الاصفياء فقصده ليستفيد من نوره في
مقام حضوره فرآه من بعيد بعيدا عن مراتب القربة لانه بزق الى جهة
القبلة فرجع وقال هذا غير مامون على هذا الادب فيبعد ان يكون
من ارباب قرب الرب ومنها اهانة نفسه واضاعة حق غيره بسقوط
شهادته فان من اعتاد ترك القومة او الجلسة والطمانينة في احديهما
صار مصرا على المعصية فلا يقبل له شهادته ومنها ايقاع الناس في المعصية
فانه يجب الانكار على كل قادر يرى منكرا فان لم ينكر صار سببا لمعصية
الغير ومنها اظهار المعصية للناس في كل يوم وليلة مرات كثيرة وهو
ابعد من المغفرة لانها معصية واظهارها معصية اخرى بخلاف المعصية
المخفية فانها للمغفرة احرى فقد جاء في حديث قدسي ان الله تعالى يقول
لبعض عباده عند عرض ذنوبه سترتها عليك في الدنيا وكذلك اليوم
استرها عليك واليه الاشارة بقوله تعالى وما كنتم تستترون ان
يشهد عليكم سمعكم ولا ابصاركم ولكن ظننتم ان الله لا يعلم كثيرا مما
تعملون الآية ومنها وجوب الاعادة او فرضيتها على خلاف تقدم فاذا لم يعدها
تعددت المعصية وكثرة المصيبة واليه الاشارة بقوله تعالى كلا بل ران
على قلوبهم ما كانوا يكسبون ثم اعلم ان من صلى النوافل وترك تعديل
الاركان كان بها عاصيا مستحقا للعقاب في العقبى ويجب عليه قضاؤها
في الدنيا فلو لم يقض تكون معصية اخرى مثل الاولى ولو سلمنا انها سنة
مؤكدة كان مستحقا للعقاب وحرمان الشفاعة وفقدان الثواب ولو
لم يصل النوافل يتخلص من ذلك كله فترك افعاله خير من اعماله وهو مع
ذلك من الاخسرين اعمالا الذين ضل سعيهم في الحيوة الدنيا وهم يحسبون
انهم يحسنون صنعا وقد قال تعالى وبدا لهم من الله ما لم يكونوا يحتسبون
ومنها ضرر اقتداء العالم به على ظن انه العالم بحكمه فلولا انه جاز تركه
لما اصر عليه مثله فيكون ضالا مضلا وكان ينبغي له ان يكون كاملا مكملا

فقد روى مسلم وغيره عن جابر رضى الله عنه مرفوعا من سن فى الاسلام
سنة سيئة كان عليه وزرها ووزر من عمل بها من غير ان ينقص من
اوزارهم شئ ومنها ان العجلة من الشيطان والتأنى والتوءدة من الرحمن
وثبتا فى هذا الشان انه يلزم من الاستعجال مسابقته للامام فى الافعال
وهى حرام بالاجماع بل مبطل للصلاة عند ابن عمر من السلف وعند زفر
من الخلف فالحذر الحذر من التلف ومنها انه سبب لاتيان الاذكار
المشروعة فى الانتقالات بعد تمام الانتقال وهو مكروه كما صرح به
فى التاتارخانية بل قال فى المنية فيه كراهتان تركها من موضعها
واتيانها فى غير محلها وتوضيحه انه مثلا اذا ترك القومة او الطمانينة
فيها يقع التسميع او التحميد او هما معا حين الانخفاض بل يقع التكبير بعد
السجود والسنة ان يقع التسميع حين رفع الرأس والتحميد حين الطمانينة
والتكبير حين الانخفاض ومنها انه باعث اللحن فى الاذكار وهو حرام
بلا خلاف كما صرح به فى البزازية وبيانه ان الاسراع يوجب ترك الحركة او
تحريك السكون بلا مهلة بل يقتضى ترك الحرف من غاية السرعة وهو ان كان
مغيرا للمعنى فيبطل والا فمكروه وفعل مضل اذا عرفت هذا فاعلم مجملا وقس
عليه مفصلا انك اذا اقتصرت فى يوم وليلة على الفرائض المكتوبة والواجب
والسنن المؤكدة يكون عدد ركعاتك ثنتين وثلثين ركعة وفى كل ركعة
قومة وجلسة فلو ترك طمانينة كل منهما تصير اربعة وستين معصية
ولو تركهما انفسهما ايضا تبلغ مائة وثمانية وعشرين سيئة واذا ضم اليه
معصية الاظهار صار مائتين وستا وخمسين واذا ضم اليه الهوى
من الركوع الى السجدة الاولى ومنها الثانية قبل الامام فى كل ركعة مع
اظهارها صار المجموع ثلثمائة واربعة وثمانين واذا ضم اليه عدم اعادة
الواجبة صار المجموع ثلثمائة وخمسة وتسعين واذا ترك القومة صار
فى كل ركعة اربع مكروهات اولها ترك التسبيح عن محله وهو رفع الرأس
الى القومة وثانيها اتيانه فى غير موضعه وهو الهوى الى السجدة وثالثها

ترك التحميد عن محله وهو طمانينة القومة ورابعها اتيانه فى غير موضعه
وهو الهوى الى السجدة واذا اشتغل بالنوافل كالتهجد والضحى ونحو ذلك
فتزداد الذنوب والمكروهات هنالك ولو تنزلنا سنية القومة والجلسة
والطمانينة فيهما صار تاركا مثلا كذا من السنن المؤكدة فى كل يوم وليلة
فعلى العاقل ان يتدارك احوال بقية عمره فى تحصيل كمال علمه وعمله ويصرف
زيادة اوقاته من فرائضه وواجباته وسنن مؤكداته الى قضاء صلواته
فى ايام حياته لئلا يكون عاصيا حين مماته نعوذ بالله تعالى من ذلك ونستعين
به على دفع المهالك فصل ومن المسائل المهمة والفضائل المتمة معرفة
وجوب المتابعة فمن الكتاب قوله تعالى قل ان كنتم تحبون الله فاتبعونى
ومن الاحاديث الشريفة ما رواه البخارى عن ابى هريرة رضى الله عنه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما جعل الامام ليؤتم به فلا تختلفوا
عليه فاذا ركع فاركعوا واذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا ربنا لك
الحمد واذا سجد فاسجدوا ومنها ما رواه ابو داود عنه ايضا مرفوعا
انما جعل الامام ليؤتم به فاذا كبر فكبروا ولا تكبروا حتى يكبر واذا ركع
فاركعوا ولا تركعوا حتى يركع واذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا اللهم
ربنا لك الحمد وفى رواية ولك الحمد واذا سجد فاسجدوا ولا تسجدوا حتى
يسجد ومنها ما رواه مسلم والنسائى عن انس رضى الله عنه قال صلى بنا رسول
الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم فلما قضى الصلاة اقبل علينا بوجهه فقال
يا ايها الناس انى امامكم فلا تسبقونى بالركوع ولا بالقيام ولا
بالانصراف قال النووى فيه تحريم هذه الامور وما فى معناها والمراد
بالانصراف السلام عنها ومنها ما رواه مسلم عن ابى هريرة رضى الله عنه
قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلمنا يقول لا تبادروا الامام
اذا كبر فكبروا واذا قال ولا الضالين فقولوا آمين واذا ركع فاركعوا
واذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا اللهم ربنا لك الحمد زاد فى رواية
ولا ترفعوا قبله قال النووى وفيه وجوب متابعة المأموم لامامه

في التكبير والقيام والقعود والركوع والسجود وانه يفعلها بعد الامام
لتكون صلاته على وجه الاتمام ومنها ما رواه مالك في الموطأ عن ابي هريرة
رضي الله عنه مرفوعا قال الذي يرفع راسه ويخفض قبل الامام فانما ناصيته
بيد الشيطان ومنها ما رواه الستة الا مالكا عن ابي هريرة رضي الله عنه ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اما يخشى او الا يخشى احدكم اذا رفع
راسه قبل الامام ان يجعل الله راسه راس حمار او يجعل صورته صورة
حمار قال الشيخ اكمل الدين في شرح المشارق ويقاس عليه السابقة في الخفض
الى الركوع والسجود بجامع المخالفة قال النووي هذا كله بيان لغلظ تحريم ذلك
وفي الكرماني هذا وعيد شديد وذلك لان المسخ عقوبة لا تشبه العقوبات
فضرب المثل ليتقي هذا الصنيع ويحذر كل الحذر وكان ابن عمر رضي الله عنهما
لا يرى صلاة لمن فعل ذلك واما اكثر العلماء فانهم لم يروا عليه اعادة الصلاة
مع شدة الكراهة والتغليظ فيه وقالوا كان عليه ان يعود الى الركوع والسجود
حتى يرفع الامام ومنها ما رواه الطبراني في الاوسط عن ابي هريرة رضي الله عنه
مرفوعا ما يأمن احدكم اذا رفع راسه قبل الامام ان يحول الله راسه راس
الكلب ومنها ما رواه الشيخان عن البراء قال كنا نصلي خلف النبي صلى الله
عليه وسلم فاذا قال سمع الله لمن حمده لم يحن احد منا ظهره حتى يضع النبي
صلى الله عليه وسلم جبهته على الارض ومنها ما رواه مسلم عن عمرو بن
حريث رضي الله عنه قال صليت خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم الفجر
فسمعته يقرأ فلا اقسم بالخنس الجوار الكنس وكان لا يحني رجل منا حتى
يستتم ساجدا ومن اقوال الفقها ما في التاتارخانية لو رفع المقتدي
راسه من الركوع والسجود قبل الامام يجب عليه ان يعود يعني يركع ويسجد
وفي موضع آخر اذا سجد قبل الامام وادركه الامام فيها جاز عند علمائنا
الثلاثة ولكن يكره للمقتدي ان يفعل ذلك وقال زفر لا يجوز وفي الكافي
رفع مقتد فلحقه امامه صح وكره وقد عرفت مما سبق ان الصلاة
المكروهة يجب اعادتها وقد قال صاحب الهداية وتعاد ليقع الاداء

على غير

على غير وجه مكروه وهو الحكم في كل صلاة اديت مع الكراهة وقال
الامام ابن الهمام وقد صرح بلفظ الوجوب الشيخ قوام الدين الكاكي في
شرح المنار ولفظ الخبر المشهور يفيد ايضا على ما عرف وفي الكشف اعادة
الطواف بالجنابة واجبة كوجوب اعادة الصلاة التي اديت مع الكراهة
على وجه غير مكروه فصل ومن المهمات معرفة الاقتداء بالامام حال
الركوع فانه ان كبر وسبقه الامام الى الركوع وركع المقتدي بعده
ولحقه في السجود صح اقتداؤه وتلك الركعة محسوبة وان كبر فرفع
الامام رأسه قبل ان يركع المقتدي فالاقتداء صحيح والركعة غير
محسوبة لكن هذا اذا كبر وهو قائم اما لو كبر منحنيا كما يفعله العامة
والجهلة وجهة العجلة فلا تنعقد صلاته اذ القيام شرط في تكبيرة التحريم
للقادر عليه كيف وبعضهم يكبرون حال الركوع وحينئذ لا يكون
محسوبا ابدا نعم ان كبر تكبيرة التحريمة قائما ثم كبر تكبير الركوع او تركها
صحت صلاته مع الكراهة والنقول في هذه المسائل مشهورة وفي كتب
المذهب مسطورة وانما اردنا تنبيه الغافلين ولو كانوا ابن عمهم من العلماء
العاملين او المشايخ الكاملين فصل ومن المهمات ايضا معرفة آداب السجود
فانه لا بد في صحته من وجدان حجم الارض عند وضع الجبهة فلو سجد على حائل
ولم يطمئن في السجود بحيث لم يجد حجمها لا تصح صلاته اتفاقا وهذا يقع كثيرا
خصوصا ممن يستعجل في صلاته ويضع منديلا فوق سجادته ويحط راسه
من غير اتكاء واعتماد فيقع في حرج عظيم وذنب جسيم حيث بطلت صلاته
وضاعت حياته واما اذا سجد على كور عمامته او طرف ثوبه من كمه او ذيله
ولو وجد حجمها فانه تكره صلاته ويجب اعادته لما تقدم ولا تصح صلاته
عند الامام الشافعي وغيره فالحذر كل الحذر فقد روى ابو داود والنسائي
والترمذي انه عليه السلام كان اذا سجد مكن انفه وجبهته ونحى يديه
عن جنبيه ووضع كفه حذو منكبيه فصل ومن المهمات معرفة متابعة
الامام حتى في السلام لما سبق حديث في ضمن الكلام ثم فيه تفصيل

حسن وتقييد مستحسن ذكره الامام ابن الهمام حيث قال ولا يقوم المسبوق
قبل السلام بعد قدر التشهد الا في مواضع اذا خاف وهو ماسح انقضاء
تمام المدة لو انتظر سلام الامام او خاف المسبوق في الجمعة والعيدين
والفجر والمعذور خروج الوقت او خاف ان يبتدره الحدث او ان يمر
الناس بين يديه ولو قام في غيرها بعد قدر التشهد صح ويكره تحريما لان
المتابعة واجبة بالنص قال عليه السلام انما جعل الامام ليؤتم به
فلا تختلفوا عليه وهذه مخالفة له وغير ذلك من الاحاديث المفيدة
للوجوب ولو قام قبله قال في النوازل ان قرأ بعد فراغ الامام من
التشهد ما تجوز به الصلاة جاز والا فلا هذا في المسبوق بركعة او بركعتين
فان كان بثلاث فان وجد منه قيام بعد تشهد الامام جاز وان لم يقرأ
لانه سيقرأ في الباقيين والقراءة فرض في ركعتين ولو قام حيث يصح وفرغ
قبل سلام الامام وتابعه في السلام قيل تفسد والفتوى على ان لا تفسد
وان كان اقتداؤه بعد المفارقة مفسدا لان هذا مفسد بعد الفراغ
فهو كتعمد الحدث في هذه الحالة فصل ومن المهمات ان لا يحسن ظاهره
باصلاح طاعاته ويخبث باطنه بمراعاة مراياته بل يخلص اعماله
بتحسين نياته وتزيين طوياته كما بيناها في رسالة على حدة وقد قال
تعالى فمن كان يرجو لقاء ربه فليعمل عملا صالحا ولا يشرك بعبادة ربه
احدا قال القاضي بان يرائيه ويطلب منه اجرا وقال العلامة الزمخشري
المراد بالنهي عن الاشراك بالعبادة ان لا يرائي بعمله وان لا يبتغي به
الا وجه ربه خالصا لا يخلط به غيره وقد قال تعالى فويل للمصلين
الذين هم عن صلاتهم ساهون الذين هم يراؤن روي ان عمر رضي الله عنه
رائى بدويا يصلي ويسيء في صلاته فحمل عليه بالدرة فقال علمني
حتى لا اترك منه الذرة فامره ان يصلي بتمام الاركان وتحصيل
الاطمينان وانواع الاحسان ثم قال له اعد صلاتك وزد حياتك
فصلاها كما علمها فقال اهذه احرى او الاخرى فقال الاولى ولي لانها كانت

لله

لله وهذه من خوف الدرة فتبسم عمر رضي الله عنه وتعجب منه وقد قال تعالى
من كان يريد الحيوة الدنيا وزينتها نوف اليهم اعمالهم فيها وهم فيها لا يبخسون
اولئك الذين ليس لهم في الآخرة الا النار وحبط ما صنعوا فيها وباطل ما كانوا
يعملون قال صاحب الكشاف لم يكن لهم ثواب لانهم لم يريدوا به ثواب
الاخرة وانما ارادوا به الدنيا وقد وفي اليهم ما ارادوه وباطل ما
كانوا يعملون اي كان عملهم في نفسه باطلا لانه لم يعمل لوجه صحيح والعمل
الباطل لا ثواب له وقال الامام الرازي في تفسيره الكبير اعلم ان العقل
يدل عليه قطعا وذلك لان من اتى بالاعمال الصالحة لاجل طلب الثناء
ولاجل الدنيا فذلك لاجل انه غلب على قلبه حب الدنيا ولم يحصل في قلبه
حب الاخرة اذ لو عرف حقيقة الاخرة وما فيها من السعادات لامتنع ان
ياتي بالخيرات لاجل الدنيا فثبت ان الآتي باعمال البر لاجل الدنيا لا بد
وان يكون عظيم الرغبة في الدنيا عديم الطلب للاخرة واذا كان كذلك
فاذا مات فاته جميع منافع الدنيا ويبقى عاجزا عن وجدانها غير قادر
على تحصيلها ومن احب شيئا ثم حيل بينه وبين المطلوب فانه لا بد
وان يشتغل قلبه بالحسرات فثبت بهذا البرهان العقلي ان الاتي بعمل
من الاعمال لطلب الاحوال الدنيوية فانه يجد تلك المنفعة الدنيوية
اللايقة بذلك العمل ثم اذا مات فانه لا يحصل له الا النار ويصير ذلك
العمل في الدار الاخرة محبطا باطلا عديم الاثر انتهى وتوضيحه قوله تعالى
من كان يريد حرث الاخرة نزد له في حرثه ومن كان يريد حرث الدنيا
نؤته منها وما له في الآخرة من نصيب وقال تعالى من كان يريد
العاجلة عجلنا له فيها ما نشاء لمن نريد ثم جعلنا له جهنم يصليها
مذموما مدحورا ومن اراد الاخرة وسعى لها سعيها وهو مؤمن
فاولئك كان سعيهم مشكورا قال القاضي فائدة اللام في لها
اعتبار النية والاخلاص فيها وقال الزمخشري اشترط ثلاث شرائط
في كون السعي مشكورا ارادة الاخرة بان يعقد بها همه ويتجافى عن دار

الغرور والسعي فيما كلف من الفعل والترك والايمان الصحيح الثابت وقال ابو الليث بين الله تعالى في هذه الآية ان من عمل لغير وجه الله تعالى فلا ثواب له في الاخرة ومأويه جهنم ومن عمل لوجه الله تعالى فعمله مقبول وسعيه مشكور ثم الاحاديث في هذه الباب كثيرة شهيرة منها ما رواه البزار والبيهقي عن الضحاك بن قيس رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله تعالى يقول انا خير شريك فمن اشرك معي شريكا فهو شريكي يا ايها الناس اخلصوا اعمالكم فان الله تبارك وتعالى لا يقبل من الاعمال الا ما خلص له ولا تقولوا هذا لله وللرحم فانها للرحم وليس لله منها شئ ولا تقولوا هذا لله ولوجوهكم فانها لوجوهكم وليس لله فيها شئ ومنها ما رواه ابو داود والنسائي باسناد جيد عن ابي امامة قال جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ارايت رجلا غزا يلتمس الاجر والذكر ما له فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا شئ له فاعادها ثلاث مرات ويقول عليه السلام لا شئ له ثم قال ان الله لا يقبل من العمل الا ما كان خالصا وابتغي وجه الله تعالى ومنها ما رواه الطبراني عن ابي الدرداء رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الدنيا ملعونة ملعون ما فيها الا ما ابتغي به وجه الله تعالى ومنها ما رواه الطبراني في الاوسط عن ابي هريرة رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من تزين بعمل الاخرة وهو لا يريدها لعن الله في السموات والارض ومنها ما رواه الطبراني في الكبير عن الجارودي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من طلب الدنيا بعمل الاخرة طمس وجهه ومحق ذكره واثبت اسمه في النار ومنها ما رواه ابن ماجه عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تعوذوا بالله من جب الحزن قالوا يا رسول الله وما جب الحزن قال واد في جهنم تعوذ منه جهنم كل يوم اربعمائة مرة قيل يا رسول الله من يدخله قال اعد للقراء المرائين باعمالهم وان ابغض القراء الى الله تعالى الذين يزورون الامراء ومنها ما رواه احمد باسناد جيد وابن ابي الدنيا والبيهقي عن محمود بن

لبيد

لبيد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان اخوف ما اخاف عليكم الشرك الاصغر قالوا وما الشرك الاصغر يا رسول الله قال الرياء يقول الله عز وجل اذا جزي الناس باعمالهم اذهبوا الى الذين كنتم تراؤن في الدنيا فانظروا هل تجدون عندهم جزاء ومنها ما رواه ابن ماجه وابن خزيمة في صحيحه والبيهقي عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قال الله عز وجل انا اغنى الشركاء عن الشرك فمن عمل لي عملا اشرك فيه غيري فانا منه بري وهو للذي اشرك ومنها ما رواه ابن جرير الطبري مرسلا عن القاسم بن مخيمرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يقبل الله عملا فيه مثقال حبة خردل من رياء ومنها ما رواه البيهقي عن ابي الدرداء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الاتقاء على العمل اشد من العمل فان الرجل ليعمل العمل فيكتب له عمل صالح معمول به في السر يضاعف اجره سبعين ضعفا فلا يزال به الشيطان حتى يذكره للناس ويعلنه فيكتب علانية ويمحى تضعيف اجره كله ثم لا يزال له الشيطان به حتى يذكره للناس ثانيا ويحب ان يذكر به ويحمد عليه فيمحى من العلانية فيكتب رياء فليتق الله امرء صان دينه فان الرياء شرك واما ما روي من ان جندب بن زهير رضي الله عنه قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم اني لاعمل العمل لله تعالى فاذا اطلع عليه الناس سرني ففي رواية قال عليه السلام لا يقبل الله ما اشرك فيه وفي رواية انه عليه السلام قال لك اجران اجر السر واجر العلانية فذلك اذا قصد ان يقتدى به والله اعلم ومنها ما اخرجه الترمذي عن ابن عمر رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من يعلم علما لغير الله فليتبوء مقعده من النار ومنها ما اخرجه ابو داود عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من تعلم علما مما يبتغى به وجه الله تعالى لا يتعلم الا ليصيب به عرضا من الدنيا لم يجد عرف الجنة يوم القيمة يعني ريحها ومنها ما رواه احمد والطبراني عن ابي على رجل من بني كاهل وقد وثقه ابن حبان قال

خطبنا ابو موسى الاشعري رضي الله عنه فقال يا ايها الناس اتقوا هذا
الشرك فانه اخفى من دبيب النمل فقام اليه عبد الله بن حزن وقيس بن
المضارب فقالا والله لتخرجن مما قلت او لنأتين عمر مأذونا لنا او غير
مأذون فقال بل اخرج مما قلت خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات
يوم فقال يا ايها الناس اتقوا هذا الشرك فانه اخفى من دبيب النمل
فقال له من شاء الله ان يقول له وكيف نتقيه وهو اخفى من دبيب النمل
يا رسول الله قال قولوا اللهم انا نعوذ بك ان نشرك بك شيئا نعلمه
ونستغفرك لما لا نعلمه ورواه ابو يعلى بنحوه من حديث حذيفة الا
انه قال فيه يقول كل يوم ثلاث مرات فاقتصرنا على الدعاء الذي هو
سبب الخلاص عن الرياء الذي هو في غاية من الخفاء كدبيب النملة على
الصخرة السوداء في الليلة الظلماء وحاصل الكلام ومجمل المرام في هذا
المقام ان الخلق كلهم هلكى الا العالمون والعالمون كلهم هلكى الا العاملون
والعاملون كلهم هلكى الا المخلصون والمخلصون على خطر عظيم رزقنا الله
العلم النافع ووفقنا للعمل الصالح وجعلنا من المخلصين ورقينا
الى مرتبة المخلصين وختم لنا بالحسنى وبلغنا المقام الاسنى
من الذين انعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين
وحسن اولئك رفيقا آمين يا رب العالمين سبحان ربك رب العزة
عما يصفون وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين

الرسالة المسماة بالبينات في تباين بعض الآيات لعلي القاري الهروي

تيمنا بذكر القديم بسم الله الرحمن الرحيم رب زدني علما يا كريم
الحمد لله الذي اظهر الآيات الواضحات في كلام القديم وابرز العلامات
اللائحات في الآفاق من كل اقليم والانفس المخلوقات في احسن تقويم
والصلوة والتسليم على من خلق بالخلق العظيم وجبل بالقلب السليم
وعلى آله واصحابه واتباعه واحبابه الثابتين على الصراط المستقيم
والمقيمين على الطريق القويم اما بعد فيقول الملتجي الى حرم ربه

البارى

الباري علي بن سلطان محمد القاري غفر ذنوبهما وستر عيوبهما ان
الحبر العلامة والبحر الفهامة عمدة المتبحرين وزبدة المتأخرين من ارباب
الاصول والمفسرين مولانا القاضي البيضاوي توالت عليه آثار الرحمة
وانوار النعمة الى يوم الدين قال في تفسير قوله تعالى هل ينظرون اي
ما ينظرون اشارة الى ان هل استفهام للانكار والنظر بمعنى الانتظار
وانما لم يحمله على التقرير ليستقيم المعنى بالاستثناء الآتي واما قول
العصام جعل الاستفهام للانكار وانكر الرضي في الاستفهام بهل
والاظهر انه للتقرير فقاصر في مقام التحرير وفي تحقيق هذه المسئلة
لا يستغنى عن المعنى اللغوي لاهل التفسير يعني اي يريد الحق سبحانه بالضمير
اهل مكة اي كفارهم حينئذ لان الآية من جملة السورة التي باسرها مكية
والاظهر ان الضمير لمن ذكر قبل هذه الآية بقوله سنجزي الذين يصدفون
عن اياتنا سوء العذاب فكانه قال هل ينظر .. المعرضون عن الآيات
البينات المقرونة بالمعجزات والعلامات الدالات المكنونة في الآفاق
والانفس من الكائنات وقد يقال العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص
السبب في القضية فيكون الضمير لجميع الكفار الموجودين ومن بعدهم
يشمل المشاهدين للآيات الآتية ولا يبعد ان يكون الضمير لجميع الخلائق
لزيادة التهويل ويشير اليه قل انتظروا انا منتظرون ثم لا يخفى ان
قوله تعالى هل ينظرون ابلغ من ان يقال ما ينظرون لزيادة دلالة هل
للانكار على مجرد النفي في الاخبار وللمبالغة المفهومة من النظر الذي
هو اقرب من الترقب في مقام الضمير فعبر عن الانتظار بالنظر لكمال
تحققه وقرب وقوعه وهم ما كانوا منتظرين اي في الحقيقة لذلك
اي لما سيأتي من اتيان الملائكة وغيرهم بل منكرين لما هنالك والعجب من
الخطيب في قوله يعلم من كلامه انه غير باق على معناه الحقيقي لكن لم يظهر
ان معناه المجازي المستعمل منه اي شيء وكانه نظر الى قوله ولكن لما كان
يلحقهم اي العذاب لحوق المنتظر في هذا الباب شبهوا المنتظرين لاتيانهم

من رب الارباب والمعنى اقمنا حجج الوحدانية وادلة صحة الرسالة و
ابطلنا مايعتقدون من الضلالة فما ينتظرون بعد انكار القران وتكذيب
رسول اخر الزمان شيئا من الاهوال حالا من الاحوال الا ان يأتيهم الملائكة
ملائكة الموت لقبض ارواحهم او العذاب ولا منع من الجمع بل هو اقرب
الى الصواب لان الموت لا يشك احد في اتيانه بل كل احد ينتظر حلول زمانه
ولعل الفرق مبني على ان التخويف اما بالعذاب في العقبى واما بالعذاب النازل
في الدنيا والمعنى انه لابد من احدهما ولا منع من اجتماعهما وقرأ حمزة
والكسائي بالياء يعني بالتذكير وكان حقه ان يبينه بالتحتية لئلا يشتبه
بالفوقية والحاصل ان الجمهور قرؤا بتانيث يأتيهم نظرا الى لفظ فاعله
ومن قرأ بتذكيره نظرا الى ان فاعله غير مذكر واما ما ذكره الجعبري
من ان فاعله مذكر فغير مستقيم لان الملائكة لا يوصفون بالذكورة
والانوثة او يأتي ربك اتيان الرب من الايات المتشابهات المتعلقة بصفات
الذات نؤمن به وننزهه عن ظاهره وحمل بعضهم هذه الاية ونحوها
من سائر الايات والاحاديث المتشابهات على ان الله سبحانه تجليا صوريا
وهو بذاته على اكمل صفاته ازليا وابديا اي امره بالعذاب اشارة الى
مضاف مقدر في المقام ليستقيم معنى الكلام والمراد به عذاب يوم القيمة
لئلا يتكرر العبارة او كل اياته بتقدير مضاف ومضاف اليه يعني ايات
القيمة اي الايات الواقعة في يوم القيمة والهلاك الكلي اي العقوبة الكاملة
لارباب الندامة واصحاب الملامة وهذا اقرب وانسب لقوله او يأتي
بعض ايات ربك قال البغوي يعني طلوع الشمس من مغربها عليه اكثر
المفسرين ورواه ابو سعيد الخدري رضي الله عنه حديثا مرفوعا فالمصنف
خالف الجمهور بقوله يعني اشراط الساعة يعني الايات الخاصة التي هي
مقدمة القيمة الصغرى وهي النفخة الاولى قبل النفخة الثانية التي هي
حقيقة القيمة الكبرى وقد ورد ان ما بين النفختين اربعون سنة ويقول
الحق سبحانه لمن الملك اليوم ويجيب بنفسه لله الواحد القهار

وعن

وعن حذيفة اي ابن اسيد رضي الله عنه كان في مسلم وغيره واما قوله
والبراء ابن عازب رضي الله عنهما فلم يعرف مخرج عنه كنا اي معشر الصحابة
نتذاكر الساعة اي ساعة القيمة وما فيها من الاحوال والاهوال وما
ينفع حينئذ من الاقوال والاعمال اذ اشرف علينا رسول الله صلى الله عليه
وسلم اي ظهر وطلع وبرز ولمع من غلبته كما في رواية فقال ما تذاكرون
وفي رواية ماذا تذاكرون فما استفهامية وذا زائدة وهو بفتح اوله
على انه حذفت منه احدى التائين قلنا نتذاكر الساعة اي لعل ذكرها
يعيننا على الطاعة قال انها اي القيمة الكبرى لا تقوم حتى تروا اي تشاهدوا
ايها الامة قبلها اي قبل مشاهدتها الدخان قال تعالى في الدخان فارتقب
يوم تأتي السماء بدخان مبين يغشى الناس هذا عذاب اليم وورد
في حديث اخرجه الحاكم وصححه عن ابن عمر ثم يخرج الدخان فيأخذ
المؤمن منه كهيئة الزكمة ويدخل في مسامع الكافر والمنافق حتى
يكون كالشيء الحنيذ ودابة الارض وفي الحديث ايضا بينا الناس
يسيرون الى الجمع وتبيت دابة الارض تسري اليهم فيصبحون وقد جعلتهم
بين رأسها وذنبها فما من مؤمن الا تمسحه ولا منافق ولا كافر
الا تخطمه وخسفا بالمشرق وخسفا بالمغرب لكفار اهلهما الا على
وجه الاستيصال فلا يرد فيه نوع من اشكال وخسفا بجزيرة
العرب وحدها معروفة وسميت جزيرة لاحاطة بحر فارس وبحر
السودان ونهر دجلة والفرات بها والدجال وطلوع الشمس
من مغربها ويأجوج ومأجوج بالهمزة فيهما ويبدل ونزول عيسى
عليه السلام ونارا تخرج من عدن الواو العاطفة فيها لمجرد
الجمعية لا للترتيب ووقوع افراد القضية فانه ثبت في الاحاديث
النبوية ان الدجال يحصر المهدي في حصن بيت المقدس فينزل عيسى
عليه السلام ويقتل الدجال ثم يكون يأجوج ومأجوج وطلوع
الشمس من مغربها آخر الايات وعند ظهوره غيره باب التوبة

فيطلبه الدجال حتى يدركه بباب لد فيقتله كذا في المصابيح شرح روضة الجنان

اللد وهو قرية قريبة من بيت المقدس لغة

لد لام اله ضميله فلسطين قصبا سنده بر قريه اوليوب حضرت عيسى عليه السلام دجال ملعوني اول قپوده قتل ايده جكدر اوكنه جنوسي د[illegible] ترجمه قاموس

مفتوح والدخول في الاسلام منسوخ وكذا الروايات الحديثية مختلفة
في نظم هذه الايات المؤتلفة وتفاصيلها يحتاج الى مجلدات مؤلفة
يوم يأتي بعض آيات ربك لم يتعرض المص لتفسير هذا البعض وكانه
فهم انه من باب وضع الظاهر موضع المضمر وقال السيد معين الدين
القنوى اي الايات التي تضطرهم الى الايمان وكلاهما مخالف لنص من
انزل عليه القرآن وفوض اليه البيان في هذا الميدان حيث ثبت بطرق
متظافرة كادت ان تكون متواترة ان المراد بها طلوع الشمس من مغربها
ولان هذه الآية من بين الايات هي التي يترتب عليها قوله سبحانه وتعالى
لا ينفع نفسا ايمانها لا المحتضر بفتح الضاد اي من حضره علامات
الموت فقد ورد ان الله يقبل توبة العبد ما لم يغرغر وقد قال الله
تعالى وليست التوبة للذين يعملون السيئات حتى اذا حضر احدهم الموت
قال اني تبت الآن صار الامر عيانا اي ولو بعض العيان والايمان برهاني
جملة حالية والمعنى ان المطلوب من الانسان هو الايمان الغيبي الناشئ
عن دليل محقق او تقليد نبي مصدق والحاصل ان الشارع جعل
هذه الآية اعظم الآيات وما بعد ظهورها من جملة ايمان اليأس
وتوبة اليأس في الحالات والا فهي آية كسائر خوارق العادات والايمان
نافع والتوبة مقبولة عند رؤية المعجزات وقرئ اي في الشواذ تنفع
بالتاء اي التأنيث لاضافة الايمان الى ضمير المؤنث اي واكتسابه
التأنيث بمجاورة النفس وفيه اشارة صوفية ان الميل الى النفس
يخرج الشخص عن مقام رجال الكمل الاحوال وجوز ان يكون التأنيث
باعتبار معنى الايمان وهو المعرفة والعقيدة لم تكن آمنت من قبل
اي من قبل ظهور هذه الآية والجملة صفة نفسا اي صفة احترازية
او كسبت في ايمانها خيرا عطف على آمنت اي او لم تكن كسبت في ايمانها
خيرا اي توبة فانها منبع الخيرات ومعدن المبرات فتنوينه للتعظيم
لا للتعميم وحاصله انه من باب اللف التقديري اي لا ينفع نفسا ايمانها

ولاكسبها

ولا كسبها في ايمانها ان لم تكن امنت من قبل او لم تكن كسبت فيه خيرا
والمعنى انه حينئذ لا ينفعهم تلهفهم على ترك الايمان ولا تأسفهم
على ترك التوبة عن العصيان وهذا هو الموافق للآيات الواردة والاحاديث
الشاهدة على ان مجرد الايمان نافع مع ارتكاب العصيان وهو المطابق
لسياق الآية وسباقها ولحاقها حيث وردت تحسرا في ترك الايمان
واخر التوبة عن العصيان الى ان اغلق باب التوبة وفتح باب النقمة قال
البغوي يريد لا يقبل ايمان كافر ولا توبة فاجر وصاحب المدارك فسر
خيرا باخلاصا وقال كما لا يقبل ايمان الكافر بعد طلوع الشمس من مغربها
لا يقبل اخلاص المنافق ايضا قلت وفي معنى المنافق المرائي الموافق ثم
قال او توبة وتقديره لا ينفع ايمان من لا يؤمن ولا توبة من لم يتب
قبله انتهى والحاصل انه اذا لم يؤمن احد قبل طلوع الشمس وآمن
بعده لم يقبل ايمانه واذا آمن قبله الا انه لم يخلص او فسق فيه ولم يتب
منه او لم يعمل عملا صالحا ثم اخلص بعده او تاب من معصية او زاد
في طاعة لم يقبل فتأمل فانه موضع زلل ومحل خطل ولا يبعد ان يكون
المراد لا ينفع نفسا ايمانها تحصيلا وايمانها تكميلا او التقدير
لا ينفع نفسا ايمانها نفعا مطلقا او نفعا كاملا لم تكن امنت من
قبل او لم تكن كسبت في ايمانها خيرا على انه من باب اللف من غير تقدير
ولا كسبها كما اختاره ابن الحاجب والطيبي وسائر ارباب التحقيق
واصحاب التدقيق والله ولي التوفيق والمعنى اي بحسب النحوي اذ
لا ينفع الايمان حينئذ اي وقت ظهور طلائع الايمان نفسا اي
شخصا غير مقدمة اي هي ايمانها اي في زمانها على ذلك اليوم مع بقائها
على حالها في شانها او مقدمة اي انها غير كاسبة في ايمانها خيرا اي عملا
من اعمال الخير مطلقا وهو دليل اي بحسب الظاهر لمن لم يعتبر الايمان
المجرد عن العمل وهم المعتزلة وبعض المبتدعة لانه سوى بين عدم الايمان
والايمان الذي لم تكسب فيه خيرا من الاركان وقد ردت ادلتهم

بالكتاب و السنة كما فى عقايد علماء الامة من اهل السنة والجماعة وللمعتبر
اى للايمان المجرد وهو المعتبر عند الاكثر تخصيص هذا الحكم وهو اعتبار العمل
السابق بذلك اليوم بقرينة تخصيص حكم الايمان السابق بذلك اليوم
باتفاق القوم ولا يلزم من عدم نفع الايمان المجرد او مع عدم الكسب الحادث
فى ذلك الزمان انه لا ينفع فى الاخرة ما سبق منهما قبل ذلك من الاحيان
وحمل الترديد اى وللمعتبر ايضا حمل الترديد المفهوم من او على اشتراط
النفع باحد الامرين وهما الايمان وكسب الخير على ان او لعدم الخلو على معنى
نفسا خلا عنها ايمانها غايته ان الايمان معتبر بدون العمل بخلاف العكس
فتأمل والعطف اى وله عطف كسبت على لم تكن اى لا على امنت كما سبق
وان او بمعنى الواو بمعنى لا ينفع نفسا ايمانها الذى احدثته حينئذ اى
بعد مشاهدة هذه الاية الواضحة وان كسبت فيه خيرا بكسر على انها وصلية
او بفتحها على انها مصدرية عطفا على ايمانها اى ولا ينفع نفسا كسبها
فيه خيرا مما احدثته حينئذ وللعصام هنا من الكلام ما لا يوافق المرام
بل يرد عليه الكلام وهو قوله يريد ان المراد انهم ينتظرون فى الايمان وقت
اتيان ملائكة الموت والعذاب او امر الرب بالعذاب وكل آياته يعنى ايات
القيمة والهلاك الكلى او بعض ايات القيمة ولا ينفع ايمانهم فى شئ من هذه
الاوقات ويأباه انه لم يبين عدم نفع الايمان الا وقت اتيان بعض
الايات الا ان يقال بيانا عدم النفع عند اتيان البعض يغنى عن بيان
عدم نفع اتيان الكل انتهى ولا يخفى ان هذا ممنوع عند ارباب المعقول
ومدفوع عند اصحاب المنقول لان الايمان الذى بعد ظهور الدجال الذى
من جملة الايات مقبول بلا خلاف منقول وكذا فى سائر الايات وانما
يختص عدم النفع بسطوع طلوع الشمس من مغربها كما جاء بالتصريح
فى الاحاديث الواردة فى الصحيح منها ما اخرجه عبد الرزاق واحمد وعبد
ابن حميد والبخارى ومسلم وابو داود والنسائى وابن ماجه وابن المنذر
وابو الشيخ وابن مردوية والبيهقى فى البعث عن ابى هريرة رضى الله عنه

قال

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة حتى تطلع الشمس من
مغربها فاذا طلعت ورآها الناس امنوا اجمعون فذلك حين لا ينفع
نفسا ايمانها ثم قرأ الاية ومنها ما اخرجه الطيالسى وسعيد بن منصور
واحمد وعبيد بن حميد والترمذى وصححه والنسائى وابن ماجه
وابن المنذر والطبرانى وابو الشيخ وابن مردوية والبيهقى عن صفوان
ابن عسال رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم قال ان الله جعل بالمغرب
بابا عرضه سبعون عاما مفتوحا للتوبة لا يغلق ما لم تطلع الشمس
من قبله فذلك يوم يأتى بعض ايات ربك لا ينفع نفسا ايمانها
ولفظ ابن ماجه فاذا طلعت من نحوه لا ينفع نفسا ايمانها ومنها
ما اخرجه عبد الرزاق واحمد وعبد بن حميد ومسلم والبيهقى فى البعث
عن ابى هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من تاب
قبل ان تطلع الشمس من مغربها تاب الله عليه ومنها ما اخرجه احمد
وعبد بن حميد وابو داود والنسائى مرفوعا لا تنقطع الهجرة حتى
تنقطع التوبة ولا تنقطع التوبة حتى تطلع الشمس ومنها ما اخرجه
ابن ابى شيبة ومسلم والنسائى وابو الشيخ فى العظمة والبيهقى فى الاسماء
والصفات عن ابى موسى الاشعرى رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم ان الله يبسط يده بالليل ليتوب مسئ النهار ويبسط يده
بالنهار ليتوب مسئ الليل حتى تطلع الشمس من مغربها والاحاديث
المرفوعة والموقوفة فى هذا المعنى كثيرة شهيرة كذا فى الدر المنثور فى التفسير
المأثور ومما يستعان به فى تفسير الاية ما اخرجه الشيخ وابن مردوية عن انس
رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صبيحة تطلع الشمس من مغربها
يصير فى هذه الامة قردة وخنازير وتطوى الدواوين وتجف الاقلام
لا يزاد فى حسنة ولا ينقص من سيئة فقراء الاية وفيه دلالة على ان
احداث الايمان وزيادة عمل الاركان لا يقبل فى ذلك الزمان لمن كان
قبله من اهل الكفر والكفران او من ارباب الفسق والعصيان او من اصحاب

التقصير والتوان ويؤيده ما اخرجه ابن المنذر عن ابن جريج في تفسير
الاية لا ينفعها الايمان ان آمنت ولا ان تزداد في عمل لم تكن عملته وما اخرجه
ابن ابي حاتم وابو الشيخ عن مقاتل في قوله او كسبت في ايمانها خيرا يعني
المسلم الذي لم يعمل في ايمانه خيرا وكان قبل الاية مقيما على الكبائر وما اخرجه
ابن ابي حاتم وابو الشيخ السدي في قوله تعالى او كسبت في ايمانها خيرا
يقول كسبت في تصديقها عملا صالحا وان كانت مصدقة لم تعمل
قبل ذلك خيرا فعملت بعد ان رأت الاية لم يقبل منها وان عملت قبل الاية
خيرا ثم عملت بعد الاية خيرا قبل منها فهذا وامثاله من كلام السلف
ما يظهر فيه خلاف ما عليه بعض الخلف والسابقون الاولون
اولى بالاعتبار عند اولي الابصار فان قولهم صدر عن منابع
الاسرار وبدايع الانوار قل انتظروا اي ما تقدم من ظهور الاسباب
انا منتظرون لكم العذاب المضاعف بالحجاب وعيد لهم اي امر تهديد
اي انتظروا اتيان احد الثلاثة في قوله الا ان تاتيهم الملائكة فانا
منتظرون له اي لاحدها وحينئذ لنا الفوز اي الظفر الجميل وعليكم
الويل اي الهلاك الوبيل كما قام به الدليل وورد به التنزيل وفي هذا
اقناط لهم عن ايمانهم واشعار باصرارهم على كفرانهم فختم الله لنا
بالحسنى وبلغنا المقام الاسنى بقي في تحقيق هذا المقام مباحث
منقولة عن علماء الاعلام منها ما نقل عن الامام ابي الليث السمرقندي
منا والحليمي من الشافعية ان عدم نفع الايمان الحادث في ذلك الزمان
وكذا نفي فائدة كسب الاحسان في تلك الاحيان انما هو بالنسبة الى من
آمن ومات عقيب ايمانه وقت المعاينة واما من امتد اجله وعاش
واستمر على ذلك الايمان فان توبته مقبولة وايمانه مقبول ففيه
نظر ظاهر لانه خلاف ظاهر الاية وما ورد من الاحاديث في السنة
حيث وقع الاطلاق من غير تفصيل في المسئلة فلا بد من رواية
نقل صحيح او دلالة عقل صحيح ومنها قول بعضهم ان بعد مشاهدة

هذه الاية لا يقبل التوبة الى قيام الساعة وهو ظاهر الاية ويؤيده
حديث من تاب قبل ان تطلع الشمس من مغربها تاب الله عليه وكذا
حديث لا ينقطع التوبة حتى تطلع الشمس من مغربها اذ لا بد في هذا
التخصيص من فائدة وقد صرح في حديث انه اذا اغلق باب التوبة لا يقبل
لعبد بعد ذلك توبة ولم ينفعه حسنة يعملها بعد ذلك ومنها
قول بعضهم ان هذا الحكم وهو عدم صحة التوبة خاص لمن شاهد تلك
الاية واما من ولد بعدها ولم يشاهدها فايمانه مقبول وتوبته
صحيحة وكذا من لم يكن من اهل التمييز حال رؤية الاية وهذا هو
الموافق للاصول الدينية والقواعد الشرعية لانه سبحانه دعا الخلق
الى التوحيد وتصديق النبوة فاذا كان الايمان او التوبة وجد
غير اضطرارية يكون مقبولا بالضرورة الا انه يحتمل ان يمتد قدر
هذه المدة قبل قيام الساعة فقد ورد انه لو نتج رجل مهرا لم يركبه حتى
يقوم الساعة من لدن طلوع الشمس من مغربها الى يوم ينفخ في الصور
لكنه معارض لحديث لا تقوم الساعة حتى يلتقي الشيخان الكبيران
فيقول احدهما لصاحبه متى ولدت فيقول زمن طلعت الشمس من
مغربها الا ان الحديث الاول اصح والله اعلم فان قلت قد ورد ان اول
الايات خروجا طلوع الشمس من مغربها واذا كان اول الايات مشاهدة
هذه الحال فبالضرورة يكون قبل خروج الدجال ومن المقرر ان عيسى
عليه السلام يقتله والايمان في زمانه مقبول حتى يرتفع الجزية من
الاحكام ولم يكن الا السيف والاسلام قلت الظاهر ان المراد
باول الايات الايات السماوية من اختلال نظام الافلاك والكواكب
وامثالها ويؤيده ما ورد في احاديث متعددة ان الايات خرزات
منظومات فاذا انقطع السلك تبع بعضها بعضا وعن ابي هريرة رضي
الله عنه الايات كلها في ثمانية اشهر وعن ابي العالية في ستة اشهر
وعن قتادة ان كل آية في سنة والله تعالى اعلم فان قلت قد ورد

فى حديث صحيح ثلاث اذا خرجن لا ينفع نفسا ايمانها لم تكن
امنت من قبل الدجال والدابة وطلوع الشمس من مغربها قلت يحمل
على المجموع لا على كل فرد ان ثبت بطرق متعددة كادت ان تكون متواترة
بل هى متواترة المعنى ان بعد طلوع الشمس من مغربها لا يقبل ايمان
ولا توبة بل صح حديث لا ينقطع التوبة حتى تطلع الشمس من مغربها
ولم يأت فى حديث صريحا ان بعد خروج الدجال مخصوصة او الدابة ينفع التوبة
ولعل كان فى بدأ الامر مبهما عنده عليه السلام ثم تبين على وجه النظام و
يؤيده ما ورد عن ابى هريرة رضى الله عنه مرفوعا خمس لا ادرى ايتهن اول
من الايات و ايتهن جاءت لا ينفع نفسا ايمانها طلوع الشمس من مغربها
والدجال و يأجوج ومأجوج والدخان والدابة ولعل هذا هو السر
فى ابهام الامر بقوله تعالى يوم يأتى بعض آيات ربك مع ما فيه من
التسهيل والتهويل ويقويه انه ورد فى حديث صحيح عن عبد الله بن
عمرو رضى الله عنهما قال حفظت من رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اول
الايات خروج الدجال وطلوع الشمس من مغربها وخروج الدابة ضحى
فايتهما كانت قبل صاحبتها فالاخرى على اثرها قال عبد الله وكان يقرأ
الكتب واظن اولها خروجا طلوع الشمس من مغربها وقد صح عن
ابن مسعود رضى الله عنه انه قال مضت الايات قبل اربع الدجال
والدابة ويأجوج ومأجوج وطلوع الشمس من مغربها والاية التى
يختم بها الاعمال طلوع الشمس من مغربها ثم قرأ يوم يأتى بعض آيات
ربك الاية قال فهى طلوع الشمس من مغربها واخرج الحاكم وصححه عن ابن
عمر رضى الله عنه ان دابة الارض تخرج ثم الدخان وان التوبة مفتوحة
ثم تطلع الشمس من مغربها وقد ورد عن ابن مسعود رضى الله عنه
مرفوعا ان الدجال يخرج فيقتله عيسى عليه السلام فيمكث الناس فى ذلك
حتى يكسر سد يأجوج ومأجوج فيموجون ويفسدون ويستغيث
الناس ولا يستجابون فيبعث الله دابة من الارض ولا يلبثون الا قليلا

حتى

حتى تطلع الشمس من مغربها وجفت الاقلام وطويت الصحف ولا تقبل
من احد توبة فنسئل الله حسن الخاتمة وتوفيق التوبة الخالصة ثم رأيت
اخرج ابن ماجه والحاكم وصححه لكن الدميرى تعقبه عن ابى قتادة رضى
الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الايات بعد المائتين والظاهر
والله اعلم ان يكون المراد بالمائتين بعد الالف السابع لكن هل المراد
بالايات مطلق اشراط الساعة والايات المتتابعة يكون مبدأها
طلوع الشمس من مغربها والله سبحانه اعلم بحقيقتها تم بحمد الله سبحانه

لب لباب المناسك وعباب المسالك لعلى القارى

بسم الله الرحمن الرحيم

رب زدنى علما يا كريم الحمد لله الذى هدانا الى احسن المسالك وارانا
المشاعر والمناسك والصلوة والسلام على محمد الهادى الحامى لكل سالك
عن المهالك وعلى اله وصحبه وتابعيه وحزبه من كل ناصح وناسك
اما بعد فيقول الملتجى الى حرم ربه البارى على بن سلطان محمد القارى
ان هذا لب لباب المناسك وعباب المسالك نافعا لكل ناسك
ورافعا لكل سالك الحج فرض بالكتاب والسنة واجماع الامة فى العمر
مرة بالفور على كل مسلم بالغ عاقل حر مستطيع يملك الزاد وتمكن الراحلة
فى سبيله ذاهبا وايبا بنفقة يفضل عما لا بد منه وعن نفقة
عياله الى حين عوده وقضاء ديونه وقت خروج بلده مع سلامة
بدنه وامن طريقه ووجود المحرم او الزوج مع المرأة اذا كانت على مسافة
السفرة وعدم كونها فى العدة وفرائضه الاحرام بالنية والتلبية
او ما يقوم مقامها من الذكر وتقليد الهدى والوقوف بعرفة فى وقته
وطواف الزيارة فى زمانه بالنية والترتيب المذكور والاول شرط
والمتوسطان ركنان وحكم الفرائض انه لا يصح الحج الا بها ولا ينجبر
بدم ولا يخرج من الاحرام بالكلية ما بقى عليه شئ منها وواجباته
الاحرام من الميقات والسعى بين الصفا والمروة واستدامة الوقوف

[illegible]

فقد ذكر المفسرون ان الطائف كانت من مدائن الشام فلما دعا ابراهيم عليه السلام بهذا الكلام امر الله تعالى جبريل عليه السلام حتى قلعها من اصلها وادارها حول البيت سبعا ثم وضعها موضعها الذى هى الان فيه فمنها اكثر ثمرات مكة من رسالة استيناس الناس بفضائل ابن عباس لعلى القارى الهروى

ومن جملة ادابه ان لا يظهر حجه وزيارته ولا يكثر ذكرها فى المجالس حضرا وسفرا احترازا من الرياء والسمعة واحتراسا من الشهرة فانها افة كما ان الخمول راحة من رسالة بداية السالك فى نهاية المسالك لعلى القارى الهروى بعينه

بعرفة الى الغروب عن وقف نهارا ووقوفه جزأ من الليل ومتابعة الامام
فى الافاضة وتاخير الصلاتين الى مزدلفة واداؤهما فى وقت العشاء بها
والوقوف بعد الفجر فيها ورمى الجمار فى اوقاته وكون الرمى الاول قبل الحلق
والحلق او التقصير وكونه فى ايام النحر وفى الحرم وطواف الزيارة فى ايام النحر
وما زاد على اكثره والطواف من وراء الحطيم والطهارة فى الطواف والنية من
فيه وستر العورة وطهارة ما يستر به عورته من ثوبه والمشى فيه
وركعتا الطواف وطواف الصدر للافاقى ورمى القارن والمتمتع قبل
الذبح والهدى عليهما وذبحهما قبل الحلق وفى ايام النحر ومن الواجبات
ترك المحظورات فى الاحرام وهى الرفث والفسوق والجدال والجماع
ودواعيه بشهوة وازالة الشعر مطلقا وحلق الراس وتقصيره
والشارب والابط والعانة والرقبة وموضع المحاجم وقص اللحية
وقلم الاظافير ولبس المخيط كالقميص والسراويل والعمامة والقلنسوة
والبرقع والبرنس والطيلسان والقبا والعبا ولبس الخفين والجوربين
وكل ما يستر الكعب الذى عند معقد شراك النعل ولبس ثوب
مصبوغ بورس وزعفران الا ان يكون غسيلا لا ينفض وتغطية
الراس والوجه والتطييب والتدهن واكل الطيب وربطه بطرف
ثوبه وقتل صيد البر واخذه ودوام امساكه فى يده والاشارة اليه
والدلالة والاعانة عليه وتنفيره وكسر بيضه وشيه ونتف
ريشه وكسر قوائمه وجناحه وحلبه وبيعه وشراؤه واكله
وقتل القملة ورميها ودفعها لغيره والا بقتلها والاشارة اليها
والقاء ثوبه فى الشمس وغسله لهلاكها وخضب راسه ولحيته او
عضو آخر بالحنا وغسلهما بالخطمى والوسمة وتلبيد شعره بثخين غير
مانع وقطع شجر الحرم وقلعه ودعيه الا الاذخر وحكم الواجبات لزوم
الجزاء بترك كل واحد منها كما سيجى فى محالها وجواز الحج سواء تركه عمدا
او سهوا لكن العامد اثم دون الجاهل والساهى والخاطئ والناسى

برنس باوزون تاجدكه باشه كيرلو بود ويغمور ايجون محافظه منتخب

التشديد يا بتشديد الياء بتشريك

ويستثنى

ويستثنى من هذا ترك ركعتى الطواف وترك تاخير المغرب الى العشاء
ولو بغير عذر وترك كل واجب آخر بعذر واما ارتكاب محظور بعذر
فليس بمسقط للجزاء فى الجملة كما سيجى بيانا وسننه طواف القدوم
للافاقى المفرد بالحج والقارن والابتداء من الحجر الاسود وخطبة الامام
سابع ذى الحجة بمكة وفى عرفة بنمرة وثانى النحر بمنى والخروج من مكة الى
عرفة يوم التروية والبيتوتة بمنى ليلة عرفة والدفع منه الى عرفة بعد
طلوع الشمس والغسل بعرفة والبيتوتة بمزدلفة والبيتوتة بمنى
ليالى ايام الرمى والنزول بالمحصب وحكمها الاساءة بتركها وعدم
لزوم شيء فيها ومستحباته كثيرة منها العج والثج فى الحج والغسل لدخول
مكة للافاقى ولمزدلفة والنزول بقرب جبل الرحمة والجمع بين الصلاتين
بشروطه فى مسجد نمرة والاكثار من الدعاء والتلبية والوقوف خلف
الامام وبقربه والوقوف بالمشعر الحرام واداء الصلاتين به ورمى جمرة
العقبة فى فوره بعد طلوع الشمس فى اليوم الاول وطواف الزيارة اول
ايام النحر وحكمها حصول الاجر فى الفعل وفوته بالترك ومحرماته
جميع محظوراته وترك واجباته ويترتب على اتيان واجباتها العقاب
ومفسده الجماع قبل الوقوف ومبطله الارتداد ومكروهاته كثيرة ايضا
منها خطبة الامام بعرفة قبل الزوال وتاخير الوقوف بعد الجمع بين الصلاتين
وتقديم الدفع من عرفة على الامام وتاخيره عنه والرمى بحصى الجمار و
المسجد بحجر كبير والاقتصار على حلق الربع عند التحلل والمبيت بغير منى
ليلة عرفة وكذا ليالى ايام الرمى وترك كل واجب مكروه تحريمى وترك كل سنة
مكروه تنزيهى وحكم الاخير دخول النقص فى العمل وخوف العقاب وعدم
وجوب الجزاء وتحقق العقاب ومباحات الاحرام الغسل والغمس فى الماء
ودخول الحمام وغسل الثوب ولبس الخاتم وتقلد السيف والقتال
وشد الهميان والمنطقة والسلاح والاستظلال ببيت ومحمل وعمارية
وفسطاط وثوب وغيرها والاكتحال بما لا طيب فيه والنظر فى المرآة

العج رفع الصوت بالتلبية والثج اراقة الدم قال ابن الاثير وفى الحديث افضل الحج العج والثج

والسواك ونزع الضرير والظفر المكسور والفصد والحجامة بلا ازالة
شعر وقلع الشعر الثابت فى العين وجبر المكسور وتعصيبه بخرقة ولبس الخز
والبز والثوب الهروى والمروى والقصب والبرد الملون كالعدنى والتوشيح
بالقميص والارتداء به وبالسراويل والتحزم بالعمامة وغرز طرفى ردائه
والقا القبا والعبا والفروة ونحوها عليه بلا ادخال منكبيه ووضع
خده على وسادة ووضع يده او يد غيره على راسه او انفه ولبس
المداس والجمجم والمكعب والشمسك والمصندلة وتغطية اللحية ما دون
الذقن واذنيه وقفاه وفاه ويديه وساير بدنه سوى الراس
والوجه والحمل على راسه اخانة او عدلا او جوالقا او طبقا او نحو ذلك
بخلاف حمل الثياب واكل اصطاده حلال واكل طعام فيه طيب ان مسه
النار او تغير والسمن والزيت والسيرج وكل دهن لا طيب فيه والشحم
ودهن جرح او شقاق وقطع شجر الحل وحشيشه رطبا او يابسا وانشاد
الشعر والزوج والتزويج وذبح الابل والبقر والغنم والدجاج والاوز الابط
الاهلى وقتل الحية والعقرب والذباب والبرغوث والبعوض ونحو
وحك راسه برفق وجسده ولو بشدة او خروج دم والجلوس فى
دكان عطار لا لاشتمام رايحة واما مكروهاته ازالة التفث وغسل
الرأس واللحية بالسدر ونحوه ومشط شعره وحكه ان افضى الى قتل
الهوام او ازالة الشعر وعقد الطيلسان على عنقه والقا القبا
والعبا ونحوها على منكبيه من غير ادخال يديه فى كميه وعقد
الازار والرداء وان يخله بخلال وشدهما بنحو حبل ولبس الثوب المبخر
وشم ومسه ان لم يلتزق وشم الريحان والثمار الطيبة وكل نبات
له رايحة طيبة والجلوس فى نحو دكان عطار لاشتمام الرايحة والتزين
وتعصيب شئ من جسده والدخول تحت استار الكعبة ان اصاب
راسه او وجهه وتغطية انفه او ذقنه او عارضه بثوب واكل طعام
يوجد منه رايحة الطيب وكب وجهه على وسادة بخلاف وضع خديه

وبخلاف

والميقات الزمانى للحج شوال وذو القعدة وعشرة ايام من ذى الحجة
والميقات المكانى للافاقى مطلقا ذو الحليفة لاهل المدينة والجحفة وهى
بالقرب من رابغ لاهل مصر ويلملم لاهل اليمن وذات عرق لاهل العراق
والقرن لاهل نجد وهى وما حاذاها لاهلهن ولمن اتى عليهن من غير اهلهن
ولاهل البغاة ومن دونهم الحل مطلقا ولاهل الحرم للحج الحرم وللعمرة الحل
وانواع الاحرام بالحج ثلاثة الافراد وهو عام للمكى والافاقى وهو افضل
عند المالك والشافعى وقران بشروطه وهو الافضل عندنا وتمتع
بشرائطه وهو الافضل عند احمد بن حنبل فصل فى صفة الافراد اذا اراد
ان يحرم مطلقا يستحب ان يقص شاربه وتقليم اظفاره وينتف او يحلق
ابطيه ويحلق عانته ويجامع اهله ان كانت معه ويتجرد عن لبس
المخيط ويستاك ويغتسل بنية الاحرام ويتوضأ والغسل افضل
والوضوء يقوم مقامه فى اصل السنة لا فى حق الفضيلة ويسرح
رأسه ولحيته عقيب الغسل ويدهن ويتطيب ويلبس ازارا ورداء
جديدين او غسيلين ويصلى فى غير وقت مكروه ركعتين ينوى بهما
سنة الاحرام يقرأ فيهما الكافرون والاخلاص واذا سلم وهو جالس
فى مكانه يقول بلسانه مطابقا لجنانه اللهم انى اريد الحج فيسره لى
وتقبله منى نويت الحج واحرمت به لله تعالى ثم يلبى لبيك اللهم لبيك
لبيك لا شريك لك لبيك ان الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك
لبيك ويصلى على النبى صلى الله عليه وسلم ثم يدعو بما شاء والتلبية
مرة فرض وتكرارها سنة وعند تغير الحالات مستحب والاكثار منها
مطلقا مندوب ويستحب تكرارها كل مرة ثلاثا ولاء وان زاد على
التلبية المسنونة تحسن ويستحب اكثارها قائما وقاعدا وراكبا ونازلا
وواقفا وسائرا طاهرا ومحدثا جنبا وحائضا وكلما علا شرفا او هبط
واديا وعند اقبال الليل والنهار وفى الدخول بالاسحار وبعد كل صلاة
فرضا او نفلا وعند كل ركوب ونزول ولقاء بعضهم بعضا واذا استيقظ

من النوم او فرغ من الاكل او استعطف راحلته ولا يمشي احد على
تلبية غيره ولا يلبي في الطواف لاسرا وكل ذكر يقصد به تعظيم الله سبحانه
يقوم مقام التلبية كالتسبيح والتحميد والتهليل والتمجيد وكذا تقليد
الهدى وهو ان يربط في عنق بدنة او بقرة قطعة نعل او لحا شجرة ونحوهما
ويسوقها ويتوجه معها ناويا للاحرام ويطوف الافاقي طواف القدوم
يرمل في الثلاثة الاول مضطبعا في الكل ويقدم السعي ان شاء ثم يطوف
ما بدا له والافضل للمكي ان يؤخر سعي الحج واذا اراد ان يذهب الى عرفة
فيستحب له ان يطوف وداعا والافضل ان يخرج من مكة يوم التروية
بعد طلوع الشمس ويصلي خمس صلوات بمنى وبمسجد الخيف افضل ويبيت
بها ثم يخرج الى عرفة بعد طلوع الشمس وينزل قرب مسجد نمرة او في
منازل عرفة بعيدا عن الطريق قريبا الى الناس ويتفرغ قبل الزوال
عن سائر الاشغال ويغتسل ويصلي الظهر منفردا او جماعة ان لم يمكن
في مسجد نمرة مع الامام بشروطه والا فيجمع بين الصلاتين ثم يشتغل
بالذكر والدعا والتلاوة والثنا والتلبية والاستغفار والتصلية
راكبا او واقفا او قاعدا او مضطجعا ويكثر من قول لا اله الا
الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيي ويميت وهو على كل شئ
قدير فانه صلى الله عليه وسلم قال هو افضل ما قلت انا والنبيون قبلي
الى ان يدخل وقت العصر فيصلي العصر وهكذا الى ان تغيب الشمس
فيتوجه الى مزدلفة من غير ان يصلي المغرب في عرفة او في الطريق
فيؤذن ويقيم فيصلي المغرب بها اداء لا قضاء ثم العشاء فيصلي سنة
المغرب والعشاء والوتر ويبيت ان قدر ويلتقط الحصى منها سبعا
او سبعين ويصلي الفجر فيها بغلس ويقف ويلبي لقوله تعالى فاذا
افضتم من عرفات فاذكروا الله عند المشعر الحرام ثم يتوجه الى منى
ويرمي جمرة العقبة سبعا من اسفل الوادي ويقطع التلبية باول
رمي ثم يذبح ان شاء ثم يحلق او يقصر والافضل هو الاول وحل له

كلشئ

كل شئ الا النسا ثم ينزل نهارا او ليلا في ايام النحر واولها افضلها
الى مكة ويدخل من باب السلام على الاحب باداب دخوله فيطوف
طواف الفرض باضطباع قبل الشروع فيه ان لم يكن لابسا ويرمل
مطلقا الا اذا فعلها في طواف قبل سعي متقدم على الوقوف وينوي
متقدما على الركن الاعظم من غير رفع يد ثم يستقبل الحجر ويستلمه
ويقبله غير موذ ويضع جبينه ايضا في رواية عليه مكبرا مهللا
حامدا مصليا وعند الزحام يشير اليه بيديه على هيئة الواضع ثم
يقبلهما ويستلم الركن اليماني ايضا ويحتاط في المرور ان لا ينصرف
عن هيئة الطائفين وان لا يمر على الشاذروان ثم يدعوا في الملتزم
فيصلي ركعتي الطواف في غير وقت الكراهة ويدعوا بدعاء آدم عليه السلام
ويشرب من ماء زمزم ويتضلع منها ان تيسر ثم يعيد استيلام الحجر
فيخرج من باب الصفا باداب الخروج متوجها الى الصفا واذا دنا قال
ابدا بما بدا الله به وقراء ان الصفا والمروة من شعائر الله الاية ثم
صعد الصفا يقف مستقبلا ويرفع يديه كما في الدعا ويقول الله
اكبر الله اكبر الله اكبر ولله الحمد الحمد لله على ما هدانا الحمد لله على ما
اولينا لا اله الا الله وحده وصدق وعده ونصر عبده واعز جنده
وهزم الاحزاب وحده لا اله الا الله ولا نعبد الا اياه مخلصين
له الدين ولو كره الكافرون اللهم اني اسئلك كما هديتني للاسلام
ان لا تنزعه مني حتى تتوفاني وانا مسلم اللهم اجعله حجا مبرورا
وسعيا مشكورا وذنبا مغفورا ربنا اتنا في الدنيا حسنة وفي
الاخرة حسنة وقنا عذاب النار ربنا تقبل منا انك انت السميع
العليم وتب علينا انك انت التواب الرحيم اللهم صل وسلم على
سيدنا محمد واله وصحبه اجمعين واغفر لنا ولوالدينا ولسائر
المسلمين وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين ثم ينزل
ويدعوا بما شاء او يشتغل بالذكر والثنا ويمشي على هيئته حتى

اذا حاذى الميلين الاولين سعى مسرعا الى الميلين الاخيرين ثم
يمشى على راحلته الى ان يصعد المروة فينحرف الى يمينه قليلا ليصير
مستقبلا ثم يدعو كما سبق وهذا شوط من السبعة والعود الى الصفا
شوط آخر ثم يعود الى منى ويسن المبيت بها فى لياليها ثم بعد الزوال
بعد صلوة الظهر او قبلها يرمى الجمرات الثلاث فيبدأ بالاولى وهى التى تلى
مسجد الخيف ويرميها بسبع حصيات من اى طرف كان والاستقبال
افضل ثم يتقدم عليها ويقف مستقبلا رافعا يديه مكثرا من الصلوة
على النبى صلى الله عليه وسلم ومن الاستغفار وسائر الدعوات ويطيل
فيها بقدر الوسع والطاقة فيتوجه الى الجمرة الثانية ويفعل فيها
كذلك ثم يرمى الجمرة الاخيرة ولا يقف بعدها للدعاء ثم اليوم الثالث
كذلك وكذا الرابع ان اقام وهو الافضل ثم ينزل فى المحصب ولو ساعة
او يقف لحظة ثم يدعو لاهل المصلى ثم يدخل مكة ويسعى ان لم يقدمه
وحل له الجماع عندنا بالفراغ من الطواف وعند الشافعى بعد السعى لكن لا يأتى
عندنا بعمرة قبل اداء السعى وكذا بعده فى ايام التشريق بعد كل فرض من
الصلوة من فجر عرفة الى عصر آخر ايام التشريق فصل الطواف انواع
طواف القدوم وهو سنة للآفاقى المفرد بالحج وللقارن واول وقته حين
دخول مكة وآخره وقوفه بعرفة ولا اضطباع ولا رمل ولا سعى له الا اذا
اراد تقديم سعى الحج وطواف الزيارة وهو ركن لا يتم الحج الا به واول
وقته طلوع فجر يوم النحر ولا آخر له فى حق الجواز الا انه يبقى محرما فى حق
النساء ويجب فعله فى ايام النحر وطواف الصدر وهو واجب على الآفاقى
واول وقته بعد طواف الزيارة الا انه يستحب تاخيره الى قرب الخروج
ولا رمل ولا اضطباع ولا سعى له وطواف العمرة وهو ركن فيها وفيه
يسن اضطباع ورمل ويجب سعى لها وطواف النذر وهو واجب
وطواف تحية المسجد وهو مستحب الا اذا كان معتمرا او مفردا آفاقيا
خطواتهما يقوم مقامها السابع طواف التطوع ويلزم بالشروع فيه

كالصلوة

كالصلوة والصوم ولا يكره فى وقت فصل يشترط لصحة الطواف
الاسلام واصل النية والوقت لطواف الزيارة وكونه بالبيت وفى المسجد
ولو على سطحه واتيان اكثره قيل والابتداء من الحجر وقيل انه واجب فصل
ويجب فى الطواف الطهارة عن الحدثين قيل وعن النجاسة الحقيقية والاكثر
على انه سنة قيل وقدر ما يستر به عورته من الثوب والمشى فيه للقادر وستر
العورة والتيامن والطواف وراء الحطيم فصل ويسن فى الطواف استلام
الحجر والاضطباع فى الاشواط كلها والرمل فى الثلاثة الاول وكلاهما فى كل
طواف بعده سعى والمشى على هينة فى الباقى والاستلام بعد الطواف ان قصد
السعى والامن الحجر على الصحيح واستقبال الحجر فى ابتدائه ورفع اليدين عند
التكبير حذاءه والطهارة عن النجاسة الحقيقية والموالاة بين الاشواط فصل
ويستحب استلام الركن اليمانى وابتداء الطواف بحيث يمر جميع البدن على الحجر
وتقبيله ووضع الوجه عليه واتيان الادعية المأثورة والاخفاء فيها
وترك كلام الدنيا وكل عمل ينافى الخشوع والتقرب الى البيت لكن وراء
الشاذروان وصون النظر عما يشغله والسلام والافتاء والاستفتاء
وقراءة القرآن وانشاد شعر محمود والخروج منه للحاجة والشرب
والطواف فى نعل وخف طاهرين والطواف راكبا او محمولا بعذر ويحرم
الطواف جنبا وحائضا ونفساء او محدثا او عريانا او راكبا او محمولا
او زحفا بلا عذر او منكوسا او معكوسا او داخل الحجر وترك شئ منه
ولو نفلا ولا مفسد للطواف ولا تبطله الردة ويكره له الكلام الفضول
والبيع والشراء وانشاد شعر يعرى عن حمد وثناء وما فى معناهما مطلقا
ورفع الصوت ولو بالقرآن والذكر والدعاء وترك جميع سننه والجمع
بين اسبوعين او اكثر من غير صلاة بينهما الا لعذر كراهة الوقت
ورفع اليدين عند نية الطواف اذا لم يكن فى محاذاة الحجر والطواف حالة
الخطبة واقامة المكتوبة للامام الموافق والاكل وقيل الشرب
والطواف حاقنا فصل يشترط لصحة السعى كينونته بين الصفا

حاقنا اى حابسا للصلاة فى تلك الحالة

والمروة سبعا او اكثر وكونه بعد طواف صحيح او اكثره مسبوقا باحرام والمبداء بالصفا ووقوعه في وقته وهو اشهر الحج ان قدمه ويجب تكميل عدد السبع والمشي فيه وقطع جميع المسافة بينهما ويسن الموالاة بينه وبين الطواف وبين اشواطه والطهارة وتعيين النية والذكر والدعاء والخشوع والخضوع وطول القيام عليهما وتكرار الذكر الوارد ثلاثا واداء ركعتين بعد الفراغ منه في المسجد ويباح له الكلام والاكل والشرب والخروج منه لاداء مكتوبة او صلوة جنازة ونحوهما ويكره له البيع والشراء والكلام الفضول او المشغل عن الحضور وترك جميع سننه ومستحباته وتاخيره عن وقته **فصل** اذا كان مفردا بالحج فلا يتحلل بعد طواف القدوم والسعي ويلبي في غير الطواف ولا يعتمر حتى يفرغ عن جميع افعال الحج واما اذا كان متمتعا بان نوى العمرة في احرامه اولا ووقع اكثر طوافه في اشهر الحج فانه يطوف طواف العمرة ويقطع التلبية عند الشروع فيه ويسعى لها ثم يتحلل بالحلق او التقصير الا اذا ساق الهدى ثم يقيم ولا يعتمر ولا يخرج الى الافاق ثم يحرم بالحج ويفعل افعاله واما اذا كان قارنا بان نوى الحج والعمرة جميعا فانه يطوف اولا للعمرة ويسعى لها ثم يطوف للقدوم ويقدم سعي الحج ان شاء وهو افضل ولا يخرج من الاحرام حتى يفعل افعال الحج والقران والتمتع مخصوصان للافاقي وعليهما دم شكر فيجب ان يذبحا بين الرمي والحلق في ايام النحر في ارض الحرم فان عجزا صاما ثلاثة ايام الافضل ان يكون اخرها يوم عرفة وسبعة اذا رجع الى اهله والى مكة بعد ايام التشريق **فصل** يشترط في صحة الوقوف الاسلام والاحرام بحج صحيح غير فائت ولا فاسد وكونه في المكان المعروف بعرفة ولو ساعة وهي كلها موقف الا بطن عرنة وفي زمانه وهو من زوال الشمس في يومه الى طلوع الصبح الصادق من يوم النحر ويجب مد الوقوف الى الغروب ووقوف جزء من الليل ويسن الغسل والخطبة وكونها بعد الزوال قبل الصلوة والجمع الصلاتين بشروطه والتوجه الى الموقف بعده بلا تاخير والدفع

مع الامام

مع الامام والاضافة في الحال بعد وقوف جزء من الليل ويستحب الاكثار من التلبية والذكر والدعاء والاستغفار والصلوة على النبي صلى الله عليه وسلم والتضرع والخضوع والخشوع وتقوية الرجاء والوقوف بقرب الامام وخلفه وكونه راكبا ومع الناس مستقبلا والنية ورفع اليدين للدعاء وتكرار الدعاء ثلاثا وافتتاحه وختمه بالتحميد والثناء والصلوة على سيد الانبياء والطهارة ظاهرا وباطنا والصوم ان كان من الاقوياء والبروز للشمس الا لعذر والاكثار من اعمال الخير وترك المخاصمة في الشر ويكره ترك جميع سننه والنزول على الطريق والوقوف مع الغفلة واداء المغرب قبل وصوله مزدلفة والاسراع ان ادى الى الايذاء واما الدفع قبل الغروب فحرام **فصل** يستحب ان يدخل مزدلفة ماشيا ويغتسل لدخولها ان تيسر وينزل بقرب المشعر الحرام عن يمين الطريق او يساره وان يعجل الجمع بين الصلاتين ويصلي بجماعة ويشترط لهذا الجمع الاحرام وتقديم الوقوف والزمان والمكان والوقت لا الجماعة ويجب هذا الجمع بخلاف جمع عرفة فانه سنة او مستحب ويسن البيتوتة بها ويندب احياء تلك الليلة بالتلاوة والذكر والثناء والتلبية والدعاء وان يسئل الله رضا الخصوم فان الاجابة موعودة فيها ويجب الوقوف بها ساعة واوله وقت طلوع الفجر الثاني من يوم النحر واخره طلوع الشمس ويسن امتداد الوقوف الى الاسفار جدا ويكره الى طلوع الشمس ومزدلفة كلها موقف الا وادي محسر فاذا بلغه اسرع قدر رمية حجر ان كان ماشيا وحرك دابته ان كان راكبا ويستحب اخذ سبع حصيات مثل الباقلاء والنواة من المزدلفة يرمي بها جمرة العقبة وقيل يلتقط سبعين ويندب غسلها ويكره اخذها من الجمرات والمسجد ومكان نجس وكذا كسر الحجارات **فصل** اول وقت الرمي صحته في اليوم الاول طلوع الصبح واستحبابا طلوع الشمس وجوازا بعد الزوال وكراهة الليل كله وفي اليوم الثاني

والثالث بعد الزوال ويكره في الليل فلو اخره في الكل لزم الدم والقضاء
ويفوت القضا بغروب الشمس من الرابع وفي اليوم الرابع من الفجر الى
الغروب جوازا ويسن بعد الزوال ويشترط الرمي دون الوضع والطرح
وتفريق المرميات ووقوع الحصى بفعله عند القدرة في الجمرة او قريبا
منها بنحو ثلاثة اذرع والوقت للاداء والقضاء واتمام العدد او اكثره
والترتيب والاكثر على انه سنة كالموالاة ويجب تقديمه على الحلق
والقضا في الوقت **فصل** يختص حلق الحاج بالايام الثلاثة وبالحرم
كالمعتمر بالتضمين لا للتحلل بما سوى الجماع واول وقته كالرمي ويجب الترتيب
بينهما وكذا اول وقت طواف الزيارة لكن يجب فعله في ايام النحر ويسن
الترتيب بينه وبين ما قبلهما **فصل** يجب طواف الوداع على الحاج
الافاقي مطلقا الا اذا نوى الاستيطان بمكة او بما حولها قبل النفر الاول
وشرط صحته اصل نية الطواف واتيان اكثره وكونه بعد طواف
الافاضة ولا آخر له ويستحب ان يؤخره الى قرب السفر ولو تركه وخرج
يجب عليه العود ما لم يجاوز الميقات فاذا جاوز يجب الدم ويسقط بعذر
الحيض عند الخروج **فصل** يشترط بصحة القران ان يحرم بالحج قبل طواف
العمرة وقبل افساد العمرة وان يطوف للعمرة قبل الوقوف وان يصونهما
عن الفساد وان يقع طوافه في اشهر الحج وان يكون افاقيا ولو حكما وان
لا يفوته الحج لا عدم الالمام ولا احرامه من الميقات ولا تقديم احرام العمرة
على الحج **فصل** يشترط لصحة التمتع ان يطوف للعمرة في اشهر الحج قبل احرامه
للحج وان يقدم احرام العمرة على الحج وان لا يفسد عمرته ولا حجه وان لا يلم
باهله الماما صحيحا وان يكونا في سفر واحد وفي سنة واحدة وان يكون
افاقيا وان لا يدخل عليه اشهر الحج وهو حلال بمكة بعد اعتماره لا احرام
العمرة من الميقات ولا احرام الحج من الحرم ولا ان يحرم بالعمرة في اشهر الحج
ولا ان يكون النسكان عن شخص واحد ويجب على كل من القارن والمتمتع
دم شكر ويستحب ان يتصدق بالثلث ويطعم الثلث ويدخر الثلث

ويشترط

ويشترط لوجوبه القدرة عليه وصحة القران والتمتع العقل والبلوغ
والحرية ويختص بارض الحرم وايام النحر ولا اخر له في حق السقوط ويسن
بعد طلوع الشمس ويجب ان يكون بين الرمي والحلق واذا عجز عن الهدي
وجب الصيام عشرة ايام كما قدمناه ويشترط للقارن ان يصوم الثلاثة
بعد الاحرام بهما وللمتمتع بعد احرام العمرة وان يكون في اشهر الحج وان يقع
قبل يوم النحر وان ينوي من الليل وان يستمر عجزه الى الحلق وايام النحر
ويستحب صوم الثلاثة متوالية آخرها يوم عرفة وكذا يستحب السابع
في السبعة ويشترط في صحتها التبييت وتقديم الثلاثة وان تصوم
بعد ايام التشريق ويجوز اداؤها في مكة والافضل عند اهله ولا تمتع
ولا قران للمكي والتمتع الذي يسوق الهدي افضل والسوق احب
من القود ويقلد البدنة بمزادة او نعل او قشر شجرة والتقليد اولى
من التجليل والجمع بينهما اكمل ويجوز الاشعار وقيل يكره وقيل يسن وهو
ان يطعن بالرمح اسفل سنام البدنة من قبل اليسار حتى يخرج الدم
ثم يلطخ بذلك الدم سنامها فيقيم محرما بعد عمرة ولو حلق لزم دم وان
بدا له ان لا يحج صنع بهديه ما شاء ولا شئ عليه ولو رجع الى غير اهله
من الافاق يكون متمتعا وعليه هديان هدي التمتع وهدي الحلق
قبل الوقت واما المتمتع الذي لم يسق الهدي اذا دخل مكة طاف
ويسعى وحلق وان اقام حراما جاز فاذا كان يوم التروية احرم بالحج
وقبله افضل فان كان ساق الهدي يصير محرما باحرامين والا فباحرام
واحد والافضل ان يحرم من المسجد او من مكة ويجب كونه من الحرام
الا اذا خرج الى الحل لحاجة ولو اراد تقديم السعي تنفل بطواف
واضطبع ورمل فيه ثم سعى بعده ثم بعده ثم راح الى عرفات **فصل**
الجنايات في وجوب الجزاء يستوي فيه العمد والخطأ والابتداء
والاعادة والتذكر والنسيان والعلم والجهل والطوع والكره والنوم
واليقظة والسكر والصحو والاغماء والافاقة والعذر وغيره

والعسر واليسر بمباشرته او بفعل غيره بامره او بامر غيره لكن اذا جنى
عمدا بلا عذر يجب الجزاء والاثم والتوبة والا فعليه الجزاء فقط وانواعها
ستة الاول اللبس اذا لبس الرجل على الوجه المعتاد يوما كاملا او ليلة
كاملة فعليه دم وفي اقل منه صدقة ولو ساعة وفي اقل منها قبضة
من بر ولو لبسه اياما فعليه دم واحد واراق لذلك ثم تركه عليه
يوما آخر فعليه دم آخر ولو لبس يوما ثم نزعه ثم لبسه فان كان
نزعه على عزم الترك فعليه كفارة اخرى والا فلا ولو جمع انواع
اللباس ولبس يوما او اياما فعليه دم واحد ولو اضطر الى لبس
ثوب فلبس ثوبين فان لبسهما على موضع الضرورة وغيرها فعليه
كفارة الضرورة يتخير وكفارة الاختيار يتحتم ولو كان به حمى غبت
فلبس المخيط يوما وينزعه يوما او كان به ضرورة اخرى يلبس في النهار
وينزع في الليل للاستغناء عنه او فعل بالعكس لبرد او غيره او
لم ينزع ولو مع الاستغناء عنه والعلة لازمة فما دام العذر فاللبس
متحد في جميع ذلك وعليه كفارة واحدة يتخير فان زال العذر الذي
لاجله لبس بتعين فنزع او لم ينزع وحدث عذر فلبس او لم يحدث
عذر ولكن دام على اللبس فعليه كفارة اخرى ولو زر الطيلسان
يوما فعليه دم ولو القى القباء على منكبيه وزره يوما فعليه دم
وكذا لو لم يزر لكن ادخل يديه في كميه ولم يجد الازار والا فلبسه
من غير فتق جاز وعليه دم ولو غطى جميع راسه او وجهه يوما
فعليه دم وفي اقل من يوم او من الربع صدقة والربع كالكل ولو
حمل على راسه ما يقصد به التغطية يلزمه الجزاء والا فلا شئ
عليه ولو غطى راسه بطين لزمه الجزاء وان خضبه بالحنا فعليه
فدية للتغطية وفدية للتطيب وان كان الحنا مايعا فلا شئ عليه
للتغطية ولو لبد راسه فعليه الجزاء ولو عصب سوى الراس
والوجه جاز وليس للمرأة ان تغطي وجهها فان فعلت يوما فعليها

دم

دم وان لبس الخفين قبل القطع يوما فعليه دم الثاني الطيب
وهو ما يتطيب به ويكون له رائحة مستلذ كالمسك والكافور والعنبر
والعود وامثالها فاذا تطيب عضوا كاملا عليه دم وفي اقله صدقة
ثم ان كان الطيب قليلا فالعبرة بالعضو وان كان كثيرا فالعبرة بالطيب
والكثير ككفين من ماء الورد وكف من المسك والقليل ككف من ماء الورد
ولو طيب جميع اعضائه في مجلس واحد فعليه دم وان كان في مجالس فلكل
كفارة ويجمع مواضع متفرقة ويكره شم الطيب وان اكتحل بكحل مطيب
مرارا كثيرة فعليه دم والا فصدقة ولو اكل طيبا كثيرا وهو ما
يلتزق باكثر فمه يجب عليه الدم والا فصدقة اما اذا اختلط بطعام
طبخ فلا شئ عليه الا انه يكره ان وجد ريحه وان خلط بما يؤكل بلا طبخ
فالعبرة بالغلبة فان كان الطيب غالبا ففيه الدم والا فصدقة الا
ان يشرب مرارا فعليه الدم ولو تداوى بما فيه طيب فالتصق
على جراحته تصدق الا ان يفعل ذلك مرارا فيلزمه دم ثم ما دام الجرح
باقيا فعليه كفارة واحدة وان تكرر عليه الدواء ولا يشترط بقاء
الطيب في البدن زمانا لوجوب الجزاء بخلاف الثوب فانه ان اصابه
فحكه لا شئ عليه وان مكث عليه يوما فعليه دم والا فصدقة
ويشترط في الثوب الطيب الكثير للزوم الدم فلو كان الطيب في ثوبه شبرا
بعد قليل فان مكث عليه يوما فعليه صدقة فاقل منه فقبضة
ولو لبس مصبوغا بنحو عصفر شبعا يوما فعليه دم والا فصدقة ولو
دخل بيتا قد اجمر فيه فتعلق بثوبه رائحة فلا شئ عليه ولو اجمر ثوبه
فعلق به كثير فعليه دم والا فصدقة والمرجع في الكثير العرف والا فرأي
المبتلى به ولو ربط طيبا كثيرا في طرف ثوبه لزمه دم ولو قليلا فصدقة
ولو خضب راسه او لحيته بحناء فعليه دم ان كان مايعا وان كان
ثخينا لبد راسه فدمان ان دام يوما والا فدم للطيب وصدقة للتغطية
ولو غسل راسه بالخطمي فدم ولو لبد راسه به فدمان ولو غسل

راسه باشنان فيه طيب فان كان من راه سماه طيبا فعليه دم
والا فعليه صدقة ولو ادهن بدهن مطيب عضوا كاملا فدم وفى
الاقل صدقة ولو ادهن بدهن غير مطيب على وجه الطيب واكثر منه
فدم وان استقل منه صدقة **الثالث ازالة الشعر والظفر** اذا حلق
راسه او ربعه فعليه دم وفى الاقل صدقة وكذا حكم لحيته ويجمع
المتفرق منها ولو حلق كل بدنه فى مجلس واحد فدم والا فلكل مجلس
موجبه ولو حلق راسه فاراق دما ثم حلق لحيته لزم دم آخر ولو
حلق الرقبة كلها فدم والا فصدقة واخذ الشارب وحلقه موجب
للصدقة ولو حلق مواضع المحاجم فعليه دم ولو حلق ابطا او نتفه
فعليه دم وفى اقل من ابط صدقة ولو حلق الصدر او الساق او الركبة
او الفخذ او العضد او الساعد فعليه دم وفى الاقل والتقصير كالحلق واذا
حلق محرم راس محرم او حلال فعليه صدقة واذا قص اظفاره جميعا فى
مجلس فعليه دم والا فلكل يد ورجل دم وفى اقل منها لكل ظفر بنصف صاع
الا ان يبلغ دما فينقص ما شاء ولو انكسر ظفره فقطعها لا شئ عليه
وما ذكر من تحتم الدم فى الانواع الثلاثة انما هو فى حالة الاختيار واما
فى الاعذار فهو مخير بين صيام ثلاثة ايام وبين التصدق على ستة
مساكين لكل نصف صاع من بر وبين الدم وما ذكر من لزوم الصدقة
ففى العذر يخير بين الصدقة بنصف صاع وبين صوم يوم **الرابع
الجماع ودواعيه** الجماع مفسد للحج والعمرة ولو من الصبى والمجنون
بشرط ان يكون فى احد السبيلين من الادمى بلا حائل حاجز بين الفرجين
عن الحرارة وان يكون قبل الوقوف بعرفة فى الحج وقبل اكثر الطواف
فى العمرة ولو احرم مجامعا فسد ولو جامع مرارا قبل الوقوف فى مجلس واحد
فعليه دم ولو تعدد الجماع بقصد رفض الفاسد فعليه دم ويمضى
فى حجه حتما وعليه قضاؤه من قابل ولا عمرة عليه ان كان مفردا فان كان
قارنا وجامع قبل طواف العمرة فعليه شاتان وقضاؤهما وان جامع

بعد

بعد اكثر طواف عمرته قبل الوقوف فسد حجه دون عمرة وعليه دم لفساد
الحج ودم للجماع فى احرام العمرة وعليه قضاء الحج فقط ولا يجب الافتراق
فى قضاء بين الرجل والمرأة الا اذا خافا المواقعة فيستحب ان يفترقا من حين
الاحرام فان جامع بعد الوقوف قبل الحلق فعليه شاة ولو جامع فيما
دون الفرج او باشر او عانق او قبل او لمس بشهوة انزل او لم ينزل
فعليه دم قبل الوقوف او بعده ولا يفسد حجه وعمرته بشئ من دواعى
الخامس فى الجنايات فى افعال الحج فلو طاف للزيارة جنبا او حائضا
او نفساء كله او اكثره فعليه بدنة ويتحلل به وعليه ان يعيده طاهرا حتما
فان اعاده سقط عنه البدنة ولو رجع الى اهله وجب عليه العود لاعادته
ثم ان جاوز الوقت يعود باحرام جديد ولو لم يعد وبعث بدنة اجزأه
ولو طاف اقله جنبا فعليه لكل شوط صدقة ان لم يعد ولو ترك الطواف
كله او ترك اكثره فعليه حتما ان يعود بذلك الاحرام ويطوف ولا يجزئ
عنه البدل اصلا ولو طاف للزيارة كله اى اكثره محدثا فعليه شاة
وعليه الاعادة استحبابا على الاصح فان اعاد سقط الدم ولا شئ
عليه للتأخير على الارجح ولو طاف الاقل محدثا فعليه صدقة لكل شوط
اتفاقا ولو ترك من طواف الزيارة اقله او واجبا من واجبات
الطواف فعليه دم يسقط باعادته ولو اخر طواف الزيارة عن ايام
النحر فعليه دم وبتأخير اقله صدقة لكل شوط ولا شئ على الحائض
لتاخير الطواف ولو طافت للزيارة حال حيضها صح ولزمها بدنة
وعليها ان يعيده طاهرة فان اعادته سقط ما وجب ومن ترك
طوافا فعليه شاة وان ترك ثلاثة اشواط منه فلكل شوط صدقة
ولو طاف جنبا فعليه دم او محدثا فعليه صدقة لكل شوط ولو طاف
للقدوم جنبا فعليه دم على الصحيح ولو طاف محدثا فعليه صدقة
لكل شوط ولو اعاده طاهرا فى المسئلتين سقط عنه الجزاء وكذا
حكم كل طواف تطوع ولو طاف جنبا او حائضا او نفساء للعمرة

ولو شوطا فعليه شاة وان اعاده سقط عنه الدم ولو طاف فرضا
او نفلا على وجه يوجب النقصان فعليه الجزاء وان اعاده سقط عنه الجزاء
في الوجوه كلها والاعادة افضل من اداء الجزاء ولو رجع الى اهله فعليه
العود او الجزاء وبعثه افضل من عوده ولو ترك السعي كله او اكثره بلا عذر
فعليه دم وفي الاقل لكل شوط صدقة وان سعى راكبا كله او اكثره بلا عذر
فعليه دم وفي الاقل صدقة ولو ترك الوقوف بمزدلفة بلا عذر يجب دم
ولو اخر القارن او المتمتع الذبح عن ايام النحر فعليه دم ولو حلق المفرد او
غيره في الحل واخره في ايام النحر فعليه دم وكذا لو حلق قبل الرمي والقارن
والمتمتع قبل الذبح او ذبحا قبل الرمي فعليه دم ولو ذبح شيئا من الدماء
الواجبة في الحج والعمرة خارج الحرم لزم ذبح آخر في الحرم ولو قدم الطواف
على الحلق والرمي يكره ولو ترك رمي يوم كله او اكثره فعليه دم وان
ترك الاقل او اخره عن وقت ادائه فعليه لكل حصاة صدقة ولو ترك
رمي الايام كلها فعليه دم واحد **النوع السادس الصيد وما
يتعلق به** وهو الممتنع المتوحش من الناس في اصل الخلقة والعبرة في البري
والبحري التوالد والبحري حلال لصيده مطلقا والبري حرام على المحرم دون
الحلال الا في الحرم غير ما استثناه الشارع من الصائل والذئب والكلب
والحداة والغراب الذي ياكل الجيف فاذا قتل المحرم صيدا فعليه الجزاء
وهو قيمته يقوم ذوي عدل لهما بصارة بقيمة الصيود في مقتله
او اقرب مكان اليه فان بلغت هديا اشتراه بها وذبح او اشترى
بها طعاما فتصدق به لكل مسكين نصف صاع او صام عن كل
نصف صاع يوما فلو قتل ظبية حاملا فعليه قيمتها حاملا
وان ضرب بطنها فالقت جنينا ميتا فعاشت ففيها ما نقص
وفي الجنين قيمته حيا ولو ماتتا ايضا فعليه قيمتهما جميعا ولو
جرح صيدا فعليه ما نقص من قيمته فان برأ ولم يبق له اثر لم يضمن
شيئا وان بقي ضمن النقصان وان لم يعلم انه مات او براء اولا فعليه

الضمان فان غاب عنه فوجده ميتا ان مات بسببه ضمن وان مات
بسبب اخر فعليه ضمان الجرح وان لم يعلم شيئا وجب الضمان ولو جرحه
مستهلكا بان قطع قوايمه او نتف ريشه طائرا او كسر جناحه فخرج
عن حيز الامتناع فعليه قيمته كاملا وان جرحه فادى الجزاء ثم قتله
لزم جزاء آخر وان لم يود حتى قتله فجزاء واحد ولو جز صوفه او حلبه
فعليه قيمتهما ولو ضربه فمرض فانتقصت قيمته او ازدادت ثم مات
فعليه اكثر القيمتين من قيمته وقت الجرح او وقت الموت فلو قيد
صيدا مملوكا فعليه قيمة للفقراء وقيمة لمالكه ولو نفر صيدا فعثر
فمات او اخذه سبع او انصدم بشجر او حجر في فوره ضمنه وان لم يمت
كان في عهدته حتى يعود الى عادته في السكون فان هلك بعد السكون
فلا شيء عليه ولو نفره فقتل صيدا آخر ضمنهما ولو رمى سهما الى صيد
فاصابه وانفذه الى آخر فقتلهما فعليه جزاؤهما ولو ركب دابة او
ساقها او قادها فتلف صيد بحركتها او عضها او ذنبها او روثها
او بولها ضمنه واذا اشترك جماعة محرمون في قتل صيد في الحل
او الحرم فقتلوه بضربة فعلى كل جزاء كامل ولو كانوا قارنين فعلى كل
جزاءآن ولو كانوا محلين في صيد الحرم فعليهم جزاء واحد ولو جرحه
حلال صيد الحرم غير مهلك فجرحه حلال آخر مثله ومات منهما فعلى
الاول ما نقصه جرحه وهو صحيح وعلى الثاني ما نقصه جرحه وهو
جريح وما بقي قيمته فعليهما نصفان ولو كسر بيض نعامة او نحوها
فعليه قيمة البيض ما لم يفسد وان خرج منها فرخ ميت فعليه قيمة
الفرخ حيا ولا شيء في البيض ولو نفر صيدا عن بيض ففسدت ضمن
ولو اخذ المحرم صيدا لم يملكه ووجب عليه ارساله مطلقا ولو
لم يرسله حتى هلك وهو محرم او حلال فعليه الجزاء ولو ارسله
محرم آخر من يده فلا شيء على المرسل وان قتله فعلى كل واحد منهما جزاء
كامل وللآخذ ان يرجع بما ضمن على القاتل ان كفر بالمال ولو اخذ

صيدا فى الحل وهو حلال ثم احرم ملكه فان كان فى يده لزمه ارساله
على وجه لا يضيع ملكه بان يخليه فى بيته وان لم يرسله حتى مات
فى يده لزمه الجزاء وان ارسله انسان من يده ضمن قيمته له وان وجده
بعد ما حل فى يد احد فله ان ينزعه منه ولو اشترى صيدا لزمه ارساله
ولو ارسله فى جوف البلد لا يبرأ ولو اخذ صيد الحرم فارسله فى الحل
فقتله رجل فعلى الاخذ الجزاء ولو لم يقتل فلا يبرأ ايضا عن الضمان
حتى يعلم وصوله الى الحرم امنا ويحرم على المحرم الدلالة على الصيد والاشارة
اليه لكن يشترط لوجوب الجزاء عليه ان لا يعلم المدلول به وان يصدقه
وان لا ينفلت الصيد وان يتصل بها القتل وان يبقى الدال محرما الى
ان يقتله فاذا قتله فعلى كل واحد منهما جزاء كامل اذا كانا محرمين
ولو امر محرم محرما بقتل صيد فامر المامور ثالثا فقتله فالجزاء على
الامر الثانى والقاتل دون الامر الاول وامر وامر الثانى ثالثا فقتله فالجزاء
على كل من الثلاثة وكذا لو ارسل محرم محرما الى محرم ويدله على صيد فذهب
فقتله ولو قال محرم خلف هذا الحائط صيد فاذا خلفه صيود كثيرة
فقتلها ففى كل واحد جزاء على الدال ولو استعار الة لقتل الصيد
فذبحه به ان كان لا يجد سواها فعلى المعير الجزاء ويبطل بيع المحرم الصيد
حيا او مذبوحا فى الحل والحرمة ولا بيع الحلال فى الحرم ولا شراؤهما
من محرم ولا حلال ولو هلك الصيد فى يد المشترى فان كانا محرمين
او حلالين فى الحرم لزمهما الجزاء وان كانا فى الحل فعلى المحرم منهما يضمن
المشترى للبايع ايضا ولو وهبه لمحرم فهلك عنده فعلى الموهوب له
جزاء الصيد وضمان لصاحبه ولو اكله فعليه جزاء ثالث وعلى الواهب
جزاء واحد ولو اخرج صيدا من الحرم فباعه فى الحل من محرم او حلال
فالبيع باطل وكذا لو ادخل صيد الحل الحرم ثم اخرجه وباعه ولو قتل
جرادة فى الاحرام او الحرم تصدق لشئ وتمرة خير من جرادة وكذا
بقتله قملة له تصدق بكسرة وفى الزائد على الثلاث نصف صاع

والقاء

والقاء القملة كقتلها وذبيحة المحرم ميتة وكذا ذبح الحلال صيد الحرم
فان اكل المحرم الذبح منه فعليه قيمة ما اكل ولو اكل الحلال مما ذبحه
فى الحرم بعد الضمان لا شئ عليه للاكل ويجوز للمحرم اكل ما اصطاده
حلال فى حل ولو للمحرم وذبحه ان لم يدل عليه محرم قطع شجر الحرم وقلعه
اذا نبت بنفسه وهو من جنس ما ينبته الناس كام غيلان مملوكا
كان او غير مملوك الا اليابس والاذخر فلو قطع شجرا او حشيشا
فعليه قيمته يتصدق به لكل مسكين نصف صاع او يشترى به
هديا وتصدق بلحمه ولو على فقير ولا يجزئه الصوم الا ان يكون محرما
وان كان مملوكا فعليه قيمتان والعبرة باصل الشجرة دون غصنها
ويحرم قطع الشوك بلا ضمان فصل حيثما طلق الدم فاقله الشاة
ويشترط فى جواز الهدى ان يكون شيئا او جذعا عظيما من الضأن
وسالما من العيوب وان يكون من جنس النعم وان يذبح بعد الجناية
فى الحرم مقرونا بالنية والتسمية وان لا يتصدق به على غنى ونحوه
مما لا يجوز التصدق عليه وان لا يستهلك بعد الذبح فى الكفارة
وان لا يشترك من يريد لغير قربة فيما يتصور فيه الاشتراك كالبدنة
وما على المفرد جزاء فى الجنايات فعلى القارن والمتمتع الذى لم يتحلل جزاءان
فيما يتعلق بالاحرامين الا فى مجاوزة الميقات واذا اكره محرم محرما على
قتل صيد فعلى كل جزاء كامل وان اكره حلال محرما فالجزاء على المحرم
وان اكره محرم حلالا ان كان فى صيد الحرم فعلى المحرم جزاء كامل
وعلى الحلال نصفه وان كان فى صيد الحل فالجزاء على المحرم ومن
نوى رفض الاحرام زاعما انه يخرج منه بهذا القصد وارتكب
الجنايات فعليه دم واحد ولا يخرج عن الاحرام فصل الاحصار
فى الحج هو المنع عن الوقوف والطواف بعد الاحرام وفى العمرة عن
الطواف بعدو او سبع او حبس او كسر او مرض مانع او بموت محرم
او زوج للمرأة بشرط مسافة سفر وعدمهما ابتداء او بطلاق

لها فيه عدة وبهلاك نفقة وراحلة وعجز عن شئ وضلالة الطريق
فاذا احصر المحرم بحج او عمرة واراد التحلل يجب عليه ان يبعث بهدى او ثمنه
فيذبح عنه فى الحرم ويجب ان يواعد يوما يذبح فيه ليعلم وقت احلاله
والقارن يبعث بهديين واذا بعث الهدى فله ان يرجع واذا علم انه
ذبح هديه فى الحرم واراد ان يتحلل يفعل ادنى ما يحظره الاحرام ولا يجب
عليه الحلق والتقصير بل يسن ولو ظن انه ذبح فظهر خلافه لزمه
ما ارتكبه وان تعذر البعث بقى محرما ولا يفيد ايضا اشتراط الاحلال
عند الاحرام شيئا واذا زال الاحصار بعد البعث ويمكنه ادراك
الهدى والحج لزمه التوجه ولا يجوز له التحلل ويفعل بهديه ما شاء
وان لم يمكنه ادراك احدهما فلا يلزم التوجه ثم ان حل المحصر
بالذبح فان كان احرامه بالحج فعليه قضاء حجة وعمرة وان كان معتمرا
فعليه عمرة وتجب فى القضاء اذا قضى بعد تحول السنة فى النفل
فصل من فاته الوقوف بعرفة فعليه ان يتحلل بافعال العمرة صورة
فيطوف ويسعى ثم يحلق او يقصر ان كان مفردا وعليه قضاء الحج
من قابل وان كان قارنا فان كان قد طاف لعمرته اولا كالمفرد
والا فيطوف لعمرته ويسعى لها ثم يطوف لفوات الحج ويسعى ويحلق
فصل اذا مات من عليه الحج فان اوصى بالاحجاج عنه يحج عنه ويسقط
الفرض وان لم يوص اثم وان تبرع عنه الورثة يجزئه ان شاء الله
تعالى ومن عليه الحج وعجز عن الاداء بنفسه عجزا يستمر الى الموت
وقد فرط فى التأخير بان لم يخرج الى الحج فى عامه يجب عليه الاحجاج
بشرط الامر وعدم اشتراط الاجرة وان يحج بمال المحجوج عنه من
وطنه ان اتسع الثلث والا فمن حيث يبلغ وان ينوى المامور
عن الامر فى احرامه وان يحرم من الميقات ليقع حجه افاقيا وان
يحج المامور بنفسه دون امر لغيره وان لا يفسد حجه وان
لا يخالف فيما امر به وان يحرم بحجة واحدة لواحد وان لا يفوت

يحج وان يحج عنه الذى عينه والافضل ان يكون المامور قد حج عن نفسه
والا فيكره كراهة تحريم ان وجب عليه ولو احج رجلا يحج ثم يقيم بمكة جاز
والافضل ان يعود اليه وينفق المامور من مال الامر على نفسه ما يحتاج
اليه من طعام وادام وشراب وثياب وركوب وثوب واحرام واستيجار
محمل ومنزل وقربة ونحوها وما يغسل به ثيابه بالمعروف فى ذلك
كله لا دهن السراج وما يتدهن به او يتداوى واجرة الحلاق او الحجام
الا ان يؤذن له وله ان يخلط دراهم النفقة مع الرفقة ويودع المال
ولا يدعو الى طعامه ولا يتصدق ولا يقرض ولا يصرف الدنانير الا لحاجة
ولا يشترى ماء الوضوء ولا الغسل الجنابة بل تيمم الا اذا وسع الامر
عليه ولا ينفق على من يخدمه الا اذا كان ممن لا يخدم نفسه وينفق
نفقة وسط ذاهبا وجائيا الى بلد الميت فى طريق معتاد للحاج ومع
انتظار للعاقلة فى مكان ولو اقام اكثر من خمسة عشر ولو تعجل الى
مكة فهى فى ماله الى ان يدخل عشر ذى الحجة ثم ما فضل من الزاد
والامتعة بعد رجوعه يرده على الورثة او الوصى الا ان تبرع الورثة
او اوصى له به الميت وينبغى للامر ان يفوض الامر الى المامور فيقول
حج عنى كيف شئت مفردا او قارنا او متمتعا وكلتك ان تهب
الفضل من نفسك وتقبضه لنفسك فيهب من نفسه وان
كان مريضا فليقل الباقى لك وصية والدماء على المامور الا
للاحصار واصل حج المامور بطريق الفرض يقع عن الامر وقيل
عن المامور نفلا وللامر ثواب النفقة كما فى حج النفل عن الغير اتفاقا
لكن يسقط الفرض عن الامر اجماعا فصل العمرة سنة مؤكدة
وحكمها حكم الحج الا ان ليس لها وقت معين لكن يكره انشاؤها فى عرفة
وايام التشريق وانها لا تفوت ولا يجب فسادها بدنة بل شاة
وكذا طوافها بنحو الجناية وليس لها طواف قدوم ولا طواف صدر
ويقطع التلبية بالشروع فى طوافها وان ميقاتها الحل مطلقا

وفرضها الاحرام والطواف وواجبها السعي والحلق او التقصير وافضل
اوقاتها رمضان فعمرة فيه تعدل حجة ويستحب الاكثار منها وافضل
مواقيتها للمكي بمكة التنعيم ثم الجعرانة ويكره فعلها في اشهر الحج لمن بمكة
اذا كان قصده ان يحج في تلك السنة **فصل** اذا قال علي حجة او عمرة
فيحج قدر ما عاش ويجب الوصية بالبقية متوالية او متراخية
ولو قال علي عشر حج في هذه السنة لزمه العشر في عشر سنين ولو
قال علي ان احج في سنة كذا فحج قبلها جاز ولو قال علي ان احج على جمل
فلان لزمه ولغت الزيادة ولو قال علي حجة الاسلام مرتين لا يلزمه
شئ زائد واذا قال علي المشي الى بيت الله او مكة او زيارة الكعبة
او قال علي احرام فعليه حجة او عمرة ماشيا وان بنيا اليه ولو قال علي
المشي او الذهاب ونحوهما الى الحرم او المسجد الحرام او مقام ابرهيم
او الحجر الاسود او استار الكعبة ونحوها لا يلزمه شئ ومن حلف
ان يحج ماشيا فانه لا يركب حتى يطوف طواف الزيارة وفي العمرة حتى
يحلق والابتداء من بيته ولو ركب في اكثر الطريق بعذر او بغيره
فعليه دم وفي الاقل تصدق بقدره من قيمة الشاة ولو نذر ان
يصلي في مكان وصلى في غيره ولو دونه في الفضل اجزأ والمسجد الحرام
افضل ثم مسجد النبي عليه السلام ثم مسجد القدس ثم مسجد قبا ثم الجامع — مطلب بيان افضل المساجد
ثم مسجد الحي **فصل** يستحب لقاصد مكة بيناً ان يهدي هديا ومن
ساق بدنة واجبا او تطوعا لا يحل الانتفاع بشعرها او لبنها
وان اضطر الى الركوب او حمل المتاع ضمن ما نقص بركوبه وحمله
وتصدق على الفقراء وينضح ضرعها بالماء البارد لقطع لبنها — مطلب طريق قطع اللبن بان ينضح بالماء البارد
ان قرب ذبحها والا حلبها وتصدق به وان يصرف لنفسه ضمن
قيمته واذا عطب هدي التطوع في الطريق نحره وصبغ قلادتها
بدمها وضرب بها صفحة سنامها لياكل الفقراء فقط ولم ياكل
منه هو ولا غيره من الاغنياء فان اكل او اطعم غنيا ضمن ولا يلزمه

عوضه

عوضه بخلاف اذا عطب هدي الواجب فانه يجب عليه ان يقيم
غيرها مقامها وصنع بالاول ما شاء وكذا اذا اصاب عيب مانع
فلا يجوز مقطوع الاذن اكثر ولا مقطوع الذنب او الانف او الالية
والتي ييبس ضرعها او ذهب ضوء احدى عينيها والعجفاء التي لا مخ
لها والعرجاء التي يمنع عرجها من المشي والمريضة التي لا تعتلف وكذا
التي لا اسنان لها والجلالة ويجوز الجماء وهي التي لا قرن لها والمجنونة
والخصي والتي شقت اذنها او ثقبت والحولاء والجرباء ان كانت سمينة
والحامل ولا يضر اصابة العيب عند ارادة الذبح بالاضطراب وانقلاب
السكين ولا يجوز الا الثني وهو من الابل ما طعن في السادسة — مطلب لا يضر اصابة العيب عند ارادة الذبح بالاضطراب
ومن البقر ما طعن في الثالثة ومن الغنم ما طعن في الثانية الا انه
يجوز الجذع من الضأن وهو ما اتى عليه اكثر الحول الا اذا كان
عظيم الجثة والذكر من المعز والضأن افضل والانثى من الابل
والبقر ولو نذر هديا يلزمه ما يجزئه في الاضحية وادناه شاة — مطلب والذكر من المعز والضأن افضل والانثى من الابل والبقر
ويختص ذبحه بالحرم والبدنة شاملة للبعير والبقر والجزور خاص
بالابل ولو نذر شيئا سوى النعم مما ينقل جاز اعطاء عينه او
قيمته الا مكة ولو تصدق في غير مكة جاز وان كان مما لا ينقل
تتعين قيمته **فصل** الحج افضل الاعمال بعد الصلوة والصوم
والزكاة واذا حج عن فرضه فالصدقة افضل وقيل الحج ولوقفة مزية
على غيرها بسبعين درجة والحج يهدم الصغائر واختلف في المظالم
والكبائر والحج بالمال الحرام يسقط الفرض ولا يقبل ويكون عاصيا
بفعله والمحرم كالحلال اذا مات والمجاورة بالحرمين الشريفين لا تكره — مطلب المجاورة بالحرمين الشريفين
وقيل تكره والمجاورة بمكة افضل عند الجمهور والموت بالمدينة
افضل اتفاقا ولا باس باخراج تراب الحرم ويستحب حمل ماء زمزم
الى بلاده للتبرك ويكره اجارة بيوت مكة في الموسم ويكره بيع
اراضيها لا ابنائه والفتوى على جوازه وحكم لقطة الحرم كغيره

دخول اهل الذمة المسجد الحرام

ومن جنى في غير الحرم بان ارتد او قتل ونحوهما فلا زالته لا يتعرض
له ولكن لا يبايع ولا يواكل ولا يجالس ولا يؤذى الى ان يخرج منه
فيقتص منه وان فعل شيئا من ذلك في الحرم فيقام عليه الحد ومن
دخل الحرم مكابرا مقاتلا قتل فيه ولا بأس بدخول اهل الذمة المسجد
الحرام وامر كسوة الكعبة الى السلطان ان شاء باعها وصرف
ثمنها في مصالح البيت وان شاء ملكها لاحد وان شاء فرقها على
الفقراء ولا بأس بالشراء منهم ولا يجوز اخذ شئ من طيب الكعبة وشمعها
وزينتها للتبرك **فصل** ويستحب الاكثار من شرب ماء زمزم مستقبلا
داعيا اللهم اني اسئلك رزقا واسعا وعلما نافعا وشفاء من كل
داء والنظر في زمزم عبادة ويجوز استعماله للتبرك ويكره
الاستنجاء ولا يستعمل الا لشئ طاهر ويستحب دخول البيت المكرم
بشرط عدم الايذاء وكذا الصلوة فيه والدعاء خاضعا خاشعا
معظما مستحييا غير رافع راسه الى السقف ولا متوجه الى ما هنا
مما يتعلق بالبناء وكان ابن عمر رضي الله عنه اذا دخلها مشى قبل وجهه
حتى يكون بينه وبين الجدار المقابل نحو من ثلاثة اذرع يصلي
ويقصد به مصلى النبي صلى الله عليه وسلم وبعد الصلوة وضع خده
على الجدار واتى بالتسبيح والتحميد والصلوة والاستغفار ثم
ياتي الاركان والجوانب ويدعوا بما شاء ويقول رب ادخلني مدخل صدق
واخرجني مخرج صدق اللهم يا رب البيت العتيق اعتق رقابنا
ورقاب اباءنا وامهاتنا واقاربنا واحبابنا واصحابنا من النار
اللهم كما ادخلتني بيتك فادخلني جنتك ويا خفي الالطاف
امنا مما نخاف والحجر من البيت على خلاف في مقداره والدعاء مستجاب
تحت الميزاب ويسمى مصلى الاخيار كما ان ماء زمزم شراب الابرار
ومن المواضع المتبركة تلقاء الحجر الاسود على حاشية المطاف وقرب
الركن العراقي وعند باب الكعبة وفي الحفرة المشهورة بمقام جبريل

وبحج

زيارات المقامات المباركات

وللجنة وبين الركنين وعند الركن الشامي بحيث يكون باب العمرة
خلف ظهره ومصلى آدم عليه السلام وهو جانب الركن اليماني ويستحب
زيارة بيت خديجة رضي الله عنها ومولد النبي صلى الله عليه وسلم
ودار ابي بكر ومولد علي رضي الله عنهما ودار الارقم وغار ثور وجبل حراء
ومسجد راثية ومسجد الغنم ومسجد الجن ومسجد الشجرة مقابله
ومسجد باجياد ومسجد على جبل ابي قبيس ومسجد بذي طوى
ومسجد العقبة بقرب منى ومسجد الجعرانة ومسجد عائشة رضي الله
عنها بالتنعيم ومسجد الكبش بمنى ومسجد عن يمين الموقف بعرفات
ومسجد الخيف وغار المرسلات بقربه ويستحب زيارة اهل المعلى
وينوى من دفن فيه من الصحابة والتابعين والاولياء الصالحين ولا يعرف
بمكة قبر صحابي الا انه بعض الصالحين في المنام قبر خديجة الكبرى رضي
الله عنها قرب فضيل ابن عياض وسنان بن عيينه والقبر المنسوب
لابن عمر غير صحيح وكذا المنسوب لابن الزبير ولابن ابي بكر رضي الله عنهم
اجمعين ثم يختم حجه بزيارة خاتم المرسلين ليكون النسك ختامه مسك
وان كان قد زاره وجعله ذريعة ووسيلة الى الله تعالى فقد حصل
له الخير وتم الامر وبها كمل دين صاحبها وخرج عن مقتضى لا اله الا الله
محمد رسول الله احيانا الله تعالى عليها واماتنا لديها وبعثنا اليها
آمين يا رب العالمين وقد افردت رسالة في الزيارة النبوية المسماة
بالدرة المضيئة حامدا مفوضا مصليا مسلما اولا وآخرا وباطنا وظاهرا

رسالة الدرة المضيئة في زيارة الروضة الرضية لعلي القاري الهروي

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على سيد الاولين محمد
واله وصحبه اجمعين **وبعد** فيقول الراجي الى كرم ربه وشفاعة نبيه
علي بن سلطان محمد الهروي القاري عاملهما الله المصور الباري بلطفه
الجلي وكرمه الوفي ان زيارته صلى الله عليه وسلم من اعظم القربات

وافضل الطاعات وانجح المساعي لنيل الدرجات قريبة من درجة
الواجبات ثبتت مشروعيتها بالكتاب والسنة وبالاجماع والقياس
من علماء الامة اما الكتاب فقوله تعالى ولو انهم اذ ظلموا انفسهم
جاؤك فاستغفروا الله واستغفر لهم الرسول لوجدوا الله توابا
رحيما ففي المواهب لا يقال ان استغفاره صلى الله عليه وسلم انما هو
في حياته وليست الزيارة كذلك لما اجاب به بعض الائمة المحققين
ان الآية دلت على تعليق وجدان الله تعالى توابا رحيما بثلاثة امور
المجيء واستغفارهم واستغفار الرسول لهم وقد حصل استغفار
الرسول لجميع المؤمنين لانه صلى الله عليه وسلم قد استغفر للجميع قال
الله تعالى واستغفر لذنبك وللمؤمنين والمؤمنات فاذا وجد مجيئهم
واستغفارهم تكملت الامور الثلاثة الموجبة لتوبة الله تعالى ورحمته
انتهى والاظهر ان يقال ان النبي صلى الله عليه وسلم حي في قبره ولا يبعد
منه الاستغفار لزائره او يقال الشفاعة الموعودة لزائره وهي
معنى الاستغفار له والله اعلم ومنه قوله تعالى ومن يخرج من بيته
مهاجرا الى الله ورسوله ثم يدركه الموت فقد وقع اجره على الله
وكان الله غفورا رحيما كذا ذكره ابن حجر المكي في الجوهر المنظم في زيارة
قبره المكرم ودلالة الآية على استحباب الزيارة خافية كما لا يخفى الا
ان يقال المهاجرة اليه صلى الله عليه وسلم من الزيارة له وفي الدر المنثور
للسيوطي اخرج سعد بن منصور وعبيد بن حميد وابن المنذر والبيهقي
في شعب الايمان عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال ما من حال يأتيني
عليه الموت بعد الجهاد في سبيل الله احب الي من ان ياتيني وانا بين
شعبتي رحل التمس من فضل الله ثم تلا هذه الآية وآخرون يضربون
في الارض يبتغون من فضل الله وآخرون يقاتلون في سبيل الله
انتهى فهذه الآية بعمومها للرزق الظاهري والمعنوي وللسير الدنيوي
والاخروي يصلح الاستدلال بها على الزيارة فانها اربح من كل تجارة

والله

والله اعلم اما السنة فمنها قوله صلى الله عليه وسلم من زار قبري وجبت
له شفاعتي وفي رواية حلت له شفاعتي رواه الدارقطني وغيره
وصححه جماعة من ائمة الحديث وفيه ايماء الى حسن خاتمته ليفوز
بحلول شفاعته وفي رواية من زارني بعد موتي فكانما زارني في حياتي
وفي رواية من جاءني زائرا لا تعمله حاجة الا زيارتي كان حقا علي
ان اكون شفيعا له يوم القيمة اخرجه الدارقطني والطبراني وغيرهما
وفي رواية من جاءني زائرا كان له حقا علي ان اكون له شفيعا يوم
القيمة ومنها قوله صلى الله عليه وسلم من حج فزار قبري وفي رواية
فزارني بعد وفاتي عند قبري كان كمن زارني في حياتي رواه ابو يعلى
والدارقطني والطبراني والبيهقي وابن عساكر عن ابن عمر وفي رواية
من حج فزار قبري بعد موتي كان كمن زارني في حيوتي وصحبني وفي رواية
من حج وزارني في مسجدي بعد وفاتي كان كمن زارني في حياتي ومنها
قوله صلى الله عليه وسلم من زارني الى المدينة كنت له شفيعا و
شهيدا رواه الدارقطني وفي رواية من زارني الى المدينة متعمدا كان
في جواري الى يوم القيمة اخرجه الحافظ عبد الواحد التيمي ومنها قوله
صلى الله عليه وسلم من زار قبري او قال من زارني كنت له شفيعا
او شهيدا ومن مات في احد الحرمين بعثه الله عز وجل في الآمنين
يوم القيمة رواه ابو داود الطيالسي ومنها قوله صلى الله عليه وسلم
من زارني متعمدا كان في جواري يوم القيمة ومن سكن المدينة وصبر
على بلائها كنت له شهيدا وشفيعا يوم القيمة رواه العقيلي وغيره
ومنها قوله صلى الله عليه وسلم من زارني بعد موتي فكانما زارني
في حياتي ومن مات باحد الحرمين بعث من الآمنين يوم القيمة
رواه الدارقطني وفي رواية عن عمر من زارني كنت له شهيدا او
شفيعا يوم القيمة ومن مات باحد الحرمين بعثه الله من الآمنين
يوم القيمة اخرجه ابو داود الطيالسي ومنها قوله صلى الله

عليه وسلم من زارني بعد موتي فكانما زارني وانا حي ومن زارني
كنت له شهيدا او شفيعا يوم القيمة رواه ابن مردويه ومنها
قوله صلى الله عليه وسلم من زارني بالمدينة محتسبا كنت له
شهيدا وشفيعا يوم القيمة رواه ابو عوانة ومنها قوله صلى الله
عليه وسلم من مات في احد الحرمين بعث من الامنين يوم القيمة ومن زارني
محتسبا الى المدينة كان في جواري يوم القيمة رواه البيهقي ومنها
قوله صلى الله عليه وسلم من زارني ميتا فكانما زارني حيا ومن زارني
قبري وجبت له شفاعتي يوم القيمة رواه ابن النجار ومنها قوله
صلى الله عليه وسلم من زارني في مماتي كان كمن زارني في حياتي حتى
ينتهي الى قبري كنت له يوم القيمة شهيدا او قال شفيعا رواه
العقيلي ومنها قوله صلى الله عليه وسلم من حج الى مكة ثم قصدني
في مسجدي كتبت له حجتان مبرورتان رواه الديلمي في مسند
الفردوس ومنها ما روي عن علي كرم الله وجهه مرفوعا الى النبي
صلى الله عليه وسلم من زار قبري بعد موتي فكانما زارني في حياتي ومن
لم يزر قبري فقد جفاني وجاء عنه رضي الله عنه موقوفا من زار
قبر رسول الله صلى الله عليه وسلم كان في جوار رسول الله صلى الله
عليه وسلم ومنها قوله صلى الله عليه وسلم من حج وزار قبري بعد موتي
كان كمن زارني في حياتي اخرجه سعيد ابن منصور والدارقطني
واما الاجماع فقد نقل جماعة من الائمة حملة الشرع منهم النووي
من الشافعية وابن الهمام من الحنفية في فتح الباري الزيارة من
افضل الاعمال واجل القرب الموصلة الى ذي الجلال ومشروعيتها
محل اجماع بلا نزاع انتهى وانما الخلاف بينهم في انها واجبة او مندوبة
فقيل واجبة واول فقد يستدل ظاهره الذي صرح به بعض الظاهرية
بخبر ابن عدي بسند محتج وهو قوله صلى الله عليه وسلم من حج البيت
ولم يزرني فقد جفاني بجعل من حج قيدا لبيان الاولى والاهم والاغلب

حتى لا يكون له مفهوم ويؤيد ذلك سقوطه من روايات اخر وان كانت
ضعيفة مثل قوله صلى الله عليه وسلم من وجد سعة ولم يزر الي فقد جفاني
وعن انس رضي الله عنه بلفظ ما من احد من امتي له سعة ثم لم يزرني
والا ليس له عذر وقوله عليه السلام لا عذر لمن كان له سعة من امتي ولم يزرني
اخرجه ابن عساكر في تحفة الزائر وجفاؤه عليه السلام حرام فعدم
زيارته المتضمن لجفائه كذلك ويجاب من جهة الجمهور القائلين بندبها
بان الحديث في سنده مقال وعلى تسليم صحته فالجفا من الامور
النسبية فقد يقال في ترك المندوب انه جفا اذ هو ترك البر والصلة
واكثر العلماء من السلف والخلف على ندبها وقال الحنفية انها تقرب
من درجة الواجبات يعني لمن له سعة وقال بعض المالكية انها واجبة
وقال بعضهم سنة اي من السنن الواجبة والله اعلم واما القياس
فقد جاء في الاحاديث الصحيحة الامر بزيارة القبور وقبر نبينا صلى
الله عليه وسلم اولى وايضا فقد ثبت انه صلى الله عليه وسلم زار اهل
البقيع وشهداء احد فقبره اولى لما له من الحق ووجوب التعظيم
وليست زيارته الا لتعظيمه والتبرك به ولينالنا عظم الرحمة والبركة
لصلاتنا وسلامنا عند قبره بحضرة الملائكة الحافين به وما وقع
للشعبي والنخعي مما يقتضي كراهة زيارة القبور شاذ لا يلتفت
اليه لمخالفة اجماع غيرهم على انه مؤول وبفرض تسليم الاعتداد به
هو لا يأتي في قبر نبينا صلى الله عليه وسلم للفرق الجلي بين قبره وقبر غيره
ومن ثم عم الندب فيه للنسا والرجال واختص فيما عدا ذلك
بالرجال هذا وقد فرط ابن تيمية من الحنابلة حيث حرم السفر
لزيارة النبي صلى الله عليه وسلم كما افرط بعض الفضلاء حيث قال
كون الزيارة قربة معلوم من الدين بالضرورة وجاحده محكوم عليه
بالكفر فائدة قد صح ان النبي صلى الله عليه وسلم نزل منزلا فجاءته
شجرة تشق الارض حتى غشيته ثم رجعت مكانها فسئل النبي صلى الله

بحث زيارة قبر النبي عليه السلام عام للرجال والنساء دون غيره للرجال فقط

عليه وسلم فقال هي شجرة استاذنت ربها عز وجل ان تسلم على رسول الله صلى
الله عليه وسلم فاذن لها واما قوله صلى الله عليه وسلم لا تجعلوا قبري
عيدًا وهو حديث ثابت على الاصح فمعناه ان المراد لا تملوا زيارة قبري
حتى لا تزوروه الا في بعض الاوقات كالعيد بل اكثروا من زيارتي في
سائر الاوقات او المراد لا تتخذوا له وقتا مخصوصا لا يزار الا فيه
كما ان العيد لا يكون الا في وقت مخصوص او المراد لا تتخذوه كالعيد
في العكوف عليه واظهار الزينة عنده وغيرهما مما لا يجتمع له في الاعياد
بل لا تأتوه الا للزيارة والدعاء ثم انصرفوا عنه والاظهر انه اشارة
الى النهي الوارد في الحديث الآخر من اتخاذ قبره مسجدا اي لا تجعلوا
زيارة قبري عيدا من حيث الاجتماع لها كهو للعيد وقد كانت اليهود
والنصارى يجتمعون لزيارة قبور انبيائهم ويشتغلون عندها
باللهو والطرب ومن اعظم فوائد الزيارة ان زائره صلى الله عليه وسلم
اذا صلى او سلم عند قبره سمعه سماعا حقيقيا ورد عليه من غير
واسطة وناهيك بذلك بخلاف من يصلي او يسلم عليه من بعيد
فان ذلك لا يبلغه الا بواسطة لما جاء عنه صلى الله عليه وسلم بسند
جيد من صلى علي عند قبري سمعته ومن صلى علي من بعيد اعلمته ومن
صلى علي نائيا بُلغته رواه ابن ابي شيبة وغيره وفي رواية من صلى
علي عند قبري سمعته ومن صلى علي نائيا اي بعيدا وكل الله به ملكا
يبلغني وكفي امر دنياه وآخرته وكنتُ له شفيعا يوم القيمة او شهيدا
وفي رواية ما من عبد يسلم علي عند قبري الا وكل الله به ملكا يبلغني
وفي رواية اكثروا الصلوة علي فان الله وكل بي ملكا عند قبري فاذا صلى
علي رجل من امتي قال لي ذلك الملك يا محمد ان فلان بن فلان صلى
عليك الساعة وفي اخرى ما من احد يسلم علي الا رد الله الي روحي
حتى ارد عليه السلام رواه احمد وابو داود باسناد صحيح وفي رواية
ما من مسلم يسلم علي في شرق وغرب الا انا وملائكة ربي نرد عليه

فوائد زيارة النبي عليه السلام

السلام

السلام فقال له قائل يا رسول الله فما بال اهل المدينة قال وما يقال
لكريم في جيرانه وجيرانه مما امر به من حفظ الجوار وحفظ الجيران
وفي اخرى ان اقربكم مني يوم القيمة في كل موطن اكثركم علي صلوة في
الدنيا وفي رواية من صلى علي يوم الجمعة وليلة الجمعة مائة مرة قضى
الله له مائة حاجة سبعين من حوائج الآخرة وثلاثين من حوائج
الدنيا ثم يوكل الله بذلك ملكا يدخله في قبري كما تدخل عليكم الهدايا
يخبرني من صلى علي باسمه ونسبه الى عشيرته فاثبته عندي في صحيفة
بيضا وفي رواية زيادة ان علمي بعد الموت كعلمي في الحيوة وفي رواية
ان لله ملكا اعطاه الله اسماع الخلايق فهو قائم على قبري اذا مت
فليس احد يصلي علي صلوة الا قال يا محمد صلى عليك فلان بن فلان
فيصلي الرب تبارك وتعالى على ذلك الرجل بكل واحدة عشرا وفي
اخرى فهو قائم على قبري حتى تقوم الساعة فليس احد من امتي يصلي
علي صلوة الا قال يا احمد فلان بن فلان باسمه واسم ابيه يصلي
عليك كذا وكذا وضمن لي الرب ان من صلى علي صلوة صلى الله عليه
عشرا وان زاد زاده الله وفي اخرى ان الله وكل بقبري ملكا اعطاه
اسماع الخلايق لا يصلي علي احد الى يوم القيمة الا بلغني باسمه واسم
ابيه هذا فلان بن فلان قد صلى عليك وفي اخرى زيادة اني
سألت ربي عز وجل ان لا يصلي علي واحد منهم صلوة الا صلى عليه
عشر امثالها وان الله عز وجل اعطاني ذلك ثم اعلم انه علم من هذه
الاحاديث ايضا انه صلى الله عليه وسلم حي على الدوام اذ من المحال
العادي ان يخلو الوجود كله واحد عن واحد يسلم عليه في ليل او
نهار فنحن نؤمن به بانه صلى الله عليه وسلم حي يرزق وان جسده
جسده الشريف لا تاكله الارض وكذا سائر الانبياء عليهم السلام
كما ورد في حديث ان الله حرم على الارض ان تاكل لحوم الانبياء
والاجماع على هذا قيل وكذا العلماء والشهداء وصح انه كشف

عن غير واحد من الاولياء والعلماء رحمهم الله تعالى فوجدوا لم يتغير اجسادهم
كما صح ان عبد الله ابا جابر وعمرو بن الجموح رضي الله عنهم وهما ممن استشهد
يوم احد حفر السيل قبرهما بعد ست واربعين سنة فوجدا لم يتغيرا حكاية
وكان لاحدهما جرح فوضع يده على جرحه ودفن وهو كذلك فاميطت
يده من جرحه فسال الدم منه ثم ارسلت فرجعت كما كانت ولما حفر
معاوية رضي الله عنه العين التي استنبطها بالمدينة وذلك بعد احد
بنحو خمسين سنة ونقل الموتى اصابت المسحاة قدم حمزة رضي الله عنه
فسال منه الدم نعم الظاهر من الادلة ان حياة الشهداء اقوى من حياة
الاولياء للنص عليها في القرآن دون حياة الانبياء لانهم بها اولى واحرى حياة الشهداء اقوى من حياة الاولياء بنص القرآن
والتفاوت فيها بمعنى التفاوت في ثمراتها غير بعيد فتامله وقد جمع
البيهقي جزأ في حيات الانبياء في قبورهم واستدل بكثير من الاحاديث
السابقة وبالحديث الصحيح الانبياء احياء في قبورهم يصلون
وقد ثبت حياة الشهداء في البرزخ بنص القرآن فصرح ابن عباس الانبياء احياء في قبورهم
وابن مسعود رضي الله عنهما بانه صلى الله عليه وسلم مات شهيدا
قال العلماء ليجمع الله له بين درجتي النبوة والشهادة ثم جمهور العلماء ان النبي عليه السلام مات شهيدا
على ان حياة الشهداء حقيقة ثم في قول انها للروح فقط وفي قول
وللجسد ايضا بمعنى انه لا يبلى وانه يستمر فيه امارة الحياة من
الدم وطراوة البدن كما هو المشاهد في ابدانهم كما مر والاظهر
كما ورد في حديث ان ارواحهم في حواصل طير خضر تسرح في الجنة
وتاكل من ثمارها ثم تاوي الى قناديل معلقة تحت العرش فائدة
روى ان يزيد بن معاوية لما حصر المدينة وقتل من اهلها من قتل
حتى خلا المسجد عن اقامة الصلوة فيه مدة قال ابن المسيب كنت
فيه وما كنت اعلم دخول الاوقات الا بسماع الاذان والاقامة سماع ابن المسيب اذان النبي واقامته من داخل القبر المكرمة
من داخل القبر المكرمة وقد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
ما من احد يسلم علي الا رد الله على روحي حتى ارد عليه السلام وقد صدر

به البيهقي باب زيارة قبر النبي صلى الله عليه وسلم وذكر ابن قدامة الحديث
من رواية احمد بلفظ ما من احد يسلم علي عند قبري الحديث فان ثبت
فهو صريح في تخصيص هذه الفضيلة بالمسلم عند القبر والا فالمسلم
عند القبر امتاز بالمواجهة بالخطاب ابتداء وجوابا وهو مقتضى
ما فسر به المقرئ احد اكابر شيوخ البخاري حديث ما من احد يسلم
علي فقال هذا اذا زارني فسلم علي رد الله علي روحي حتى ارد عليه واما
ما ورد من حديث من صلى علي عند قبري وكل الله بها ملكا يبلغني
معارض بحديث من صلى علي عند قبري سمعته ويمكن حمله على اختلاف
الاحوال والاشخاص وروى ابن ابي الدنيا عن ابي هريرة رضي الله عنه
اذا مر الرجل بقبر يعرفه فسلم عليه رد عليه السلام قال اذا مر الرجل بقبر يعرفه فسلم عليه رد عليه السلام وقد ذكر
ابن تيمية ان كل المؤمنين اذا سلم عليهم الزائر عرفوه وردوا عليه
السلام فاذا كان هذا من احاد المؤمنين فكيف سيد المرسلين
صلى الله عليه وسلم وعليهم وآلهم اجمعين وقد وقع لجمع من الاولياء
انهم سمعوا رد السلام عليهم من الحجرة الشريفة وروى المنذري خبر علمي
بعد وفاتي كعلمي في حيوتي روى عنه صلى الله عليه وسلم انه قال حياتي
خير لكم فاذا مت كانت وفاتي خيرا لكم تعرض علي اعمالكم فان رأيت
خيرا حمدت وان رأيت غير ذلك استغفرت الله لكم فان قيل قوله
الا رد الله علي روحي دال على عدم استمرار الحيوة فجوابه ان البيهقي
استدل به على حيات الانبياء عليهم السلام قال وانما ارادوا الله اعلم
الا وقد رد الله علي روحي وفيه اجوبة اخرى في رسالة السيوطي
رحمه الله تعالى منها ان يكون ردا معنويا وان يكون روحه الشريف
مشتغلة بشهود الحضرة الالهية والملأ الاعلى عن هذا العالم
فاذا سلم عليه اقبلت روحه الشريفة على هذا العالم لتدرك سلام
من يسلم عليه وترد عليه ولا يلزم عليه استغراق الزمان كله
في ذلك نظرا لاتصال الصلوة عليه في اقطار الارض لان امور

الاخرة لاتدرك بالعقول وقيل المراد بالروح الملك الموكل به قيل
ويحتمل ان يراد به السرور مجازاً واما خبر انا اكرم على ربي من ان يتركني
في قبري بعد ثلاث لا اصل له وما روى عن ابن المسيب ما مكث نبي في
الارض اكثر من اربعين يوما لم يصح وقال البيهقي ان صح هذا فالمراد
انه لا يترك يصلي الا هذا القدر ثم يكون مصليا بين يدي الله تعالى
اي وان كان في قبره وقد جاء في حديث ضعيف ان الانبياء لا يتركون
في قبورهم بعد اربعين ليلة ولكن يصلون بين يدي الله حتى
ينفخ في الصور وجاء بسند جيد ان بلالا رضي الله عنه شد رحله
من الشام الى زيارة رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي رواية ان
ذلك لرؤيته عليه السلام في المنام قائلا له ما هذه الجفوة يا بلال
اما ان لك ان تزورني فاتى قبر النبي صلى الله عليه وسلم وجعل يبكي
ويمرغ وجهه عليه وكان ذلك في خلافة عمر رضي الله عنه فاشتهى
الحسنان سماع اذانه فاذن في محله الذي كان يؤذن فيه من سطح المسجد
فما روى بعد موته صلى الله عليه وسلم اكثر باكيا وباكية من ذلك اليوم
وروى انه لم يؤذن لاحد بعد النبي صلى الله عليه وسلم الا هذه المرة
وانه لم يتم الاذان لما غلب عليه من الوجد والبكاء كذا ذكره ابن الحجر
المكي لكن ذكر الحافظ السيوطي في الذيل ان قصة رحيل بلال رضي الله عنه
ثم رجوعه الى المدينة بعد رؤيته عليه السلام في المنام واذانه بها وارتجاج
المدينة به لا اصل له وهي بينة الوضع ثم اختلفوا هل الافضل لمريد
الحج والزيارة البداية بالمدينة قبل مكة او عكسه فالجمهور على الثاني
ويؤيده ان احمد لما سئل ايبتدئ بالمدينة قبل مكة او عكسه ذكر باسناده
عن يزيد وعطاء ومجاهد والنخعي اذا اردت مكة فلا تبدأ بالمدينة
واجعل كل شيء تبعا لمكة وذهب الى الاول علقمة والاسود وعمرو
ابن ميمون من التابعين والاولى حمله على انه ان اتسع الزمان للزيارة
مع اتساعه بعدها للحج مبادرة لتحصيل هذه القربة العظيمة فانه

ان بلالا شد رحله من الشام الى زيارة رسول الله عليه السلام

ثم اختلفوا هل الافضل لمريد الحج او الزيارة البداية بالمدينة او عكسه فالجمهور على الثاني

ربما يعوقه عائق عن التوجه اليها بعد الحج وايضا ليكون وسيلة اي
وسيلة الى قبول حجه وروى عن احمد انه قال اذا حج الذي لم يحج قط لا ياخذ
على طريق المدينة لاني اخاف ان يحدث به حدث فينبغي ان يقصد مكة من
اقصر الطرق ولا يتشاغل بغيره قال ابن الهمام الحج اذا كان فرضا
فالاحسن ان يبدأ به ثم يثني بالزيارة وان كان نفلا كان بالخيار
انتهى وما احسن قول الشاعر شعر تمام الحج ان تقف المطايا ٭ على ليلى
وتقرأها السلاما فان قلت ما حكمة دفنه صلى الله عليه وسلم بالمدينة
الشريفة مع انه جاء ان كل احد انما يدفن في المحل الذي خلق منه وهو
صلى الله عليه وسلم انما خلق من الطينة التي خلقت منها الكعبة فكان القياس
ان يدفن فيها لا سيما اذا قلنا بما عليه اكثر علماء الامة ان مكة افضل
من المدينة قلت اما حكمة افراده صلى الله عليه وسلم عن مكة بمحل آخر بعيد
منها عظيم اظهار فضله صلى الله عليه وسلم وانه متبوع لا تابع اذ
لو دفن بمكة لكان قصده يقع تابعا واما الجواب عما مر من ان كل انسان
يدفن في المحل الذي خلق منه فهو ما قاله العارف السهروردي قدس
سره واستحسنه العلماء من ان الطوفان لما علا الكعبة موج موجة
منها مار بها على وجه الماء من اصلها الى ان وصل به الى قبره الشريف
فهو صلى الله عليه وسلم في الحقيقة لم يدفن الا في اصل الكعبة الذي خلق
منه ويؤيده قوله ما جاء في بعض الاثار ان سليمان عليه السلام زار
محل قبر نبينا صلى الله عليه وسلم واخبر انه سيقبر فيه وترك ثمه
اربعمائة من احبار بني اسرائيل ينتظرون بعثته وهجرته اليهم
فلما جاءهم ما عرفوا كفروا به فلعنة الله على الكافرين فصل في اداب
الزائر من يوم خروجه الى وصوله الى المدينة المعطرة قال العلماء يستحب
للزائر ان ينوي مع زيارته صلى الله عليه وسلم التقرب بشد الرحل
الى مسجده صلى الله عليه وسلم والصلوة والاعتكاف فانه احد المساجد
الثلاثة التي تشد اليها الرحال ففي الحديث لا تشد الرحال الا لثلاثة

خلق رسول الله صلى الله عليه وسلم من طين الكعبة المكرمة

مساجد المسجد الحرام ومسجدي هذا والمسجد الاقصى قال ابن الهمام
والاولى عند العبد الضعيف تجريد النية لزيارة قبر النبي صلى الله عليه وسلم
ثم ان حصل له اذا قدم زيارة المسجد او يستفتح فضل الله سبحانه
في مرة اخرى ينويها فيها لان في ذلك زيادة تعظيم صلى الله عليه وسلم
واجلاله ويوافق ظاهر ما ذكرناه من قوله عليه الصلوة والسلام من جاءني
زائرا لا تعمله حاجة الا زيارتي كان حقا علي ان اكون له شفيعا يوم
القيمة انتهى ولذا بعض المشايخ ما زاره صلى الله عليه وسلم في سفر حجه
بل ابتداء سفر آخر للزيارة لئلا تكون تبعا وقال ابن الحجر المكي المراد
بقوله لا تعمله حاجة الا زيارتي اجتناب قصد ما لا تعلق له بالزيارة
اصلا فاما ما يتعلق بها من نحو قصد الاعتكاف بالمسجد النبوي وشد
الرحل اليه وزيارة الصحابة ومسجد قبا وغير ذلك فلا يمنع قصده حصول
الشفاعة له قالوا ويستحب ان يستشير ويستخير الله تعالى في الحديث
ما ندم من استشار وما خاب من استخار وليست المشاورة والاستخارة
في اصل الزيارة فانها محض خير بل فيما يتعلق بها من الامور الناشئة
منها ويجب ان يتوب الى الله تعالى دائما خصوصا عند التوجه اليه صلى الله
عليه وسلم اذ لا يحسن عادة زيارته مع مخالفته فانها تبعد عن القبول
ويقضي حقوق الله وحقوق عباده الواجبة فانها مقدمة على السنة
ويختار يوم الاثنين والخميس للخروج ويتصدق على الفقراء عند
بروزه ويودع اصحابه صالحا ويقول استودع الله دينكم واماناتكم
وخواتيم عملكم ويلتمس منهم الدعاء واذا ركب الدابة فليقل بسم الله
الحمد لله سبحان الذي سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين وانا الى ربنا لمنقلبون
اللهم اطو لنا البعد وهون علينا السفر اللهم انا نعوذ بك من
وعثاء السفر وكآبة المنقلب وسوء المنظر في الاهل والمال والولد
واذا علا شرفا كبر واذا هبط واديا سبح واذا نزل منزلا يستحب ان
يصلي ركعتين قال العلماء يستحب له اذا توجه الى زيارته صلى الله عليه وسلم

ففي الحديث ما ندم من استشار وما خاب من استخار

ان يكثر

ان يكثر من الصلوة والتسليم عليه في طريقه بل يستغرق اوقات
فراغه في ذلك وغيره من القربات وكلما ازداد دنوا ازداد غراما وحنوا
فاذا وقع بصره على اشجار المدينة وحرمها زاد في الصلوة والسلام
ويسئل الله ان يسهل عليه الزيارة ويتقبل منه وينفعه بها فالاكثار
منها يدل على زيادة محبته صلى الله عليه وسلم وذلك متكفل بشفاعته
كما ورد من صلى علي عشرا صلى الله عليه مائة ومن صلى علي مائة صلى الله
عليه الفا ومن زاد صبابة وشوقا كنت له شفيعا وشهيدا يوم
القيمة وفي حديث انه صلى الله عليه وسلم قال من سره ان يلقى الله راضيا
فليكثر من الصلوة علي وجاء انه صلى الله عليه وسلم قال من صلى علي
في كل يوم مائة مرة قضى الله له مائة حاجة سبعين لآخرته وثلثين
لدنياه وقال صلى الله عليه وسلم ان اولى الناس بي يوم القيمة اكثرهم
علي صلوة في الدنيا وقد ذكر سفيان الثوري انه راى حاجا يكثر من
الصلوة عليه صلى الله عليه وسلم فقال له هذا موضع الثناء على الله تعالى
فاخبره ان اخاه لما حضرته الوفاة اسود وجهه فاحزنه ذلك فبينما
هو كذلك اذ دخل عليه رجل وجهه كالسراج المنير فمسح بيده وجهه
فزال سواده فصار كالقمر ففرح وساله من اسمه فقال له انا ملك
موكل بمن يصلي على النبي صلى الله عليه وسلم افعل به هكذا وقد كان
اخوك يكثر الصلوة فازال الله عنه ذلك السواد وكساه هذا الجمال
ثم هل الاولى ان يصلي برفع الصوت او بخفضه فالمدار على حضور
القلب وخضوعه وخشوعه فكلما توفر فيه فهو الافضل في حقه
لكن يشترط في الجهر انيا من معه من الرياء والتشويش على نحو مصل
او ذاكر او نائم وعند الامن والاستواء الخشوع ان كان ثمة من
يصلي بصلاته لو جهر او يصغي اليه ويخشع فالجهر افضل ومما يتاكد
على الزائر في طريقه ايضا انه كلما راى اثرا من آثاره صلى الله عليه وسلم
لا سيما منازله ومحال صلاته ان يزيد من الصلوة والتسليم عليه

حكاية سفيان حكاية غريبة

فقد كانت اسماء بنت ابى بكر رضى الله عنه كلما مرت بالحجون قالت صلى
الله عليه وسلم لقد نزلنا ههنا رواه البخارى واخرج احمد ان انسا رضى الله
عنه اخرج لجماعة ما بقى من قدحه صلى الله عليه وسلم وفيه ماء فشربوا
وصبوا على رؤسهم ووجوههم وصلوا عليه صلى الله عليه وسلم واعلم انه
يستحب زيارة المساجد والابار والاثار المنسوبة اليه صلى الله عليه وسلم
سواء علمت عينها او جهتها صرح به جماعة منا ومن الشافعية والمالكية
وغيرهم وقد كان ابن عمر رضى الله عنه يتحرى الصلوة والنزول والمرور
حيث حل النبى صلى الله عليه وسلم ونزل وقال فى الشفا ومن اعظامه
اعظام جميع اسبابه واكرام جميع مشاهده وامكنته ومعاهده وما
لمسه صلى الله عليه وسلم بيده او عرف به فمن المساجد التى تعزى اليه صلى الله
عليه وسلم مسجده بالتنعيم يقال له مسجد عائشة رضى الله عنها وبعده
بثلاثة اميال مسجد سرف بفتح السين المهملة وكسر الراء منصرف وغير
منصرف وبه قبر ميمونة من ازواج النبى صلى الله عليه وسلم ومن غريب
التاريخ انه بنى عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم وبه توفيت ومنها
مسجد بمر الظهران وهو بمفتوحة ومشددة راء وفتح معجمة وسكون هاء
وبراء والف ونون وفى القاموس ظهران واد قرب مكة يضاف اليه
مر ويقال بطن مر موضع على مرحلة من مكة انتهى ويسمى مسجد الفتح
ومنها مسجدان احدهما عند عقبة خليص وآخر عند خليص ومنها
مساجد بالجحفة بضم الجيم وسكون الحاء بعدها فاء والآن يقال
لها رابغ الاول فى اولها والثانى فى آخرها والثالث على ثلاثة اميال
منها يسرة عن الطريق ومنها مسجد بدر كان القريش الذى بنى له
صلى الله عليه وسلم عنده وهو معروف عند النخيل وبقربه عين وبقربه
مسجد آخر لا يعرف اصله وينبغى ان يسلم على من بها من الشهداء والصحابة
رضى الله عنهم ثم قيل بدر اسم حافر بئرها وقيل اسم البئر التى بها سميت
لاستدارتها او لصفائها ورؤية البدر فيها قال الله تعالى ولقد نصركم

وجه تسمية البدر

عدد اصحاب البدر وعدد المشركين فى هذا اليوم

الله ببدر وانتم اذلة اى قليل عددكم وعددكم وكان خروجهم
من المدينة يوم السبت لثنتى عشرة خلت من رمضان على راس
تسعة عشر شهرا وكان عدة من خرج معه ثلثمائة وخمسة وكان معهم
ثلاثة افراس وسبعون بعيرا وكان المشركون الفا ومعهم مائة فرس
وسبعمائة بعير وفرغ صلى الله عليه وسلم من بدر فى آخر رمضان
واول يوم من شوال قال تعالى ويومئذ يفرح المؤمنون بنصر الله
والشق فى جبل بدر يصعده الناس لا اصل له قال العلامة المرزوقى
ومن ايات بدر الباقية ما كنت اسمعه من غير واحد من الحجاج انهم
اذا اجتازوا بذلك الموضع يسمعون كهيئة طبل ملوك الوقت
ويرون ان ذلك لنصر اهل الايمان قال وربما انكرت ذلك وربما
تأولته بان الموضع لعله صلب فتستجيب فيه حوافر الدواب وكان
يقال لى هش رمل وغالب ما يسير هنالك الابل واخفافها لا تصوت
فى الارض الصلبة فكيف بالرمال ثم قال لما من الله على بالوصول
الى ذلك الموضع المشرف نزلت عن الراحلة امشى وبيدى عود طويل
من شجرة السعدان المسمى بام غيلان وقد نسيت ذلك الخبر
الذى كنت اسمع فما راعنى وانا اسير فى الهاجرة او واحد من عبيد
الاعراب الجمالين يقولون اتسمعون الطبل وانا دهش مما اصابنى
من الفرح او الهيبة او ما الله اعلم به فشككت وقلت لعل الريح سكنت
فى هذا العود الذى فى يدى وجدت مثل هذا الصوت وانا حريص على
طلب التحقيق لهذه الاية العظيمة فالقيت العود من يدى وجلست الى
الارض او ثبت قائما او فعلت جميع ذلك الصوت فسمعت صوت
الطبل سماعا محققا وصوتا لا اشك انه صوت طبل وذلك من
ناحية اليمن ونحن سائرون الى مكة المشرفة ثم نزلنا ببدر فظللت
اسمع ذلك الصوت يومى اجمع المرة بعد المرة قال ولقد اخبرت ان
ذلك الصوت لا يسمعه جميع الناس انتهى كذلك نقله صاحب المواهب

اقول وهذا امر ماجاء به النقل ولم يقبله العقل اما الاول فلان النبي صلى
الله عليه وسلم واصحابه والتابعين لم يسمعوا ولو سمعوا لنقل الينا والثاني
فلان الطبل على تقدير صحته انما يضرب عند الحرب وفي موضعه ليحرك داعية
الشجاعة لابعده وفي بعد من تخيله وما ابعد ان الملائكة الى ما بعد
الف سنة يضربون الطبل عبثا في برية لامصلحة فيه واغاهو ان
لم يكن تخيلا من انضغاط الهوى في تجاويف الرمال فهو من فعل الجن
اغواء لعقول الانس والله اعلم بالحال ومنها مسجد الصفراء والناس
يتبركون به وقد مات ابو عبيدة ابن الحارث بالصفراء من جراحته ببدر
ودفن بالصفراء ومنها مسجد الغزالة اخر الوادي الروحا بفتح الراء
عند طرف الجبل على يمين السالك الى مكة روى صلاته ونزوله صلى الله
عليه وسلم فيه قال في المواهب وحديث الغزالة رواه البيهقي من طرق وضعفه
جماعة من الائمة لكن طرقه يقوى بعضها بعضا وذكره القاضي عياض
في الشفا ورواه ابو نعيم في الدلائل عن ام سلمة رضي الله عنها قالت
بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم في صحراء من الارض اذا هاتف يهتف
يا رسول الله ثلاث مرات فالتفت فاذا ظبية مشدودة في وثاق
واعرابي منجدل في شملة نائم في الشمس فقال لها ما حاجتك قالت
صادني هذا الاعرابي ولي خشفان تثنية خشف بتثليث الخاء الولد
الظبي في ذلك الجبل فاطلقني حتى اذهب فارضعهما وارجع قال
وتفعلين فقالت عذبني الله عذاب العشار وهو المكاس ان لم اعد
فاطلقها فذهبت ورجعت فاوثقها النبي صلى الله عليه وسلم فانتبه
الاعرابي وقال يا رسول الله الك حاجة قال تطلق هذه الظبية
فاطلقها فخرجت تعدوا في الصحراء فرحا وهي تضرب برجليها الى
الارض وتقول اشهد ان لا اله الا الله وانك رسول الله انتهى
وقال ابن الحجر المكي روى ابو نعيم في الحلية في قصة الغزالة المشهورة
انها قالت للنبي صلى الله عليه وسلم مر هذا ان يخليني حتى ارضع اولادي

يقال ضغطه ضغطا اذا عصره وزحمه وغمزه الى شيء ومنه ضغطة القبر ترجمه

المكاس بكسر الميم وهو ان تاخذ بناصيته وياخذ بناصيتك او المكاس اتباع ترجمه

واعود

واعود قال فان لم تعودي قالت ان لم اعد فلعنني الله كمن تذكر
بين يديه فلا يصلي عليك ومنها مسجد الروحا روي انه صلى الله عليه و
سلم صلى عند بئر الروحا قال في القاموس الروحا موضع بين الحرمين
على ثلاثين او اربعين ميلا من المدينة المنورة ومنها مسجد عرق
الظبية دون الروحا بميلين روى الترمذي ان النبي عليه السلام صلى
في وادي الروحا وقال لقد صلى في هذا المسجد سبعون نبيا ومنها
مسجد شرف الروحا وهناك مسجدان كبير وصغير روي انه صلى
الله عليه وسلم صلى بالصغير الذي على حافة الطريق اليسرى وانت
ذاهب الى المدينة وبينهما رمية حجر وعنده قبور تعرف بقبور الشهداء
قال ابن الحجر وصعود الجبل الذي تسميه العامة مفرحا بقصد رؤية
حرم المدينة ليزداد شوقه وخشوعه وصلاته وتسليمه ودعاؤه
وتوسله لاباس به بل هو سنة لانه حينئذ وسيلة الى هذه الخيرات
العظيمة ومن القواعد المقررة ان للوسائل حكم المقاصد ويؤيده
انه لما راى الشيخ ابو الفضل الجوهري مدينة النبي صلى الله عليه وسلم
انشد رفع الحجاب لنا فلاح لناظر قمر تقطع دونه الاوهام
واذا المطي بنا بلغن محمدا فظهورهن على الرحال حرام
قربنا من خير من وطئ الثرا فلها علينا حرمة وذمام وامّا ما اعتاده العامة من
الطلوع له على اي حالة ولو في الظلمة ومن التسابق المفرط اليه بجري
الدواب وحملها على ما لا يستطيعه من السير فهو بدعة مذمومة
يتعين على كل من له قدرة منعهم منها ومنها مسجد ذي الحليفة روي
صلاته صلى الله عليه وسلم ونزوله واحرامه فيه ومنها مسجد المعرس
ايضا بها قريب من الاول قال ابن حجر ومما يسن للزائر فعله في
طريقه بل يتاكد بها عليه ايضا الاناخة بالبطحا التي بذي الحليفة
وهي المعرس ويصلي بها قال تاسيا به صلى الله عليه وسلم قال السبكي
وينبغي ان يكون سنة مؤكدة اكثر من المواضع التي صلى بها النبي

صلى الله عليه وسلم في الطريق اتفاقاً ويبعد القول بالوجوب ولعل
مراد من قال به كمالك واهل المدينة الاستحباب المؤكد انتهى ومما رجا
صريح كلام ابن فرحون من المالكية فانه قال اذا وصلت للمعرس
فلا تجاوزه حتى تنيخ به وتقيم فيه حتى تصلي ركعتين او ما بدا لك
فان ذلك من السنة فان اتيت في وقت لا يصلى فيه فاقم حتى
تحل النافلة ثم صل به ثم ارتحل وذلك لان ابن عمر رضي الله عنهما
قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا صدر من الحج او العمرة اناخ
بالبطحا الذي بذي الحليفة يصلي بها قال نافع وكان ابن عمر يفعل
ذلك وقال مالك لا احب لاحد ان يترك ذلك والتعريس به والصلوة
فيه من السنة انتهى والتعريس هو النزول ليلا او آخر الليل او مطلقا
ومما يسن له ايضا انه اذا وصل قرب المدينة اسرع في السير وان
كان على دابة حركها شوقاً ولو قيل للمجنون ارض اصابها * غبار ثرى ليلى
لابجا واسرعا * واغتسل لدخولها وبه صرح الحنفية والشافعية
والمالكية والحنبلية قال في الاحيا والاولى للزائر ان يغتسل
من بئر الحرة قال السيد الظاهر انه اراد بئر السقيا التي بالحرة
في طريق الداخل من المدرج ويحتمل الغسل للدخول وللزيارة والثاني
اظهر قياساً على غسل الجمعة والعيد انه للوقت او الصلوة وان
لم يتيسر هناك فبعده والا فتوضأ ومما يسن له ايضاً لبس انظف
ثيابه وهل الاولى هنا الاعلى قيمة كالعيد او الابيض كالجمعة والاقرب
الثاني اذ هو اليق بالتواضع المطلوب وفي حديث قيس بن
عاصم رضي الله عنه انه لما قدم مع وفده اسرعوا بالدخول
وثبت هو حتى ازال مهنته واثار سفره ولبس ثيابه وجاء
الى النبي صلى الله عليه وسلم على تؤدة ووقار فرضي صلى الله عليه وسلم
له ذلك واثنى عليه بقوله ان فيك لخصلتين يحبهما الله الحلم
والاناة وهي بالفتح والقصر التثبت وترك العجلة ومما يسن له

ايضا

ايضاً ان يتطيب اي بعد ازالة الروايح الكريهة نحو شعور ابطه وعانته
واظفاره وغير ذلك قياسا على الجمعة والاحرام قال ابن حجر ويقع
لبعض الجهلة انه يتجرد عن ملبوسه كالمحرم وهذا بهذا القصد
حرام يجب منعهم منه ويعزرون على مثل هذه البدعة القبيحة ومما
يسن له ايضا للرجل القوي النزول عن راحلته عند رؤية المدينة
او حرمها لان وفد عبد القيس لما راوه صلى الله عليه وسلم نزلوا عن
الرواحل اي القوا انفسهم عنها ولم ينخوها مسارعة الى النبي صلى
الله عليه وسلم وتعظيم جهته وحرمه المقدس بعد وفاته كهو في حياته
وذكر النووي انهم لما وصلوا الى المدينة بادروا اليه صلى الله
عليه وسلم واقام الاشج رئيسهم عند رحالهم فجمعها علف وعقل
ناقته ولبس احسن ثيابه ثم ذهب اليه صلى الله عليه وسلم فمدحه
بالاناة قال القاضي عياض وتبعه النووي وغيره الاناة التي
مدحه صلى الله عليه وسلم بها هي تربصه حتى ينظر في مصالحه ولم يعجل
قال ابن حجر وظاهر هذا ان التثبت اولى من الاستعجال وقد يجاب
بان ههنا تفصيلا لا بد منه وهو ان الانسان اذا كان غير متعلق
بغيره او كان له من يحفظ متاعه اذا ذهب من غير منة ولا استحياً
منه فالافضل له ان ينزل مبادرا حافيا متخشعا قاصدا للقبر
المكرم غير معول على حوايجه نظير ما قالوه فيمن قدم مكة انه يبادر
الى الطواف لقدومه كذلك وان كان كبير القوم بحيث لو ذهب ضاعوا
او بعضهم او شيء لاحدهم فالافضل ان يتاخر عند امتعتهم حتى يرى
من يخلفهم فيها لان هذا فيه غاية المنفعة للغير والهضم للنفس
والاولى له اذا نزل ان يمشي حافياً ان اطاق وامن تنجس رجله
اخذا مما ذكروه في دخول مكة ومما ينبغي للزائر ايضا انه اذا وصل
حرم المدينة قال اللهم هذا حرم رسولك الذي حرمته على لسانه
ودعاك ان تجعل فيه من الخير والبركة مثلي ما هو في حرم البيت

الحرام فحرمنى على النار وامنى من عذابك يوم تبعث عبادك وارزقنى
من بركاتك مارزقته اوليائك واهل طاعتك وارزقنى فيه حسن
الادب وفعل الخيرات وترك المنكرات هكذا ذكره غير واحد وان
لم يصح فيه شئ فهو نظير دعاء دخول حرم مكة زاد الله تكريما وتعظيما
ومما انشده صاحب المواهب متمثلا شعرا اتيتك زائرا ووددت انى
جعلت سواد عينى امتطيه، ومالى لا اسير على الاماقى، الى قبر رسول
الله فيه، فصل فى اداب الزائر فى دخول المدينة اعلم ان لمدينة رسول
الله صلى الله عليه وسلم اسماء كثيرة تقارب الالف كما بينه بعض المتاخرين
وكثرة الاسماء تدل على عظمة المسمى فقول ابن حجر المكى ليس له كبير
جدوى ليس فى محله كما لا يخفى وان قياس اعتباره ان اسماءها تبلغ
الوفا كثيرة لان حاصل اعتباره يرجع الى ان كل ماصح وصفها به
من الانواع التى اشرفت بها يصح ان تسمى به والمشهور من اسمائها
المدينة كما فى الآية من دان بمعنى اطاع لان من شان اهلها انهم مطيعون
لله تعالى او ملكهم وطابة وطيبة لخبر مسلم ان الله يسمى المدينة طابة
وفى نسخة طيّبة بالتشديد والتخفيف اى لخلوصها وطهارتها
من الشرك يعنى باخرة امرها او لطيبها لساكنها لامنهم ودعوتهم
اى باعتبار الغالب والاصل او لطيب العيش بها اى باعتبار ما فيها
من عظيم الانس وتوفر الخضوع والخشوع ببركة مجاورة ذلك الضريح
الشريف والمعهد المنيف ووقوع النظر عليه بكرة وعشيا الموجب
لتوالى انواع الجمال على قلوب اهل الكمال والدار لقوله تعالى والذين
تبوؤا الدار وجبيبة والمحبوبة والجابرة والمجبورة والسكينة
ويثرب كما فى الاية وذكر هذا معترض بانه تسمية جاهلية وذكره
فى القرآن انما وقع حكاية عن المنافقين كما حكى عنهم الكفر فلا حجة فيه
ومن ثمة غيّره صلى الله عليه وسلم على عادته فى تغييره الاسماء القبيحة
اذ التثريب الملامة والحزن وفى الحديث الصحيح يقولون يثرب

ان لمدينة رسول الله اسماء تقارب الالف كما بينه بعض المتاخرين

بمعنى النعم

لا يجوز تسمية المدينة المنورة بيثرب لانه يشعر الملامة والحزن ولان التسمية به من الجاهلية فظهر كراهته

وهى المدينة وهو ظاهر فى كراهة تسميتها لكونها من اسماء الجاهلية
ومن جملة الآداب ان يقول عند دخول باب المدينة بسم الله ماشاء الله
لا قوة الا بالله ربِّ ادخلنى مُدْخَلَ صِدْقٍ واخرجنى مخرج صدق
واجعل لى من لدنك سلطانا نصيرًا اللهم انى اعوذ بك ان اَضِلَّ
او اُضَلَّ او اَذِلَّ او اُذَلَّ او اَظْلِمَ او اُظْلَمَ او اَجْهَلَ او يُجْهَلَ عَلَىَّ
اللهم اجعل فى قلبى نورا وفى سمعى نورا وفى بصرى نورا وفى لسانى
نوراً واجعل عن يمينى نورا وعن شمالى نوراً واجعل من فوقى نوراً
ومن تحتى نورا اللهم اجعلنى نورا اللهم انى اسئلك بحق
السائلين عليك وبحق ممشاى هذا اليك فانى لم اخرج اشرا
ولا بطرا ولا رياء ولا سمعة فانى خرجت ابتغاء مرضاتك واتقاء
سخطك ان تنقذنى من النار وان تغفر لى ذنوبى انه لا يغفر الذنوب
الا انت وينبغى له ان يحرص على هذا الدعاء خصوصا كلما قصد
مسجدا ففى حديث ان من قاله حينئذ وكّل الله به سبعين الف ملك
يستغفرون له ويقبل الله عليه بوجهه اى بمزيد اكرامه وانعامه
ومنها ان يدخل مستشعرا لتعظيمه صلى الله عليه وسلم ممتلئ القلب
من هيبته كانه يراه فيمشى على كمال الخضوع والخشوع متأسفا
على رؤيته فى الدنيا راجيا لقائه فى العقبى ومنها ان يستحضر
بقلبه عظمة المدينة وانها اشرف الارض مطلقا عند جماعة منهم
الامام مالك وبعد مكة عند اكثر اهل العلم ولذا كان مالك لا يركب
فى ازقة المدينة تعظيما لها وتكريما لساكنها ويقول استحى من الله
عز وجل ان اطأ تربة فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم بحافر دابتى
ومنها ان يتصدق بشئ وان قل مستحضرا لقوله تعالى يا ايها الذين
آمنوا اذا ناجيتم الرسول فقدموا بين يدى نجويكم صدقة ذلك
خير لكم واطهر فان لم تجدوا فان الله غفور رحيم واهل المدينة
اولى على اى حالة كانوا ما دام لهم حرمة الجوار ولم ارد بهم المستوطنون

آداب دخول المدينة المنورة فى جميع الازمان

بها ومحلا او لو يتهم على المقيمين بها من غير توطن اذ لم يكن المقيمون
احوج من المستوطنين والا فالصرف الى الاحوج اولى ومنها ان ينبغى
للرجل ان يبتدئ بالزيارة الا لضرورة كخوف على محرم وكراء منزل وتطهر
وتنظف ونحو ذلك ويستحب للمرأة ان تؤخر زيارتها الى الليل لانه
استر لها ومنها ان يستحضر عند رؤيته للمسجد النبوى جلالته الناشئة
عن جلالة مشرفه وانه مهبط الوحى والمحل الذى اختاره الله تعالى
لعبادة نبيه صلى الله عليه وسلم نحو عشر سنين وانه عليه السلام
باشر بناءه الاصلى بنفسه وكان ينقل مع اصحابه اللبن لبنائه وان
الله تعالى عين له هذا المحل بالوحى بعد ان كانت محلا خربا مهجورا فيه
بقايا نخل وقبور للمشركين فامر صلى الله عليه وسلم بقطع تلك البقايا
ونقل تلك العظام منه ثم اختطه وبناه ومن اعظم الدلائل
على فضل ابى بكر رضى الله عنه ما نقله بعض اهل السير انه صلى الله عليه
وسلم لما اشتراه من بنى النجار اخواله ونقد ابو بكر رضى الله عنه ثمنه
من ماله ثم جعله صلى الله عليه وسلم مسجدا ويستحضر انه عليه السلام
كان ملازم الجلوس فيه لهداية اصحابه ولافادتهم تلك العلوم التى
لا حد لها ولا غاية بما نقلوا به بعضه الينا وهو مع كثرته المانعة
للعد قليل من كثير كما اشار اليه الصحابة رضوان الله عليهم اجمعين وفى
حديث صحيح خير ما ركبت اليه الرواحل مسجدى هذا والبيت العتيق
وفى رواية خير ما ركبت اليه الرواحل مسجد ابرهيم ومسجد محمد
عليهما السلام وصح ايضا عن الارقم رضى الله عنه وكان بدريا قال جئت
رسول الله صلى الله عليه وسلم لاوادعه واردت الخروج الى بيت المقدس
فقال وما يخرجك اليه افى تجارة قلت لا ولكن اصلى فيه فقال صلى الله عليه
وسلم صلوة ههنا خير من الف صلوة ثمه وصح ايضا خبر من صلى
فى مسجدى اربعين صلوة لا تفوته صلوة كتبت له براءة من العذاب
وبراءة من النفاق وخبر من دخل مسجدى ليتعلم خيرا او يعلمه

مطلب ومن اعظم الدلائل على فضل ابى بكر رضى الله تعالى عنه

فهو بمنزلة المجاهد فى سبيل الله ومن جاءه لغير ذلك فهو بمنزلة الرجل
ينظر الى متاع غيره فصل فى آداب دخول المسجد منها ان يقدم
رجله اليمنى وان يقول حينئذ اعوذ بالله العظيم وبوجهه الكريم
وسلطانه القديم من الشيطان الرجيم بسم الله والسلام على
رسول الله اللهم صل على محمد وعلى آل محمد وصحبه وسلم اللهم
اغفر لى ذنوبى وافتح لى ابواب رحمتك السلام علينا وعلى عباد الله
الصالحين ويقول نويت الاعتكاف مادمت فى المسجد سبحان الله
والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر ولا حول ولا قوة الا بالله العلى
العظيم استغفر الله ما شاء الله لا قوة الا بالله حسبنا الله ونعم
الوكيل نعم المولى ونعم النصير ومنها ان يقصد الروضة المقدسة
ويبدأ بتحية المسجد ركعتين خفيفتين قبل يقرأ فى الاولى
قل يا ايها الكافرون وفى الثانية الاخلاص قلت ولو قرأ
والضحى والم نشرح لك لناسب المقام والافضل ان يكون بمصلاه
عليه الصلوة والسلام الذى كان يصلى فيه حتى توفى وكان له علامات
ذكرها الائمة الذى يصلى فيه حتى فى كتبهم وقد ازيلت وجعل الآن
علامة عليه المحراب الذى يصلى فيه امام الشافعية لكن فيه انحراف
فليتحر الواقف لطرف الغربى من ذلك المحل المرخم الذى هو شبه
حوض امام ذلك المحراب بحيث يصير ذلك المحراب عن يساره فهذا
هو محل موقف الشريف فان لم يتيسر له فما قرب اليه مما يلى المنبر من
الروضة ثم ما قرب منها وانما قدمت التحية على زيارته صلى الله
عليه وسلم لما رواه مالك عن جابر رضى الله عنه قال قدمت من سفر
فجئت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو بفناء المسجد فقال
ادخلت المسجد وصليت فيه قلت لا قال فاذهب فادخل
المسجد وصل فيه ثم ائت وسلم على وقيل محل البداءة بالتحية
ان لم يمر امام الوجه الشريف والا بدأ بالزيارة وهو قيد حسن

مطلب دخول مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم

لكن ينبغي ان يقف وقفة لطيفة ويسلم ثم يتنحى ويصلي ثم ياتي للزيادة الكاملة والله اعلم ومنها ان يسجد لله تعالى شكرا لهذه النعمة العظمى ومنها ان ياتي القبر المكرم وان يستدبر القبلة ويستقبل الوجه الشريف صلى الله عليه وسلم وكان لذلك علامات ذكرها الائمة في كتبهم وقد انمحت وبقيت العلامة الآن مسمارا من فضة مموها من ذهب في رخامة حمراء وهو امام الوجه الشريف قال ابن حجر ما ذكرنا من ان الافضل استدبار القبلة واستقبال الوجه الشريف هو مذهبنا ومذهب جمهور العلماء وقال الاخرون الافضل استقبال الكعبة ونقل عن ابي حنيفة رحمه الله لكن نقل عنه ايضا موافقة للاول وانتصر له المحقق الكمال ابن الهمام فقال ما نقل عن ابي حنيفة رحمه الله انه يستقبل القبلة مردود بما رواه في مسنده عن ابن عمر رضي الله عنه انه قال من السنة استقبال القبر المكرم وجعل الظهر للقبلة انتهى ويستدل للاول بانا متفقون على انه صلى الله عليه وسلم حي في قبره يعلم بزائره وهو لو كان حيا لم يسع زائره الا استقباله واستدبار القبلة واذا اتفقنا في المدرس بالمسجد الحرام المستقبل على ان طلبته يستقبلونه ويستدبرون الكعبة فما بالك به صلى الله عليه وسلم ونقل الطوعي عن السلف انهم كانوا قبل ادخال الحجر في المسجد يقفون في الروضة مستقبلين راسه الشريف وصح انهم كانوا يقفون على باب البيت ليسلموا اي لتعذر استقبال الوجه الشريف حينئذ ثم لما دخلت الحجر في المسجد اتسع ما امام الوجه الكريم فوقفوا فيه مستقبلين له مستدبرين القبلة وفي الصحيحين انه صلى الله عليه وسلم قال في مرض موته لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور انبيائهم مساجد قالت عائشة رضي الله عنها ولولا ذلك لابرز قبره ولكن كره ان يتخذ مسجدا كذا نقل عنها شارح عقيدة الطحاوي لكن فيه اشكال فان المراد من النهي عن اتخاذ

قبور

قبور انبيائهم مساجد ان لا يصلوا اليها او لا يطوفوا حولها ويستوي فيه بروز القبر الشريف وخفاء المدفن اللطيف ومنها ان يزور واقفا فذلك افضل من جلوسه كما هو مقتضى الادب وقال المجد الدين الفيروزابادي ثم يجلس ان طال القيام به ليكثر من الصلوة والتسليم عليه عليه السلام ثم الاولى ان يجلس مفترشا او متوركا او جاثيا على ركبتيه فان ذلك اليق بالادب من التربع ونحوه ومنها ان ينظر الى الارض او الى اسفل ما يستقبله من جدار القبر وان يغض بصره عما احدث من الزينة وعن الواقفين وهل يضع اليدين ام لا ففيه خلاف وقد ذكر الكرماني انه يضع يمينه على شماله كالصلوة ومنها ان يبعد بنحو اربعة اذرع او ثلاثة اذرع وقيل القرب اولى وقال النووي البعد اولى وان هذا من جملة الصواب الذي اطبق عليه العلماء كما يبعد منه لو حضر في حياته صلى الله عليه وسلم ومنها ان لا يرفع صوته بل يقتصد ويقول السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته السلام عليك يا رسول الله السلام عليك يا نبي الله السلام عليك يا خيرة الله السلام عليك يا صفوة الله السلام عليك يا حبيب الله السلام عليك يا خليل الله السلام عليك يا نبي الرحمة السلام عليك يا هادي الامة السلام عليك يا بشير السلام عليك يا نذير السلام عليك يا رسول رب العالمين السلام عليك يا سيد المرسلين السلام عليك يا امام المتقين السلام عليك يا شفيع المذنبين السلام عليك يا خير الخلائق اجمعين السلام عليك يا خاتم النبيين السلام عليك وعلى سائر الانبياء والمرسلين والملائكة المقربين وجميع عباد الله الصالحين جزاك الله يا رسول الله عنا افضل ما جزى نبيا ورسولا عن امته وصلى الله عليك كلما ذكرك الذاكرون وغفل عن ذكرك الغافلون افضل واكمل واطيب

كيفية الصلوة على النبي صلى الله تعالى عليه وسلم

واظهر وازكى واتم ما صلى على احد من الخلق اجمعين اشهد ان لا اله
الا الله وحده لا شريك له واشهد انك عبده ورسوله وحبيبه
وخليله واشهد انك قد بلغت الرسالة واديت الامانة ونصحت
الامة واقمت الحجة واوضحت المحجة وجاهدت في الله حق جهاده
اللهم آت الوسيلة والفضيلة وابعثه مقاماً محموداً الذى
وعدته وآته نهاية ما ينبغى ان يسئله السائلون اللهم صل على محمد
عبدك ورسولك النبى الامى وعلى آل محمد وازواجه امهات المؤمنين
وذريته واهل بيته كما صليت على ابراهيم وعلى آل ابراهيم في العالمين
انك حميد مجيد وبارك على محمد عبدك ورسولك النبى الامى وعلى آل
محمد وازواجه امهات المؤمنين وذريته واهل بيته كما باركت
على ابراهيم وعلى آل ابراهيم في العالمين انك حميد مجيد عدد
معلوماتك ومداد كلماتك ورضى نفسك وزنة عرشك وسلم
تسليما كثيرا كثيراً وعلينا معهم برحمتك يا ارحم الراحمين
سبحان ربك رب العزة عما يصفون وسلام على المرسلين والحمد
لله رب العالمين ومن عجز عن حفظ هذا او ضاق وقته عنه
اقتصر على بعضه واقله السلام عليك يا رسول الله واعلم ان
العلماء اختلفوا اهل الاولى التطويل او الاختصار فقال ابن عساكر
والذى بلغنا عن ابن عمر رضى الله عنه وغيره من السلف الاولين الثانى
لكن اكثر العلماء على التطويل الا انه بشرط الحضور ودوام اللذة في الحضرة
وعدم السآمة والملالة ومنها انه اذا وصاه احد بالسلام على رسول
الله صلى الله عليه وسلم ان يقول السلام عليك يا رسول الله من فلان
ابن فلان او فلان بن فلان يسلم عليك يا رسول الله ومنها ان
يتأخر عن صوب يمينه قدر ذراع للسلام على الصديق فان رأسه
عند منكب رسول الله صلى الله عليه وسلم على الصحيح الذى عليه الجمهور فيقول
السلام عليك يا امير المؤمنين ابا بكر الصديق السلام عليك

يا صاحب رسول الله في الغار ورفيقه في الاسفار السلام
عليك يا خليفة رسول الله السلام عليك يا شيخ المهاجرين جزاك
الله عن الاسلام والمسلمين خيرا ورضى الله تعالى عنك وارضاك
وجعل الجنة منزلك ومثواك ثم يتاخر عن صوب يمينه قدر ذراع
للسلام على الفاروق لان راسه عند منكب الصديق ويقول السلام
عليك يا امير المؤمنين عمر الفاروق السلام عليك يا امام المتقين
السلام عليك يا صاحب رسول الله السلام عليك يا مونس رسول
الله السلام عليك يا من اعز الله به الاسلام جزاك الله عن امة نبيه
خيرا ورضى الله عنك وارضاك وجعل الجنة متقلبك ومثواك
ومنها ان يرجع الى موقفه الاول ويتوسل به في حق نفسه ويستشفع
به الى ربه قال اهل المناسك من جميع المذاهب ومن احسن ما يقول
ما جاء عن ابن عيينه قال كنت جالسا عند قبر النبى صلى الله عليه وسلم
فجاء اعرابى فقال السلام عليك يا رسول الله سمعت الله يقول
ولو انهم اذ ظلموا انفسهم جاؤك فاستغفروا الله واستغفر
لهم الرسول لوجدوا الله توابا رحيما وقد جئتك مستغفرا من ذنبى
مستشفعا بك الى ربى ثم بكى وانشاء ويقول شعر يا خير من دفنت
في الترب اعظمه فطاب من طيبهن القاع والاكم نفسى الفداء لقبر انت
ساكنه فيه العفاف وفيه الجود والكرم قال ثم انصرف فحملتنى
عيناى ورايت النبى صلى الله عليه وسلم في النوم فقال يا عيينة الحق
الاعرابى فبشره بان الله تعالى قد غفر له فخرجت خلفه فلم اجده انتهى
فينبغى ان يكثر من الاستغفار بعد قراءة هذه الاية ويستدعى منه
صلى الله عليه وسلم ان يستغفر له فيقول نحن وفدك يا رسول الله
وزوارك يا حبيب الله جئنا لقضاء حقك والتبرك بزيارتك والاستشفاع
بك مما اثقل ظهورنا واظلم قلوبنا فليس لنا شفيع غيرك نؤمله
ولا رجاء غير بابك نصله فاستغفر لنا واشفع لنا الى ربك

يا شفيع المذنبين واسئله ان يجعلنا من عباده الصالحين ومنها
ان يتقدم الى راس القبر المكرم ويستقبل القبلة ويحمد الله تعالى ويمجده
بابلغ ما يمكنه ويصلي ويسلم على نبيه صلى الله عليه وسلم ويدعو لنفسه
بما اهمه واحبه من خيري الدنيا والآخرة وكذلك لوالديه واولاده
واقاربه ومشايخه واحبابه ومن اوصاه وسائر المسلمين واعلم
ان العز بن جماعة انكر هذا الموقف كالعود بعد السلام على الشيخين الى
موقفه الاول محتجا بان واحدا منهما لم يرد عن الصحابة ولا عن التابعين
ورد بان الدعاء هناك والتوسل به صلى الله عليه وسلم اصل عن السلف
والذي لم يفعل انما هو هذا الترتيب المخصوص وحكمته ان في تأخير
الدعاء والتوسل عن السلام على الشيخين حصول الجمع بين موقف
السلف الذي كان قبل ادخال الحجرة في المسجد لما لم يكن الاستقبال يتأتى
لهم فانهم جاء انهم كانوا يقفون في جهة الراس الشريف وبين موقفهم
الثاني الذي كان بعد ذلك وهو حسن لانه صلى الله عليه وسلم لما فرغ
من دفن ابنه ابراهيم قال عند راسه السلام عليك وهو ظاهر
ان السلام من جهة الرأس وما رآه المؤمنون حسنا فهو عند الله حسن
ومنها ان يحرص على المبيت في المسجد ولو ليلة واحدة يحييها بالذكر
والدعاء وتلاوة القرآن كما قاله ابن عساكر وان امكنه ان لا يفارق
المسجد دائما الا لضرورة او مصلحة راجحة فليغتنم ذلك ومنها
ان يكون حزينا على فراقه صلى الله عليه وسلم وخروجه من الدنيا اعظم
من حزنه على فراق ابويه واولاده كما قاله بعض الائمة الشافعية
ومنها ان لا يطوف بقبره صلى الله عليه وسلم كما نقله النووي عن
اتفاق العلماء وان لا يلصق البطن والظهر بجدار القبر المكرم كما قاله
كثير من العلماء فانه مكروه وكان القياس تحريمه لكن لما كان من شان
ذلك عند فاعله انهم لا يفعلون الا لقصد التبرك به جهلا عما
يليق به صلى الله عليه وسلم من الادب اقتضى ذلك رفع الحرمة عنهم

ان لا يطوف بقبر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم

واثبات

واثبات الكراهة ولا عبرة بذلك القصد في نفي الكراهة ايضا زجرا
لهم عن التهجم عليه صلى الله عليه وسلم بما لم يؤذن فيه قال النووي في
ايضاحه قالوا ويكره مسح جدار القبر باليد وتقبيله بل الادب
ان يبعد كما يبعد منه لو حضر في حياته صلى الله عليه وسلم هذا هو
الصواب وهو الذي قال العلماء واطبقوا عليه وينبغي ان لا يغتر
بكثيرين من العوام في مخالفتهم ذلك فان الاقتداء والعمل انما
يكون باقوال العلماء ولا يلتفت الى محدثات العوام وجهالاتهم
ولقد احسن السيد الجليل ابو علي الفضيل بن عياض في قوله
ما معناه اتبع طرق الهدى ولا تضرك قلة السالكين واياك
وطرق الضلالة ولا تغتر بكثرة الهالكين واعترضه العز بن جماعة
وغيره في تقبيل القبر ومسه بقول احمد لا بأس به ورد بان
معناه لا حرمة عليه او لا يستحب قال في الاحياء مس المشاهد
وتقبيلها عادة اليهود والنصارى قيل الا اذا غلب عليه الشوق
والحال والاستغراق في مقام الجمال ومنها ان لا ينحني للقبر الشريف
ولا يقبل الارض كذا قاله بعض العلماء لانه لم يفعله السلف والخير
كله في اتباعهم ومنها ان يأتي الروضة فيكثر فيها من الدعاء والصلوة
وذلك لحديث الصحيحين عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال ما بين قبري ومنبري روضة من رياض الجنة ومنبري
على حوضي وفي رواية صحيحة ومنبري على ترعة من ترع الجنة رواه
احمد وفسر الترعة بالباب والروضة وفي رواية اخرى ما بين
منبري وبيتي وفي اخرى ما بين حجرتي ومنبري فقيل معنى كونه
روضة ان العمل فيه يوجب ذلك كما ورد الجنة تحت ظلال السيوف
والجنة تحت اقدام الامهات والاولى ما قاله مالك وغيره من
بقائه على ظاهره فينقل الى الجنة وليست كسائر الارض تفنى وتذهب
وهذا ما عليه الاكثرون وقيل هي من الجنة الآن حقيقة ومعنى قوله

ومنبري على حوضي ان ملازمة اعمال الصالحة عنده تورد الحوض
وحمله بعض العلما على الحقيقة وقيل يعيده الله على حاله فينصب على
حوضه وعنه عليه السلام انه قال قوائم منبري على رواتب في الجنة
اى ثوابت ومنها ان يتحرى الوقوف والدعاء عند المنبر وقد جاء
ان رجالا من الصحابة كانوا اذا دخلوا المسجد اخذوا برمانة المنبر
التي كان صلى الله عليه وسلم يمسكها بيده ثم يستقبلون ويدعون
ونقل في الشفا ان الصحابة كانوا اذا دخلوا المسجد جسوا رمانة
المنبر التي تلي القبر الشريف بميامنهم ثم استقبلوا القبلة ومنها ان
يجتنب ما يفعله الجهلة من تقربهم باكل التمر الصيحاني في الروضة الكريمة
وقيل سبب تسميته بالصيحاني ما اخرجه ابن المؤيد الحموي عن جابر
رضى الله عنه كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم يوما في بعض حيطان
المدينة ويد علي في يده فمررنا بنخيل فصاح النخل هذا محمد رسول الله
هذا علي سيف الله فالتفت النبي صلى الله عليه وسلم الى علي وقال سمه
الصيحاني فسمي من ذلك اليوم الصيحاني انتهى وقد ذكر ابن الجوزي
في موضوعاته حديثا مشتملا عليه وعلى زيادات اخر وقال انه موضوع
واقروه ومنها ان يديم النظر الى الحجرة الشريفة اذا كان في المسجد والى
القبة العظيمة مع الحضور والمهابة اذا كان خارجه ولا منافاة
فيه لاستقبال القبلة لان مداره على الصدر وان الوجه ملتفتا
الجهة اخرى ومنها ان يلازم الصلوات كلها بالمسجد وان ينوى
الاعتكاف مادام فيه وان يختم القرآن فيه وفي غيره مدة الاقامة
للزيارة ومنها ان يتحرى الصلوة فيما كان مسجدا في حياته صلى الله
عليه وسلم لا فيما زاد بعده فان المضاعفة المذكورة في الخبر الصحيح صلوة
في مسجدي هذا افضل من الف صلوة فيما سواه الا المسجد الحرام
تختص بالاول كما قاله النووي وغيره واعترضه ابن تيمية والطبري
وغيرهما بانه سلم في مسجد مكة ان المضاعفة لا تختص بما كان

صلوة في مسجدي هذا افضل من الف صلوة فيما سواه الا المسجد الحرام

موجود

موجودا في زمنه صلى الله عليه وسلم وبان الاشارة في الخبر المذكور انما
هي لاخراج غيره من المساجد المنسوبة اليه صلى الله عليه وسلم وبان الامام
المالك سئل عن ذلك فاجاب بعدم الخصوصية وقال لانه صلى الله
عليه وسلم اخبر بما يكون بعده وزويت له الارض فعلم بما يحدث بعده
ولولا هذا ما استجاز الخلفاء الراشدون ان يزيدوا فيه بحضرة الصحابة
ولم ينكر ذلك عليهم ويؤيده ما في تاريخ المدينة عن عمر رضى الله انه لما
فرغ من الزيادة لو انتهى الى الجبانة وفي رواية الى الحليفة لكان الكل
مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم وعن ابي هريرة رضى الله قال سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لو زيد في هذا المسجد ما زيد كان
كان الكل مسجدي وفي رواية لو بني هذا المسجد الى صنعا كان مسجدي
قال الولي العراقي فان صح ذلك فهو بشرى حسنة واعلم ان اول من
زاد في المسجد النبوي عمر رضى الله وزيادته من جهة القبلة الرواق
المتوسط بين الروضة ورواق المحراب العثماني وحده في المغرب الى
الاسطوانة السابعة من المنبر ولم يزد شيئا من جهة المشرق لان الحجرة
كانت هي الحد من المشرق في زمنه ثم عثمان رضى الله عنه زاد في القبلة
الى موضع محرابه اليوم ولم يزد في شرقيه وزاد في غربيه قدر
اسطوانة بجدار المسجد في زمنه من جهة الغرب ينتهي الى الاسطوانة
الثامنة من المنبر وما بعدها الى الجدار اسطوانتان فقط زادهما
الوليد والخامسة من المنبر هي نهاية المسجد النبوي بعد الزيادة
الثانية التي زادها صلى الله عليه وسلم فيه وحدّه من جهة الشام
قريب من الحجارة التي عند ميزان الشمس بصحن المسجد خلف مجلس
مشايخ الحرم وعن ابي هريرة رضى الله عنه مرفوعا قال لا تشد الرحال
الا الى ثلاثة مساجد مسجدي هذا والمسجد الحرام ومسجد الاقصى
حديث متفق عليه وفيهما عنه رضى الله عنه ايضا صلوة في مسجدي
هذا خير من الف صلوة فيما سواه الا المسجد الحرام وهذا لفظ

الوليد خليفة من خلفاء بني امية من اول مروانة العنيدة علي

البخاری وزاد مسلم فانی اخر الانبیا وان مسجدی اخر المساجد قال
ابن جماعة یرید اخر مساجد الانبیا وعنه صلی الله علیه وسلم من صلی
فی مسجدی اربعین صلوة کتبت له براءة من النار وبراءة من العذاب
وبرئ من النفاق اخرجه احمد وعن ابی هریرة رضی الله عنه ان النبی صلی الله
علیه وسلم قال ان من حین یخرج احدکم من منزله الی مسجدی فرجل تکتب
حسنة ورجل تحط خطیئة رواه ابن المنذر وابن حبان فی صحیحه
وعنه ایضا قال سمعت رسول الله صلی الله علیه وسلم یقول من جاء
مسجدی هذا لم یاته الا لخیر یتعلمه او یعلمه فهو بمنزلة المجاهد فی
سبیل الله ومن جاء لغیر ذلک فهو بمنزلة الرجل ینظر الی متاع
غیره رواه ابن ماجه وهذا لفظه ورواه الطبرانی وابن حبان فی صحیحه
بمعناه وعنه صلی الله علیه وسلم قال من خرج علی طهر لا یرید الا الصلوة
فی مسجدی حتی یصلی فیه کان بمنزلة حجة رواه الزبیر ابن بکار ومنها
ان یتحری الصلوة عند سواری المسجد الذی کان فی زمنه صلی الله علیه وسلم
اذ لکل واحدة منها فضل لانه لا یخلو من صلوته صلی الله علیه وسلم
او صلوة احد من الصحابة رضی الله عنهم الیها کما یدل له حدیث البخاری
والذی ورد له فضل خاص منها ثمانیة الاولی التی هی علم المصلی الشریف
کان جذعه صلی الله علیه وسلم التی الیها ویتکئ علیها امامها فی محل کرسی
الشمعة الثانیة اسطوانة عائشة رضی الله عنها المعروفة باسطوانة
المهاجرین قیل صلی الیها النبی صلی الله علیه وسلم المکتوبة بعد تحویل
القبلة بضعة عشر یوما ثم تقدم الی مصلاه وقیل کان اکابر الصحابة
رضی الله عنهم یصلون الیها ویجلسون حولها وتسمی اسطوانة عائشة
للحدیث المروی عنها فیها انها لو عرفها الناس لاضطربوا علی الصلوة
عندها بالسهمان وکان اکثر نوافل عبد الله بن الزبیر الیها وهی
الثالثة من المنبر ومن القبر ومن القبلة متوسطة الروضة وتسمی
اسطوانة القرعة لما فی اوسط الطبرانی ان فی مسجدی لبقعة قبل هذه

المساجد الفاضلة فی الروضة

الاسطوانة

الاسطوانة لو یعلم الناس ما صلوا الیها الا ان تطیر لهم قرعة وکان
ابو بکر وعمر وغیرهما رضی الله عنهم یصلون الیها والمهاجرون من قریش
یجتمعون الیها قیل والدعاء عندها مستجاب الثالثة مما یلیها
لناحیة القبر اسطوانة التوبة وهی الثانیة من القبر الشریف والثالثة
من القبلة والرابعة من المنبر روی ان رسول الله صلی الله علیه وسلم کان
یتحری القبلة عندها وعن ابن عمر رضی الله عنه ان رسول الله صلی الله علیه
وسلم کان اذا اعتکف یطرح له فراشه او سریره الی اسطوانة التوبة
مما یلی القبلة یستند الیها ورواه البیهقی باسناد حسن کان صلی الله
علیه وسلم اذا اعتکف یخرج له فراشه وسریره الیها مما یلی القبلة فیستند
الیها وکان یصلی نوافله الیها وسمیت بذلک لان ابا لبابة رضی
الله عنه لما تخلف عن تبوک ربط نفسه بها حتی نزلت توبته وروی
الزبیر ابن بکار انه ارتبط ابو لبابة الی جذع من جذوع المسجد
بسلسلة بضعة عشر لیلة فکانت ابنته تأتیه عند کل صلوة
فتحله فیتوضأ وهی الاسطوانة المتخلق نحو من ثلثها یدعی اسطوانة
التوبة ومنها حل رسول الله صلی الله علیه وسلم ابا لبابة حین نزلت توبته
الرابعة اسطوانة السریر وهی اللاصقة بالشباک الیوم شرقی
اسطوانة التوبة الخامسة اسطوانة علی رضی الله عنه ویعرف بالمحرس
لانه کان یجلس فی صفحتها التی تلی القبر یحرس رسول الله صلی الله علیه و
سلم وهی خلف اسطوانة التوبة من جهة الشمال وکانت الخوخة التی
یخرج منها النبی صلی الله علیه وسلم من بیت عائشة رضی الله عنها
الی الروضة فی مقابلتها السادسة خلفها من الشمال ایضا اسطوانة
الوفود وکان صلی الله علیه وسلم یجلس عندها لوفود العرب وکانت
تعرف بمجلس القلادة یجلس الیها سادات الصحابة وافاضلهم
السابعة اسطوانة مربعة القبر ویقال لها مقام جبریل وهی
فی حائز الحجرة الشریفة عند منحرف صفحته الغربیة للشمال وبینها

وبين اسطوانة الوفود الاسطوانة الملاصقة بشباك الحجرة كانت
باب فاطمة رضي الله عنها وكان صلى الله عليه وسلم يأتي اليه حتى يأخذ بعضادتيه
ويقول السلام عليكم اهل البيت انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس اهل البيت
ويطهركم تطهيرا وقد حرم الناس التبرك بها وباسطوان السرير
لغلق ابواب الشباك الدائر على الحجرة الشريفة **الثامنة** اسطوانة
التهجد كان صلى الله عليه وسلم يصلي اليها ليلا ومحلها الان دعامة
بها محراب مرخم قرب باب جبريل عليه السلام ونوزع في ان ذلك محلها
ومنها ان لا يمر بالقبر المكرم حتى يقف ويسلم عليه سواء مر من داخل
المسجد او خارجه ولقد وقع لبعض السلف انه تهاون في ذلك فرأى
النبي صلى الله عليه وسلم قائلا له انت لما تمر بي معرضا لا تقف تسلم على
فلم يترك ذلك بعد ومن ثم سئل مالك الا ترى ان يسلم المار عليه
كلما مر قال نعم ارى عليه ذلك **ومنها** ان لا يجعل حجرته وراء ظهره مطلقا
ولا بين يديه في الصلوة **ومنها** ان يزور كلما دخل المسجد او خرج
خلافا لاهل المدينة فان الامام مالك كره لهم ذلك دون الغربا
قيل لان ذلك من المقيمين قد يفضي الى ملل وقلة ادب وارباب
المذاهب الثلاثة يقولون باستحباب الاكثار منها لكل احد من
اهل المدينة وغيرهم لان الاكثار من الخير خير **فائدة** روى ابن
المبارك واسمعيل القاضي وابن شكوال والبيهقي والدارمي وابن
الجوزي عن كعب الاحبار رحمه الله تعالى انه ما من يوم وليلة الا وينزل
عند الفجر سبعون الفا من الملائكة يحفون بقبر النبي صلى الله
عليه وسلم ويصلون عليه الى الليل ثم ينزل سبعون الفا يفعلون
كذلك الى الفجر وهكذا حتى يقوم صلى الله عليه وسلم من قبره في سبعين
الفا يزفونه وفي رواية يوقرونه **فان قيل** ما معنى قوله يصلون عليه
مع افادة الاية الكريمة عموم صلوتهم دائما وقد صح الحديث انهم
تسعة اعشار الخلق **اجيب** بان معناه ان هؤلاء السبعين الفا يعمرون

نزول سبعين الف ملك الى يوم القيمة على قبره عليه السلام

بصلوة

بصلوة مخصوصة مناسبة لوقوفهم في حضرته صلى الله عليه وسلم
فصل في اداب الزائر بعد خروجه من المسجد الشريف منها ان ينزل
بمحل قريب من المسجد ليشاهد منه القبة المكرمة وليسمع النداء
ويدرك الجماعة فيه ولا ينافيه ما قاله صلى الله عليه وسلم لبني سلمة
لما ارادوا التحول الى قرب المسجد دياركم تكتب اثاركم لان ذلك انما
هو للخوف على المدينة اي يعرى خارجها من السكان فيتمكن منها العدو
ولكن لو قدر من البعد ادراك الجماعة مع طول الطريق الموجب لكثرة
الثواب الناشئة عن كثرة الخطو فله ذلك **ومنها** ان يخرج كل يوم متطهرا
الى زيارة من بالبقيع تأسيا به صلى الله عليه وسلم فانه عليه السلام كان
كثيرا ما يخرج اليه ويدعو لمن فيه **وقد خرج** اليه صلى الله عليه وسلم ليلة
نصف شعبان فسجد فيه طويلا حتى ظن انه قبض وخروجه يوم الجمعة
اكد والاولى ان يكون ذلك بعد السلام عليه صلى الله عليه وسلم وعلى
صاحبيه وقد ورد في فضل البقيع عن ام قيس بنت محصن رضي
الله عنها قالت لو رأيتني ورسول الله صلى الله عليه وسلم اخذ بيدي
في سكة المدينة حتى انتهى الى البقيع الغرقد فقال يا ام قيس قلت
لبيك يا رسول الله وسعديك قال ترين هذه المقبرة قلت نعم
قال يبعث منها يوم القيمة سبعون الفا على صورة القمر يدخلون الجنة
بغير حساب **وعنه** عليه السلام انا اول من تنشق عنه الارض فاكون
اول من يبعث فاخرج انا وابو بكر وعمر الى اهل البقيع فيبعثون
ثم يبعث اهل مكة **وعنه** عليه السلام انه قال ان مقبرة البقيع تضئ
لاهل السما كما تضئ الشمس والقمر لاهل الدنيا **وعنه** عليه السلام
انه قال من دفناه في مقبرتنا هذه شفعنا له ذكره ابن جماعة **وعنه**
صلى الله عليه وسلم اول من اشفع من امتي يوم القيمة اهل المدينة
واهل الطائف اخرجه الحافظ ابن عساكر في فضل المدينة ولعل
المراد باهل الطائف اهل مكة اذ يقال لهم اهل الحجاز فيشمل للعلى

وعنه عليه السلام انا اول من تنشق الارض فاكون اول من يبعث فاخرج انا وابو بكر وعمر

وغيره او اشارة الى ان اهل الطائف من اهل الحرم والله اعلم وعن
سعد رضي الله عنه قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمعرس فقال
لقد اتيت فقال لي انك لبالوادي المبارك يعني العقيق رواه البخاري
في تاريخه وعن سعد رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نام
بالعقيق قال فاستيقظت وانه يقال لي انك لبالوادي المبارك
رواه ابن عدي وابن عساكر وعن سلمة ابن الاكوع رضي الله عنه انه
عليه السلام قال يا سلمة ابن الاكوع لو كنت تاخذ طريق العقيق لشيعتك
حين تخرج وتلقيتك حين تقدم رواه ابو نعيم وعن ابن عمر رضي الله عنهما
من صلى فيه يعني مسجد بني عمرو بن عوف كان كعدل عمرة رواه ابن حبان
وعن عائشة رضي الله عنها مرفوعا بطحان على ترعة من ترع الجنة رواه
الديلمي وعن ابي موسى رضي الله عنه لقد مر بالصخرة من الروحا سبعون
نبيا حفاة عليهم العبا يؤمون بيت الله العتيق منهم موسى عليه السلام
رواه الطبراني وابو نعيم وابن عساكر وجماعة وعن كثير ابن عبد الله
ابن عمرو بن عوف عن ابيه عن جده رضي الله عنهم قال غزونا مع رسول
الله صلى الله عليه وسلم حتى اذا كنا بالروحاء قال لقد صلى في هذا المسجد
سبعون نبيا من قبلي ولقد قد مها موسى عليه السلام وعليه عباءتان
قطوانيتان على ناقة ورقاء في سبعين الفا من بني اسرائيل رواه
ابن عساكر وعن ابن عباس رضي الله عنه بئر غرس من عيون الجنة
رواه سعد وعن عمر ابن الحكم نعم البئر بئر غرس هي من عيون الجنة
وماؤها اطيب المياه رواه ابن سعد وعن ابن عمر مرفوعا رايت
الليلة كاني جالس على عين من عيون الجنة بئر غرس رواه ابن سعد
وعن عائشة رضي الله عنها بعثت لاهل البقيع لاصلي عليهم رواه
احمد وعن ام قيس بنت محصن انه عليه السلام قال يا ام قيس
اترين هذه المقبرة يبعث الله منها سبعين الفا يوم القيمة على
صورة القمر ليلة البدر يدخلون الجنة بغير حساب رواه الطبراني

وعن ابن

وعن ابن مسعود رضي الله عنه يبعث الله عز وجل من هذه البقعة ومن
هذا الحرم سبعين الفا يدخلون الجنة بغير حساب يشفع كل واحد
منهم في سبعين الفا وجوههم كالقمر ليلة البدر رواه الديلمي وعن
ابن مسعود واذا انتهى الى البقيع قال السلام عليكم دار قوم مؤمنين
اي يا دار وعبر عنها باسم الحال الى المحل اذ السلام هنا للارواح وانا
ان شاء الله بكم لاحقون والاستثناء للتبرك او للحوق العبد بهذا
المحل اللهم اغفر لاهل بقيع الغرقد اللهم لنا ولهم وينبغي ان يقصد
القبور الظاهرة فيه كقبر عثمان رضي الله عنه والاولى ان يبداء به
لانه افضل من فيه وهذا ان لم يمر بقبر غيره والاسلام ووقوف يسير
ثم يرجع اليه ثم بعد عثمان يبداء بالعباس رضي الله عنه ثم بالحسن
بجنبه ثم بفاطمة بجنبه فان الارجح انها ههنا ثم بزين العابدين ثم
بابنه محمد الباقر ثم بابنه جعفر الصادق رضي الله عنهم وهؤلاء
كلهم بقبة واحدة ثم بابراهيم ابن النبي صلى الله عليه وسلم ومعه
في قبة جماعة من الصحابة فيسلم عليهم ثم بمشهد ابي سفيان بن الحرث
عم النبي صلى الله عليه وسلم وينسب الان لعقيل بن ابي طالب وهو
انما توفي بالشام ثم بامهات المؤمنين هنا الا خديجة فبمكة والا
فميمونة فبسرف ووقوع السلام على المفضول تبعا لبعض من قبة
العباس قبل ابراهيم لا يضر ويزور ايضا قبر الامام مالك ابن انس
وكذا شيخه بجنبه في قبة لطيفة على ما يقال وهو نافع المحدث
لا نافع القاري كما توهم والمشهد المشهور بفاطمة بنت الاسد على
رضي الله عنهما والاقرب انه مشهد سعد بن معاذ سيد الانصار لان
ما ذكره القدماء لا ينطبق على ذلك ذكره السيد ويختم بقبر صفية
عمة رسول الله صلى الله عليه وسلم ورضي عنها ويزور مشهد اسماعيل بن
جعفر الصادق بركن السور من داخله فبالة قبة العباس رضي الله عنه
ومالك ابن سنان والد ابي سعيد الخدري بلصق السور غربي المدينة

كذا وعن ابن مسعود يبعث الله من هذه البقعة ومن هذا الحرم سبعين الفا يدخلون الجنة بغير حساب يشفع كل واحد منهم سبعين الفا وجوههم كالقمر ليلة البدر

زيارة القبور في البقيعة

ومشهد النفس الزكية محمد بن عبد الله بن الحسن بن علي رضي الله عنهم
وهو خارج السور في سلع ومنها ان ياتي متطهرا قبور الشهداء باحد
ويبداء بسيد الشهداء عم رسول الله صلى الله عليه وسلم ورضي عنه
ويبكر بعد صلوة الصبح بمسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى
يعود ويدرك جماعة الظهر فيه والافضل ان يكون ذلك يوم الخميس
لان الموتى يعلمون اى يزيد علمهم للادلة على دوام علمهم بزوارهم
يوم الجمعة ويوما قبله ويوما بعده كما نقله في الاحياء عن محمد بن
واسع انه بلغه ذلك والمطلوب يوم الجمعة التبكير ويوم السبت
الذهاب لقبا فتعين الخميس قال المحقق الكمال ابن الهمام ويزور
جبل احد نفسه للحديث الصحيح جبل احد يحبنا ونحبه انتهى وفي الصحيح
انه عليه السلام صعد احدا ومعه ابو بكر وعمر وعثمان فرجف بهم فقال
عليه السلام اثبت احد فانما عليك نبي وصديق وشهيدان وفي الصحيح
انه عليه السلام قال ان احدا على ترعة من ترع الجنة وان عيرا على ترعة
من ترع النار وفي رواية الطبراني ان احدا ركن من اركان الجنة
وفي رواية له ايضا انه عليه السلام قال لاحد هذا جبل يحبنا ونحبه
انه على باب من ابواب الجنة وهذا عير يبغضنا ونبغضه انه على باب
من ابواب النار وروى ابو نعيم في الحلية بسنده الى ابن عمر رضي الله عنه
قال مر النبي صلى الله عليه وسلم بمصعب بن عمير فوقف عليه وقال اشهد
انكم احياء عند الله فزوروهم وسلموا عليهم فوالذي نفسي بيده
لا يسلم عليهم احد الا ردوا عليه الى يوم القيمة وفي رواية الطبراني
في الاوسط عن انس رضي الله عنه ولفظه احد جبل يحبنا ونحبه
فاذا جئتموه فكلوا من شجره ولو من اعضاهه ومنها ان ياتي
متطهرا من حين خروجه مسجد قبا ناويا التقرب بزيارته والصلوة
فيه للحديث الصحيح صلوة في مسجد قبا كعمرة واخرج الشيخان كان
صلى الله عليه وسلم ياتي مسجد قبا راكبا وماشيا فيصلي فيه ركعتين

الرجف بفتح الراء وسكون الجيم يقال رجف رجفا اى حركه فتحرك ويقال رجفت الارض اذا زلزلت ترجمه

فصل جبل احد وزيارته وصعود النبي عليه السلام مع الاصحاب وتحركه

فصل مسجد قباء

والاولى

والاولى ان يكون ذلك يوم السبت للحديث الصحيح ايضا كان صلى الله
عليه وسلم ياتيه كل سبت راكبا وماشيا وكان ابن عمر رضي الله عنهما يفعله
وحمله بعض المتاخرين من العلماء قوله كل سبت على ان المراد يوم
من ايام الاسبوع كقولهم مطرنا سبتا ويرد ذلك ان في رواية لابن حبان
في صحيحه انه صلى الله عليه وسلم كان ياتي قبا كل يوم سبت وعنه عليه
السلام من تطهر في بيته ثم اتى مسجد قبا فصلى فيه صلوة كان له كاجر
عمرة رواه ابن ماجه باسناد صحيح وعنه عليه السلام ان الصلوة
فيه كعمرة رواه احمد والترمذي وابن حبان في صحيحه والحاكم وصحح
اسناده وعن سهل بن حنيف انه عليه السلام قال من توضاء فاحسن
وضوئه ثم دخل مسجد قبا فركع فيه اربع ركعات كان ذلك عدل
رقبة رواه الطبراني وعن عمر رضي الله عنه انه كان ياتي قبا يوم الاثنين
ويوم الخميس فجاء يوما فلم يجد فيه احدا من اهله فقال والذي
نفسي بيده لقد رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم وابا بكر في اصحابه
ينقلون حجارته على بطونهم ويؤسسه رسول الله صلى الله عليه وسلم
وجبريل عليه السلام يؤم به البيت ومحلوف عمر بالله لو كان مسجدنا
هذا بطرف من الاطراف لضربنا اليه اكباد الابل ذكره ابن النجار واخرجه
ابن الجوزي وقد قيل انه المسجد الذي اسس على التقوى وقيل انه
مسجد المدينة لما في صحيح مسلم من حديث ابي سلمة ابن عبد الرحمن قال
مر بي عبد الرحمن ابن ابي سعيد الخدري قال قلت كيف سمعت اباك
يذكر في المسجد الذي اسس على التقوى قال ابي دخلت على رسول
الله صلى الله عليه وسلم في بيت بعض نسائه فقلت يا رسول الله اي
المسجد الذي اسس على التقوى قال فاخذ كفا من حصباء فضرب
به الارض ثم قال هو مسجدكم هذا المسجد المدينة قال فقلت له
اشهد اني سمعت اباك هكذا يذكره ومما يؤيد الاول بما في صحيح
البخاري من حديث ابن شهاب عن عروة ابن الزبير ان رسول الله

صلى الله عليه وسلم لبث في بني عمرو بن عوف بضع عشرة ليلة
واسس المسجد الذي اسس على التقوى وصلى فيه رسول الله صلى
الله عليه وسلم ثم ركب راحلته فسار يمشي معه الناس حتى بركت عند
مسجد الرسول صلى الله عليه وسلم بالمدينة وهو يصلي فيه يومئذ رجال
من المسلمين وكان مربدا للتمر لسهيل وسهل غلامين يتيمين في حجر اسعد
ابن زرارة الحديث ويؤيده قوله تعالى من اول يوم ولا منع من الجمع
اذ لم يثبت نفي احدهما في رواية فكل من المسجدين اسس على التقوى
وعن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال نزلت هذه
الآية في اهل قبا فيه رجال يحبون ان يتطهروا قال كانوا يستنجون
بالماء فنزلت فيهم هذه الآية اخرجه ابو داود ولم يضعفه ورواه
الترمذي وابن ماجه وعن يعقوب بن مجمع ابن حارثة عن ابيه
قال جاء عمر ابن الخطاب رضي الله عنه فقال لو كان مسجد قبا في افق من
الآفاق لضربنا اليه اكباد المطي رواه عبد الرزاق وعن يعقوب بن
مجمع قال دخل عمر بن الخطاب مسجد قبا فقال والله لان اصلي في هذا
المسجد صلوة واحدة احب الي من ان اصلي في بيت المقدس صلوة
واحدة ولو كان هذا المسجد بافق من الافاق لضربنا اليه اباط
الابل رواه عبد الرزاق وعن الوليد بن كثير عن رجل قال اتى عمر
رضي الله عنه مسجد قبا فامر ابا ليلى فقال له اجتنب العواهر واكنس
المسجد بسعفة قال لو كان هذا المسجد في افق من الآفاق او مصر
من الامصار لكان ينبغي لنا ان نأتيه رواه مسدد وعن جرير
لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة قال لاصحابه انطلقوا
بنا الى اهل قبا لنسلم عليهم فاتاهم فسلم عليهم ورحبوا به ثم قال
يا اهل قبا ائتوني باحجار من هذه الحرة فجمعت عنده احجار كثيرة
ومعه عنزة له فخط قبلتهم فاخذ حجرا فوضعه ثم قال يا ابا بكر
خذ حجرا فضعه الى حجري ثم قال يا عمر خذ حجرا فضعه الى جنب حجر ابي بكر

ثم التفت فقال يا عثمان خذ حجرا فضعه الى جنب حجر عمر ثم التفت الى
الناس باخره فقال من وضع حجره حيث احب على ذلك الخط رواه الطبراني
وفي لفظ الديلمي وابن عساكر قال من احب ان يضع فليضع حيث شاء
على هذا الخط وعن عائشة رضي الله عنها مرفوعا بطحان على بركة
من برك الجنة رواه البزار ومنها ان ياتي الابار التي بالمدينة وهي
تسعة عشر منها سبع مشهورة كان صلى الله عليه وسلم يتوضأ منها
او يغتسل فيشرب ومن جملتها بئر اريس فقد صح انه صلى الله عليه
وسلم تفل فيها وانه سقط فيها خاتمه صلى الله عليه وسلم من يد عثمان
رضي الله عنه ومنها ان ياتي المساجد التي بالمدينة وهي نحو ثلاثين
موضعا ومن جملتها مسجد الفتح قال ابو اسحق ابن شعبان واحب له
ان ياتي مسجد الفتح الذي على الخندق بين الظهر والعصر فيركع فيه ويدعو
فيه بكل خير وقد روي عن جابر رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم
دعا فيه ثلاثة ايام على الاحزاب فاستجيب له يوم الاربعا بين الصلاتين
قال ابن جماعة وحديث جابر هذا رواه ابن المنذر عن جابر قال دعا النبي
صلى الله عليه وسلم في هذا المسجد مسجد الفتح يوم الاثنين ويوم الثلثاء
فاستجيب له بين الصلاتين من يوم الاربعا قال جابر رضي الله عنه
فلم ينزل بي امر مهم الا جئته فدعوت فيه يوم الاربعا تلك الساعة فاعرف
الاجابة وعن جابر رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مر بمسجد
الفتح الذي على الجبل وقد حضرت صلوة العصر فرقى فيه صلوة العصر
رواه ابن النجار فليعتمد في معرفتها كالابار على خبير من اهل المدينة
والا فعلى تاريخ السيد شكر الله سعيه وباستحباب ما ذكر من الاتيان
بالابار والمساجد والاثار المنسوبة اليه صلى الله عليه وسلم صرح
جماعة من العلماء وقد كان ابن عمر رضي الله عنهما يتحرى الصلوة والنزول
والمرور حيث حل صلى الله عليه وسلم ونزل وما روي عن مالك
خلاف ذلك فهو جار على قاعدته في سد الذرائع وكذا ما جاء عن عمر

زيارة الآبار في المدينة

اجابة الدعا يوم الاربعاء

رضى الله عنه انه راى الناس فى الحج ابتدروا مسجدا فقال ما هذا قالوا
مسجد صلى فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال هكذا هلك اهل
الكتاب قبلكم اتخذوا اثار الانبيا بيعا من عرضت له منكم الصلوة
فليصل ومن لم يعرض له فليمض قال الشيخ خليل محقق متاخرى
المالكية يسن زيارة البقيع ومسجد قبا وغير ذلك لمن كثرت اقامته
بالمدينة والا فالمقام عنده صلى الله عليه وسلم احسن لتغتنم مشاهدته
ثم نقل عن العارف ابن ابى جمرة انه من حين دخل المسجد ما جلس الا للصلوة
حتى رحل الركب ولم يخرج لبقيع ولا غيره ولما خطر ذلك قال هذا باب
الله مفتوح للسائلين والمتضرعين وليس من يقصد مثله قال السيد
والحق ان من منح دوام الحضور والشهود وعدم الملل فاستمراره
هنالك اولى واعلى والا فتنقله فى ذلك البقاع احرى وبه يستجلب
النشاط ودفع الملل ولذلك نوع الله تعالى العباده الطاعات
قال ابن الحجر المكى وفيه نظر لما فى الاتيان بذلك فوائد تعينه على ما
هو بصدده اما لنحو اهل البقيع فليستشفع بهم الى من هم اقرب اليه
منه ليسال ببركة ذلك من القرب ليه صلى الله عليه وسلم ما لا يحصل
له لو لم يستمده بواسطة تلك الوسائط وايضا ففى ذلك وصلة
اليه اذ وصلة اصحابه واهل بيته وصلة له قلت وايضا لهم
حقوق عظيمة علينا من سبق الايمان ونصرته صلى الله عليه وسلم وفتوحاتهم
وحملهم العلوم الشرعية وفى زيارتهم والسلام عليهم والدعاء لهم
اداء لبعض ما يجب علينا مع ان زيارتهم سنة مؤكدة وفيها تزهد
فى الدنيا وتذكر الى العقبى نعم من غلب عليه الحال فهو معذور لم يدخل
تحت المقال ثم قال واما لنحو المساجد والمعاهد فلان رؤية الاثار
تزيد فى شهود المؤثر ورؤية الديار تزيد فى التعلق باهلها قلت
للقائل ان يقول شهود المؤثر يغنى عن رؤية الاثار ومطالعة صاحب
المنزل تعارض ملاحظة الدار الا اذا وصل الى مقام ليس فى الدار

يسن زيارة البقيع ومسجد قبا وغير ذلك لمن كثرت اقامته بالمدينة والا فالمقام عنده

غيره

غيره ديار والله اعلم باحوال اصحاب الاسرار ومنها ان يغتنم المجاورة
بالمدينة المكرمة لمن ظن من نفسه عدم موافقة مذموم شرعى
ويصبر على ضيق المدينة ومعيشتها بالنسبة الى بلاد الخصب والتوسع
فقد قال صلى الله عليه وسلم من صبر على لاواء المدينة وشدتها كنت
له شهيدا او شفيعا يوم القيمة رواه مسلم وروى احمد والترمذى
وغيرهما من استطاع ان يموت بالمدينة فليمت بها فانى اشفع
لمن يموت بها اى شفاعة مخصوصة ولذا قيل الموت بالمدينة افضل
مع الخلاف فى المجاورتين وقد اخذ منه جمع من العلماء ان السكنى
بالمدينة افضل منها بمكة مع مزيد المضاعفة بمكة ونقل عن احمد القول
بذلك وربما صح عنه عليه السلام انه قال لمكة والله انك لخير ارض الله
واحب ارض الله الى الله ولولا انى اخرجت منك لما خرجت واما حديث اللهم
انك تعلم انهم اخرجونى من احب البلاد الى فاسكنى الى احب البلاد
اليك فقد قال الحافظ ابن عبد البر انه موضوع وفى الصحيحين عنه عليه
الصلوة والسلام انه قال انما المدينة كالكير ينفى خبثها وينصع طيبها
اى يخلصه ويبقيه وينقيه وعن ابى هريرة رضى الله عنه مرفوعا قال
ياتى على الناس زمان يدعو الرجل الى ابن عمه وقريبه هلم الى الرخاء
والمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون والذى نفسى بيده ما يخرج احد
منها رغبة عنها الا اخلف الله تعالى فيها خيرا منه الا ان المدينة كالكير
تخرج الخبث ولا تقوم الساعة حتى تنفى المدينة شرارها كما ينفى
الكير خبث الحديد رواه مسلم ومنها ان يصوم بالمدينة ما امكنه
وان يتصدق بما استطاع على جيران رسول الله صلى الله عليه وسلم
لاسيما اقاربه واهل بيته والمحاويج اولى فان ذلك من جملة
بره صلى الله عليه وسلم وعن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال
رمضان بالمدينة خير من الف رمضان فيما سواها من البلدان
رواه الطبرانى باسناد ضعيف وعن عائشة رضى الله عنها

الموت بالمدينة افضل مع الخلاف فى المجاورتين

قالت كل البلاد فتحت بالسيف وافتحت المدينة بالقرآن رواه ابن جماعة
ومنها ان ينظر الى اهل المدينة بعين التعظيم ولا يبحث عما ستروه
من بواطنهم ويكل سرائرهم الى الله تعالى تاسيا برسول الله صلى
الله عليه وسلم ويحب جميع من بها على حسب حاله وقربه منه صلى الله
عليه وسلم الى ان لا تبقى له مزية سوى اتصافه بجواره اذ اعظم
الاساءة لا يسلب حرمة الجوار فعنه صلى الله عليه وسلم لا يكيد اهل
المدينة احد الا انماع كما ينماع الملح فى الماء وعن معقل بن يسار
رضى الله عنه مرفوعا المدينة مهاجرى وفيها مضجعى وفيها مبعثى حقيق
على امتى حفظ جيرانى ما اجتنبوا الكبائر من حفظهم كنت له شهيدا
او شفيعا يوم القيمة ومن لم يحفظهم سقى من طينة الخبال قيل
لمعقل وما طينة الخبال قال عصارة اهل النار رواه ابو عمرو
ابن السماك واخرجه ابن الجوزى وعن عبادة بن الصامت رضى
الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من ظلم اهل المدينة واخافهم
فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين لا يقبل منه صرف
ولا عدل رواه الطبرانى من طرق بعضها صحيح الاسناد ويروى
احمد معناه من حديث السائب بن خلاد وفى صحيح ابن حبان عن جابر
مرفوعا من اخاف اهل المدينة فقد اخاف ما بين جنبى واعلم
ان حد حرم المدينة كما فى خبر الصحيحين ما بين عير وهو مشهور
وثور وهو جبل صغير خلف احد ووهم من وهم رواية ظنا منه
ان ثورا بمكة فقط قال ابن الحجر المكى وما بين لابتيها وهما الحرتان
المشهورتان والمراد من حرم المدينة احترام ما حولها فلا يقطع
عضاهها ولا يصاد صيدها كما ورد فى حديث مسلم والنهى عندنا
محمول على التنزيه كما حقق فى محله الاليق به تنبيه من الاحاديث
الموضوعة من زارنى وزار ابى ابراهيم فى عام واحد ضمنت له الجنة
قال ابن تيمية انه موضوع وقال النووى انه باطل لا اصل له وهو

كذلك اذ زيارة الخليل وسائر الانبياء عليهم السلام قربة مستقلة
لا تعلق لها بحج ولا زيارة قبر نبينا صلى الله عليه وسلم وكذا ما زعمه
بعض الجهلة من ان زيارة القدس تقدر بحجة اذ لا تعلق لها بالحج وعكسه
بل هى قربة مستقلة ايضا ومنها ان يختم القران بالمدينة قبل خروجه
منها فقد كان السلف يحبون ذلك قال ابن الحجر المكى ونظيره ما قاله
بعض ائمتنا فى مكة من انه سن ذلك فيها ايضا وكان حكمة ذلك عن
فيها ان كلا منهما نزل بعض القران عليه صلى الله عليه وسلم فاذا قرأ القرآن
فى احدهما وتامل القارى نعمة انزال القرآن بالمحل الذى هو فيه وكمال
من نزل عليه حمله ذلك على امر عظيم من الخضوع والخشوع والاجلال
والخشية وفتح له ابوابا واسعة من التدبر والتفكر فيما يقرؤه
من الشكر على هذه النعمة وربما انتقل ذلك الى ان ظهرت سريرته
ونارت بصيرته الى ما لم يمكن فى حسبانه من العارف وما لم يخطر بباله
من الحكم واللطائف ثم رايت ابا مخلد قال كانوا يحبون لمن اتى المساجد
الثلاثة ان يختم فيها القرآن رواه سعيد بن منصور قلت
وايضا القراءة من العبادات التى تتضاعف فى الحرمين الشريفين
سيما المسجدين المنيفين وايضا فيه التخلق باخلاقه صلى الله عليه وسلم
اذا كان مداوما على قراءة القرآن العظيم من مقامه الكريم فى كل منهما
وان تيسر الختم او بعضه عند قبره صلى الله عليه وسلم بطريق العرض
عليه على كمال الحضور لديه فهو غاية المرتبة العظمى ونهاية المزية
الحسنى ومنها ان لا يضيق على المحتاجين بسكنى الاربطة والاخذ
من الصدقات ما وجد له مندوحة عن ذلك وكذا لا يخدم
خدمة بالمسجد الشريف كاذان واقراء وفراشة الا مع غاية
اخلاص النية ولا يأخذ عليها معلوما الا اذا اضطر اليه ومنها
ان ياكل من عجوة المدينة على الريق سبعا على الصباح كل يوم
ان تيسر لما اخرج ابن الاثير فى جامعه عن سعد رضى الله عنه

انه صلى الله عليه وسلم لما رجع من تبوك اثار من تلقاه من اهلها
غبارا فغطى من معه انفه فكشف صلى الله عليه وسلم اللثام عن وجهه
وقال والذى نفسى بيده ان فى غبارها شفاء من كل داء وقال سعد
واراه ذكر الجذام والبرص وفى رواية فاماطه عن وجهه وقال اما
علمتا ان عجوة المدينة شفاء من السم وغبارها شفاء من الجذام
وفى الصحيحين من تصبح اى اكل صباحا قبل ان ينزل جوفه شئ سبع اكل عجوة المدينة المكرمة
تمرات عجوة لم يضره ذلك اليوم سحر ولا سم ولمسلم من اكل سبع تمرات
مما بين لابتيها لم يضره شئ حتى يمسى وهو اعم لكن فى رواية صحيحة
على الريق وله ايضا ان فى عجوة العالية شفاء وانها ترياق اول
البكرة وهى كما قال ابن الاثير ضرب من التمر يضرب الى السواد وهو
هذا النوع المعروف بالمدينة ياثره الخلف من السلف واطبا ف
الناس على التبرك به يرد ما قيل فيه من غير ذلك ومن فضائل المدينة
ايضا ان فيها حفرة معروفة جربها العلما وغيرهم للشفا من الحمى
شربا وغسلا لكن الشرب هو ما ورد عن ابن النجار وغيره لما اصاب
الحمى بنى الحارث فقال صلى الله عليه وسلم اين انتم عن صهيب قالوا
ما نصنع به قال تاخذون من ترابه فتجعلونه فى ماء ثم يتفل الشفاء عن الحمى
عليه احدكم بسم الله تراب ارضنا بريقة بعضنا شفاء لمريضنا
باذن ربنا ففعلوا ذلك فتركتهم الحمى قال ابن الحجر المكى ولاجل
وروده اغتفر الشرب حل والا فاكل التراب وشربه حرام لانه
مضر قلت ولانه يحل التراب فى الما ويضمحل فيه بحيث يكون
كما السيل ولا شك ان الحكم للغلبة وقد ورد عنه عليه السلام
غبار المدينة شفاء من الجذام رواه ابن الجوزى وابو نعيم ف
الطب وفى رواية غبار المدينة يبرئ الجذام وفى اخرى يطفئ
الجذام وفى الصحيحين ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان
الايمان ليارز الى المدينة كما يارز الحية الى جحرها اى ينضم ويجتمع

فيهما

وفيهما انه عليه الصلاة والسلام قال على انقاب المدينة ملائكة لا يدخلها
الطاعون ولا الدجال وفى رواية للبخارى لا يدخل المدينة رعب
المسيح الدجال لها يومئذ سبعة ابواب على كل باب ملكان وعن جابر عدم دخول الطاعون والدجال الى المدينة
ابن سمرة رضى الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول ان الله تعالى سمى المدينة طابة رواه مسلم وفى رواية للطبرانى
ان الله امرنى ان اسمى المدينة طيبة وعنه عليه السلام من سمى المدينة
يثرب فليستغفر الله تعالى هى طابة هى طابة رواه احمد وفى رواية
الجندى فليستغفر الله تعالى ثلاثا وعن ابى هريرة رضى الله عنه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم امرت بقرية تاكل القرى من سمى المدينة يثرب فليستغفر الله
يقولون يثرب وهى المدينة تنفى الناس كما ينفى الكير خبث الحديد
متفق عليه ومعنى اكلها القرى غلبتها على ما سواها فى الشريعة
واحكامها ولان منها فتحت القرى وغنمت اموالها وسباياها او
لان اكلها وميرتها تكون من القرى المفتتحة بعدها وعن عمر رضى يمار اتى بالميرة اى جلب الطعام قاموس
الله عنه قال ان الله اختار لنبيه المدينة وهى اقل الارض طعاما
واملحه ماء الا ما كان من هذا التمر وانه لا يدخلها الدجال
ولا الطاعون ان شاء الله تعالى رواه الحارث وعن عمر رضى الله
عنه قال غلا السعر بالمدينة واشتد الجهد فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم اصبروا وابشروا فانى قد باركت على صاعكم
ومدكم فكلوا ولا تتفرقوا فان طعام الواحد يكفى الاثنين
وطعام الاثنين يكفى الاربعة وطعام الاربعة يكفى الخمسة طعام الواحد يكفى الاثنين وطعام الاثنين يكفى الاربعة والبركة فى الجماعة
والستة والبركة فى الجماعة فمن صبر على لاوائها وشدتها كنت
له شهيدا او شفيعا يوم القيمة ومن خرج منها رغبة عما فيها
ابدل الله من هو خير منه فيها ومن ارادا هلها بسوء اذابه الله من اراد السوء لاهل المدينة اذابه الله تعالى كما يذوب الملح فى الماء
كما يذوب الملح فى الماء رواه البزار وعن اسلم ان عمر رضى الله عنه
قال لعبد الله بن عباس بن ربيعة انت القائل لمكة خير من المدينة

فقال له هي حرم الله وامنه وفيها بيته قال عمر لا اقول في حرم الله
ولا في بيته ولا في امنه شيئا رواه مالك والزبير بن بكار في اخبار
المدينة ذكره ابن عساكر وعن علي كرم الله وجهه قال خرجنا مع
رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اذا كنا بالحرة بالسقيا قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم ايتوني بوضوء فلما توضاء قام فاستقبل
ثم كبر ثم قال اللهم ان ابراهيم كان عبدك وخليلك ودعا لك
لاهل مكة بالبركة وانا محمد عبدك ورسولك وانا ادعوك لاهل
المدينة ان تبارك لهم في مدهم وصاعهم مثل ما باركت لاهل مكة
مع البركة بركتين رواه احمد والترمذي وقال صحيح وابن خزيمة
وابن حبان وعن سمرة ابن جندب رضي الله عنه كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم يدعوا اللهم ضع في ارضنا بركتها وزينتها
وسكنها رواه ابن عساكر وعن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي
صلى الله عليه وسلم لما دخل المدينة قال اللهم اجعل لنا بها قرارا ورزقا
حسنا رواه الديلمي وعن عائشة رضي الله عنها قالت لما قدم رسول
الله صلى الله عليه وسلم المدينة قدمها وهي اوبا ارض الله من الحمى
فاصاب اصحابه منها بلاء او سقم وصرف الله ذلك عن نبيه
فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم ما سمعت منهم فقلت
انهم ليهذون ما يعقلون من شدة الحمى فقال اللهم حبب الينا
المدينة كما حببت الينا مكة او اشد وبارك لنا في مدها وصاعها
وانقل وباءها الى مهيعة رواه ابن اسحق وعن ابن عمر رضي الله
عنهما قال لما طلع النبي صلى الله عليه وسلم على المدينة قافلا عن سفر
الا قال يا طيبة يا سيدة البلدان رواه الديلمي وعن زيد ابن اسلم
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اللهم من اراد اهل المدينة بسوء
فاذبه كما يذوب الرصاص في النار وكما يذوب الملح والثلج
في الماء وكما يذوب الاهالة في الشمس رواه عبد الرزاق وعن عثمان

ابن الارقم

ابن الارقم رضي الله عنه انه تجهز يريد به بيت المقدس فلما فرغ
من جهازه جاء النبي صلى الله عليه وسلم يودعه فقال لما يخرج حاجة او
تجارة قال لا والله يا رسول الله بابي انت وامي ولكن اردت الصلوة
في بيت المقدس فقال النبي صلى الله عليه وسلم صلاة في مسجدي هذا خير
من الف صلوة فيما سواه الا المسجد الحرام فجلس ولم يخرج رواه احمد وغيره
وعن ابي هريرة رضي الله عنه مرفوعا المدينة قبة الاسلام ودار الايمان
وارض الهجرة ومبوء الحلال والحرام رواه الطبراني في الاوسط وعن
جابر رضي الله عنه الصلوة في مسجدي هذا افضل من الف صلاة فيما
سواه الا المسجد الحرام وصيام شهر رمضان في مسجدي هذا افضل
من الف شهر رمضان فيما سواه الا المسجد الحرام وصلاة الجمعة
في مسجدي هذا افضل من الف جمعة فيما سواه الا المسجد الحرام رواه
البيهقي وعن ابي هريرة رضي الله عنه لو بني مسجدي هذا الى صنعا كان
مسجدي رواه الزبير بن بكار في اخبار المدينة وعن ابن شهاب مرسلا
ما وضعت قبلة مسجدي هذا حتى فرج لي ما بيني وبين الكعبة رواه
الزبير بن بكار في اخبار المدينة وعن ابن عمر رضي الله عنهما من اذى
اهل المدينة اذاه الله وعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين
لا يقبل منه صرف ولا عدل رواه الطبراني وعن جابر رضي الله عنه
من اخاف لاهل المدينة اخاف الله رواه ابن حبان وفي رواية
لاحمد عنه من اخاف لاهل المدينة اخاف ما بين جنبي وعن ابن عمر
رضي الله عنهما مرفوعا خلق الله لي ملكين يردان السلام على من
سلم علي من شرق البلاد وغربها الا من سلم علي في داري فاني ارد
عليه السلام بنفسي ولا سيما لاهل المدينة فاني اريد عليهم لاحسابهم
وانسابهم قيل وهل نعرف وهم يتناسلون من بعدك قال وهل
لا يعرف الجار جاره وهل لا يعرف الجار بجاره وعن انس رضي الله عنه
من صلى في مسجدي اربعين صلوة لا تفوته صلوة كتبت له براءة

المدينة قبة الاسلام ودار الايمان

لزوم الكفارة لمن سمى المدينة يثرب

من النار وبراءة من العذاب وبرئ من النفاق رواه احمد **وعن عامر** ابن ربيعة من قال للمدينة يثرب فكفارته ان يقول المدينة عشر مرات رواه الحاكم في تاريخه **فصل في اداب الوداع منها** ان عند اخذه في اسباب رجوعه او خروجه من المدينة يسن له ان يودع المسجد الشريف بركعتين والاولى ان تكونا بمصلاه ويدعو الله تعالى بما يحب لدينه ودنياه ومن اكده قبول زيارته واجابة طلبه ثم يزوره صلى الله عليه وسلم وقيل يقدم الزيارة على الركعتين ويقول اللهم لا تجعل اخر العهد بنبيك ومسجده وحرمه ويسر لي العهود الى زيارته والعكوف في حضرته سبيلا سهلا وارزقني العفو والعافية في الدين والدنيا والاخرة وردنا الى بلادنا سالمين غانمين آمنين برحمتك يا ارحم الراحمين وهل ينصرف تلقاء وجهه او يمشي القهقرى احتمالان **ومنها** ان يستصحب معه هدية لاهله من تمر المدينة او مياه ابارها المأثورة او نحوها من غير تكلف ولا قصد مفاخرة بل لادخال السرور على اهله واحبابه وفي حديث ضعيف اذا سافر احدكم فليهد لاهله ولو حجارة **ومنها** ان يكبر على كل شرف ثلاث تكبيرات ثم يقول لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شئ قدير آئبون تائبون عابدون ساجدون لربنا حامدون صدق الله وعده ونصر عبده وهزم الاحزاب وحده وفي رواية لمسلم تقييد ذلك بما اذا قرب من منزله ولفظها اقبلنا مع النبي صلى الله عليه وسلم حتى اذا كنا بظهر المدينة قال آئبون تائبون عابدون لربنا حامدون فلم يزل يقول ذلك حتى قدمنا المدينة **ومنها** ان يقول اذا اشرف على بلدة يريد دخولها اللهم اني اسئلك خيرها وخير اهلها وخير ما فيها واعوذ بك من شرها وشر اهلها وشر ما فيها واذا اشرف على وطنه ان يقول اللهم اجعل لنا بها

قرارا

تقديم الطعام عند قدومه لاثر ورد فيه

قرارا ورزقا حسنا اللهم ارزقنا جناها واعذنا من وباها وحببنا الى اهلها وحبب صالحي اهله الينا **ومنها** ان يطرق اهله ليلا لما ان عليهم مشقة بل يرسل امامه من يخبر اهله به كيلا يقدم عليهم بغتة **ومنها** ان يقول اذا دخل على اهله توبا توبا لربنا اوبا لا يغادر حوبا اي لا يترك اثما والتوب بمعنى التوبة والاوب هو الرجوع عن الغفلة **ومنها** ان يستحب له بنفسه اطعام الطعام عند قدومه لاثر ورد فيه **ومنها** ان يزداد خيره بعد زيارته فان هذا من علامة قبولها تقبل الله منا بمنه وكرمه واسبغ علينا سوابغ فضله ونعمه وختم لنا بالحسنى وبلغنا المقام الاسنى وصلى الله على سيدنا محمد واله وصحبه وسلم سبحان ربك رب العزة عما يصفون وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين

رسالة في العمامة والعذبة كمية وكيفية المقالة العذبة في العمامة والعذبة

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي خلق الخلق خاصة وعامة وهداهم الى المحجة بالحجة التامة والصلوة على المظلل بالغمامة والمنزل لاعانة الملائكة مسومين بالعمامة وصحبه اصحاب العز والكرامة **اما بعد** فيقول الملتجي الى عفو ربه الباري علي بن سلطان محمد القاري غفر الله ذنوبه وستر عيوبه هذه رسالة حاوية لمسئلة مشتملة على العمامة والعذبة كمية وكيفية فاعلم اولا انه تعالى قال اظهارا لكمال مرتبة حبيبه قل ان كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله فجعلت المتابعة شرط صحة محبة العبد لله سبحانه وسبب محبته تعالى لعبده وقد قال عز وجل لقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة لمن كان يرجو الله واليوم الاخر **ثم اعلم** ان افعال النبي صلى الله عليه وسلم التي هي اختيارية صالحة للاقتداء اربعة مباح ومستحب وواجب وفرض والصحيح عندنا معشر الحنفية على ما صرح به علماء اصولنا انما علمناه من افعاله عليه السلام واقعا على صفة نقتدي به في ايقاعه على تلك الجهة حتى

يقوم دليل الخصوص وما لم نعلم على اى جهة من الجهات الاربع المتقدم
ذكرها فعله عليه السلام فلنا فعله على ان ادنى منازل افعاله وهو الاباحة
وحاصل المرام فى هذا المقام ان فعله عليه السلام ان عرف انه كان سهوا
كالتسليم على ركعتى العصر او طبعا كالاكل والشرب والقيام وغيرها او
مخصوصا به عليه السلام كوجوب التهجد والضحى والزيادة على الاربع فى النكاح
وغيرها لا يلزمنا الاتباع وان كان غيرها فقيل يجب الوقوف فيه
حتى يظهر ان النبى صلى الله عليه وسلم على اى وجه فعله من الاباحة والندب
والوجوب لان المتابعة لا يتحقق قبل معرفة صفة الفعل وقيل يجب
اتباعه ما لم يقم دليل المنع لقوله تعالى اطيعوا الله واطيعوا الرسول
والمعتمد ان نعتقد فيه الاباحة لتيقنها الا اذا دل الدليل على الوجوب
والندب والله تعالى اعلم ثم اعلم انه ثبت فى الاخبار والاثار انه عليه
السلام تعمم بالعمامة مما كاد ان يكون متواترا فى المعنى وكذا ورد تحريضه
عليه السلام على التعمم فى احاديث كثيرة ولو من طرق ضعيفة يحصل
بمجموعها قوة ترقيها الى رتبة الحسن فى الصحة وتفيد استحباب العمامة
منها قوله عليه السلام اعتموا تزدادوا حلما رواه الطبرانى والحاكم عن
ابن عباس ومنها اعتموا وخالفوا الامم قبلكم رواه البيهقى عن
خالد بن معدان ومنها اعتموا تزدادوا حلما والعمايم تيجان العرب
رواه ابن عدى والبيهقى عن اسامة ابن عمير ومنها ان الله اكرم
هذه الامة بالعمايم والالوية رواه ابن اوضاح عن خالد بن
معدانى ومنها لا تزال امتى على الفطرة ما لبسوا العمايم على القلنسوة
رواه الديلمى عن ركانة ومنها فرق ما بيننا وبين المشركين العمايم
على القلانس رواه ابو داود والترمذى عن ركانة ومنها العمامة
على القلنسوة فصل ما بيننا وبين المشركين يعطى المؤمن يوم القيمة
بكل كورة حسنة فاذا احط فله بكل حطة خطيئة ولولا شدة ضعف
هذا الحديث لكان حجة لتكبير العمايم ومنها ركعتان بعمامة خير من سبعين

قوله عليه السلام اعتموا تزدادوا حلما

ركعتان بعمامة خير من سبعين ركعة بلا عمامة

ركعة

ركعة بلا عمامة رواه الديلمى فى مسند الفردوس عن جابر رضى الله عنه
ومنها صلوة تطوع او فريضة بعمامة تعدل خمسا وعشرين
صلوة بلا عمامة وجمعة بعمامة تعدل سبعين جمعة بلا عمامة
رواه ابن عساكر عن ابن عمر رضى الله عنهما ومنها ان لله ملائكة
يستغفرون للابسين العمايم يوم الجمعة كذا رواه بعضهم ومنها
ان الله عز وجل ملائكة يصلون على اصحاب العمايم يوم الجمعة كذا ذكره
بعضهم ومنها العمايم وقار المؤمن وعز العرب فاذا وضعت العرب
عمايمها وضعت عزها رواه الديلمى عن عمران بن حصين رضى الله عنه
ومنها العمايم تيجان العرب فاذا وضعوا العمايم وضعوا عزهم رواه
الديلمى فى مسند الفردوس عن ابن عباس رضى الله عنهما ومنها العمايم
تيجان العرب والاحتباء حيطانها وجلوس المؤمن فى المسجد رباطه
رواه القضاعى والديلمى عن على رضى الله عنه ومنها ان العمايم تيجان المسلمين
رواه ابن عدى عن على رضى الله عنه ومنها انه عليه السلام كان يلبس
القلانس تحت العمايم وبغير العمايم ويلبس العمايم بغير القلانس وكان
يلبس القلانس اليمانية وهى البيض المضربة ويلبس ذات الاذان
فى الحرب وكان ربما نزع قلنسوة فجعلها سترة بين يديه واما حديث
خالفوا اليهود فلا تعمموا فان الصحيح العمايم من راى اهل الكتاب
وحديث اعوذ بالله من عمامة صماء فقد قال السيوطى لا اصل لهذين
الحديثين انتهى وقال جماعة من الحفاظ لم يتحرر لنا شئ فى طول عمامته
عليه السلام وفى عرضها ومن ثمه لما سئل عن ذلك الحافظ عبد الغنى
لم يبد فيه شيئا وقال بعض الحفاظ المتاخرين ورايت من ينسب
لعائشة رضى الله عنها ان عمامته عليه السلام كانت فى السفر بيضاء
وفى الحضر سوداء من صوف وكانت سبعة اذرع فى عرض ذراع وكانت
العذبة فى السفر من غيرها وفى الحضر منها وهذا شئ ما علمناه
انتهى فتبين ان هذا المنقول عن عائشة لا اصل له وان عزوه

العمايم وقار المؤمن وعز العرب

صاحب المدخل اذ البياض في السفر والسواد في الحضر قلب الموضوع
وعكس المطبوع وخلاف المعروف في الشرع اذ ورد انه عليه السلام
دخل بمكه عام الفتح وعليه عمامة سوداء فقيل انها على حقيقتها
وقيل المراد بها تسودت من الغفر فانها كانت فوقه على رواية
وقيل سوداء من الوسخ والغبار او لتلطخها بدسومة الشعر ودهنه
وفي رواية اخرى وسماء وفي شرح الكنز للزيلعي من علمائنا يسن لبس
السواد لحديث فيه واستدل غيره من العلماء بهذ الحديث على جواز
لباس الثياب السوداء وان كان البيض افضل لما ثبت في الحديث
الصحيح خير ثيابكم البيض وقال انما لبس النبي صلى الله عليه وسلم
العمامة السوداء بيانا للجواز كما ذكره النووي في شرح مسلم وذكر
في الروضة انه عليه السلام لم يلبس السواد الا يوم فتح مكة واما
طول العمامة وعرضها فلم يعلم من الاحاديث ولا من السير على ما صح
به السيد جمال الدين المحدث في كتابه روضة الاخبار ولكن بعض علمائنا
الحنفية ذكروا ان العمامة التي كان يلبس دائما طوله سبعة اذرع
والتي يلبس في الجمعة والعيد طوله اثنى عشرة ذراعا ويؤيده ما ذكره
ابن الجوزي في تصحيح المصابيح وقد تتبعت الكتب وتطلبت من السير
والتواريخ لاقف على قدر عمامة النبي صلى الله عليه وسلم فلم اقف على شئ
حتى اخبرني من اثق به انه وقف على شئ من كلام الشيخ محي الدين
النووي ذكر فيه انه كان له عليه الصلوة والسلام عمامة قصيرة
وعمامة طويلة وان القصيرة كانت سبعة اذرع والطويلة اثنى
عشرة ذراعا والله اعلم انتهى فقد علم انه لم يرد في طولها وعرضها
شئ يعتمد عليه فليقتصر الانسان على ما يليق به باعتبار غالب
عادة امثاله في محله الساكن فيه من البلاد وتبين مجملا ان
عمامته عليه السلام لم تكن بالكبيرة التي يوذي حملها ويضعفه
ويجعله عرضة للافات كما يشاهد من حال اصحابها ولا بالصغيرة

في الحديث الصحيح خير ثيابكم البيض

ان العمامة التي يلبس طوله سبعة اذرع وفي الجمعة والعيد طوله اثنى عشرة ذراعا

كان للنبي عليه السلام عمامة صغيرة وطويلة

التي

التي تقصر عن وقاية الرأس من الحر والبرد بل وسطا بينهما ثم الفضائل
الواردة في لبس العمامة ماخوذة من قوله تعالى خذوا زينتكم عند كل
مسجد وما ورد من انه عليه السلام كان يكتفي بالقلنسوة احيانا
ينبغي ان يحمل على ضرورة من حر ونحوه او على استراحة في بيته او عند
القعود بين اصحابه او على بيان الجواز او على غير حالة صلوة او في صلوة
نافلة وهو محمل كلام الامام الغزالي من انه لا باس بنزع العمامة قبل الصلوة
او للحر واما ما احدثه فقهاء زماننا من انهم ياتون المسجد بعمامة
كبيرة ثم يضعونها ويلفونها بلفافة صغيرة ويصلون بغير عمامة
فمكروه غاية الكراهة وليتهم يتعممون بمناديل اكتافهم فان الظاهر ان
يحصل ثواب اصل التعمم على مقتضى اللغة وظاهر الشريعة وان لم يعتبر
في العرف العام ثم رايت كلام الامام في شرح شرعة الاسلام في باب
صلوة الجمعة انها مستحبة في هذا اليوم وقد روى واثلة ابن الاسقع
رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله وملائكته يصلون
على اصحاب العمايم يوم الجمعة وفي الحديث جمعة بعمامة افضل من سبعين
صلوة بلا عمامة فان اكربه الحر فلا باس بنزعها قبل الصلوة وبعدها
ولكن لا ينزع في وقت السعي من المنزل الى الجمعة ولا في وقت الصلوة
ولا عند صعود الامام المنبر ولا في حال الخطبة انتهى وروى الترمذي
عن ابي كبشة الانماري قال كانت كمام اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
بطحا رواه الترمذي وفي رواية اكمة وهما جمع كثرة وقلة لكمة
وهي القلنسوة يعني انها كانت منبطحة غير منتصبة وعن عائشة
رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كانت له كمة بيضاء
رواه الدارقطني وليس كما وهم بعضهم من ان الكمام جمع الكم بالضم
فما اختاره بعض مشايخ اليمن من طول القلنسوة والاكتفاء بها غالبا
مخالف للسنة المستقرة والطريقة المستمرة وما اقبح فعل بعضهم
حيث جعلوها من ثوب الكعبة فانها تحرم اجماعا لكونها من الحرير

والصلوة بغير عمامة مكروه غاية الكراهة

مع الخلاف في صحة تملكه **وبما ورد** في تحسين الهيئة والتجمل في البدن
واللباس ما روي انه عليه السلام كان اذا اراد الخروج على اصحابه نظر
في المرآة وسوى عمامته وشعره فقالت له عائشة او تفعل ذلك
فقال نعم ان الله يحب للعبد ان يتزين لاخوانه اذا خرج عليهم وقد ورد
في الحديث الصحيح ان الله جميل يحب الجمال وفي حديث آخر ان الله نظيف
يحب النظافة وفي حديث جابر رضي الله عنه انه عليه السلام راى رجلا شعثا
قد تفرق شعره فقال اما كان يجد هذا ما يسكن به راسه وراى رجلا
عليه ثياب وسخة فقال اما كان يجد هذا ما يغسل به ثوبه رواه
احمد وفي السنن ان الله يحب ان يرى اثر نعمته على عبده واكثر الناس
واقعون في طرف الافراط والتفريط في التجمل والتعسف والمحمود هو
التوسط المعتدل كما هو المعتبر في جميع الاحوال من العقايد والاخلاق
وساير الاعمال وهو الموافق لملة بعثته عليه السلام وقد روى الترمذي
والحاكم عن معاذ بن انس مرفوعا من ترك اللباس تواضعا لله تعالى
وهو يقدر عليه دعاه الله يوم القيمة على رؤس الخلائق حتى يخيره
من اي حلل الايمان شاء يلبسه وقد ورد احذروا الشهرتين الصوف
والخز رواه عبد الرحمن السلمي في سنن الصوفية والديلمي في مسند
الفردوس عن عائشة وقد لبس ابو حنيفة رحمه الله رداء باربعة
مأية دينار وكان يقول لاصحابه تجملوا كيلا ينظروا اليكم بعين
الحقارة محمول على قصد التجميل والاستغناء عن الناس وتعظيم العلم
والتكبر على المتكبرين من ارباب الدنيا والتبعد عن الظلمة والتذلل
بهم لا التفاخر والتعاظم على الناس سيما على الفقراء والصالحين
فالمدار على تحسين النية وتزيين الطوية وقد ورد في الحديث
ان الله لا ينظر الى صوركم واعمالكم ولكن ينظر الى قلوبكم ونياتكم وانما
الاعمال بالنيات ونية المومن خير من عمله وفي شرعة الاسلام
لبعض علمائنا الاعلام من سنة الاسلام المرقع والخشن من الثياب

وفي الحديث

وفي الحديث من رق ثوبه رق دينه وقيل كان عمر رضي الله عنه اذا راى
على رجل ثوبين رقيقين علاه بالدرة وقال دعوا هذه للنساء نعم
قد رخص في ذلك لمن لم يلتزم بالزهد ويقف على رخصة الشرع
على ما في العوارف وروي انه لما جاء عبد الله بن عامر في بردة
الى ابي ذر رضي الله عنه وسأله من الزهد جعل يفرط في كفه ثم
اعرض عنه ولم يكلمه فغضب ابن عامر وشكى الى ابن عمر رضي الله عنهما
فقال له تاتي اباذر في هذه الثياب وتسئله عن الزهد وهم
الثياب الرقاق ثياب الفساق — يقولون الثياب الرقاق ثياب الفساق كذا في شرح الخطب **واما لبس**
الناعم فلا يصلح الا العالم بحاله بصير بصفات نفسه متفقد خفي
شهوات النفس يلقى الله بحسن النية في ذلك على ما نواه ولحسن
النية في ذلك وجوه متعددة يطول ذكرها وكان الشيخ ابو النجيب
السهروردي لا يتقيد بهيئة من الملبوس بل كان يلبس ما يتفق
من غير تعمل وتكلف واختيار وقد كان يلبس العمامة بعشرة دنانير
ويلبس العمامة بدانق وسمعت من بعض المشايخ ان جنيد اقدس
سره قد لبس في بعض الايام صوفا اخضر ثمينا في غاية الرقة
ونهاية اللطافة فقيل له في ذلك فقال مه يا عبد الله فان العبرة
للحرقة لا للخرقة والحاصل ان الانسب للمبتدي ان يختار الدون
من امور الدنيا في كل شيء من ماكوله ومشروبه ولباسه ومسكنه
ونحو ذلك وللمنتهي كذلك على الافضل للاقتداء الا اذا كان له نية
حسنة والله اعلم **واما الطيلسان** فقد استعمله عليه السلام على ما
بينه السيوطي في رسالة سماها طي اللسان عن ذم الطيلسان لكن
حمله بعضهم على اوقات الضرورة كما ذكره صاحب القاموس في الصراط
المستقيم وقال ابن القيم واما هذه الاكمام الواسعة الطوال التي
هي كالاخراج وعمايم كالابراج فلم يلبسها عليه السلام ولا احد من الصحابة وهي
مخالفة للسنة وفي جوازها نظر فانها من جنس الخيلاء وقال

الانسب للمبتدي ان يختار الدون من امور الدنيا في كل شيء من ماكوله ومشروبه ولباسه

صاحب المدخل ولا يخفى على ذى بصيرة ان كم بعض من ينسب الى العلم
اليوم فيه اضاعة المال المنهى عنها لانه قد يفصل من ذلك الكم ثوبا لغيره
قال القسطلانى لكن حدث للناس اصطلاح بتطويلها وصار لكل
نوع من الناس شعار يعرفون به ومهما كان من ذلك على سبيل الخيلاء
فلا شك فى تحريمه واما ما كان على طريق العادة فلا تحريم فيه ما
لم يصل الى جر الذيل الممنوع منه انتهى والحاصل ان الزيادة على قدر
السنة فاما مكروهة تحريمية او تنزيهية فالحذر كل الحذر
من الموافقة النفسية وترك المتابعة القدسية وقد اغرب ابن حجر
حيث قال فى شرح الاربعين وقد اختلف العلماء فى توسيع الاكمام
فجعل بعضهم مكروها وبعضهم سنة انتهى وقد علمت انه ما ثبت
توسيع الاكمام له ولاصحابه عليه السلام فالصواب ان يقال وجعله
بعضهم مباحا والله اعلم واما احاديث العذبة فمنها ما روى عن عمرو
ابن حريث رضى الله عنه قال رايت النبى صلى الله عليه وسلم على المنبر
وعليه عمامة سوداء قد ارخى طرفيها بين كتفيه رواه مسلم
وابو داود وقوله طرفيها فى اكثر نسخ مسلم بالتثنية وفى بعضها
بالافراد قال القاضى عياض وهو الصواب المعروف وقال القسطلانى
وفى رواية لمسلم انه عليه السلام دخل مكة بعمامة سوداء من غير ذكر
سدل لها وهو يدل على انه لم يكن سدل دائما ومنها عن ابن عمر
رضى الله عنهما قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا عم سدل عمامته
بين كتفيه قال نافع وكان ابن عمر يفعل ذلك رواه الترمذى
فى الشمائل ومنها عن عبد الرحمن بن عوف رضى الله عنه قال عممنى
رسول الله صلى الله عليه وسلم فسدلها بين يدى ومن خلفى رواه
ابو داود ومنها عن عايشة رضى الله عنها قالت عمم رسول الله
صلى الله عليه وسلم عبد الرحمن بن عوف وارخى اربع اصابع رواه
الطبرانى فى الاوسط عن شيخه مقدام بن داود وهو ضعيف

ومنها

ومنها عن ثوبان رضى الله عنه ان النبى صلى الله عليه وسلم كان اذا اعتم
ارخى عمامته بين يديه ومن خلفه رواه الطبرانى فى الاوسط وفيه
الحجاج ابن رشد بن ضعف ومنها عن ابن عمر رضى الله عنهما ان النبى
صلى الله عليه وسلم عمم عبد الرحمن بن عوف فارسل من خلفه اربع
اصابع ونحوها ثم قال هكذا فاعتم فانه اعرب واحسن رواه
الطبرانى فى الاوسط واسناده حسن وفيه اشعار بان العمامة
مع العذبة احسن فيدل على حسن العمامة بدون العذبة فيكون فيه
رد على من قال بالكراهة ومنها عن ابى عبد السلام قال قلت لابن عمر
كيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعتم قال يدير كور العمامة
على راسه ويغرزها من ورائه ويرسلها بين كتفيه رواه الطبرانى
فى الكبير واسناده على شرط الصحيح الا ابا عبد السلام وهو ثقة
ومنها عن ابى موسى رضى الله عنه ان جبريل عليه السلام نزل على
النبى صلى الله عليه وسلم وعمامته سوداء قد ارخى ذوابتها من ورائه
رواه الطبرانى فى الكبير وفيه عبد الله بن عامر وهو ضعيف ومنها
عن السائب بن يزيد قال رايت عمر بن الخطاب رضى الله عنه قد
ارخى عمامته من خلفه وفيه ايماء الى اختصاصه ومنها عن ابى
امامة رضى الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يولى
واليا حتى يعممه ويرخى له من جانب الايمن نحو الاذن رواه الطبرانى
فى الكبير وفيه اشارة الى تخصيص هذه العمة بامراء هذه الامة
تمييزا لهم عن العامة ومنها عن عبد الله بن بشر قال بعث رسول
الله صلى الله عليه وسلم عليا الى خيبر فعممه بعمامة سوداء ثم ارسلها
من ورائه او قال على كتفيه رواه الطبرانى فى الكبير واسناده حسن
ومنها عن عائشة رضى الله عنها قالت عمم رسول الله صلى الله عليه
وسلم عبد الرحمن بن عوف بعثنا بيتى هذا وترك من عمامته مثل ورق
العتر وهو كصبر شجر على ما فى القاموس والنهاية ثم قال رايت

اكثر الملائكة معممين هكذا اخرجه ابن عساكر ومنها عن ابن عمر
رضى الله عنهما قال كان النبى صلى الله عليه وسلم يعتم قال ويدير كور
العمامة على راسه ويغرسها من ورائه بين كتفيه وجاء عن عروة
ابن الزبير انهما ارخياها من خلفهما نحو ذراع وقد قال بعض الحفاظ
اقل ما ورد فى طولها اربع اصابع واكثر ما ورد ذراع وبينهما شبر
لكن فى عين العلم مختصر الاحياء انه يرسل الذيل بين الكتفين الى قدر
الشبر او موضع القعود او نصف الظهر وهو وسط مرضى والكل
مروى ومنها عن على كرم الله وجهه قال عممنى رسول الله صلى الله
عليه وسلم يوم غدير خم بعمامة فسدلها خلفى وفى لفظ فسدل طرفها
على منكبى وقال ان الله تعالى امدنى يوم بدر وحنين بملائكة معممين
بهذه العمة وقال ان العمامة حاجزة بين الكفر والايمان وفى لفظ
بين المسلمين والمشركين رواه ابن ابى شيبة والبيهقى والطيالسى
ومنها عن ابن عمر رضى الله عنهما عليكم بالعمائم فانها سيماء الملائكة
وارخوا لها خلف ظهوركم رواه الطبرانى وكذا البيهقى عن عبادة
رضى الله عنه ومنها عن عبد الاعلى بن عدى ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم دعا عليا فعممه وارخى عذبة العمامة من خلفه ثم قال هكذا
فاعتموا فان العمامة سيماء الاسلام وهى حاجزة بين المسلمين
والمشركين رواه الديلمى ومنها عن على كرم الله وجهه ان النبى صلى الله
عليه وسلم عمم بيده فذنب العمامة من ورائه ومن بين يديه ثم قال
له ادبر فادبر ثم قال له اقبل فاقبل فاقبل عليه السلام على اصحابه
فقال هكذا تيجان الملائكة رواه ابن سادان فى مشيخته وفى رواية
انه عليه السلام كان له عمامة تسمى السحاب فالبسها اياه وارخى
طرفها ومنها عن ابى ذرين قال شهدت على بن ابى طالب يوم عيد
معتما قد ارخى عمامته من خلفه وفيه اشعار بان ارخاء العذبة
من الطرفين ملايم للامارة وحال المحاربة والارخاء من خلف

اكثر الملائكة متعممين

العمائم سيماء الملائكة

فى المحافل

فى المحافل العظام او مختص بائمة الكرام وخطباء الانام وفيما قبله
اشعار بشعار الملائكة حين نزلوا لمعاونته عليه السلام كما اخبر الله
تعالى عنه بقوله يمددكم ربكم بخمسة الاف من الملائكة مسومين
بكسر الواو المشددة وفتحها اى معممين قال عروة ابن الزبير كانت
الملائكة على خيل بلق عليهم عمائم صفر مرخاة على اكتافهم وجاء فى رواية
عمائم سود على ما رواه ابن عباس وفى اخرى عمائم بيض على ما رواه
ابو هريرة وذكر السخاوى عن معجم الطبرانى الكبير بسند صحيح انه عليه
السلام بعث عليا الى خيبر فعممه بعمامة سوداء ثم ارسلها من ورائه
او قال على كتفه الايسر وتردد فيه وربما جزم بالثانى قال
الحافظ السيوطى بعد ما ذكر بعض الاحاديث السابقة هذا ما حضرنى
الآن من الاحاديث المتعلقة بالعذبة فقول الشيخ مجد الدين
كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم عذبة طويلة وقوله طويلة لم اره
لكن يمكن ان يؤخذ من الاحاديث ان ارخائها بين كتفيه صحيح كما
تقدم وقوله او تارة على كتفه لم اقف عليه من لبسه لكن من
الباسه كما تقدم فى تعممه عليا وعبد الرحمن بن عوف وقوله ما فارق
العذبة قط لم اقف عليه فى حديث بل ذكر صاحب الهدى انه كان
يعمم تارة بعذبة وتارة بلا عذبة انتهى وتبعه ابن حجر بسند اليه
وشنع بقوله وهو مردود عليه اقول لكن فى هذا النقل عن المجد
نظر فانه مخالف لما ذكر فى كتاب المسمى بالصراط المستقيم حيث
قال كان عليه السلام يرسل عذب العمامة بين كتفيه احيانا وتارة
يلبس العمامة بلا عذبة وتارة كان يحنك وتارة يلبس العمامة
بلا قلنسوة واخرى معها وتارة يلبس قلنسوة بلا عمامة
ويرسل عذبة العمامة بين كتفيه فى اكثر الاحوال انتهى فقوله
ما فارق العذبة قط محمول على المبالغة فى المداومة او منزل
للاكثر منزلة الكل كما فى رواية عائشة كان عليه السلام يصوم

يقال تحنك الرجل اذا ادار العمامة من تحت حنكه ترجمه

شعبان كله وقال النووى فى شرح المهذب يجوز لبس العمامة
بارسال طرفها وبغير ارساله ولا كراهة فى واحد منهما ولم يصح
فى النهى عن ترك ارسالها شئ وارسالها ارسالا فاحشا كارسال
الثوب يحرم للخيلاء ويكره لغير الخيلاء لحديث ابن عمر رضى الله عنهما
ان النبى صلى الله عليه وسلم قال فى الاسبال فى الازار والقميص والعمامة
من جر شيئ خيلاء لم ينظر الله اليه يوم القيمة رواه ابو داود
والنسائى باسناد صحيح واما اذا اقتدى الشخص به عليه السلام
فى عمل العذبة وحصل له من ذلك خيلاء فدواؤه ان يعرض عنه ويعالج
نفسه على تركه ولا يوجب ذلك ترك العذبة فان لم تزل الا بتركها
فليتركها مدة حتى تزول لان تركها ليس بمكروه وازالة الخيلاء واجبة
انتهى قال ابن حجر ويلزمه ترك فرض ونفل خشى فيه الرياء مدة كذلك
وفيه نظر ظاهر انتهى واغرب فيه حيث قال ويلزمه ترك فرض
وليس الكلام فيه ولا فى السنة بل فى عبادة تركها ليس بمكروه
ثم تعقبه ابن ابى شريف النووى بان ظاهر كلامه ان ارسال العذبة
من المباح المستوى الطرفين قال وليس كذلك بل الارسال مستحب
وتركه خلاف الاولى كذا ذكره الحطاب لكن فيه بحث اذ قوله
لا كراهة فى ارسال العذبة ولا عدم ارسالها مبنى على انه لم يصح
نهى عن ترك ارسالها وهو لا ينافى كون الارسال مستحبا وتركه
خلاف الاولى وقد صرح علمائنا الحنفية باستحباب العذبة ايضا
وعرفوا المستحب بانه ما كان يفعله عليه السلام احيانا بخلاف
السنة فانه مواظبته مع تركه نادرا وقد سبق انه عليه السلام
كان يرسل احيانا ولا يرسل اوقاتا وفى شرح الشمائل لميركشاه
وقد ثبت فى السير بروايات صحيحة ان النبى صلى الله عليه وسلم كان
يرخى عمامته احيانا بين كتفيه واحيانا يلبس العمامة من غير علاقة
فعلم ان الاتيان بكل واحد منهما سنة انتهى واما النهى عن عدم

ارخا النبى عليه السلام عمامته احيانا بين كتفيه

الارسال

الارسال فلم يرد فى شئ من الطرق وتصريح الشيخ عبد القادر
الجيلانى من الحنابلة فى كتاب الغنية باستحباب ارسالها وكراهة الاحتناك
وهو ان يعتم بالعمامة ويجعل منها شيئا تحت ذقنه ليس بحجة
مع ان ظاهر بعض احاديث العذبة انها مختصة بالامراء وامثالهم
للتميز عن اقرانهم ولعل هذا هو الوجه الاوجه المناسب لان يكون
مختصا بالمشايخ المرشدين والعلماء المقتدين واما محصل كلام صاحب
المدخل من المالكية من ان العمامة بغير عذبة ولا تحنيك بدعة مكروهة
فان فعلا فهو الاكمل فان فعل احدهما فقد خرج به من المكروه فمجهول
اذ مع ثبوت عدم ارساله عليه السلام احيانا كيف يتصور كونه بدعة
ومع عدم وجود النهى عن ترك الارسال كيف يعد مكروها مع ان
التحنيك ليس بمذكور فى الاحاديث الا ما ذكره صاحب القاموس
فيدل على انه صدر عنه نادرا واما ما نقله صاحب المواهب عن عبد
الحق الاشبيلى من المالكية انه قال وسنة العمامة بعد فعلها ان يرخى
طرفها ويحنك به فان كانت بغير طرف ولا تحنيك فتكره عند
العلماء فينبغى ان يحمل على ان مراده بالعلماء علماء المالكية ثم قال
واختلف فى وجه الكراهة فقيل لمخالفة السنة وقيل لانها عمائم
الشياطين وفى التعليلين نظر اذ الثانى لم يثبت وقد الف فى نفيه
بعض العلماء والاول ثبت انه فعل عليه السلام بعدم الارسال فتركه
لا يكون مخالفا للسنة قال ابن ابى شريف وههنا تنبيه وهو
ان العذبة صارت من شعائر السادات الصوفية واكابر العلماء
فاذا تلبس بشعارهم ظاهرا منهم لقصد التعاظم على غيره اثم
باتخاذها لهذا القصد من عالم او صوفى فانه ياثم به سواء ارسلها
او لم يرسلها طالت او لم تطل انتهى وحاصله ان قصد التعاظم
مذموم مطلقا وهو لا ينافى معالجة ترك الارسال الناشى منه
هذا القصد منه مع ما فيه من الرياء والسمعة والتشيع بما لم يعط

والتلبس بلباس الزور والتجمد بما لم يفعله ونحو ذلك ولعل هذا
هو وجه ترك اكثر العلماء والصلحاء للارسال فى اكثر البلاد وقد قال
الزركشى وينبغى ان يحرم على غير الصالح التزيى بزيه اذا كان فيه
تغرير حتى يظن صلاحه ليعطيه ويؤيده قول ابن عبد السلام لغير
الصالح لبس زيه ما لم يخف فتنة ومن ثم صرح جماعة من العلماء منهم
الغزالى بان كل من اعطى شيئا لصفة ظنت به لا يجوز له القبول الا
اذا كان ذلك باطنا انتهى فيؤخذ من مجموع ذلك ان من يكون من
السفهاء ليس له ان يلبس عمامة الفقهاء ولا عبرة بكون احد آبائه
من العلماء قال ابن حجر وقد ثبت ارسال العذبة بين الكتفين والى الجانب
الايمن والاول افضل لان حديثه اصح ولا يسن ارسالها الى الايسر
لانه لم يرد ولهذا اعترض على الصوفية فى ايثارهم له نظرا الى انه جانب
القلب فتذكره تفريغه عما سوى ربه ولم ينظروا الى الوارد اللهم
الا ان يلتمس لهم العذر بان ذلك الوارد لا يبلغهم قلت قد ورد فى
حديث على كرم الله وجهه على ما رواه الطبرانى فى الكبير كما سبق من نقل
السخاوى انه ارسلها على كتفه الايسر فلعلهم اختاروا هذه الرواية
لما ظهر لهم من النكتة والحكمة مع ان هذه الهيئة غير معروفة عند اكثرهم
ولا مذكورة فى كتبهم فيحمل اطلاق الصوفية على بعضهم وفى المواهب
قال ابن القيم فى الهدى النبوى وكان شيخ الاسلام ابن تيمية يذكر
فى سبب الذوابة شيئا بديعا وهو ان النبى عليه السلام انما اتخذها صبيحة
المنام الذى رآه بالمدينة لما راى رب العزة فقال يا محمد فيم يختصم الملاء
الاعلى قلت لا ادرى فوضع يده بين كتفى فعلمت ما بين السماء والارض
الحديث وهو فى الترمذى وسئل عنه البخارى فقال صحيح قال
فمن تلك الغدوة ارخى الذوابة بين كتفيه قال وهذا من العلم الذى
تنكره السنة الجهال وقلوبهم قال ولم ار هذه الفائدة فى شان الذوابة
لغيره انتهى وعبارة غير الهدى وذكر ابن تيمية انه عليه السلام لما راى

ربه

ربه واضعا يده بين كتفيه اكرم ذلك الموضع بالعذبة انتهى قال
العراقى لم نجد لذلك اصلا انتهى وقد اعترف ابن القيم ايضا بذلك
كما تقدم لكن ابن حجر شنع عليه تشنيعا بليغا فظيعا فى شرح الشمائل
للترمذى حيث قال بعد كلام العراقى بل هذا من قبيح رايهما وضلالهما
اذ هو مبنى على ما ذهبنا اليه واطال فى الاستدلال والحط على
اهل السنة فى تفهيم له وهو اثبات الجهة والجسمية لله تعالى
عما يقول الظالمون والجاحدون علوا كبيرا ولهما فى هذا المقام
من القبائح وسوء الاعتقاد ما تصم عنه الاذان ويقضى عنه
بالزور والكذب والضلال والبهتان قبحهما الله وقبح من قال
بقولهما والامام احمد واجلاء مذهبه مبرؤن عن هذه الوصمة
القبيحة كيف وهى كفر عند كثيرين قلت صانهما الله عن هذه الصفة
القبيحة والسمة الفضيحة ومن طالع شرح منازل السائرين
يتبين له انهما كانا من اكابر اهل السنة والجماعة ومما ذكره ابن
القيم فى الشرح المذكور ما نصه وهذا الكلام من شيخ الاسلام
يعنى الشيخ عبد الله الانصارى قدس سره العزيز صاحب المنازل
يبين مرتبته من اهل السنة ومقداره من اهل العلم وانه برئ
مما رماه به اعداؤه الجهمية من التشبيه والتمثيل على عادتهم
فى رمى اهل الحديث والسنة كرمى الرافضة لهم بانهم نواصب
والمعتزلة بانهم نوائب حشوية وذلك ميراث من اعداء رسول
الله صلى الله عليه وسلم فى رميه ورمى اصحابه بانهم صباة وقد
ابتدعوا دينا محدثا وهذا ميراث لاهل الحديث والسنة من نبيهم
هكذا فى الاصل بتلقيب اهل الباطل لهم بالالقاب المذمومة
وقدس الله روح الشافعى حيث يقول وقد نسب الى الرفض
ان كان رفضا حب آل محمد فليشهد الثقلان انى رافضى ورضى
الله عن شيخنا ابى عبد الله بن تيمية حيث يقول ان كان نصبا

حب صحب محمد فليشهد الثقلان اني ناصبي وعفى الله عن الثالث
حيث يقول فان كان تجسيما ثبوت صفاته وتنزيهها عن كل تاويل
مقرر فاني بحمد الله ربي مجسم هلموا الشهود اواملاء واكل محض
ومما ذكره في الشرح المذكور مما يدل على حسن عقيدته وزين طويته
ما نصه ان حفظ حرمة نصوص الاسماء والصفات باجراء اخبارها
على ظواهرها وهو اعتقاد مفهومها المتبادر الى افهام العامة
ولا نعني بالعامة الجهال بل عامة الامة كما قال مالك وقد سئل
عن قوله تعالى الرحمن على العرش استوى كيف استوى فاطرق
مالك حتى علاه الرحضاء ثم قال الاستواء معلوم والكيف غير
معقول والايمان به واجب والسؤال عنه بدعة فرق بين المعنى المعلوم
من هذه اللفظة وبين الكيف الذي لا يعقله البشر وهذا الجواب
من مالك شاف عام في جميع مسائل الصفات من السمع والبصر
والعلم والحيوة والقدرة والارادة والنزول والغضب والرحمة
والضحك فمعانيها كلها معلومة واما كيفيتها فغير معقولة اذ
لا يعقل ان الكيف فرع العلم بكيفية الذات وكنهها فاذا كان ذلك
غير معلوم فكيف يعقل لهم كيفية الصفات والعصمة النافعة
في هذا الباب ان يصف الله تعالى بما وصف به نفسه وبما
وصف به رسوله من غير تحريف ولا تعطيل ومن غير تكييف
ولا تمثيل بل يثبت له الاسماء والصفات وينفي عنه مشابهة
المخلوقات فيكون اثباتك منزها عن التشبيه ونفيك منزها
عن التعطيل فمن نفى حقيقة الاستواء فهو معطل ومن شبهه باستواء
المخلوق على المخلوق فهو ممثل ومن قال هو استواء ليس كمثله شيء
فهو الموحد المنزه انتهى كلامه (اي كلام ابن القيم في الشرح المذكور) وتبين مرامه وظهر ان معتقده
هو معتقد جمهور السلف واكثر الخلف من اهل السنة والجماعة
وحيث انتفى عنه وعن شيخه (اي عن ابن القيم) التجسيم فالمعنى البديع الذي

ذكره

ذكره في الحديث له وجه وجيه عند ارباب الذوق السليم سواء
الرؤيا من باب الرؤية المنافية او من التجليات الصورية هذا
وقال المجد الفيروزابادي في الصراط المستقيم جاء في بعض
الاحاديث ان ليلة راى النبي صلى الله عليه وسلم فيها ربه عز وجل
فقال له يا محمد فيم يختصم الملأ الاعلى قلت لا ادري قال فوضع
يده بين كتفي فعلمت ما بين السماء والارض فارسل العذبة
صبيحة تلك الليلة ولا شك ان من حفظ حجة على من لم يحفظ
وحسن الظن بالثقات من مستحسن الصفات والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات

هذه الرسالة تزيين العبارة لتحسين الاشارة عند الشهادة

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي هدانا للتوحيد واشار لنا الى معنى التفريد
والصلوة والسلام على من اظهر العجز عن القيام بتمام التحميد وعلى
اله واصحابه ارباب الطريق السديد اما بعد فيقول الملتجي الى كرم
ربه الباري علي بن سلطان محمد القاري ان هذه رسالة مشتملة
على تحقيق مسئلة وهي الاشارة بالمسبحة في قراءة التشهد حالة
القعدة وبيان ادلتها وتوضيح كيفيتها ونقل اختلاف روايتها
وتخليص المعتمد في روايتها ودرايتها راجيا ان يدخل في سلك
زمرة من قال صلى الله عليه وسلم في حقهم من احيى سنتي فقد احبني
ومن احبني كان معي في الجنة وسميتها بتزيين العبارة لتحسين
الاشارة اما ادلتها فمن الكتاب اجمالا فقوله تعالى وما اتيكم
الرسول فخذوه وما نهيكم عنه فانتهوا واتقوا الله اي في اطاعة
من سواه وقد قال سبحانه من يطع الرسول فقد اطاع الله
ومن السنة احاديث كثيرة منها ما ذكره صاحب المشكاة
عن ابن عمر رضي الله عنهما قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا قعد في التشهد وضع يده اليسرى على ركبته اليسرى

ووضع يده اليمنى على ركبته اليمنى وعقد ثلاثة وخمسين واشار
بالسبابة وفسر العقد المذكور بان يعقد الخنصر والبنصر والوسطى
ويرسل الابهام الى اصل المسبحة وهذا مختار الائمة الشافعية وسيأتى
ما يدل لتلك مختار مذهبنا السادة الحنفية قال صاحب المشكاة وفي رواية
كان اذا جلس في الصلوة وضع يديه على ركبتيه ورفع اصبعه اليمنى
التي تلي الابهام يدعو بها اي يشير اليها ويده اليسرى على ركبته باسطا
عليها رواه المسلم وهذه مختار بعض ائمتنا انه يشير من غير قبض
الاصابع قال وعن عبد الله بن الزبير رضي الله عنه قال كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم اذا قعد يدعو اي يقرأ التحيات لله ووضع يده اليمنى
على فخذه اليمنى ويده اليسرى على فخذه اليسرى واشار باصبعه السبابة
ووضع ابهامه على اصبعه الوسطى ويلقم كفه اليسرى ركبته اي يدخل
ركبته في راحة كفه اليسرى حتى صارت ركبته كاللقمة في كفه وهذا
اختيار بعض اهل العلم ورواه مسلم ايضا وعن وائل بن حجر رضي الله عنه
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وضع يده اليسرى على فخذه اليسرى
وحد مرفقه اليمنى على فخذه اليمنى يعني يجعله منفردا عن فخذه وقبض
ثنتين اي من الاصابع وهما الخنصر والبنصر وحلق حلقة اي اخذ ابهامه
باصبعه الوسطى كالحلقة ثم رفع اصبعه اي المسبحة فرأيته يحركها
اي يشير بها اشارة واحدة عند الجمهور وقت الشهادة واشارة
متعددة عند الامام مالك من اول التحيات الى آخرها رواه ابو داود
والدارمي وكذا النسائي وهذا الحديث ماخوذ جمهور علمائنا فيما
اختاروه من الجمع بين القبض والاشارة وقالوا يرفع المسبحة عند
قوله لا اله ويضعها عند قوله الا الله لمناسبة الرفع للنفي وملايمة
الوضع للاثبات حتى يطابق القول الفعل في التوحيد والتفريد
وعن عبد الله بن الزبير رضي الله عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم
يشير باصبعه اذا دعا ولا يحركها رواه ابو داود والنسائي وقال

النووي اسناده صحيح وهذا يدل على انه لا يحرك الاصابع اذا رفعها
للاشارة الآمرة وعليه جمهور العلماء ومنهم الامام الاعظم خلافا للامام
مالك على ما سبق وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال ان رجلا كان يدعو
باصبعيه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم احد احد بكسر الحاء
المشددة امر بالوحدة من التوحيد وانما كرر للتوحيد اي اشر باصبع
واحدة لان الذي تدعوه واحد واصله وحد قلبت الواو همزة
رواه الترمذي والنسائي والبيهقي وعن نافع قال كان عبد الله بن
عمر اذا جلس في الصلوة وضع يديه على ركبتيه واشار باصبعه
واتبعه بصره ثم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هي اشد على
الشيطان من استعمال الحديد رواه احمد ومعنى الحديث ان الاشارة
بالمسبحة اصعب على الشيطان من استعمال الحديد من السلاح
في الجهاد فكانه بالاشارة الى التوحيد يقطع طمع الشيطان من
اضلاله ووقوعه في الشرك فهذا ما ذكره صاحب المشكاة من
الاحاديث في هذا الباب وقد اوضحت مبانيها ومعانيها في شرح
الكتاب المسمى بالمرقاة للمشكاة في شرحي وقد جاء الحديث بطرق كثيرة
منها عن ابن عمر رضي الله عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا جلس
في الصلوة وضع يده اليمنى على فخذه اليمنى وقبض اصابعه كلها واشار
باصبعه التي تلي الابهام ووضع يده اليسرى على فخذه اليسرى
رواه مسلم ومالك في الموطاء وابو داود والنسائي وقال
الباجي روى سفيان بن عيينة هذا الحديث عن مسلم بن ابي مريم
وزاد فيه وقال هي مذبة الشيطان لا يسهو احدكم ما دام يشير
باصبعه قال الباجي ففيه ان معنى الاشارة رفع السهو وقمع طمع
الشيطان الذي يوسوس وقيل ان الاشارة معناها التوحيد ذكره
السيوطي اقول لا منافاة بينهما بل الجمع الحقيقي ان كون معناها التوحيد
هو السبب لقمع الشيطان عن الوسوسة وايقاع المؤمن في السهو

والغضلة وعن ابن عمر رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا
جلس في الصلوة وضع يده اليمنى على ركبته ورفع اصبعه اليمنى التي تلي
الابهام فدعا بها ويده اليسرى على ركبته باسطا عليها رواه مسلم
والترمذي والنسائي وللنسائي عنه ايضا قلت كيف رايت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يفعل قال هكذا ونصب اليمنى واضجع اليسرى وجعل يده
اليمنى على فخذه اليمنى ويده اليسرى على فخذه اليسرى واشار بالسبابة
واخرى له نحوه قال كيف كان يضع قال هكذا فوضع يده اليمنى على فخذه
واشار بالتي تلي الابهام الى القبلة ويرى ببصره اليها ثم قال هكذا رايت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعله وعن عبد الله بن الزبير رضي الله عنه
انه صلى الله عليه وسلم وضع يده اليسرى على ركبته اليسرى ووضع يده
اليمنى على فخذه اليمنى واشار باصبعه رواه ابو داود وللنسائي عنه كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا جلس في الثنتين او في الاربع يضع يده
على ركبته ثم اشار باصبعه وعن وائل بن حجر انه راى النبي صلى الله عليه وسلم
جلس في الصلوة فافترش رجله اليسرى ووضع ذراعيه على فخذيه
واشار بالسبابة يدعو رواه النسائي وفي رواية لابي داود وللنسائي
وحلق حلقة وفي رواية حلق الابهام والوسطى واشار بالسبابة وعنه
ايضا ثم وضع يده اليسرى على ركبته اليسرى ووضع ذراعه اليمنى
على فخذه اليمنى ثم اشار بسبابته ووضع الابهام على الوسطى وحلق بها
وقبض سائر اصابعه رواه عبد الرزاق وعنه ايضا وضع مرفقه
الايمن على فخذه الايمن وعقد اصابعه وجعل حلقة بالابهام والوسطى
ثم جعل يدعو بالاخرى رواه ابو يعلى وفي رواية له وقبض ثنتين وحلق
حلقة في الثالثة وعن ابي حميد الساعدي رضي الله عنه انا اعلمكم بصلوة
رسول الله صلى الله عليه وسلم وذكر حديثا طويلا وفيه وكفه اليمنى على ركبته
اليمنى وكفه اليسرى على ركبته اليسرى واشار باصبعه رواه ابو داود
وعنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا جلس في الصلوة في الركعتين

الاولين

الاولين نصب قدمه اليمنى وافترش اليسرى واشار باصبعه التي تلي
الابهام واذا جلس بالاخريين افضى بمقعدته الارض ونصب اليمنى رواه
عبد الرزاق وعن عاصم بن الكليب عن ابيه عن جده قال دخلت على رسول
الله صلى الله عليه وسلم وهو يصلي وقد وضع يده اليسرى على فخذه اليسرى
ووضع يده اليمنى على فخذه اليمنى فقبض اصابعه وبسط السبابة وهو
يقول يا مقلب القلوب ثبت قلبي على دينك رواه الترمذي وروى ابو
يعلى نحوه وقال فيه بدل بسط يشير بالسبابة وعن نمير الخزاعي رضي الله عنه
قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم واضعا ذراعه اليمنى في الصلوة
يشير باصبعه وعنه رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم واضعا ذراعه
اليمنى رافعا اصبعه السبابة قد صباها شيئا اي امالها شيئا يسيرا
رواه ابو داود والنسائي وعن حباب الغفاري رضي الله عنه قال كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا جلس في آخر صلوته يشير باصبعه
السبابة رواه الطبراني في الكبير والاوسط ورجاله ثقات وعن ابي هريرة
رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اثنان من سبعين
جزأ من النبوة تاخير السحور وتبكير الافطار واشارة الرجل باصبعه
في الصلوة رواه عبد الرزاق وعن معاذ بن جبل رضي الله عنه كان
اذا جلس في اخر صلوته اعتمد على فخذه اليمنى ويده اليمنى على فخذه اليمنى
ويشير باصبعه اذا دعاه رواه الطبراني في الكبير وعن بشير انه
سمع ابن عمر رضي الله عنهما يقول ان رفعكم ايديكم في الصلوة لبدعة
والله ما زاد رسول الله صلى الله عليه وسلم على هذا يعني باصبعه رواه
ابن ابي شيبة وعن ابن التيمي قال سئل ابن عباس رضي الله عنهما
عن تحريك الرجل اصبعه في الصلوة فقال ذلك الاخلاص رواه عبد
الرزاق وعن ابن عمر رضي الله عنه مرفوعا تحريك الاصبع في الصلوة
مذعرة للشيطان اي آلة لتخويف الشيطان رواه البيهقي وفي الجامع
الصغير كان صلى الله عليه وسلم يشير في الصلوة رواه احمد وابو داود

عن انس رضي الله عنه وفي الجامع الكبير عن عقبة بن عامر رضي الله عنه يكتب في كل اشارة يشير الرجل في صلوته عشر حسنات بكل اصبع حسنة رواه الحاكم في تاريخه وعن عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول في صلوته هكذا واشار باصبعه السبابة رواه عبد الرزاق وعن وائل بن حجر رضي الله عنه رمقت النبي صلى الله عليه وسلم رفع يديه في الصلوة حين كبر الى ان قال ثم جلس فافترش رجله اليسرى ثم وضع يده اليسرى على ركبته اليسرى ووضع ذراعه اليمنى على فخذه اليمنى ثم اشار بسبابته ووضع الابهام على الوسطى وحلق بها وقبض سائر اصابعه رواه عبد الرزاق وعنه ايضا فلما قعد وتشهد فرش قدمه اليسرى الارض وجلس عليها ووضع كفه اليسرى على فخذه اليسرى ووضع مرفقه الايمن على فخذه اليمنى وعقد اصابعه وجعله حلقة بالابهام والوسطى ثم جعل يدعوا بالاخرى رواه سعيد بن منصور في سننه وروى البيهقي وابن ماجه باسناد صحيح ان النبي صلى الله عليه وسلم عقد الخنصر والبنصر ثم حلق الوسطى والابهام فهذه احاديث كثيرة بطرق متعددة شهيرة فلا شك في صحة اصل الاشارة لان بعض اسانيدها موجود في صحيح مسلم وبالجملة فهو مذكور في الصحاح الست وغيرها مما كاد ان يصير متواترا بل يصح ان يقال انه تواتر معنى فكيف يجوز لمؤمن بالله ورسوله ان يعدل عن العمل به ويأتي بالتعليل في معرض النص الجليل مع ان ذلك التعليل مدخول صدر من العليل وهو ما قيل نقلا عن بعض المانعين للاشارة بان فيها زيادة رفع لا يحتاج اليها فيكون الترك اولى لان مبنى الصلوة على الوقار والسكينة وهو مردود بانه لو كان الترك اولى لما فعله صلى الله عليه وسلم وهو على صفة الوقار والسكينة في المقام الاعلى ثم لا شك ان الاشارة الى التفريد مع العبادة بالتوحيد نور على نور وزيادة على السرور فهو يحتاج

اليه

اليه بل مدار الصلوة والعبادة والطاعة عليه وعلل بعضهم بان فيها موافقة فرقة الرافضة فكان تركه اولى تحقيقا للمخالفة وهذا ايضا ظاهر البطلان من وجوه اما اولا فلان عامتهم على ما نشاهدهم في هذا الزمان لا يشيرون اصلا وانما يشيرون بايديهم عند السلام ويضربون على افخاذهم تأسفا على فوت الاسلام فينقلب التعليل عليهم حجة لنا واما ثانيا فلانه على تقدير صحة النسبة اليهم فلان كل ما يفعلونه نحن مأمورون بمخالفتهم حتى يشتمل افعالهم الموافقة للسنة كالاكل باليمين ونحو ذلك بل المستحب ترك موافقتهم فيما ابتدعوه وصار شعارا لهم كما هو مقرر في المذهب كوضع الحجر فوق السجادة فانه وان كانت السجدة على جنس الارض افضل باتفاق الائمة مع جوازها على البساط والفرش ونحوهما عند اهل السنة لكن وضع نحو الحجر والمدر بدعة ابتدعوها وصار علامة لمشعرهم فينبغي الاجتناب عن فعلهم لسببين احدهما نفس موافقتهم في البدعة كما ورد في الحديث خالفوا اليهود والنصارى وثانيهما دفع التهمة وقد ورد اتقوا مواضع التهم ونظيره الوقوف للدعاء في المستجار فانه صار من ذلك الشعار وكذا الخروج من مكة الى يلملم للاحرام خارج الحرم مع الاتفاق على جوازه ما ذكر عند ارباب العلم واصحاب الحكم بخلاف اذا شاركونا في سنة مستمرة كالخروج لاحرام العمرة الى التنعيم والجعرانة والحاصل ان مخالفة المبتدعة في الامر المباح يستحسن زجرا لهم ورجوعا الى الصلاح واما الاشارة المذكورة الثابتة على نهج الصواب فليست من هذا الباب ثم من ادلتها الاجماع اذ لم يعلم من الصحابة ولا من علماء السلف خلاف في هذه المسئلة ولا في جواز هذه الاشارة ولا في تصحيح هذه العبارة بل قال به امامنا الاعظم وصاحباه وكذا الامام مالك والشافعي واحمد وسائر علماء الامصار والاعصار على ما ورد صحاح الاخبار والآثار وقد نص

عليه مشايخنا المتقدمون والمتأخرون فلا اعتداد لما عليه المخالفون
ولا عبرة لما تركه هذه السنة الاكثرون من سكان ماوراء النهر واهل
خراسان والعراق والروم وبلاد الهند ممن غلب عليهم التقليد وفاتهم
التحقيق والتأييد من التعلق بالقول السديد هذا وقد ذكر الامام
محمد فى موطائه اخبرنا مالك اخبرنا مسلم بن ابى مريم عن على بن عبد الرحمن
المعاوى انه قال رانى عبد الله بن عمر وانا اعبث بالحصى فى الصلوة فلما
انصرفت نهانى وقال اصنع كما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يصنع فقلت كيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصنع قال كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا جلس فى الصلوة وضع كفه اليمنى
على فخذه اليمنى وقبض اصابعه كلها واشار باصبعه التى تلى الابهام
ووضع كفه اليسرى على فخذه اليسرى قال محمد وبصنيع رسول الله
صلى الله عليه وسلم نأخذ وهو قول ابى حنيفة انتهى وهذا صريح
بان الاشارة مذهب ابى حنيفة ومحمد ومفهومه ان ابا يوسف
مخالف لما قام من الدليل وما ثبت لديه من التعليل الله اعلم بصحته وان
لم يكن لنا معرفة ثبوته لكن نقل الشمنى صاحب شرح مختصر الوقاية
انه ذكر ابو يوسف فى الامالى انه يعقد الخنصر والبنصر ويحلق الوسطى
والابهام ويشير بالسبابة انتهى فتحقق ان الامام ابا يوسف ايضا
ذهب الى الاشارة فتحصل ان المذهب الصحيح المختار اثبات الاشارة
وان رواية تركها مرجوحة متروكة قال المحقق كمال الدين ابن الهمام
من اجلة شراح الهداية فى صحيح مسلم كان صلى الله عليه وسلم اذا جلس
فى الصلوة وضع كفه اليمنى على فخذه اليمنى وقبض اصابعه كلها
واشار باصبعه التى تلى الابهام ووضع كفه اليسرى على فخذه
اليسرى ولا شك ان وضع الكف مع قبض الاصابع لا يتحقق حقيقة
فالمراد والله اعلم وضع الكف ثم قبض الاصابع بعد ذلك عند
الاشارة وهو المروى عن على فى كيفية الاشارة حيث قال يقبض

خنصره

خنصره وبنصره والتى تليها ويحلق الوسطى والابهام ويقيم مسبحته
وكذا عن ابى يوسف فى الامالى وهذا فرع تصحيح الاشارة وعن كثير
من المشايخ لا يشير اصلا وهو خلاف الرواية والدراية فعن محمد
ان ما ذكره فى كيفية الاشارة مما نقلناه قول ابى حنيفة ويكره ان
يشير بمسبحته وعن الحلوانى يقيم الاصبع عند قول لا اله ويضع
عند قول الا الله ليكون الرفع للنفى والوضع للاثبات انتهى كلامه
وقال السغناقى قد نص محمد على هذا يعنى الاشارة بالمسبحة فى كتاب
المشيخة وروى فيه حديثا عن النبى صلى الله عليه وسلم انه كان
يفعل ذلك ثم قال نحن نصنع بصنيع رسول الله صلى الله عليه وسلم
ونأخذ بفعله وهو قول ابى حنيفة وقولنا ثم ذكر كيفية الاشارة
الاشارة كما ذكره ابن الهمام سابقا عن محمد واسندها ايضا
الى ابى جعفر الهندوانى وفى الخانية الاشارة عند قول لا اله الا
الله لا خلاف فيه وفى الملتقط عن نصر بن سلام ليس فى الاشارة
اختلاف العلماء ان يفعلها وفى الزاهدى اتفقت الرواية عن اصحابنا
الثلاثة جميعا انه سنة وكذا عن المدنيين والكوفيين وكثرت
به الاخبار والاثار فكان العمل بها اولى وكذا نقل السروجى
عن اصحابنا وكانهم ما اعتبروا اخلاف من خالف ولم يعتدوا برواية
المخالف لمخالفة الاثار الصحيحة والروايات الصريحة وفى مختارات
النوازل لصاحب الهداية الاشارة عند قول لا اله الا الله حسن
وفى شرح المجمع لابن الملك قال صاحب منية المفتى رفع سبابة اليمنى
فى التشهد عند التهليل مكروه لكن فى المحيط انه سنة يرفعها
عند النفى ويضعها عند الاثبات وهو قول ابى حنيفة ومحمد وكثرت
به الاخبار والاثار فالعمل به اولى وقد قال صاحب مواهب
الرحمن فى متنه ووضع يديه على فخذيه وبسط اصابعه واشار
فى الصحيح ثم المعتمد عندنا لا يعقد يمناه الا عند الاشارة

لاختلاف الفاظ الحديث واصناف العبارة وبما اخترناه يحصل
الجمع بين الادلة فان بعضها يدل على ان العقد من اول وضع اليد
على الفخذ وبعضها يشير الى ان لاعقد اصلا مع الاتفاق على تحقق
الاشارة فاختار بعضهم انه لا يعقد ويشير وبعضهم انه
يعقد عند قصد الاشارة ثم يرجع الى ما كان عليه وصحح المختار
عند جمهور اصحابنا انه يضع كفيه على فخذيه ثم عند وصوله الى
كلمة التوحيد يعقد الخنصر والبنصر ويحلق الوسطى والابهام
ويشير بالمسبحة رافعا عند النفي واضعا لها عند الاثبات ثم
يستمر على ذلك لانه ثبت العقد عند الاشارة بلا خلاف ولم يوجد امر
بتغييره فالاصل بقاء الشئ على ما هو عليه واستصحابه الى اخر امره
ومآله اليه هذا قال شارح المنية وهل يشير بالمسبحة عند
الشهادة عندنا فيه اختلاف صحح في الخلاصة والبزازي انه لا يشير
وصحح شراح الهداية انه يشير وكذا في الملتقط وغيره وصفتها ان
يحلق من يده اليمنى عند الشهادة الابهام والوسطى ويقبض الخنصر
والبنصر ويشير بالمسبحة او يعقد ثلاثة وخمسين يعني كالمشير
الى هذا العدد بان يقبض الوسطى والبنصر والخنصر ويضع راس ابهامه
على حرف مفصل الوسطى الاوسط ويرفع الاصبع عند النفي ويضعها
عند الاثبات انتهى وهو يفيد التخيير بين نوعي الاشارة الثابتين
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو قول حسن وجمع مستحسن
فينبغي للسالك ان ياتي باحدهما مرة وبالاخرى اخرى فانه بالتحري
احرى ثم قال في متن منية المصلي ويشير بالسبابة اذا انتهى الى اولى
الشهادتين وقال في الواقعات لا يشير قال الشارح والاول هو
المختار على ما قدمناه انتهى وقد اغرب الكيداني حيث قال والعاشر
من المحرمات الاشارة بالسبابة كاهل الحديث اي مثل اشارة جماعة
يجمعهم العلم بحديث الرسول عليه السلام وهذا منه خطأ عظيم وجرم

جسيم

جسيم منشاؤه الجهل عن قواعد الاصول ومراتب الفروع والنقول
ولولا حسن الظن به وتاويل كلامه بسببه لكان كفره صريحا وارتداده
صحيحا فهل يحل للمؤمن ان يحرم ما ثبت فعله صلى الله عليه وسلم ما كاد
نقله ان يكون متواترا ويمنع جواز ما عليه عامة العلماء كابرا عن كابر
مكابرا والحال ان الامام الاعظم والهمام الاقدم قال لا يحل لاحد ان ياخذ
بقولنا ما لم يعرف مأخذه من الكتاب والسنة او الاجماع او القياس
الجلي في المسئلة وقال الشافعي اذا صح الحديث على خلاف قولي فاضربوا
قولي على الحائط واعملوا بالحديث الضابط فاذا عرفت هذا فاعلم انه
لو لم يكن نص للامام على المرام لكان من اليقين على اتباعه من العلماء
الكرام فضلا عن العوام ان يعملوا بما صح عنه عليه السلام وكذا لو
صح عن الامام فرضا نفي الاشارة عن صاحب البشارة فلا شك
في ترجيح المثبت المسند اليه صلى الله عليه وسلم كيف وقد طابق نقله
الصريح بما ثبت عنه عليه السلام بالاسناد الصحيح فمن انصف
ولم يتعسف عرف ان هذا سبيل اهل التدين من السلف والخلف
ومن عدل عن ذلك فهو هالك هنالك بوصف الجاهل المعاند
المكابر ولو كان عند الناس من الاكابر وغاية ما يعتذر عن بعض
المشايخ حيث منعوا الاشارة وذهبوا الى الكراهة عدم وصول
الاحاديث اليهم وقد رأوا ورود اختلاف فعلها وتركها عليهم
فظنوا ان تركها اولى لقاعدة هي في اصلها صحيحة وان كانت نسبتها
الى هذه المسئلة غير صحيحة وهي انه اذا اجتمع دليل المبيح والمحرم
ترجح جانب المنع احتياطا لاجتناب المنهي عنه مما ورد من السمع ولعل
الماخذ قوله صلى الله عليه وسلم ما نهيتكم عنه فاجتنبوه وما امرتكم
به فافعلوا منه ما استطعتم لكن من المعلوم ان ما نحن فيه ليس
من هذا المفهوم اذ لم يرد نص من الشارع يدل على نهي الاشارة بل
ثبتت عنه صلى الله عليه وسلم على اصح العبارة فالجاهل بالاخبار

النبوية والاثار المصطفوية لما راى ان بعض الناس يشيرون عملا
بالسنة وبعضهم يتركون الاشارة اما للجهل او الكسل او الغفلة
فقال تركها اولى لانها زيادة فى المبنى على اصل المعنى فجاء بعده غيره وقال
هى مكروهة واراد انها كراهة تنزيه لكن لم يجعل عليه من التنبيه فوهم
من بعده انه حرام وحسب انه فى الدين العظيم بناء على ان الكراهة
اذا اطلقت فهى كراهة تحريم ثم قال من بعده ما كره فهو حرام عند محمد
لاسيما وهو متعلق بعبادة احد الصمد فانظر كيف تدرج الجهل وتركب
فى نظر العقل العارى عن النقل الى انه جعل السنة المشهورة من الامور
المنهية المحرمة المهجورة فاعلم ان تعريف الحرام ما ثبت نهيه بالدليل القطعي
من الكتاب والحديث ومن القواعد المقررة ان تحريم المباح حرام فكيف
تحريم سنة الثابتة عليه عليه السلام مع انه يكفى عنه موجب تكفير الكيدانى
اهانة المحدثين الذين هم عمدة ائمة الدين المفهومة من قوله كاهل الحديث
المقتضية الى قلة الادب المفضى بسوء الخاتمة اذ من المعلوم ان اهل
القران اهل الله واهل الحديث اهل رسول الله صلى الله عليه وسلم وانشد
هذا فى المعنى اهل الحديث هم اهل النبى وان لم يصحبوا نفسه انفاسه
صحبوا اماتنا الله على محبة المحدثين واتباعهم من الائمة المجتهدين
وحشرنا من العلماء العاملين تحت لواء سيد المرسلين وصلى الله
وصلى الله على سيدنا محمد واله اجمعين حرره مؤلفه بمكة المكرمة
المباركة قبالة الكعبة المعظمة عام سبع بعد الالف من الهجرة
المباركة تم بعون الله وحده وحسن توفيقه

رسالة التهدى ذيل التزيين على وجه التبيين لعلى القارى رحمه الباري

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله الذى دل على الخير وهدى وامر بما فيه صلاح الامر وعن
ضده قد نهى والصلوة والسلام على من جعل اتباعه واجبا على ما
رواه من هوى فمن اتبع هداه فقد اهتدى ومن امتنع عنه

فقد

فقد ضل وغوى وعلى اله واصحابه نجوم الهوى ورجوم الردى
وبعد ما كتبت رسالة مشتملة على تحقيق مسئلة الاشارة بالمسبحة
فى الصلوة حال الشهادة فى القعدة وبينت انها ثابتة باحاديث
وردت فى السنة وصحت الرواية بالمطابقة لها من ائمتنا الثلاثة
وكذا عن بقية الاربعة وزيفت كلام من قال بترك الاشارة او
برواية الكراهة وطعنت على من تعدى عن حد الاستقامة بجعل الاشارة
عن الافعال المحرمة كتب لى بعض علماء زماننا ومشايخ اواننا
ذوى الفضائل الحميدة والفواضل العديدة بعد ما طالعت
الرسالة المذكورة واستفدت من فوائدها المسطورة لكن
وقعت لى شبهة فى الظاهر واريد رفعها عن الخاطر وهى انه وقع على
الكيدانى تشنيعا كثيرا وطعنا كبيرا فى القول بالحرمة مع انه من
ارباب العلم والحشمة فانه وجد فى ظهر كتاب عتيق انه تصنيف
حافظ الدين ابو البركات عمر النسفى وكذا ايضا سمع من بعض
الناس انه من تاليفه الوفى والحال ان فى الروايات الفقهية وقعت
اختلافات كثيرة من العلماء الحنفية ففى الواقعات والتجنيس
ومختار النوازل والمضمرات والولوالجى والفتاوى الكبرى لا يشير
وعليه الفتوى وفى شرح الكنز اذا انتهى الى قوله اشهد ان لا اله
الا الله فالمختار انه لا يشير كذا فى الواقعات والخلاصة وغيرهما
وفى الشمنى وايضاح الاصلاح والزيلعى ومنية المفتى تكره الاشارة
وفى الظهيرية ولا يشير عند قوله اشهد ان لا اله الا الله وفى الكفاية
شرح الهداية وفى ظاهر الاصول لا يرفعها وكذا روى عن ابى يوسف
وفى جواهر الاخلاطى وظاهر رواية الاصول عدم رفعها وهو المروى
عن القاضى والمختار الكراهة فيه وفى الغياثية هو المختار وعليه الفتوى
ومن هذا القبيل وردت روايات اخر وايضا من المعلوم ان بعضهم
قال المكروه حرام فيحتمل الكيدانى ذهب الى هذا المذهب وايضا من المقرر

ان تحريم الحلال وتحليل الحرام انما هو في الامر المتفق عليه لا في الفروعات
المختلفة في المذاهب والغرض من عرض ان يتامل في هذا الباب ويكتب
المرجح في الجواب على وجه الصواب فاقول وبالله التوفيق وبيده
ازمة التحقيق ان مجمل الكلام في مقام المرام هو ان ما نقل عن المشايخ
فهو خلاف الرواية على ما صرح به الامام المحقق ابن الهمام في شرح الهداية
وتوضيحه ان رواية الاشارة ثابتة عن ائمتنا الثلاثة على وجه الصراحة
فما قال غيرهم خلاف الرواية السلف المتقدمين وانما هو من اختيارات
بعض الخلف المتاخرين مع انها معارضة مضطربة ومتناقضة واما
خلاف الدراية فلان الاشارة ثبتت بالاحاديث النبوية واتفقت
عليه كلمة الائمة الاسلامية ثم نقول القائل بعدم الاشارة هل هو
يدعي الاجتهاد المطلق او الاجتهاد في المذهب المحقق لا سبيل الى الاول
على ما عليه المعول وعلى تقدير التنزل فيقال اخطأ في اجتهاده حيث
خالف السنة واجماع علماء الامة فلا يجوز تقليده لقوله صلى الله
عليه وسلم من احدث في امرنا هذا ما ليس منه فهو رد وان كان هو
مجتهدا في المذهب فمحله انما هو اذا لم تكن المسئلة منصوصة فتخرج
على مقتضى قواعد اصول امام المذهب وفروعه المبينة وعلى سبيل
الفرض فغيره اثبت الاشارة والمثبت مقدم على النافي لا سيما
وهو مؤيد بالاحاديث الصحيحة ثم القائل بان الفتوى على ترك
الاشارة مدع بانه مجتهد في المسئلة فمحله اذا وجد عن الامام
روايتان او عنه رواية وعن صاحبيه اخرى فح له وجه التصحيح
مع انه يحتاج الى دليل الترجيح اذ لا يقبل ترجيح بلا مرجح ولا تصحيح
بلا مصحح فلو فرض وجود روايتين فان الراجح ما وافق الاحاديث
المصطفوية وطابق اقوال جمهور علماء الائمة مع انه معارض بقول
اخرين من المشايخ المعتبرين ان الفتوى على الاشارة وان لا خلاف
في كونها من السنة واما القائل باثبات الكراهة فقد ابعد عن مرتبة

النزاهة فان المكروه ما ثبت النهي في حقه مع المعارض المساوي له
فلا ترجح وحكمه الثواب بالترك لله وخوف العقاب بالفعل وعدم الكفر
بالاستحلال ولا شك في عدم ورود نهي الشارع عنه ولو ادعاه مدع
فعليه البيان وعلينا رده بالبرهان واما الاحتمالات الوهمية والترددات
العقلية بانه يحتمل ان يكون القائلون برواية ترك الاشارة او وجود
الكراهة وجدوا نقلا عن بعض ائمتنا الثلاثة او ورد النهي بالخصوص
في كتب الستة فهي غير معتبرة عند ارباب الاعتبار من اصحاب الانظار
فثبت العرش ثم انقش واسرج السراج ثم انكش ومن اكبر العجايب
واظهر النوائب ان بعض الناس في هذا الزمان مع دعواهم انهم من فضلاء
الاوان يرضون بتقليد بعض المقلدين من غير دليل وبرهان ويتركون
الروايات الصريحة عن المجتهدين المؤيدة بالاحاديث الصحيحة الواردة
عن سيد المرسلين وهل هذا الا من قبيل ما قال تعالى في حقهم قالوا انا
وجدنا اباءنا على امة وانا على اثارهم مقتدون واما العامة الجاهلة
عن معرفة الرواية والدراية فهم في الجملة معذورون فمن تبع عالما
لقي الله تعالى سالما ولذا قال صلى الله عليه وسلم ويل للجاهل مرة وللعالم سبع مرات
واما القائل بحرمتها المتفرد بكتابتها المسمى بملا لطف الله النسفي
المشهور بالفاضل الكيداني كما صرح به شارحه مولانا شمس الدين
محمد القهستاني فقوله من اقبح القبيح بل من الكفر الصريح حيث وقع
مخالفا للحديث الصحيح ومناقضا لقول ائمة المذهب على ما ثبت
عنهم بالصريح واتفق عليه المشايخ والفضلاء بل انعقد عليه اجماع العلماء
اذ لا عبرة بمخالفة من خالفهم من الخلف من غير نقل وبيان ودليل وبرهان
بل بالحكم المجرد العاري عن الوجه المؤيد ونقل السائل كل مكروه حرام
غير مستقيم عند علماء الانام حيث قال علماء الاصول ومن جملتهم
الكيداني في الفرق بين المكروه والحرام ان الحرام ما ثبت النهي فيه بلا معارض
له وحكمه الثواب بالترك لله عز وجل والعقاب بالفعل وحكمه الكفر

بالاستحلال فی المتفق علیه واما المکروه فقد تقدم منا تعریفه ثم اعلم
ان المکروه علی نوعین تحریم وتنزیه واختلفوا فی الفرق بینهما فعند
محمد اذا ما منع عن الفعل بدلیل قطعی فحرام وبظنی فمکروه تحریما وما
لم یمنع عنه وترکه اولی فتنزیه وعندهما ان منع منه فحرام وان لم یمنع
منه فاذا کان الی الحرام اقرب بان استحق فاعله محذورا کحرمان الشفاعة
دون العقوبة بالنار فتحریم کلحم الفرس علی الصحیح وان کان الی الحل
اقرب بان لا یستحق فاعله محذورا واثیب تارکه فتنزیه فالمکروه تحریما
وتنزیها عندهما تنزیه عند محمد والتحریم عنده قسم من الحرام عندهما
وهو ما یمنع عنه بدلیل ظنی فهذا تفصیل بیان المکروه والحرام عند
ائمتنا الثلاثة وقال المحقق ابن الهمام من الحرام مقابلة بالفرض والمکروه
تحریما مقابلة بالواجب والمکروه تنزیها مقابلة بالسنة فقول
القائل کل مکروه حرام باطل قطعا اذ من جملة المکروهات التنزیهی
وهو الذی ترکه اولی من فعله فلا یصح اطلاق الحرام علی تقدیر ثبوت
الکراهة التنزیهیة الا بطریق المجاز وهو عموم المعنی اللغوی فان الحرام
جاء بمعنی الممنوع وهو فی الجملة شامل للتنزیهی والتحریمی والحرام القطعی
کما هو المعلوم ومع هذا اذا قال شخص لامر مباح متفق علیه فضلا عن
ان یکون مستحبا مجمعا علیه انه حرام ویدعی انه اراد بالتحریم الکراهة
التنزیهیة فلا شك انه لا یقبل قوله فانا نحکم بالظواهر والله اعلم
بالسرائر نعم هو بینه وبین الله غیر معاقب علیه وقد تبین ان مسئلتنا
هذه ما هی من الفروعات المختلف فیها فانما حققناه دل علی انها
من المستحبات المتفق علیها وغایة العذر فیها فی حق غیره من المشایخ
هو ان یقال ما وصل الیهم نقل صریح عن الائمة ولا بلغهم حدیث صحیح
عن صاحب النبوة والا فکیف یسوغ لمسلم ان یسمع بحدیث فی صحیح
مسلم وغیره من الاصول المعتبرة والکتب المعتمدة بالطرق المختلفة
عن جماعة من الصحابة رضی الله عنهم ویدری بنقل مثل الامام محمد

الحرام والکراهة التحریمیة والکراهة التنزیهیة

فی الموطا

فی الموطا حدیثا صحیحا ثم یقول هذا قول ابی حنیفة وقولی ومع هذا
بقیة العلماء المجتهدین والسلف الصالحین فیعدل عن هذا کله ویجترئ
علی القول بنفی الاشارة او اثبات الکراهة بلا حجة ولا دلالة واما
القول بالتحریم وان کان عذره بالظاهر انه جهل لکن لا یقبل هذا
العذر عند ارباب العدل فان تبین لك المراد ظهر لك طریق السداد
فعلیك بمتابعة السنة والاقتداء بروایة الائمة وایاك بالنظر
الی خلف الخلف مع مخالفتهم للسلف هدانا الله تعالی وایاکم
الی الطریق المستقیم والمنهج القویم والحمد لله العلی العظیم والصلوة
والسلام علی رسوله الکریم واختم لنا بالحسنی وبلغنا مقام الاسنی

رسالة الاقتداء بالمخالف وما یتعلق به المذاهب لسان الاهتداء فی بیان الاقتداء

بسم الله الرحمن الرحیم

الحمد لله الذی خلق الخلق وصیرهم ازواجا وجعل لکل امة منهم شرعة
ومنهاجا والصلوة والسلام علی امام الانبیاء وهمام الاصفیاء الذی
بدئ به الاشیاء فی عالم الارواح وختم به الانبیاء فی عالم الاشباح مدرجا
واسری به الی السماء وطوی له السواء معراجا وعلی آله واصحابه واحبابه
واشیاعه واتباعه قرابة وذریة وازواجا اما بعد فیقول المفتقر
الی جود ربه الباری علی بن سلطان محمد القاری ان جماعة من علماء
زماننا وفضلاء اواننا کتبوا رسائل وجعلوها لکل طالب وسائل
فی اقتداء الحنفیة بالشافعیة وما یتعلق بهذه القضیة لکن خرج کل
عن حد الانصاف ودخل فی باب الاعتساف عند من نظر فیها بعین
الانصاف حیث مال کل کل المیل عن جادة الطریق ولم یحققوا المسئلة
حق التحقیق فقال بعضهم الاقتداء بالمخالف اولی عند تعدد الجماعة
وخالفه الآخر فقال الانفراد افضل من الاقتداء بالموافق ایضا
فی تلك الساعة فسنح بالخاطر الفاتر ان اسلك مسلکا عدلا وسطا
خالیا عن الافراط والتفریط معرضا عن طرفی الاخلاط والتخبیط

واذكر فصولا مهمة في مسئلة الجماعة وما اختلف فيه الائمة وما اتفق
عليه الائمة مما يدل عليه الكتاب والسنة فصل قال الله تعالى واركعوا
مع الراكعين وقد استدل كثير من ائمة الامة بهذه الآية على وجوب الجماعة
لان العبرة بعموم اللفظ والمبنى لا بخصوص السبب الوارد في هذا المعنى
فلا ينافيه ان الاية نزلت في حق اليهود والمعنى صلوا مع المصلين يعني
محمد والمسلمين وذكر بلفظ الركوع لان الركوع ركن من اركان الصلوة
فهو من باب اطلاق الجزء وارادة الكل وقيل لان صلاة اليهود لم يكن
فيها ركوع فكانه قال صلوا صلوة ذات ركوع نحو صلوة المسلمين ففيه
تنبيه على نسخ ملتهم واشارة الى فسخ طريقتهم وقال عز وعلا انا نحن نحيي
الموتى ونكتب ما قدموا واثارهم قال قوم خطاهم الى المسجد فعن ابي
سعيد الخدري رضي الله عنه قال شكى بنو سلمة بعد منازلهم من
المسجد فنزل الله تعالى ونكتب ما قدموا واثارهم قال فقال صلى الله
عليه وسلم عليكم منازلكم فانها تكتب اثاركم وفي رواية لمسلم دياركم تكتب
اثاركم اي الزموها ولا تتركوها فان لكم بكل خطوة الى المسجد درجة
كما في رواية لمسلم عن جابر رضي الله عنه واما الاحاديث والاخبار المرفوعة
والموقوفة في هذا الباب فكثيرة خارجة عن حد امكان الاستيعاب
فلنقتصر على بعضها خوفا من الملالة الناشئة عن الاطناب منها
صلوة الجماعة تفضل صلوة الفرد بسبع وعشرين درجة رواه مالك
واحمد والشيخان والترمذي والنسائي وابن ماجة عن ابن عمر رضي الله عنه
والظاهر ان المراد به الكثرة فلا ينافي ما رواه مسلم عن ابي هريرة رضي الله عنه
بلفظ صلوة الجماعة تعدل خمسا وعشرين صلوة الفرد وما رواه
ابن ماجة عن ابي رضي الله عنه ولفظه صلوة الرجل في جماعة تزيد
على صلوة الرجل وحده اربعا وعشرين درجة وما رواه الطبراني
عن ابن مسعود رضي الله عنه صلوة الرجل جماعة تزيد على صلوته وحده
تسعة وعشرين صلوة وما رواه ابن ماجة عن انس صلوة الرجل

في بيته

في بيته بصلوة وصلوته في مسجد القبائل بخمس وعشرين صلوة
وصلوته في المسجد الذي يجمع بخمسمائة وصلوته في المسجد الاقصى
بخمسة آلاف صلوة وصلوته في مسجدي هذا بخمسين الف صلوة وصلوته
في المسجد الحرام بمائة الف صلوة وقد روى احمد عن ابي ذر اثنان خير
من واحد وثلاثة خير من اثنين واربعة خير من ثلاثة فعليكم
بالجماعة فانه لن يجمع امتي الا على هدى وروى البيهقي عن عثمان رضي الله عنه
مرفوعا لان اصلي الصبح في الجماعة احب الي من اصلي ليلة ولان اصلي العشا
في الجماعة احب الي من اصلي نصف ليلة ولعل وجه تخصيص الصلاتين
لانهما اثقل على النفس واشقها والاجر على قدر المشقة ولكونهما في وقت
الغفلة والراحة ولما في حضورهما من مخالفة المنافقين ولذا ورد
لو يعلم الناس ما في العتمة والصبح لاتوهما ولو حبوا رواه الطبراني والحاكم
عن ابن عمر رضي الله عنهما وفي رواية اثقل الصلوة على المنافقين صلوة
العشا وصلوة الفجر ولو يعلمون ما فيهما لاتوهما ولو حبوا الحبو المشي
على اليدين وروى احمد وغيره عن ابن عمر رضي الله عنهما من راح الى مسجد
الجماعة فخطوة تمحو له سيئة وخطوة تكتب له حسنة ذاهبا
وراجعا وروى الحاكم عن ابي موسى رضي الله عنه من سمع النداء فارغا
صحيحا فلم يجب فلا صلاة له اي كاملة وروى احمد وابو داود والنسائي
والترمذي والحاكم عن ابي الدرداء رضي الله عنه ما من ثلاثة في قرية
ولا بدو لا تقام فيهم الصلوة الا استحوذ عليهم الشيطان فعليكم
بالجماعة فانما ياكل الذئب القاصية وفي رواية فعليكم بالجماعة والعامة
والمسجد وورد في روايات متعددة لقد هممت ان آمر فتيتي فيجمعوا
حزما من حطب ثم اتي قوما يصلون في بيوتهم ليست بهم علة فاحرقها
عليهم وهذه رواية ابي داود والترمذي عن ابي هريرة رضي الله عنه فصل اجمع
علماء الامة على ان الصلوة بالجماعة مشروعة وانه يجب فيها المجاهدة
فان امتنع اهل بلدة او قرية عنها قوتلوا عليها ليقوموا بها واختلفوا

اثقل صلوة على النفس صلوة العشاء والصبح والاجر على قدر المشقة

سبب الحريق ترك الجماعة كان الزنا سبب الوباء كذا قال الشيخ خليل

هل الجماعة واجبة فى الفرائض غير الجمعة فقال اصحاب ابى حنيفة انها سنة
مؤكدة وبه قال مالك وهو المشهور عن الشافعية ونص الشافعى
على انها فرض على الكفاية وهو الاصح عن المحققين من اصحابه وهو رواية
عن ابى حنيفة وقال احمد هى واجبة على الاعيان وليست شرطا فى صحة
الصلوة ولا من الاركان وقيل فرض عين ولعله عين مذهب احمد
وانما الخلاف فى العبارة وهذا خلاصة ما ذكره صاحب رحمة الامة
فى اختلاف الائمة قال ابن الهمام وحاصل الخلاف فى المسئلة انها
فرض عين الا من عذر وهو قول احمد وداود وعطا وابى ثور وعن
ابن مسعود وابى موسى الاشعرى وغيرهما رضى الله عنهم من سمع النداء
فلم يجب فلا صلوة له وقيل كفاية وفى الغاية قال عامة مشايخنا انها
واجبة وفى المفيد انها واجبة وتسميتها سنة لوجوبها بها وفى
البدايع تجب على العقلاء البالغين الاحرار القادرين على الجماعة من غير
حرج انتهى ولا منافاة بين الاقوال المذكورة والاخبار المسطورة
فى مقام التحقيق والله ولى التوفيق **فصل واعلم** ان اختلاف الائمة
وتعدد الجماعة من الامور الحادثة فانه عليه السلام كان اماما للانام
ثم فى مرض موته امر الصديق ان يصلى بالناس فكان تصريحا بانه
اولى بالامامة وتلويحا بانه احق بالخلافة ثم قام مقامه فى المحراب
عمر ابن الخطاب باشارة منه وموافقة لسائر الاصحاب وهكذا
انتقلت الامامة والخلافة الى عثمان ابن عفان وعلى بن ابى طالب
بالاجماع ومنشأ الاختلاف فى زمانه انما كان لبعض المواد الموجبة
للنزاع وهكذا كانت بقية الصحابة كانوا ائمة ولم يتخلف احد عن
الاقتداء بهم مع انهم كانوا مختلفين فى باب الرواية والدراية وذلك
لانه عليه الصلوة والسلام قال اصحابى كالنجوم بايهم اقتديتم
اهتديتم اخرجه ابن ماجه على ما ذكره السيوطى فى تخريج احاديث
الشفا وتعقبه بعض العلماء بانه لم يجد فيه مع البحث عنه وقد ذكره

الجماعة اختلف فيها سنة مؤكدة او فرض كفاية او واجبة او فرض عين

صاحب

صاحب مشكاة المصابيح وقال اخرجه رزين وفى جامع الاصول
عن ابن المسيب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول سالت ربى
عن اختلاف اصحابى من بعدى فاوحى الى يا محمد ان اصحابك عندى بمنزلة
النجوم فى السماء بعضهم اقوى من بعض ولكل نور فمن اخذ بشئ مما هم
فيه من اختلافهم فهو عندى على هدى ثم انه عليه السلام بنور الوحى وضياء
الالهام عرف اختلاف الانام فيما بعد الصحابة الكرام واراد اجماع
الامة وكره تفريق الجماعة فقال صلوا خلف كل بر وفاجر وصلوا على
كل بر وفاجر وجاهدوا على كل بر وفاجر رواه البيهقى عن ابى هريرة رضى
الله عنه وابن ماجه والدارقطنى عن واثلة ولهذا كان السلف
الصالح يقتدون بالفجرة كيزيد والحجاج وزياد وسائر ارباب الظلم
والفساد وكذا امراء بنى امية منهم الوليد ابن المغيرة لما ولاه عثمان
ابن عفان رضى الله عنه الكوفة شرب الخمر وصلى الصبح سكرانا اربع
ركعات وسال الجماعة هل نصلى غيرها او نكتفى بها ففى هذا كلهم جوزوا
ترك الجماعة وهو على هذه الحالة محافظة عن التفرقة بين جماعة المسلمين
لما روى ان الجماعة رحمة والتفرقة عقوبة ويشير اليه قوله تعالى واعتصموا
بحبل الله جميعا ولا تفرقوا الآية واستمر الامر على ذلك فى زمن ابى حنيفة
ومالك والشافعى واحمد وسائر المجتهدين هنالك فلم ينقل عن احد
من الائمة ان يمنع الاقتداء بالمخالف من اهل الملة وذلك لعدم قطعهم
على انهم على الصواب البتة وغيرهم على الخطاء لا محالة بل كانوا مجتهدين
فى امر الدين طالبين للاولى فى طريق المولى من جهة الفروع الفقهية بالادلة
الظنية مع اتفاقهم على الاصول الدينية التى مدارها على الادلة
اليقينية كما يدل عليه حديث العلماء ورثة الانبياء رواه احمد والائمة
الاربعة عن ابى الدرداء فالائمة المجتهدون كالصحابة فمن اقتدى بهم
اهتدى لان اختلافهم راجع الى اختلاف الصحابة ويشير اليه قوله تعالى
فاسئلوا اهل الذكر ان كنتم لا تعلمون وظاهره انه يجوز الاقتداء

مراتب الاصحاب بعضهم اقوى من بعض ولكل نور

حكاية عجيبة غريبة

ان الجماعة رحمة والتفرقة عقوبة

اول المذاهب ابو حنيفة ثم مالك ثم الشافعى ثم احمد بن حنبل

العلماء ورثة الانبيا رواه احمد

بالمفضول مع وجود الافضل كما هو مذهبنا المختار الاكمل ويؤيده
ماقاله بعض مشايخنا من تبع عالما لقي الله سالما ولاشبهة ان
تقليد الافضل هو الاكمل ولذا ورد اقتدوا باللذين من بعدي ابي بكر
وعمر وقال احمد وطائفة لايجوز تقليد المفضول مع وجود الفاضل
وهو وجه لبعض اصحابنا وهو الاظهر ومبنى ما قال بعضهم من انه
ينبغي للمقلد لامام ان يعتقد انه على الصواب ويحتمل الخطأ ومخالفه
على الخطأ ويحتمل الصواب ومن هنا كل حزب بما لديهم فرحون
ويستدلون بما يوافقهم ويصححون وقد علم كل اناس مدارج مشربهم
وكل طائفة منهاج مذهبهم فصل ذهب عامة مشايخنا منهم شمس الائمة
الحلواني وشمس الاسلام والفقيه ابو الليث وصاحب الهداية وقاضيخان
وغيرهم حتى ادعى بعضهم الاجماع على انه يجوز الاقتداء بالمخالف اذا كان
يحتاط في موضع الخلاف والافلا والمعنى انه يجوز في المراعي بلا كراهة
وفي غيره مع الكراهة لا انه لايصح الاقتداء وهذا القول مما لاشك فيه
ولاشبهة فان المخالف اذا راعى اختلاف الائمة وخرج عن عهدة الخلاف
الذي هو مستحب بالاجماع تبقى صلاته صحيحة من غير نزاع ويكون اولى
من الموافق الذي لايحتاط اذ غاية امره ان صلوته صحيحة عنده دون
غيره وشتان بين الطرفين ولهذا اختار السادة الصوفية الصفية
هذا الطريق المرضية لكن وجود هذا الامام عزيز كالعنقا فيما بين
الانام بل وجود من يراعي الجمع بين متفرقات مذهبه من المعدوم
في هذه الايام كما لايخفى على العلماء الاعلام ثم المواضع المهمة للمراعاة في حق
المخالف ان يتوضأ من الفصد والحجامة والقيء والرعاف والقهقهة
في الصلوة وان لايتوضأ من القلتين الواقع فيه النجاسة او الغالب
عليه الماء المستعمل وان يغسل المني او يفركه اذا كان قدرا مانعا
وان لايقتصر في مسح الراس على اقل من الربع بل يمسح كل الراس خروجا
عن خلاف مالك لاسيما وقد ثبت السنة بذلك وان لا يترك

من تبع عالما لقي الله سالما

مواضع المهمة للمراعاة في حق المخالف

المضمضة

المضمضة والاستنشاق في غسل الجنابة ونحو ذلك مما يكون مبطلا
لمذهب غير المخالف عنالك واما مراعاة بعض الافعال التي هي سنة
عند المخالف ومكروهة عند غيره كرفع اليدين في حال الانتقال
والجهر بالبسملة واخفائها وبسط اليدين في القنوت ونحوها فهذا
وامثاله مما لايمكن الجمع بينهما ولا يتصور الخروج عن عهدة خلافهما
فكل يتبع مذهبه ولايمنع مشربه وقد اغرب صاحب الفتاوى الخانية
حيث قال اذا قال شافعي المذهب الذي ماعرفناك حق معرفتك او يقول
انا مؤمن ان شاء الله تعالى او يقول العمل من الايمان او يقول الايمان
يزيد وينقص فلا تجزئ الصلوة خلفه انتهى ولا يخفى ان هذا خلاف
لفظي لا تحقيقي كما بينته في شرح الفقه الاكبر على انه لادخل لها
في الفروع فانها من مسائل الاصول وقد اجمعوا ان الائمة الاربعة
من اكابر اهل السنة والجماعة ولاخلاف انهم على الصواب في باب
الاعتقاد المبني على الكتاب والسنة وانما الخلاف في فروعهم
بخلاف المبتدعة من نحو المعتزلة والقدرية والمرجئة وكذا من الغريب
ما نقل عن الفقيه ابي الليث السمرقندي انه اذا راى الحنفي رجلا ياكل
لحم الثعلب والضب ويعمل بخلاف الحنفي المذهب لايجوز الاقتداء
اذ لادخل لاكل اللحم المختلف في حله في باب الاقتداء اذ غايته انه
يكون فاسقا بزعمه والاقتداء بالفاسق جائز اتفاقا ولعله
اراد انه لايجوز الاقتداء من غير كراهة وانما اطلق تنفيرا عن الاقتداء
في تلك الحالة واما ماذكره صاحب المبسوط من ان الصلوة خلف
الشافعي المذهب جائزة اذا كان لا يميل عن القبلة فهذا الميل لايعرف
من مذهبهم بل مذهبهم اضيق في هذه المسئلة من غيرهم فانهم
يشترطون اصابة عين الكعبة ولايكتفون بتحري الجهة واما ماذكره
ايضا من انه لايكون متعصبا ففيه ان غاية تعصبه انه موجب
لفسقه على ان هذا ايضا ممنوع من غيره فصل وذهب جماعة الى انه

وقد اجمعوا ان الائمة الاربعة من اكابر اهل السنة والجماعة

لايجوز الاقتداء اذالم يعلم منه هذه الاقتداء بيقين وان علم يجوز
وهذا القول صحيحه خواهرزاده ويؤيده ما قال شيخ الاسلام من انه
لوشاهد احتجامه ولم يتوضأ وغسل موضع الحجامة الصحيح انه لايجوز
الاقتداء به ولو شاهد ذلك وغاب عنه ثم رآه يصلي انه يجوز الاقتداء
به انتهى وهذا بناء على حسن الظن في حقه وفي الفتاوى الغياثية والمختار
انه اذالم يعلم منه شئ من هذه الاشياء يجوز الاقتداء به من غير كراهة
لان الاصل عدمها اى عدم وجودها وهذا الاطلاق يفيد انه اذا عرف
من حاله انه لم يحفظ مواضع الخلاف يجوز الاقتداء به وهذا
القول اعدل الاقوال والله اعلم بتحقيق الاحوال وقد صرح العلامة
ابراهيم الحلبي شارح المنية فان الاقتداء بالمخالف في الفروع كالشافعي
يجوز مالم يعلم منه مايفسد الصلوة على اعتقاد المقتدي وعليه الاجماع
وانما الخلاف في الكراهة فصل قال ابو اليسر اقتداء الحنفي بالشافعي
غير جائز لما روى المكحول النسفي ان رفع اليدين في الصلوة عند الركوع
والرفع منه مفسد لانه عمل كثير قال ابن الهمام واخذ صاحب الهداية
الجواز خلفهم من جهة الرواية وتقدم هذه لشذوذ ذلك وقد صرح
بشذوذها في النهاية والمختار في تفسير العمل الكثير لو رآه شخص من بعيد
ظن انه ليس في الصلوة انتهى وفي الذخيرة رفع اليدين لايفسد الصلوة
وكذا في جامع الفتاوى لان مفسدها مالم يعرف قربة فيها ورفع اليدين
في الوتر والعيدين سنة اجماعا وقد ذكر العلامة ابو بكر بن الحدادي
في السراج الوهاج انه قد استدل اصحابنا على جواز الاقتداء بمن خالفنا
في المذاهب بمسائل منها انه لو اقتدى بمن قنت في الفجر قال ابو حنيفة لو اقتدى بمن قنت في الفجر يسكت المقتدى وهنا مسائل منها
ومحمد رحمهما الله سكت المقتدي ولايتابعه وقال ابو يوسف يتابعه
لانه تبع لامامه وهو مجتهد فيه ثم عندهما يقف قائما ليتابعه فيما
يجب متابعته وخالفهما بعض من لافقه له وقال يقعد ويسجد تحقيقا
للمخالفة وعلى هذا اذا كبر خمسا في الجنازة فعندهما لايتابعه في الخامسة

واذالم

واذالم يتابعه قال بعضهم يسكت لئلا يصير مخالفا الامام فيما هو
مشروع وقال بعضهم يسلم قبله والصواب انه يسكت وكذا الحكم فيما
اذا زاد في صلوة العيدين على ثلاث تكبيرات فعلى قولهما يسكت
وعلى قول ابي يوسف يتابعه الا انه ينبغي ان لايرفع يديه اتفاقا
فصل وذهب بعضهم الى انه يجوز مطلقا قياسا على قول ابي بكر الرازي
فانه قال ان اقتداء الحنفي بمن يسلم على راس الركعتين في الوتر يجوز ويصلي
معه بقيته لان امامه لم يخرج بسلامه عنده لانه مجتهد فيه كما لو اقتدى
بمن رعف وخالفه جمهور المشايخ قال الشيخ كمال الدين شارح
الهداية وكان شيخنا سراج الدين يعتقد قول الرازي وانكره ان يكون
فساد الصلوة بذلك مرويا عن المتقدمين حتى ذكرته بمسئلة الجامع
في الذين تحروا في الليلة المظلمة وصلى كل الى جهته مقتدين باحدهم
فانجواب المسئلة ان من علم منهم بحال امامهم فسدت صلوته
لاعتقاده ان امامه على الخطأ انتهى واجيب عن هذا بان فساد
صلوة المقتدين في مسئلة التحري لايستلزم فساد صلوته فيما ذكره
الرازي لان المقتدي في الصورة الاولى يعتقد ان امامه اخطأ فيما
هو قطعي الثبوت في الصلوة وهو استقبال القبلة وفي الثانية
يعتقد ان امامه اخطأ في امر ظني مجتهد فيه فشتان ما بينهما فصل
وذهب بعض علمائنا الى انه اذا احتاط في جميع مواضع الخلاف
يكره الاقتداء به ايضا في الفتاوى الغياثية من مشايخنا من قال
الاولى ان لايصلي خلفه وفي الفتاوى الخانية ومع هذا لو صلى خلفه
كان مسيئا وفي الكفاية ومفتاح السعادة يجوز مع الكراهة ولعل
وجهه ماذكره بعض الشافعية حيث قال لايصح اقتداء الشافعي
بالحنفي ولو حافظ جميع الواجبات لانه لم يؤدها على اعتقاد الواجبات
وهذا قول ساقط الاعتبار حيث يرده ما ورد فيه من الاخبار
لانه عليه السلام علم اصحابه الكرام افعال الصلوة قولا وعملا على وجه

الابهام من غير أن يبين لهم ان هذا فرض وهذا واجب وهذه سنة
وهذا شرط وهذا ركن ولو كان العلم بتفاصيل الاعمال واجبا
لبينه عليه الصلوة والسلام لامته لانه مبين لما هو متعين في ملته
ولما وقع اختلاف المجتهدين في فروع شريعته ولعل الحكمة في ذلك ما
اشار بقوله عليه السلام اختلاف امتي رحمة ذكره ابو النصر المقدسي
في الحجة والبيهقي في الرسالة الاشعرية بغير سند واورده الحليمي و
القاضي حسين وامام الحرمين وغيرهم ولعله خرج في بعض كتب الحفاظ
التي لم تصل الينا كذا ذكره شيخ مشايخنا جلال الدين السيوطي
في جامعه الصغير نقلا عن اصحاب الصحاح المراد بهم اصحاب الكتب الستة
فصل وقد كره تكرار الجماعة عندنا وبه قال مالك والشافعي في الاصح
خلافا لاحمد ثم اختلف علماؤنا فكرهه بعضهم كراهة تحريم ففي الكافي
تكرار الجماعة لا يجوز وفي شرح المنظومة والمجمع لا يباح وفي شرح
الجامع الصغير بدعة وفي بعض الكتب يجوز تكرار الجماعة بلا اذان
ولا اقامة ثانية اتفاقا وفي بعضها اجماعا بلا كراهة قال في شرح المنية
وهو الصحيح وقد روي عن ابي يوسف انه لم ير بأسا في الصلوة في المسجد مرة
بعد اخرى اذا لم يقم الامام في موضع الامام الاول وهذا هو الذي عليه
العمل فينبغي ان يكون المعول وفي القنية اهل محلة قسموا المسجد وضربوا
فيه حائطا ولكل منهم امام على حدة ومؤذنهم واحد لا بأس به انتهى
وهذه اقرب الروايات الى صنيع القوم اليوم فان الجهات الاربع بمنزلة
مساجد ولهذا قال الله تعالى في حق المسجد الحرام انما يعمر مساجد الله
بصيغة الجمع هذا وقد صرح في المجمع وشرحه نقلا عن المشايخ من ان
الصلوة مع الجماعة الثانية في مسجد له جماعة خاصة بتكرار الاذان
والاقامة مكروهة واما المسجد على الشارع او المسجد الجامع فيرد عليه
ناس بعد ناس فلا كراهة في التكرار ولو بجماعة كثيرة وقال شارح
المنية هذا عندهما واما عند ابي حنيفة لو كانت الجماعة الثانية اكثر

اختلاف امتي رحمة ذكره ابو النصر

كره تكرار الجماعة عندنا وبه قال مالك

من ثلاثة

من ثلاثة يكره التكرار والا فلا وعن ابي يوسف اذا لم يكن على هيئة
الاولى لا تكره وهو الصحيح وبالعدول عن المحراب تختلف الهيئة كذا
في البزازية وهذا كله اذا كان تكرار الجماعة على مذهب واما اذا تكررت
الجماعة لاختلاف الائمة فلا وجه للكراهة اصلا ولا سمعا في المسئلة
نقلا واما دعوى بعضهم من انه قد اجمع العلماء من المذاهب الاربعة
على كراهته بل على حرمته فباطلة ليس تحتها طائلة ومن المعلوم ان الاصل
في كل مسئلة هو الصحة من غير كراهة واما القول بالفساد او الكراهة
فيحتاج الى حجة من الكتاب والسنة واجماع الامة فمن ادعى اثبات هذا
الشان فعليه بالبيان فهيهات البيان وما ابعد من قال بكراهة التكرار
وشدد فيه الانكار وجعله في حكم الضرار وهذا جهل منه بعلم
التفسير وما قصد اهل ذلك المسجد من الفساد والنكير وقد اجمع
العلماء على استحباب تعدد المساجد في المحلات ليسعهم الاجتماع في سائر
الحالات وانما قلنا الكراهة محمولة على تكرار الجماعة اذا لم تكن على وجه
المخالفة بخلاف ما ابتلي اهل الحرمين وغيرهم من اختلاف الامامين
فان الكلام فيه محتاج الى تفصيل يدفع النزاع من البين فاعلم
انه لم يكن تعدد الجماعة في الازمنة السابقة لعدم ظهور التعصب
في علماء الامة فكان الامام في المسجد الحرام وسائر البقيع العظام اماما
حنفيا او مالكيا بحسب غالب الانام والقليل يتبع الكثير في تلك
الايام ثم لما ظهر كثرة الشافعي وانتشر مذهبه في بعض الاماكن الكرام
وغلب اتباعه على غيرهم اما كثرة او شهرة او شوكة قدموا امامهم
منهم وفوقوا امامهم فيهم وكان يقتدي به من وجد من غيرهم واستمر
الامر على ذلك الى ان نشأ التعصب من الطرفين هنالك حتى قال
بعضهم تكره الصلوة خلف المخالف ولو راعى المذاهب وقال بعضهم
لا تصح مطلقا في جميع المراتب فنشأ الاختلاف على هذا الخلاف
فاختار كل طائفة ان يصلوا بمن يوافقه في المذهب ويلايمه

فى المشرب فهذا وان كان بدعة الا انها حسنة وبحسب العقول
المتفاوتة فى مراتب العقول مستحسنة وقد روى عن عبد الله بن مسعود
رضى الله عنه ما رآه المؤمنون حسنا فهو عند الله حسن ومما يدل على
استحسان هذا التعدد انه لو استمر المنفرد ورأى بعض الحنفية امام الشافعية
انه رعف ولم يتوضأ استنكف وصلى منفردا اما فى المسجد الحرام وهو
محذور او فى بيته وهو محظور وكذا رأى شافعى امام الحنفى انه لمس
امراة ولم يتوضأ استنكف وجرى احد المنكرين المذكورين فبهذا
تبين ان هذا رحمة بالنسبة الى عموم الامة واندفع قول ملا رحمه الله
ان هذا الوجه الذى يصلون عليه فى الحرمين الشريفين مكروه بالاتفاق
اللهم الا ان يريد بالكراهة التنزيه المعبر عنه بانه خلاف الاولى من جهة
الاخرى والاولى ان يتفق المسلمون على امام واحد يكون اقرأ واعلم
واورع واسن ومراعيا لموضع الخلاف قدر ما امكن ولكن مثل
هذا الامام متعسر بل متعذر لظهور اهل البطلان فى هذا الشان
حيث ياخذون المناصب العلية من غير استحقاق فى القضية فترى
واحدا منهم يتقدم ويضع اليسرى على اليمنى اما جهلا بالمسئلة واما
غفلة فى تلك الحالة وربما يكون امرد صبيح الوجه والملاحة وامثال
ذلك طلبا للوظيفة المحرمة هنالك واما قوله رحمه الله ان الانفراد
افضل من هذه الجماعة المكروهة فما ابعد عن التحقيق فانه كيف يترك
السنة المؤكدة بل الواجبة بل فرض الكفاية بل فرض العين على الاعيان
لانه من شعائر اهل الايمان لوقوع تكرار جماعة من اهل العلم والاتقان
واى محذور فى ذلك يترتب عليها هنالك حتى يكون الانفراد المحرم
الذى هو اقوى المنكرات ومن شعائر اهل البدع والنفاق وارباب
البطلان افضل من تكثير الطاعات وتعدد الجماعات لاسيما اذا اقتدى
كل طائفة خلف من اختار من الائمة والله ولى دينه وناصر سنة
نبيه فصل واعلم انه لا توجد الصلوة بلا كراهة فى هذه المدة مع

احد

احد الائمة اعم من ان تكون الجماعة من الموافقة او من الطائفة المخالفة
لكن لا يقال ان الانفراد اولى لانه يؤدى الى ترك شعائر الاسلام
الذى اجمع العلماء الاعلام انه فرض على الانام فاذا كان الامر كذلك
فالمخلص فيما هنا لك ان يصلى كل صاحب مذهب خلف امام يوافقه ويراعى
شرائط مذهبه وفرائضه وسننه وآدابه واما القول بانه على
تقدير تعدد الجماعة فالاقتداء بالاولى اولى فلا يصح على اطلاقه
فانه لو فرض امامان حنفيان ويصلى احدهما فى الصبح بغلس
وثانيهما يؤخره الى الاسفار فان الاقتداء بالثانى اولى كما لا يخفى
على العلماء الابرار حيث راعى سنة سيد الاخيار وهو قوله عليه
السلام اسفروا بالفجر فانه اعظم للاجر رواه الترمذى والنسائى
وابن ماجه عن رافع رضى الله عنه وهو لاينافى قوله عليه الصلوة
والسلام اول الوقت رضوان الله ان المراد به اول الوقت المختار
جمعا بين الاخبار وبهذا يندفع قول بعض علمائنا المائل الى ان
الجماعة الاولى اولى مطلقا حيث علل بان الله مدح الانبياء بانهم
كانوا يسارعون فى الخيرات والوقت سيف قاطع والعمر لا اعتماد
عليه والمؤمن ينبغى له ان يحسب كل نفس من انفاسه آخر عهده
من الدنيا ويغتنم عافيته وعدم حلول المانع بينه وبين اداء ما
فرض الله تعالى عليه وفى التاخير آفات وقد غفل عما ورد فى مذهبه
من الرواية وذهل عما جاء فى تاخير بعض الصلوات من الدراية كالحديث
المتقدم وكحديث ابردوا بالظهر فان شدة الحر من فيح جهنم اخرجه
جماعة من المخرجين عن جماعة من الصحابة وكحديث لولا ان اشق
على امتى لاخرت صلوة العشاء الى ثلث الليل رواه جماعة على انه
قد ورد ان القاعد فى المسجد ينتظر الصلوة كالقانت رواه ابن
المبارك والحاصل ان ائمتنا اختاروا تاخير صلوتهم عن الشافعية
لهذه الاحاديث الواردة فى القضية وكذا فى العصر لان فى تاخيره

شدة الحر من فيح جهنم

خروجا من خلاف فى تعيين وقته بخلاف صلوة المغرب فان افضل وقتها
اولها اجماعا بل ان وقته مضيق فى مذهب مالك وقول الشافعى كذلك
ولهذا كان اكابر المالكية يقتدون بالحنفية فى المغرب والشافعية لتعصبهم
ما يراعون افضلية الوقت ههنا ولا الخروج عن الخلاف مع انه مستحب
بالاجماع فالعجب كل العجب من بعض الحنفية حيث اطلقوا بان الجماعة
الاولى هى الاولى مستدلين بقوله عليه السلام اذا اقيمت الصلوة فلا صلوة
الا المكتوبة رواه مسلم والاربعة عن ابى هريرة ولم يدروا انه محمول
على كمال النفى لا على نفى الصحة وان محله اذا كان يخاف فوت الجماعة
بالكلية كما صرح به فى الهداية واما اذا امكنه ان يصلى سنة الفجر ويدرك
الركعة الثانية بل التشهد فيصليهما ثم يقتدى والحاصل كما قال ابن
الهمام انه اذا امكن الجمع بين الفضيلتين ارتكب الارجح وفضيلة
الفرض بجماعة اعظم من فضيلة ركعتى الفجر لانها تفضل الفرض منفردا
بسبع وعشرين ضعفا لا تبلغ ركعتا الفجر ضعفا واحدا منها لانها
اضعاف الفرض والوعيد على الترك للجماعة الزم من ركعتى الفجر انتهى
ولا يخفى انه اذا اقيمت الصلوة الا انها ليست على وجه السنة
بل على وجه الكراهة وهو قادر ويتوقع على اقامة الصلوة على وجه
الفضيلة فلا يكره تاخيرها لادراك ما هو الاكمل فتامل ويؤيده
ما فى التجنيس مسجد دخل بعض اهله فاذنوا واقاموا فيه على المخافتة
ثم حضر الباقون لهم ان يصلوا بجماعة لانها ما اقيمت على وجه السنة
باظهار الاذان فلم يبطل حق الباقين انتهى واما ما فى الخلاصة ويكره
التطوع فى المسجد والناس فى المكتوبة فمحمول على انه اذا كانت الجماعة
غير متعددة لان فيه الاعراض عن الجماعة وشبهة مشابهة اهل البدعة
بل الاولى فى حقه بعد اقامة الصبح ان يصلى التطوع فى بيته او على
باب المسجد او فى اواخر المسجد او وراء اسطوانة بحيث لم يطلع عليه
احد لانه ابعد من التهمة واما اذا كانت الائمة متعددة والمذاهب

مختلفة

مختلفة فلا يتوهم ذلك فيستوى ان يصلى عند اقامة المخالف او يقعد
منتظرا لاقامة الموافق والله الموفق **فصل** اغرب بعض علمائنا انه ذكر ههنا
عن بعض ائمتنا انه اذا شرع فى الفرض واقيمت الجماعة يقطع ويدخل معهم
وفى الحدادى صلى من الفجر ركعة ثم اقيمت يقطع ويدخل معهم وكذا اذا قام
الى الثانية قبل ان يقيدها بسجدة فانه يقطع ولانه قال عليه السلام
اذا اتى احدكم الصلوة والامام على حال فليصنع كما يصنع الامام رواه
مسلم والترمذى عن على ومعاذ رضى الله عنهما انتهى ولا يخفى انه لا دخل
لما هنا فان المعنى من شرع فى فرض منفردا واقيمت الجماعة يجوز ان يقطع
ويدخل معهم ليدرك فضيلة الجماعة بقطعها **قال** صاحب الهداية وهذا
القطع للاكمال يعنى هو تفويت وصف الفرضية لتحصيله بوجه اكمل
فى القضية فصار كمن هدم مسجدا خربا ليبنيه جديدا والا فقد قال
الله تعالى ولا تبطلوا اعمالكم ومنه قول علمائنا لزم النفل بالشروع
فاذا كان حكم الفرض هكذا فالنفل بالنفل الاولى الا ان محله اذا خاف فوت
الجماعة بالكلية **وقد قال** ابن الهمام وجواب المسئلة مقيد بما اذا اتحد
مسجدهما فلو كان يصلى فى البيت مثلا فاقيمت الصلوة او فى المسجد
فاقيمت الصلوة فى مسجد اخر لا يقطع مطلقا ذكره المرغينانى **فصل**
خلاصة الكلام فى هذا المقام انه لم يرد عنه عليه السلام ولا عن احد من اصحابه
الكرام ولا عن احد من الائمة الاعلام انه لا يجوز الاقتداء بالمخالف
او يكره بل ورد صلوا خلف كل بر وفاجر وهو بظاهره يفيد التعميم
وانما وقع اختلاف مشايخ الاسلام بحسب ما ظهر لهم من الراى
فى هذا المرام ولا يبعد ان يجمع بين ما وقع لهم من المتفرقات فى الروايات
بحسب اختلاف الحالات وان يقال من قال بعدم الجواز اراد من غير
الكراهة ومن قال بالكراهة اراد التنزيه المعبر عنه بخلاف الاولى
او محمول على انه اذا شاهد من المخالف ما يعتقد المقتدى فساد
صلوته به فان المذهب الصحيح الذى عليه الجمهور هو ان العبرة فى جواز

الصلوة وعدمه لرأى المقتدى فى حق نفسه لا لرأى امامه فان
صلى به يعيد كما صرح به صدر الشهيد واما اذا شاهد من الامام
ما يفسد الصلوة عنده دون المقتدى كمس المرأة او حد ذكره فالاكثر على
انه يجوز وهو الاصح ومختار الهندوانى وجماعة انه لا يجوز لان
اعتقاد الامام انه ليس فى الصلوة ولا بناء على المعدوم ثم هذا كله
فى الفرائض واما النوافل فامرها اوسع من جهة الرواية والدراية ولم ار
من خرج بالمنع او الكراهة بل فى المتون المصححة وردت بالعبارات
المصرحة بانه يجوز اقتداء المتنفل بالمفترض والمتنفل يشمل السنن
المؤكدة والمستحبة كما يدل عليه المقابلة وقد سمعت شيخنا بدر الدين
الشهاوى الحنفى المفتى بالحرم المكى يقول ان الاقتداء نفلا لا يكره اصلا
واما ما ذكره رحمه الله من انه لا يخلو عن الفساد او الكراهة
فغير مطابق للرواية ولا موافق للدراية فصل وانا ابين لك تفصيلا
حسنا فى هذه المسئلة مما ينبغى ان يفعل الحنفى مع الشافعى فى الصلوات
الخمس واحدة بعد واحدة اما صلوة الصبح فالاولى فى حقه كما فى حق
غيره ان يصلى السنة فى بيته ثم يدخل المسجد ويشرع فى الطواف ان قدر
عليه والا فيدخل المسجد ويصلى السنة لتقوم مقام التحية ويقعد بعيدا
عن صف الشافعية لئلا يكون قاطعا عنهم ما يتعلق باتصال الصف
من الفضيلة وظاهر اطلاقات الروايات انه يجوز ان يقتدى بالشافعى
سنة الفجر الا ان الاظهر انه لا يخلو عن كراهة لانها اقوى السنن
بل قيل انها واجبة ويؤيده ما رواه الحسن عن ابى حنيفة لو صلاها
من غير عذر لا يجوز وقال العالم اذا صار مرجعا للفتوى جاز له ترك
سائر السنن لحاجة الناس الا سنة الفجر لانها اقوى السنن اى لكونها
قريبا من الواجب واما ما يفعله بعض من يدعى انه من الفضلاء او يتوهم
انه من الفقهاء الاقتداء بالشافعية اولا بالفرض ثم يعيده مع الحنفى
ويظن انه اولى وانه فى المقام الاعلى فوهم منه وغفلة عن الرواية

ان يصلى السنة فى بيته ثم يدخل المسجد

يجوز ترك السنن الا سنة الفجر للمفتى

والدراية

والدراية فانه لا يخلو كل واحدة من صلوتيه عن الكراهة اما الاولى
فلكون امامه مخالفا غير مراع ومع هذا تارك للاستفساد الذى صح فى حقه
الفضيلة واما الثانية فلانها اما اعادة للفرض واما على وجه النفل
وكلاهما مكروه عندنا اما دليل الاولى فما رواه ابو داود والنسائى
عن سليمان بن يسار قال اتيت ابن عمر رضى الله عنهما على البلاط وهم
يصلون قلت الا تصلى معهم قال قد صليت انى سمعت رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول لا تصلوا صلوة فى يوم مرتين وروى مالك فى الموطأ
حدثنا نافع ان رجلا سئل ابن عمر فقال انى اصلى فى بيتى ثم ادرك الصلوة
مع الامام افاصلى معه فقال ابن عمر نعم قال فهذا من ابن عمر دليل على ان
الذى روى سليمان بن يسار عنه انما اراد كلتاهما على وجه الفرض
او اذا صلى جماعة فلا يعيد انتهى ولا يبعد ان يراد بالنفى اعادة الصلوة
نفلا اذا كان الوقت مكروها كصلوة الصبح والعصر وبالجواز اذا كان
الوقت غير مكروه كالظهر والعشاء ويؤيده ما رواه ابن ابى شيبة
عن ابراهيم النخعى قال قال عمر رضى الله عنه لا يصلى بعد صلوة مثلها وفى رواية
عن ابن مسعود رضى الله عنه لا يصلى على اثر صلوة مثلها قال ابن الهمام
وفيه نفى لقول الشافعية باباحة الاعادة مطلقا وان صلاها
فى جماعة وقد روى ابو داود والترمذى والنسائى عن يزيد بن الاسود
قال شهدت مع النبى صلى الله عليه وسلم حجة الوداع فصليت معه الصبح
فى مسجد الخيف فلما قضى الصلوة اذا هو برجلين فى اخرى القوم
لم يصليا معه عليه السلام فقال النبى عليه السلام على بهما فاتيت بهما
ترعد فرائصهما قال لهما ما منعكما ان تصليا معنا قالا يا رسول الله انا
كنا صلينا فى رحالنا قال فلا تفعلا اذا صليتما فى رحالكما ثم
اتيتما مسجد جماعة فصليا معهم فانها لكما نافلة رواه الترمذى
وقال حسن صحيح قال ابن الهمام الا ان النهى عن النفل بعد فرض
الصبح وعدم مشروعية النفل بالوتر ومخالفة الامام اللازمة

بزيادة ركعة في المغرب عارض اطلاقه ومورده فبقي في الظهر والعشا
عن المعارض فيعمل به في الوقتين فقط
سالما وأما دليل الثانية وهي اداء النافلة في الاوقات المكروهة فاشهر
مما يذكر واكثر مما يحصر وأما قول بعضهم انا اصلي الفرض مع الشافعي
وهي صلوة اديت مع الكراهة ثم اعيدها فما ابعده عن الفقه لانهم قالوا
كل صلوة اديت على وجه الكراهة تعاد على غير وجه الكراهة والاعادة
في وقت الكراهة اشد من كل كراهة على ان مرادهم انه من تقع منه كراهة
بغير اختياره يعيدها جبرا لانكساره وليس معناه انه يتعمد الكراهة
ثم يعيدها لدفع الملامة فان مثله حينئذ مثل من خلط نفسه او ثوبه
بالنجاسة ثم يشتغل بعده بالطهارة ثم اقل مراتب الكراهة ان يكون
تركها اولى من فعلها والحاصل ان الشروع في الصلوة مع احتمال
الفساد او الكراهة في غاية من القباحة لما فيه من تعريض العمل على
البطلان او النقصان فتعين عنه الاحتراز في هذا الزمان لاسيما
لارباب العلم واصحاب هذا الشان وأما في صلوة الظهر فالاولى
في حق الحنفي ان يصلي السنة المؤكدة مفردة ثم يقتدي بالشافعي
نفلا ليخرج عن عهدة الكراهة ويدرك فضيلة الجماعة ولو اقتصر
على ان اقتداء السنة بفرض الشافعي فهو وجه وجيه ايضا وكذا
يستحسن ان اقتدى بالشافعي فرضا ثم بالحنفي نفلا ويشير اليه قوله
عليه السلام اذا صلى احدكم في رحله ثم ادرك الامام فليصل فانها
له نافلة رواه ابو داود والحاكم في مستدركه والبيهقي في السنن
عن يزيد بن الاسود وأما انه يصلي مع الشافعي فرضا ويكتفي به
فلا فضيلة فيه اصلا وان كان عمل به بعض علمائنا اذ لا عبرة بافعال
علماء هذا الزمان لاسيما وقد خالفهم جمهور اهل هذا الشان ولو
اكتفى احد بالاقتداء بالحنفي فلا يكره في حقه وأما ما رواه مالك
والشافعي والنسائي وابن حبان في صحيحه عن محجن بن الادرع عنه عليه
السلام انه قال اذا جئت فصل مع الناس وان كنت قد صليت

فمعناه

فمعناه صل مع الامام نفلا وان كنت قد صليت الفرض في بيتك
منفردا وذلك لئلا يشابه المنافقين ومن في معناهم من المبتدعين
في ترك الجماعة التي هي مدار مذهب اهل السنة وقد ورد في رواية
الطبراني في الكبير عن محجن قال عليه السلام ما منعك ان تصلي مع الناس
الست برجل مسلم اذا جئت فصل مع الناس وان كنت قد صليت
وهذا كله لما كانت الجماعة مفردة وأما حيث وجدت متعددة
وصلى مع الاولى او الثانية فالملامة مرفوعة والمذمة عنه مدفوعة بالكلية
وأما صلوة العصر فسنة القبلية مستحبة وهي قريبة من النافلة
فينبغي ان يقتدي فيها بالشافعية ثم يصلي الفرض بالحنفي وعكس هذا
متعذر عندنا لدخول وقت الكراهة عندنا وأما ما كان يفعله بعض
علمائنا من اقتداء الفرض بالشافعي اولا فمحمول على الجواز لا انه افضل
كما توهم بعضهم فان العامة ما وافقوهم بل كرهوا عملهم واستدلوا
به على نقصان علمهم او حملوا على وقوع ضرورة في حقهم او على تبيين
الجواز لغيرهم ونحو ذلك مما يوجب تحسين الظن بهم وأما ما
اخرجه عبد الرزاق عن محجن قال صليت الظهر والعصر في بيتي ثم
جئت الى النبي صلى الله عليه وسلم فجلست عنده فاقيمت الصلوة فصلى
النبي صلى الله عليه وسلم ولم اصل فلما انصرف قال الست بمسلم قلت بلى
قال فما بالك لم تصل قلت اني صليت في رحلي فقال النبي صلى الله عليه
وسلم اذا اقيمت الصلوة فصل مع الناس وان كنت صليت فمحمول
على ما تقدم والظاهر ان الشك لغيره وعلى تقدير وقوعه منه
وثبوت فرض رواية العصر عنه فجوابه انه لعله قبل ورود
النهي عن النوافل بعد العصر وأما صلوة المغرب فتعين ان يصلي
الفرض مع الحنفي ويمتنع مطلقا ان يقتدي بعده بالشافعي اما
بنية الفرض فلما تقدم من كراهة الاعادة وأما بنية النفل
فقد صرح قاضيخان في شرح الجامع بتحريم النفل بثلاث في المغرب

وكذا تحريم مخالفة الامام ان ضم رابعة وما ابعد رأى من قال نقلد
مذهب الشافعى ونقتدى ثانيا حيث لا كراهة فى الاعادة عندهم
ولم يدر هذا المسكين انه اذا قلدهم ولم يراع جميع شرائط صلوتهم
ولم يعتقد وجوب فرائضهم لم تصح صلوته فهؤلاء هنالك كالمذبذبين
بين ذلك لا الى هؤلاء ولا الى هؤلاء لكن اذا دخل المسجد بعد فراغ امام
الحنفية واقيمت صلوة الامام الشافعية ايضا ان الانفراد افضل
من الصلوة خلف المخالف فانه قول ساقط الاعتبار عند جميع العلماء
الابرار ومعارض للكتاب والسنة والاثار واما صلوة العشاء فسنة
القبلية مستحبة فالاولى ان يقتدى بالشافعى بنية السنة او النافلة
او بنية مطلقة ليدرك فضيلة الجماعة ثم يصلى مع الحنفى الفريضة
ومما يستأنس فى هذا المقام حديث معاذ رضى الله عنه فانه كان يصلى
وراء النبى صلى الله عليه وسلم العشاء ثم كان يؤم قومه فحمله علمائنا منهم
الامام الزيلعى شارح الكنز ان صلوته مع النبى صلى الله عليه وسلم كانت
نافلة ومع قومه فريضة وبهذا كان يجمع بين فضيلة الصلوة خلف
النبى صلى الله عليه وسلم وبين فضيلة اقامة الجماعة مع قومه فى المقام
فالمراد بقوله عليه السلام اذا اقيمت الصلوة فلا صلوة الا المكتوبة
انما هو النهى عن الانفراد وفوت فضيلة الجماعة وما اختاره علمائنا
فى تاويل الحديث المتقدم اولى من حمل غيرهم على انه كان يصلى مع النبى
صلى الله عليه وسلم فرضا ويؤم قومه نفلا واستدلوا به على جواز
الاقتداء المفترض بالمتنفل على انه مع وجود الاحتمال لا يصح الاستدلال
ثم حمل فعل الصحابى على المتفق عليه اولى من المختلف فيه **فصل** خلاصة الرسالة
وزبدة المقالة انه يجوز الاقتداء بالشافعى اذا لم يعلم يقينا منه العمل
المنافى للصلوة من غير كراهة بالاجماع من عمدة ارباب النقول وزبدة
اصحاب العقول وان الافضل هو الاقتداء بالموافق سواء تأخر او تقدم
على ما استحسنه عامة المسلمين وعمل به جمهور المؤمنين بل من اهل

الحرمين

الحرمين والقدس الشريف ومصر والشام وغيرها من بعض بلاد اهل الاسلام
ولا عبرة بمن شذ منهم وانفرد عنهم وقد ورد عنه عليه الصلوة والسلام
فيما رواه الترمذى عن ابن عمر رضى الله عنهما ان النبى صلى الله عليه وسلم
قال ان الله تعالى لا يجمع امتى على ضلالة ويد الله على الجماعة ومن شذ
شذ الى النار فاختلافهم رحمة لا جهالة بخلاف الامم السابقة فان
اختلافهم كان على ضلالة ومن ثمه روى اختلاف امتى رحمة واسعة
فمعنى قوله سبحانه ولا يزالون مختلفين اى اختلافا مما يوجب النقمة الا
من رحم ربك من هذه الامة فان اختلافهم يقتضى الرحمة ويترتب عليه
عليه مزيد النعمة اذ ربما يريد احد منهم الصلوة فى اول اوقاتها ويريد
الآخر فى افضل ساعاتها وقد ربما يكون احد حاضرا فيصلى بالامام
الاول وربما يكون غائبا فيقتدى بالامام الآخر فيدرك كل ثواب
الجماعة وربما يرجح الاقتداء بالامام المتقدم فيقدم وربما يرى
الاقتداء بالامام المتأخر اولى فيؤخر وكل مثاب على قصده فتدبر
ودع كثرة التعصب وقلة التأدب فان الائمة المجتهدين
كلهم على ما سبق قدم فى الدين وانهم عمدة اهل السنة والجماعة
والكل متمسكون بالكتاب والسنة والصواب والخطأ منهم مبهم
فى حقهم غير مقطوع بالنسبة الى احدهم فرضى الله تعالى عنهم وعن
اتباعهم واشياعهم الى يوم الدين وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين

هذه رسالة تسلية الاعمى عن بلية العمى

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله ذى الجود والعلاء على ما اولانا من النعماء فى السراء والضراء والصلوة
والسلام على نور عين الانبياء والاصفياء وعلى اله واصحابه سرج
الاقتداء والاهتداء **اما بعد** فيقول اضعف عباد ربه القوى البارى
على بن سلطان محمد الهروى القارى عامله الله العلى بلطفه الخفى
وكرمه الوفى ان الله سبحانه عز شانه وجل برهانه جعل البلاء ثمرة الولاء

اختلاف امتى رحمة بخلاف
الامم السابقة فان اختلافهم
كان على ضلالة

لاهل الاصطفاء ولهذا ورد اشد الناس بلاء الانبياء ثم الامثل
فالامثل اى الافضل فالافضل من الاولياء يبتلى الرجل على حسب
دينه رقة اى قدر قوة يقينه فان كان فى دينه صلبا اشتد
بلاؤه وان كان فى دينه رقة ابتلى على قدر دينه فما يبرح البلاء
بالعبد حتى يتركه يمشى على الارض وما عليه خطيئته رواه احمد
والبخارى والترمذى وابن ماجه عن سعد بن ابى وقاص رضى الله عنه
ورواه البخارى فى تاريخه عن بعض ازواج النبى صلى الله عليه وسلم
اشد الناس بلاء فى الدنيا نبى او صفى وفى رواية الحاكم وغيره عن ابى
سعيد ولاحدهم كان اشد فرحا بالبلاء من احدكم بالعطاء وروى
احمد وغيره عن رجل من بنى سليم مرفوعا ان الله تعالى يبتلى العبد
فيما اعطاه فان رضى بما قسم الله بورك له ووسعه الله وان لم يرض
لم يبارك له ولم يزد على ما كتب له وفى الحديث القدسى والكلام الانسى
من لم يرض بقضائى ولم يصبر على بلائى ولم يشكر على نعمائى فليلتمس ربا
سوائى وروى الامام ابو حنيفة عن حماد عن ابرهيم النخعى عن الاسود
عن عائشة رضى الله عنها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال
ان الله يكتب للانسان الدرجة العليا فى الجنة ولا يكون له من العمل
ما يبلغها فلا يزال يبتليه حتى يبلغها وقد ورد عنه عليه الصلوة
والسلام ان الله ليبتلى المؤمن وما يبتليه الا كرامته عليه ثم
الابتلاء قد يكون بالسراء وقد يكون بالضراء كما قال تعالى
ونبلوكم بالشر والخير فتنة اى امتحانا فى محنة ومنحة وغالبا يكون
بالضراء كما يشير اليه قوله تعالى ولنبلونكم بشئ من الخوف والجوع
ونقص من الاموال والانفس الى ان قال وبشر الصابرين الاية
ومن جملة نقص الانفس فقد النظر عن البصر فانه من انفس الاعضاء
واشرف الاجزاء فيكون الابتلاء به من اشد انواع البلاء والصبر عليه
من اعظم اصناف النعماء كما ابتلى الله تعالى بعض الانبياء والاصفياء

منهم

منهم يعقوب وشعيب عليهما السلام ومنهم عبد الله بن عباس
وابن عمر وابن ام مكتوم وطائفة من الصحابة الكرام ومنهم جماعة
من العلماء العظام والمشايخ الكرام يطول بذكرهم الكلام وفى هذا
تسلية عظيمة لمن فاته هذا المرام وقد ورد عنه عليه السلام
احاديث تدل على عظم هذا المقام منها حديث ان الله تعالى اوحى الى
ان من سلبت كريمتيه اثبته عليهما الجنة رواه البيهقى عن عائشة
رضى الله عنها ومنها قال الله تعالى اذا ابتليت عبدى بحبيبتيه يريد
عينيه ثم صبر عوضته منهما الجنة رواه احمد والبخارى عن انس
رضى الله عنه ومنها قال الله تعالى اذا سلبت من عبدى كريمتيه
وهو بهما ضنين اى بخيل لم ارض له بهما ثوابا الا الجنة اذا حمدنى
عليهما رواه الطبرانى وابو نعيم فى الحلية عن العرباض بن سارية رضى
الله عنه ومنها قال الله تعالى اذا وجهت لعبد من عبيدى مصيبة
فى بدنه او فى ولده او فى ماله فاستقبله بصبر جميل استحييت
يوم القيمة ان انصب له ميزانا او انشر له ديوانا رواه الحكيم الترمذى
عن انس رضى الله عنه ومنها ليس الاعمى من عمى بصره الاعمى من عميت
بصيرته رواه البيهقى فى الشعب والحكيم الترمذى من حديث عبد الله
ابن جراد رضى الله عنهما ويشهد له قوله تعالى لا تعمى الا الابصار ولكن
تعمى القلوب التى فى الصدور ولابن عباس رضى الله عنه شعر قلب
المحب بنور الله معمور * وغيره بظلام الجهل مغمور * ان يأخذ الله
من عينى نورهما * ففى فؤادى وقلبى منهما نور * كل المصائب دون
النار عافية * كل النعم سوى الفردوس محقور * ومنها لن يبتلى عبد
بشئ اشد من الشرك ولن يبتلى بعد الشرك باشد من ذهاب البصر
ولن يبتلى عبد بذهاب بصره فيصبر الا غفر له رواه البزار عن
بريدة ومنها ما اصيب عبد بعد ذهاب دينه باشد من ذهاب بصره
وما ذهب بصر عبد فيصبر الا دخل الجنة رواه الخطيب عن بريدة

ومنها ان الله تعالى يقول اذا اخذت كريمتي عبدي في الدنيا لم يكن له جزاء عندي الا الجنة رواه الترمذي عن انس رضي الله عنه ومنها من ذهب بصره في الدنيا جعل الله له نورا يوم القيمة ان كان صالحا رواه الطبراني في الاوسط عن ابن مسعود رضي الله عنه ومنها عزيز على الله ان ياخذ كريمتي عبد مسلم ثم يدخله الجنة روى عن عائشة بن قدام ومنها ذهاب البصر مغفرة للذنوب وذهاب السمع مغفرة للذنوب وما نقص من الجسد فعلى قدر ذلك وفيه ايماء ان البصر افضل من السمع كما ذهب اليه بعض علمائنا واشارة الى ان فاقد عين واحدة من نظيره ومن ضعف بعض بصره مثاب على قدر الابتلاء وصبره فان الاجر على قدر الصبر وعلو الدرجة على قدر المشقة ومنها يقول الله تعالى من اذهبت حبيبتيه فصبر واحتسب لم ارض له ثوابا دون الجنة رواه البيهقي عن ابي هريرة رضي الله عنه ومنها يقول الله تعالى يا ابن آدم اذا اخذت كريمتيك وصبرت واحتسبت عند الصدمة الاولى لم ارض لك ثوابا دون الجنة رواه احمد ابن ماجه عن ابي امامة ومنها ان الله تعالى يقول يا ابن آدم ان اخذت منك كريمتيك فصبرت واحتسبت عند الصدمة الاولى لم ارض لك ثوابا دون الجنة رواه الطبراني وابن السني وابن عساكر عن ابي امامة ومنها ان كان بصرك لما به ثم صبرت واحتسبت لتلقين الله ليس لك ذنب رواه احمد والحاكم عن انس رضي الله عنه ومنها قال الله عز وجل لا اقبض كريمتي عبدي فيصبر لحكمي ويرضى بقضائي فارضى له ثوابا دون الجنة رواه عبد ابن حميد وابن عساكر عن انس رضي الله عنه ومنها يقول الله عز وجل لا اذهب بصفيتي عبدي فارضى له ثوابا دون الجنة رواه ابو نعيم في الحلية عن انس رضي الله عنه ومنها يا زيد لو ان عينيك لما بهما وصبرت واحتسبت لم يكن لك دون الجنة رواه الطبراني عن زيد ابن ارقم رضي الله عنه ومنها

الكرب يعني الشدة والمشقة

لا يذهب

لا يذهب الله تعالى بحبيبتي عبد يصبر ويحتسب الا ادخله الجنة رواه ابن عباس عن ابي هريرة رضي الله عنه ومنها لو كانت عيناك لما بهما صبرت واحتسبت لاوجب الله لك الجنة رواه الطبراني عن زيد بن ارقم رضي الله عنه وفي رواية له عنه بلفظ لو كانت عيناك لما بهما اذى كنت تلقى الله بغير ذنب رواه عبد بن حميد والبغوي عنه ايضا ومنها قال ربكم اذا قبضت كريمتي عبدي وهو بهما ضنين فحمدني على ذلك لم ارض له ثوابا دون الجنة رواه الطبراني عن ابي امامة ومنها عن انس رضي الله عنه قال دخلت مع النبي صلى الله عليه وسلم نعود زيد بن ارقم وهو يشتكي عينيه فقال يا زيد ارايت ان كان بصرك لما به قال اصبر واحتسب فقال والذي نفسي بيده ان كان بصرك لما به فصبرت واحتسبت لتلقين الله يوم القيمة ليس عليك ذنب رواه ابو يعلى وابن عساكر ومنها عن زيد بن ارقم رضي الله عنه قال رمدت عيني فعادني رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا زيد بن ارقم ان عينيك لما بهما ثم صبرت واحتسبت دخلت الجنة رواه ابن عساكر ومنها عن زيد بن ارقم رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل عليه يعوده من مرض كان به فقال ليس من مرضك هذا باس ولكن كيف بك اذا عمرت بعدي فعميت قال اذا احتسب واصبر قال اذا تدخل الجنة بغير حساب فعمي بعد ممات النبي صلى الله عليه وسلم رواه ابو يعلى وابن عساكر ومنها زيد بن ارقم رضي الله عنه قال اصابني رمد فعادني رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما كان الغد افاق بعض الافاقة ثم خرج ولقيه النبي صلى الله عليه وسلم فقال ارايت لو ان عينيك لما بهما ما كنت صانعا قال كنت اصبر واحتسب قال اما والله لو كان عيناك لما بهما ثم صبرت واحتسبت ثم مت لقيت الله تعالى ولا ذنب لك رواه البيهقي ومنها عن عكرمة قال

مر عمر بن الخطاب رضى الله عنه برجل مبتلى اجذم اعمى اصم ابكم فقال
لمن معه هل ترون فى هذا من نعم الله تعالى شيئا قالوا لا قال بلى
الا ترونه يبول فلا يقتصر ولا يلتوى يخرج به بوله سهلا فهذه
نعمة من الله تعالى رواه عبد بن حميد ولا يخفى انه سبحانه قال وان تعدوا
نعمة الله لا تحصوها ولا تطيقوا عدها بذكرها فضلا عن القيام
بشكرها وقد ورد انه عليه السلام كان اذا خرج من الخلا الحمد لله
اذهب عنى ما يؤذينى وابقى على ما ينفعنى فهما نعمتان طيبتان
قل من يعرف قدرهما ويذكر شكرهما وانما يعرف العوام لذة ما يدخل
فى اجوافهم من الطعام اولئك كالانعام بل هم اضل فى مقام الاحسان
والانعام وفى الحديث ان فى بدن ابن آدم ثلاثمائة وستين
مفصلا بعضها ساكنات وبعضها متحركات فلو سكن متحرك
او تحرك ساكن ضاق عليه الدنيا ومنها من ابتلى فصبر واُعطىٰ
فشكر وظُلم فغفر وظَلم فاستغفر اولئك لهم الامن وهم مهتدون
رواه الطبرانى والبيهقى عن سنجرة رضى الله عنه ومنها عِظَم الاجر عند
عظم المصيبة واذا احب الله قوما ابتلاهم رواه المحاملى فى اماليه
عن ايوب ومنها يود اهل العافية يوم القيمة حين يعطى اهل
البلاء الثواب لو ان جلودهم كانت قرضت فى الدنيا بالمقاريض
ومنها ان عظم الجزاء مع عظم البلاء وان الله تعالى اذا احب قوما
ابتلاهم فمن رضى فله الرضى ومن سخط فله السخط رواه الترمذى
وابن ماجه عن انس رضى الله عنه ومنها ما من عبد ابتلى ببلية
فى الدنيا الا بذنب والله اكرم واعظم عفوا من ان يسأله
عن ذلك الذنب يوم القيمة رواه الطبرانى ومنها ليس بمؤمن
مستكمل الايمان من لم يعد البلاء نعمة والرخاء مصيبة رواه
الطبرانى عن ابن عباس رضى الله عنهما ومنها من ابتلى ببلاء فى بدنه
فسئل كيف تجد فاحسن على ربه الثناء اثنى الله تعالى عليه

دعاءهم

فى الملأ

فى الملأ الاعلى رواه الديلمى عن عائشة رضى الله عنها ومنها كان عيسى
ابن مريم يسيح فاذا امسى اكل بقل الصحراء وشرب ماء القراح
وتوسد التراب ثم قال عيسى بن مريم ليس له بيت يخرب ولا ولد
يموت طعامه بقل الصحراء وشرابه ماء القراح ووسادته التراب
فلما اصبح ساح فصار بواد فاذا فيه رجل اعمى مقعد مجذوم
قد قطعه الجذام السماء من فوقه والوادى من تحته والثلج
عن يمينه والبرد عن يساره وهو يقول الحمد لله رب العالمين
ثلاثا فقال له عيسى بن مريم يا عبد الله على ما تحمد الله انت اعمى
مقعد مجذوم قد قطعك الجذام السماء من فوقك والوادى من
تحتك والثلج عن يمينك والبرد عن يسارك قال يا عيسى احمد الله
الذى لم اكن الساعة ممن يقول انك اله وابن اله وثالث ثلاثة
رواه الديلمى وابن النجار وعن جابر رضى الله عنه ومنها المصيبة تبيض
وجه صاحبها يوم تسود الوجوه رواه الطبرانى فى الاوسط عن
ابن عباس رضى الله عنهما ومنها عجبت للمسلم اذا اصابته مصيبة
احتسب وصبر واذا اصابه خير حمد الله وشكر ان المسلم يوجر
فى كل شئ حتى فى اللقمة يرفعها الى فيه رواه الطيالسى والطبرانى
عن سعد ومنها من يرد الله به خيرا يُصِب منه اى يبتليه المصائب
ليرفع له المراتب رواه احمد والبخارى عن ابى هريرة رضى الله عنه
ومنها ما من شئ يصيب المؤمن فى جسده يؤذيه الا كفر الله به عنه
سيئاته رواه الحاكم عن معاوية ومنها ما اصابت عبدا مصيبة
الا باحدى خلتين بذنب لم يكن الله ليغفر له الا بتلك المصيبة
او بدرجة لم يكن الله ليبلغه اياها الا بتلك المصيبة رواه
ابو نعيم عن ثوبان رضى الله عنه ومنها ان فى الجنة شجرة يقال لها
شجرة البلوى ويؤتى باهل البلاء يوم القيمة فلا يرفع لهم ديوان
ولا ينصب لهم الميزان يصب عليهم الاجر صبا وقرأ قوله تعالى

حكاية لطيفة

انما يوفى الصابرون اجرهم بغير حساب رواه الطبراني عن الحسين
ابن علي رضي الله عنهما **فهذه اربعون حديثا** متضمنة للصبر
على البلاء والشكر على النعماء والرضا بالقضاء في السراء والضراء مشتملة
على اوصاف ارباب البلاء واصحاب الولاء من الانبياء والاولياء
فطوبى لمن اقتدى بهم في حال الاهتداء ومن جملة النعماء عدم رؤية
الاغيار والاشرار فنعم ما قال بعض الابرار وكيف ترى ليلى بعين
ترى بها سواها وما طهرتها بالمدامع واما الاخيار فهم تحت الاستار
كما قيل تمنى على الزمان محالا ان ترى مقلتاي طلعة حر واراد بالحر
من لم يسترقه دنياه ولم يستعبده هواه ولم ير في الكون سوى مولاه
فان قلت فاذا كان هذا كله ثواب الابتلاء فكيف استعاذ النبي
صلى الله عليه وسلم من انواع الداء فيما ورد عنه من اصناف الدعاء
حيث قال اللهم عافني في بدني اللهم عافني في سمعي اللهم عافني
في بصري اللهم متعني بسمعي وبصري واجعلهما الوارث مني
واسئلك ان تبارك لي في سمعي وفي بصري واعوذ بك من الصمم
والبكم والبرص والجنون والجذام وسيء الاسقام ولا شك ان
فقد السمع والبصر من اسوء الاسقام فالجواب ما ورد في بعض
الاحاديث من قوله عليه السلام ان عافيتك اوسع لي وقدم عليه السلام
بقوم مبتلين فقال اما كان هؤلاء يسئلون الله العافية وقد ورد
سلوا الله العفو والعافية فان احدا لم يعط بعد اليقين خيرا من
العافية هذا ولم يرد انه عليه السلام تعوذ من العمى ولعل وجهه انه
ابتلي به بعض الانبياء الكرام والله سبحانه اعلم بحقيقة المرام ثم
اختلف العلماء الاعلام في ان السمع افضل او البصر والاظهر
الاول بدليل ما جاء في القرآن تقديم السمع على البصر في مواضع كثيرة
وكذا في الاحاديث الشهيرة ومنها ان ابا بكر وعمر مني بمنزلة السمع
والبصر والظاهر انه لف ونشر مرتب فيكون الصديق مشبها

بالسمع والفاروق بالبصر ولا بدع فان السمع منشأ النقل
والبصر مبدأ العقل الا ترى ان كثيرا من العلماء ولدوا عميا ولهم الدرجة
العليا في مراتب التصنيف ومناقب الفتوى ومنهم الشاطبي
سلطان القراء اما من ولد اصم فلا يتصور ان يحصل لهم علم
بتفاصيل الايمان واحكام الاسلام ومن النوادر ان يحصل له
التوحيد من جهة العقل وذلك انما يكون من طريق الفضل على انه
يلزم من ولادته اصم ان يكون ابكم اذ لا طريق للنطق بالطبع الا من قبل
السمع ولذا كل صبي يتلقى من اللغات ما يسمعه من الاباء والامهات
فلو تربى بين الحيوانات وسمع مجرد الاصوات تبعهم في نطق
الكلمات والله سبحانه اعلم بحقائق الحالات ودقائق المقامات
وقيل البصر افضل لان متعلقه تجلي الذات ومتعلق السمع تجلي
الصفات ولذا قيل اعظم العذاب هو الحجاب عن رؤية رب
الارباب ويشير اليه قوله سبحانه كلا انهم عن ربهم يومئذ لمحجوبون
واما الكلام فيعم جميع الانام سواء كان من الخواص والعوام
ويشتمل ما يكون كلام توبيخ وملام او بشارة في مقام سلام
ويكفيك في تعظيم الاعمى ما ورد في سورة عبس وتولى وناهيك
انه كان عليه السلام كلما جاء ابن ام مكتوم قال مرحبا بمن عاتبني
ربي فيه وجعله مرتين خليفة عنه في المدينة واماما في المسجد
فان قلت في كلام الفقهاء ان امامة الاعمى مكروهة فالجواب انه
محمول على ما اذا كان هنالك افضل منه علما وقراءة واكمل منه حراسة
ورعاية هذا وحكي انه يوم القيمة يتعلل بعض الملوك فيقول يا رب
ابتليتني بالملك فلذا قصرت ووقعت في الهلاك فيقول له
ملكك كان اعظم او ملك سليمان ثم ويقول بعض المرضى فيحتج
بايوب وما له من البلوى وكذا العميان ببعض الاعيان واما الفقراء
فباكثر الانبياء والاولياء فلله الحجة البالغة في القاعدة السابقة

وروى ان سبب ابتلاء يعقوب عليه السلام مالذى اذهب بصرك
وقوس ظهرك انه ذبح عجلا بين يدى امه وهى تخور وروى انه قيل
له يا يعقوب عليه السلام ما الذى اذهب بصرك وقوس ظهرك قال
اذهب بصرى بكائى على يوسف وقوس ظهرى حزنى على اخيه فاوحى
الله تعالى اليه اتشكونى فوعزتى لا اكشف مابك حتى تدعونى فعند ذلك
قال انما اشكوا بثى وحزنى الى الله فاوحى الله تعالى اليه وعزتى
لوكانا ميتين لاخرجتهما لك وانما وجدت عليكم اى غضبت
لانكم ذبحتم شاة فقام ببابكم مسكين فلم تطعموه منها شيئا
وان احب خلقى الى الانبياء ثم المساكين فاصنع طعاما وادع اليه
المساكين فصنع طعاما ثم قال من كان صائما فليفطر الليلة عند
آل يعقوب وروى انه كان بعد ذلك اذا تغدى نادى من اراد الغداء
فليات يعقوب فكان يتغدى ويتعشى مع المساكين وورد انه
اذا جامع احدكم فلا ينظر الى الفرج فانه يورث العمى ولا يكثر الكلام
فانه يورث الخرس رواه الديلمى فى مسند الفردوس عن ابى هريرة
رضى الله عنه وروى عن شداد بن اوس رضى الله عنه مرفوعا بكى
شعيب النبى حتى عمى فرد الله عليه بصره ثم بكى حتى عمى فرد الله بصره
ثم بكى حتى عمى فرد الله بصره فقال الله تعالى له ماهذا البكاء اشوقا
الى الجنة ام خوفا من النار قال لا يارب ولكن شوقا الى لقائك
فاوحى الله اليه ان يكن ذلك فهنيئا لقائى يا شعيب لذلك
اخدمتك كليمى موسى وفيه تنبيه نبيه على ان فى خدمة الاعمى
وقيادته لاسيما الى مقام حاجته ومحال عبادته وتعليم قبلته
اجرا جزيلا وثوابا جميلا وقد قال تعالى وتعاونوا على البر
والتقوى وورد من كان فى عون اخيه كان الله فى عونه والدال
على الخير كفاعله وفى الخبر من اغاث ملهوفا كتب الله له ثلاثا
وسبعين مغفرة واحدة فيها صلاح امره كله وثنتان وسبعون

له درجات يوم القيمة رواه البيهقى عن انس رضى الله عنه وفى
الصحيحين كل معروف صدقة ولاحمد والترمذى وصححه من حديث
البراء رضى الله عنه من منح منحة ورق او منحة لبن او هدى زقاقا
فهو كعتاق نسمة وللديلمى فى مسند الفردوس عن ابى هريرة مرفوعا
ترك السلام على الضرير خيانة وهو مصرح بان التواضع معه ديانة
واما قوله تعالى ومن كان فى هذه اعمى فهو فى الاخرة اعمى فمعناه
من كان فى هذه الدنيا اعمى القلب عن رؤية قدرة الله تعالى فى اياته
ورؤية الحق فى انوار مصنوعاته واسرار صفاته فى بدايع مخلوقاته
فهو فى الاخرة اشد عمى فى مقاماته واضل سبيلا فى حالاته واما
قوله تعالى ومن اعرض عن ذكرى يعنى القرآن فلم يؤمن به فان له
معيشة ضنكا اى ضيقا بان يسلب عنه القناعة حتى لا يشبع
الى قيام الساعة ونحشره يوم القيمة قال ابن عباس رضى الله عنه
عمى البصر وقال مجاهد عمى الحجة ويؤيد الاول قوله تعالى قال رب لم
حشرتنى اعمى وقد كنت بصيرا اى بالعين وقوله ونحشرهم يوم
القيمة على وجوههم عميا وبكما وصما فان قيل كيف وصفهم بانهم
عمى وبكم وصم وقد قال تعالى ورأى المجرمون النار وقال دعوا
هنالك ثبورا وقال سمعوا لها تغيظا وزفيرا اثبت لهم الرؤية
والكلام والسمع فالجواب انهم يحشرون على ما وصفهم الله تعالى
اولا ثم تعاد اليهم هذه الاشياء ثانيا قال ابن عباس عميا
لا يرون ما يسرهم بكما لا ينطقون بحجة تنفعهم صما لا يسمعون
شيئا يسرهم وقال الحسن هذا حين يساقون الى الموقف الى ان
يدخلوا النار وهم اصناف الكفار وقال مقاتل هذا حين يقال لهم
اخسؤا فيها ولا تكلمون فيصيرون باجمعهم عميا وبكما وصما
لا يرون ولا ينطقون ولا يسمعون فنسأل الله تعالى العافية
وحسن الخاتمة فى العاقبة وتوفيق الطاعة فانها صبر ساعة

وراحة لا بد من غير النكد فاى محنة آخرها الجنة واى نعمة آخرها النار ثم مادمت فى هذه الدار لا تستغرب وقوع الاكداد فقد ورد اللهم لا عيش الا عيش الاخرة اذ عيشها لا كدر معه فى الحالة الفاخرة والحمد لله اولا واخرا والصلوة والسلام على نبيه باطنا وظاهرا

رسالة تطهير الطوية بتحسين النية لعلى القارى عليه رحمة البارى

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين العالم بالعمل والنية والصلوة والسلام على خير البرية وعلى اله وصحبه وتابعيه بحسن الطوية اما بعد فقد ورد نية المؤمن خير من عمله قال الزركشى سنده ضعيف وقال العراقى رواه الطبرانى من حديث سهل بن سعد ومن حديث النواس بن سمعان وكلاهما ضعيف انتهى ورواه العسكرى فى الامثال والبيهقى فى شعب الايمان عن انس رضى الله عنه ولفظه نية المؤمن ابلغ من عمله وفى رواية زيادة وان الله عز وجل ليعطى العبد على نيته ما لا يعطيه على عمله والحاصل ان له طرقا يتقوى بمجموعها ويرتقى الى درجة الحسن ثم لا شك ان العمل بدون النية لا خير فيه فيشكل الحديث بانه يلزم منه تفضيل الشئ على نفسه وغيره فاجابوا عنه باجوبة منها ان خير ليست بمعنى افعل التفضيل وان المعنى نية المؤمن خير من جملة الخيرات كما ان عمله المبرات وانه من قبيل العسل احلى من الخل والصيف احر من الشتا وهو ضعيف اذ مثل هذا التاويل انما يقال فيما لا يتصور فيه اصل المشاركة بوجه ولا ريب ان النية كما انها من الخيرات فكذا العمل من الخيرات فلا يفيد الكلام زيادة افادة فلا ينبغى حمل الحديث عليه ومنها ان ضمير عمله يعود لكافر معهود وهو السابق لبناء قنطرة او حفر بئر عزم مسلم على بنائها او حفرها لكنه بعيد لفظا ومعنى اما لفظا فلعدم الدلالة

على المرجح

على المرجع فى الكلام فيصير من باب التعمية والالغاز وهو مخل فى الاعجاز وغير مناسب فى الكلام من بين الناس فيتنزه عنه عليه السلام واما معنى فلانه لا خير فى عمل الكافر اما لعدم شرط صحة العمل وهو الايمان واما لعدم اقتران حسن النية به مع ان المعنى المذكور على تقدير مرجع الضمير الى المؤمن معلوم بطريق البرهان فان نية المؤمن اذا كانت خيرا من عمل المؤمن فبالاولى ان يكون خيرا من عمل الكافر نعم مفهومه ان عمله خير من نيته وهو كذلك فان الله ليؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر وهذا الامر فى المنافق ظاهر ومنها ان نية المؤمن خير من خيار عمله على تقدير مضاف وسبق انه لا افادة تحته ومنها ان نية المؤمن خير ناش من عمله وهو قريب مما تقدم ومنها ان نية المؤمن خير من عمله بلا نية فكيف تكون النية خيرا منه فظاهر الترجيح للمشتركين فى اصل الخير ومنها ان احد جزئى العمل هو والنية افضل من الاخر الذى وجد مقرونا بها وحاصله ان هذه الماهية خير من تلك الماهية والمعنى به ان كل طاعة ينتظم بنية وعمل كانت النية من جملة الخيرات ولكن النية من جملة الطاعة خير من العمل اى لكل واحد منهما اثر فى المقصود واثر النية اكثر من اثر العمل فمعناه نية المؤمن من جملة طاعته والغرض ان للعبد اختيارا فى النية وفى العمل فهما عملان والنية من الجملة خيرهما فهذا معناه واما كونها خيرا او مترجحا على العمل فلما سيأتى ومنها ان النية خير من عمله لكونها مصححة للعمل تارة كما فى العبادات المستقلة من الصلوة والصوم ونحوهما ومفيدة للثواب تارة كما فى شروط العبادات من نحو الوضوء وستر العورة ومحسنة اخرى كما فى المباحات وحاصله ان النية هى احد جزئى العبادة فهى يتوقف عليها توقفها على العمل وهى خيرها ويتوقف نفع العمل عليها دون العكس ومنها ان مكان المعرفة اعنى قلب المؤمن قال سهل بن عبد الله التسترى قدس الله

سره تعالى ما خلق الله مكانا اعز واشرف عنده من قلب عبده المؤمن
كما انه ما اعطى كرامة للخلق اعز عنده من معرفته فجعل الاعز للاعز فا
نشأ من اعز الامكنة ويكون اعز مما نشأ من غيره قال ففس عبد
شغل المكان الذى هو اعز الامكنة عنده تعالى بغيره سبحانه وفى حديث
قدسى انا عند المنكسرة قلوبهم والمندرسة قبورهم وما وسعنى
ارضى ولا سمائى ولكن وسعنى قلب عبدى المؤمن اشعارا بذلك انتهى
وحاصله ان النية من عمل الباطن وهو افضل من عمل الظاهر ويؤيده
ما ورد فى الحديث ان الله لا ينظر الى صوركم واعمالكم ولكن ينظر الى قلوبكم
ونياتكم ويقويه حديث ان فى الجسد لمضغة اذا صلحت صلح بها سائر
الجسد وقال تعالى لن ينال الله لحومها ولا دماؤها ولكن يناله
التقوى منكم وهى صفة القلب وهو سيله الى الخيرات وانصرافه عن
الهوى واعراضه عن الدنيا وهى غاية الحسنات فمن هذا الوجه
يجب ان يكون اعمال القلب على الجملة افضل من حركات الجوارح ثم
ان يكون النية من جملتها افضل لانها عبادة عن ميل القلب الى
الخير وارادته ومنها ان النية لا يشوبها الريا وقد يخالطه ولذا ورد
الصوم وانا اجزئ به وقد ورد ان عمر رضى الله عنه راى اعرابيا
ما يحسن الصلوة فحمل عليه الدرة ثم علمه كيفية الصلوة وامره بان
يصلى ثانيا فلما فرغ من صلوته قال له هذه احسن او الاولى فقال
بل الاولى فانها كانت خالصة لله تعالى واما هذه فمن خوف الدرة
فتبسم عمر رضى الله عنه ومنها ان نية المؤمن لوجود الاخلاص والصدق
فيها خير من عمله بخلاف المنافق فان عمله خير من نيته اى فى الصور
ومنها ان النية بانفرادها تصير عبادة تترتب عليها الثواب
الا بالنية لحديث انما الاعمال بالنيات ولا يعارضه قوله ومن عملها
كتبت له عشرة لتوهم ان العمل خير منها لان كتابة العشرة ليست
على العمل وحده بل معها بل بها فانها شرط لصحته وهو ليس شرطها

لصحتها

لصحتها فلولاها لما كان له وجود اصلا ويثاب على النية المجردة
روى ان رجلا فى بنى اسرائيل مر بكثيب رمل فى مجاعة فقال فى نفسه
ولو كان هذا الرمل طعاما لقسمته بين الفقراء فاوحى الله تعالى
الى نبيهم قل له ان الله قد صدقك وشكر حسن صنيعك واعطاك
ثواب ما لو كان طعاما فتصدقت به وكذا ما وقع لبعض الملوك
لما راى عسكره عظيما وتمنى انه لو كان فى حياة النبى صلى الله عليه
وسلم لجاهد فى ركابه من جملة اصحابه فراى فى المنام انه قبل منه
واعطى ثوابه ونقل الاستاد ابو القاسم القشيرى ان زبيدة
رايت فى المنام فقيل لها ما فعل الله بك فقالت غفر لى فقيل لها
بكثرة عمارتك الابار والبركة فى طريق مكة وانفاقك عليها فقالت
هيهات ... ذهب ذلك كله الى اربابا الامور وانما نفعنا
النيات وقد جاء من تمنى ان اصاب ما لا ينفق فى المعصية انه
شريك المنفق فيها فى الوزر وورد فى المقاتلين ان القاتل والمقتول
فى النار وبين علة المقتول انه قصد قتل اخيه او اراد الرياء
وقد وقع الاجماع على المجامع امرأته على قصد انها غيرها بخلاف
غيرها على قصد انها هى وعلى اثم المصلى المتوضئ على ظن انه محدث
بخلاف المحدث على انه متوضئ ومنها ان النية تمتد الى ما لا نهاية
له والعمل محصود وحاصله انها تبقى مستمرة بخلاف العمل فانه
ينقطع بالموت ولذا قيل ان دخول الجنة بفضله تعالى ودرجاتها بحث لطيف مهم
بحسب الاعمال والخلود بالنية ودخول النار بعدله سبحانه
ودركاتها بمقابلة الاعمال وخلودها بالنية وبه يندفع الاشكال
المشهور وهو ان الكافر اذا عاش سبعين سنة فى الكفر فمقتضى
الظاهر ان العدل انه لا يعذب اكثر من ذلك فاجيب بان
خلوده باعتبار نيته الخبيثة انه لو عاش ابد الآبدين لكان
مستمرا على وصف الكافرين والمنافقين نعم خلود المؤمن لا ينافى

الفضل لكن قوبل بحسب نية المؤمن من انه لو عاش ابد الاباد
لاستمر على توحيد رب العباد هذا ومما يوضح لك فضيلة النية
ما ورد في فضلها من الكتاب والسنة قال تعالى ولا تطرد الذين
يدعون ربهم بالغداة والعشي يريدون وجهه والمراد بتلك
الارادة هي النية وقال تعالى وما امروا الا ليعبدوا الله مخلصين
الطاعة بحسن النية وفي الحديث المتفق على صحته وقد قال
العلماء الاعلام هو ثلث الاسلام انما الاعمال بالنيات وانما لكل
امرئ ما نوى فمن كانت هجرته اى نيته في هجرته الى الله ورسوله فهجرته
الى الله والى رسوله اى فهجرته مقبولة ومن كانت هجرته الى دنيا
يصيبها او امراة يتزوجها فهجرته الى ما هاجر اليه اى فهجرته
مردودة عليه وروى احمد من حديث ابن مسعود رضي الله عنه
اكثر شهداء امتي صاحب الفرش ورب قتيل بين الصفين الله اعلم
بنيته وروى الدار قطني من حديث انس رضي الله عنه باسناد
حسن ان العبد ليعمل اعمالا حسنة فيصعد بها الملائكة في صحف
مختمة فتلقى بين يدى الله فيقول القوا هذه الصحيفة فانها
لم يرد بما فيها وجهي ثم ينادى الملائكة اكتبوا له كذا واكتبوا
له كذا فيقولون يا ربنا انه لم يعمل شيئا من ذلك فيقول الله
تعالى انه نواه وكذلك في حديث انس رضي الله عنه رواه البخارى
وغيره لما خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم من غزوة تبوك قال
ان بالمدينة اقواما ما قطعنا واديا ولا وطئنا موطأ يغيظ
الكفار ولا انفقنا نفقة ولا اصابتنا مخمصة الا شركونا في ذلك
وهم بالمدينة قالوا وكيف ذلك يا رسول الله وليسوا معنا قال
حبسهم العذر فشركونا بحسن النية وروى ابو داود باسناد
جيد من حديث ابى يعلى بن امية استاجر اجيرا للغزوة وسمى له
ثلاثة دنانير فقال النبي صلى الله عليه وسلم ما اجد له في غزوة

هذه في الدنيا والاخرة الا دنانيره التي سمى وفي حديث مسلم عن ام
سلمة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم ذكر جيشا يخسف بهم
بالبيداء فقلت يا رسول الله يكون فيهم المكره والاجير فقال يحشرون
على نياتهم وفي حديث ابى هريرة رضي الله عنه رواه ابن ماجه رضي الله عنه
من تزوج على امراة على صداق وهو لا ينوى اداءه فهو زان وفي حديث
مرسل من تطيب لله جاء يوم القيمة وريحه اطيب من المسك ومن
تطيب لغير الله جاء يوم القيمة وريحه انتن من الجيفة ثم اعلم ان المعاصى
لا تتغير عن موضوعاتها بالنية فلا ينبغي ان يفهم الجاهل ذلك من عموم
قوله صلى الله عليه وسلم انما الاعمال بالنيات فيظن ان المعصية
ينقلب طاعة بالنية كالذى يغتاب انسانا مراعاة لقلب غيره او
يطعم فقيرا من مال غيره او يبنى مدرسة او مسجدا او رباطا بمال حرام
وقصد به الخير فهذا كله جهل والنية لا تؤثر في اخراجه عن كونه
ظلما وعدوانا ومعصية بل قصد الخير بالشر على خلاف مقتضى الشرع
شر آخر فان عرفه فهو معاند للشرع وان جهله فهو عاص بجهله
اذ طلب العلم فريضة على كل مسلم والخيرات انما يعرف كونها خيرات
بالشرع فكيف يمكن ان يكون الشر خيرا هيهات ولذلك قال بعض
علمائنا من تصدق بمال حرام ويرجو الثواب كفر واذا علم الفقير
بذلك ودعا له كفر ايضا وانما المروج لذلك على القلب خفى الشهوة
وباطن الهوى فان القلب اذا كان مائلا الى طلب الجاه واستمالة قلوب
الناس وسائر حظوظ النفس توسل الشيطان به الى التلبيس
على الجاهل ولذلك قال سهل ما عصى الله بمعصية اعظم من الجهل قيل يا محمد
هل تعرف شيئا اشد من الجهل قال نعم الجهل بالجهل قال حجة الاسلام
وهو كما قال لان الجهل بالجهل يسد بالكلية باب التعلم فمن يظن
بنفسه انه عالم فكيف يتعلم وكذلك ما اطيع الله بالعلم وراس
العلم العلم بالعلم كما ان راس الجهل الجهل بالجهل وان من لا يعلم العلم النافع

من العلم الضار اشتغل بما اكب عليه الناس من العلوم المزخرفة
التى هى من وسائلهم الى الدنيا وذلك هو مادة الجهل ومنبع الفساد
العالم والمقصود ان من قصد الخير بمعصية عن جهل فهو غير معذور
الا اذا كان قريب العهد بالاسلام ولم يجد بعد مهملة للتعليم وقد قال
تعالى فاسئلوا اهل الذكر ان كنتم لا تعلمون وقال صلى الله عليه وسلم
لا يعذر الجاهل بالجهل ولا يحل للجاهل ان يسكت على جهله ولا للعالم
ان يسكت على علمه وتقرب من تقرب من السلاطين ببناء المساجد
بالمال الحرام كتقرب العلماء السوء بتعليم العلم للسفهاء والاشرار
المشغولين بالفسق والفجور والقاصرين هممهم على مماراة العلماء
ومجادلة السفهاء واستمالة وجوه الناس وجمع حطام الدنيا
واخذ اموال السلاطين واليتامى والمساكين فان هؤلاء اذا تعلموا
كانوا قطاع طريق الله وانتهض كل واحد منهم من بلدته نائبا عن
الدجال يتكالب على الدنيا ويتبع الهوى ويتباعد عن التقوى
ويستجرئ الناس بسبب مشاهدته على صاحب الدنيا ثم قد ينتشر
ذلك العلم الى مثله وامثاله ويتخذونه ايضا آلة ووسيلة الى
الشر وانواع المعاصى ويتسلسل ذلك وبالجميعه يرجع العلم الذى
علمه العالم مع علمه بفساد نيته وقصده ومشاهدة انواع المعصية
من اقواله وافعاله فى مطعمه ومشربه وملبسه ومسكنه
ومكتسبه فيموت هذا العالم ويبقى اثار شره ومنتشرة فى العالم
الف سنة مثلا وطوبى لمن مات وماتت معه ذنوبه ثم العجب
من جهله حيث يقول انما الاعمال بالنيات وقد قصدت بذلك
نشر علم الدين فان استعمله هو فى الفساد فالمعصية منه لا منى
وانما قصدت به ان يستعين به على الخير وانما حب الرياسة
والاستتباع والتفاخر بعلو المقام يحسن ذلك فى قلبه والشيطان
بواسطة حب الرياسة يلبس عليه وليت شعرى ما جوابه

عمن وهب سيفا لقاطع الطريق واعد له خيلا واسبابا يستعين
بها على مقصوده ويقول انما اردت البذل والسخا والتخلق باخلاق
الله وقصدت به ان يغزو بهذا السيف والخيل فى سبيل الله فان
اعداد الخيل والرباط والقوة للغزوات من افضل القربات فان هو
صرفه الى قطع الطريق فهو العاصى وقد اجمع الفقها على ان ذلك حرام
مع ان السخا هو احب الاخلاق الى الله الملك الخلاق حتى قال صلى الله عليه
وسلم ان لله عز وجل ثلاثمائة خلق من تقرب اليه بواحد منها دخل
الجنة واحبها اليه السخاء فليت شعرى لم حرم هذا السخا ولم وجب
عليه ان ينظر الى قرينة حاله من هذا الطالب فاذا لاح له من عادته
انه يستعين بالسلاح على الشر فينبغى ان يسعى فى سلب سلاحه
لا فى ان يمده بغيره والعلم سلاح يقاتل به الشيطان واعداء الله وقد
يعاون به اعداء الله واهل الهوى فمن لا يزال مؤثر الدنيا على دينه
ولهواه على آخرته وهو عاجز عنها لقلة فضله فكيف يجوز امداده
بنوع علم يتمكن به من الوصول الى شهواته بل لم يزل علما السلف
رحمهم الله تعالى يتفقدون احوال من يتردد اليهم فاذا راوا منه تقصيرا
فى نفل من النوافل انكروه وتركوا اكرامه واذا راوا منه فجورا واستحلال
حرام هجروه ونفوه عن مجالستهم وتركوا اكرامه وتكليمه فضلا
عن تعليمه لعلمهم ان من تعلم مسئلة ولم يعمل بها وجاوزها الى غيرها
فليس يطلب الا آلة الشر وقد تعوذ جميع السلف بالله تعالى من الفاجر
العليم وما تعوذ من الفاجر الجاهل وحكى عن بعض اصحاب احمد بن حنبل
انه كان يتردد اليه بالسنة سنين ثم اتفق ان اعرض عنه احمد
وهجره وصار لا يكلمه فلم يزل يسئله عن تغيره وهو لا يذكره
حتى قال بلغنى انك طينت حائط دارك من جانب الشرع وقد اخذت
قدر سمك الطين من الطريق وهو انملة من شارع المسلمين
فلا يصلح لتعلم العلم قال الامام حجة الاسلام فهكذا كان مراقبة

السلف لاحوال طلبة العلم فهو وامثاله مما يلتبس على الاغنيا واتباع
الشيطان وان كانوا ارباب الطيالسة والاكمام الواسعة واصحاب
الالسنة الطويلة والفضل الكثير اعنى الفضل من العلم التى لا يشتمل
على التحذير من الدنيا والزجر عنها والترغيب فى الاخرة والدعا اليها
بل هى العلوم التى تتعلق بالخلق ويتوصل بها الى جمع الحطام واستتباع
الناس والتقدم على الاقران فاذا معنى قوله صلى الله عليه وسلم الاعمال
بالنيات يختص من اقسام الثلاثة بالطاعات والمباحات دون
المعاصى اذ الطاعة ينقلب معصية بالقصد وتكون طاعة بالقصد
فالمباح ينقلب معصية وطاعة بالقصد فاما المعصية فلا ينقلب
طاعة بالقصد اصلا نعم للنية دخل فيها وهو انه اذا انضاف اليها
قصد ونية خبيثة تضاعف وزرها وعظم وبالها واما
الطاعات فهى مرتبطة بالنيات فى اصل صحتها وفى تضاعف
فضلها اما الاصل فهو ان ينوى بها عبادة الله تعالى لا غير فان
نوى الرياء صارت معصية واما تضاعف الفضل فبكثيرة
النيات الحسنة فان الطاعة الواحدة يمكن ان ينوى بها خيرات
كثيرة فيكون له بكل نية ثواب اذ كل واحدة منها حسنة ثم
يضاعف كل حسنة عشر امثالها كما ورد به الخبر قلت وهذه
احد الوجوه التى ترجح النية على العمل ومثاله القعود فى المسجد
فانه طاعة ويمكن ان ينوى به نيات كثيرة اولها ان يعتقد
انه بيت الله وان داخله زائر الله فيقصد به زيارة مولاه
ورجاء لما وعد به رسول الله صلى الله عليه وسلم حيث قال من قعد
فى المسجد فقد زار الله وحق على المزور اكرام زائره رواه البيهقى
وغيره وثانيها ان ينتظر الصلوة بعد الصلوة فيكون فى جملة
انتظاره فى صلوة وهو معنى قوله تعالى ورابطوا وفى الخبر
انتظار الصلوة صلوة وثالثها الترهب بكف السمع والبصر

والاعضا

والاعضاء عن الحركات والترددات فان الاعتكاف كف وهو
فى معنى الصوم وهو ترهب ولذلك صلى الله عليه وسلم رهبانية امتى
القعود فى المساجد ذكره الامام لكن قال العراقى لم اجد له اصلا
ورابعها عكوف الهم على الله ولزوم السر والفكر فى الاخرة ودفع
الشواغل الصارفة عنه بالاعتزال فى المسجد وخامسها التجرد
لذكر الله تعالى والاستماع لذكره او للتذكير به وسادسها ان يقصد
به افادة علم بامر معروف او نهى عن منكر اذ المسجد لا يخلو ممن يسيء
صلوته او يتعاطى ما لا يحل له وسابعها ان يستفيد اخا فى الله
فانها غنيمة وذخيرة للدار الآخرة والمسجد معشش اهل الدين
والمحبين لله وفى الله وثامنها ان يترك الذنوب حياء من الله
وخشية من ان يتعاطى فى بيت الله ما تقتضى هتك الحرمة
فهذا تكثير طريق النيات فقس به سائر الطاعات والمباحات
اذ من طاعة الا ويحتمل نيات كثيرة وانما يحضر فى قلب العبد
بقدر جده فى طلب الخير وتشمره له وتفكره فيه فبهذا تزكو الاعمال
وتضاعف الحسنات واما المباحات فما من شيء منها الا ويحتمل انه
بنية او نيات يصير بها من محاسن القربات وينال بها معالى الدرجات
فما اعظم خسران من تغفل عنها ويتعاطاها تعاطى البهايم المهملة
ويفعلها عن سهو وغفلة لا ينبغى ان يستحقر العبد الخطرات
والخطوات واللحظات فكل ذلك يسئل عنها يوم القيمة لم فعلها
وما الذى قصد بها هذا فى مباح محض لا يشوبه كراهة ولذلك
قال النبى صلى الله عليه وسلم حلالها حساب وحرامها عذاب فمن
تطيب مثلا يوم الجمعة وفى سائر الاوقات يتصور ان يقصد به
التنعم بلذات الدنيا ويقصد اظهار التفاخر بكثرة المال ليحسده
الاقران او يقصد به رياء الخلق ليقوم له الجاه فى قلوبهم ويذكر
بطيب الرائحة او يودد قلوب النساء الاجنبيات اذا كان مستميلا

للنظر اليهن او لامور اخر لا يحصى وكل هذا يحصل التطيب معصية فبذلك يكون انتن من الجيفة يوم القيمة الا القصد الاول وهو التلذذ والتنعم فان ذلك ليس بمعصية الا انه يسئل عنه يوم القيمة ومن نوقش فى الحساب عذب ومن اوتى شيئا من مباح الدنيا لم يعذب عليه فى الاخرة ولكنه ينقص له من نعيم الاخرة بقدره ولذا ورد من احب اخرته اضر بدنياه ومن احب دنياه اضر باخرته فاثروا ما يبقى على ما يفنى وفى الحديث جوعكم فى الدنيا اشبعكم فى الاخرة ورب كاسية فى الدنيا عارية فى العقبى وناهيك خسرانا بان تستعجل ما يفنى وتخسر زيادة نعيم لا يفنى واما النيات الحسنة فى الطيب فبان ينوى به اتباع سنة النبى صلى الله عليه وسلم يوم الجمعة وان ينوى تعظيم المسجد واحترام بيت الله فلا يرى ان يدخله زائر الله سبحانه الا طيب الرائحة عند مجاورته بروايحه وان يقصد به دفع الروايح الكريهة عن نفسه التى تؤدى الى ايذاء مخالطيه ودفع غيبة المغتابين بالروايح الكريهة لما ورد اتقوا مواضع التهم فيعصون الله تعالى بسببه فمن تعرض للغيبة وهو قادر على الاحتراز منها فهو شريك له فى تلك الغيبة قال الله تعالى ولا تسبوا الذين يدعون من دون الله فيسبوا الله عدوا بغير علم اشار به الى ان النية الى الشر شر وان يقصد به لجه دماغه ليزيد به فطنته وذكاوه ويسهل عليه درك مهمات دينه بالفكر قال الشافعى من طاب ريحه زاد عقله فهذا وامثاله من النيات لا يعجز الفقيه عنها اذا كانت تجارة الاخرة وطلب الخير غالبا على قلبه واذا لم يغلب على قلبه ان نعيم الاخرة لم يحضره هذه النيات فان ذكرت له لم ينبت لها قلبه ولا يكون معه منها الا حديث النفس وليس ذلك من النية فى شئ والمباحات كثيرة ولا يمكن احصاء النيات فيها فقس بهذا الواحد بغيره ولهذا قال بعض العارفين من السلف انى لاستحب ان يكون لى

فى كل شئ نية حتى فى اكلى وشربى ونومى ودخول الخلاء وكل ذلك مما يمكن ان يقصد بوجه الله لان كل ما هو سبب لبقاء البدن وفراغ القلب عن مهمات البدن فهو معين على الدين فمن كان قصده من الاكل لتقوى على العبادة ومن الوقاع تحصين دينه وتطييب قلب اهله والتوصل به الى ولد يعبد الله وتكثر امة محمد صلى الله عليه وسلم وشرف وكرم كان مطيعا باكله ونكاحه واعظم حظوظ النفس الاكل والوقاع وقصد الخير بهما غير ممتنع لمن غلب على قلبه هم الاخرة وقد ورد فى حديث صحيح من اعطى لله ومنع لله واحب لله وابغض لله فقد استكمل ايمانه قال الامام واعلم ان النية غير داخلة تحت الاختيار الجاهل بما ذكرناه من الوصية بتحسين وتكثيرها مع قوله عليه السلام انما الاعمال بالنيات فيقول فى نفسه عند تدريسه او تجارته او اكله نويت ادرسه لله او اتجر لله او اكل لله ويظن ان ذلك نية فهيهات فان ذلك حديث نفس او حديث لسان او فكر او انتقال من خاطر الى خاطر والنية بمعزل عن جميع ذلك وانما النية انبعاث النفس وتوجهها وميلها الى ما ظهر لها ان فيه غرضها اما آجلا واما عاجلا والميل اذا لم يكن اختراعه واكتسابه ويكون بعجز والارادة فغير مفيد كقول الشبعان نويت ان اشتهى الطعام واميل اليه وقول الفارغ نويت ان اعشق فلانا واحبه واعظم بقلبى فذلك محال ولذا امتنع جمع من السلف عن جملة من الطاعات اذ لم يحضرهم النية فيها فكانوا يقولون ليس يحضرنى فيه نية حتى ان ابن سيرين لم يصل على جنازة الحسن البصرى وقال لم تحضرنى نية ومات حماد ابن ابى سليمان وكان احد علماء اهل الكوفة فقيل للثورى الا تشهد جنازته فقال لو كان لى نية لفعلت ثم اعلم ان النية اصلها النوية فعلة من نوى ينوى اذا قصد فابدلت الواو ياء لسكونها وانكسار ما قبلها

وادغمت فهي بالتشديد وقد يخفف قال الراغب النية مصدرا
واسما من نويت وهي توجه القلب نحو العمل وقال البيضاوي
النية عبارة عن انبعاث القلب نحو ما يراه موافقا لغرض من جلب
نفع او دفع ضر حالا او مالا وخصصها الشرع بالارادة المتوجهة
نحو الفعل ابتغاء لوجه الله قلت وهي اصل الاخلاص الذي عليه
مدار الخلاص ونتيجة قلوب الخواص فالنية هي الارادة الباعثة
للاعمال المنبعثة عن المعرفة كشهوة الطعام الحاصلة من المعرفة
بتحققه ودفع الجوع الباعث لاستداد اليد اليه فان استداد
اليد الى الطعام انما هو بعد المعرفة بتحقق الطعام ومعرفة انه واقع
للجوع فلا تدخل النية تحت الاختيار فمن وطئ لغلبة الشهوة
فانه ينفعه قوله الحسي نويت به اقامة السنة او تكثير الامة
وقال الامام اعلم ان النية هو انبعاث القلب يجري مجرى الفتوح
من الله تعالى فقد تيسر في بعض الاوقات وقد يتعذر في بعضها
نعم من كان الغالب على قلبه امر الدين تيسر عليه في اكثر الاحوال
احضار النية للخيرات فان قلبه مائل بالجملة الى اصل الخير فينبعث
الى الفضائل غالبا ومن مال بقلبه الى الدنيا وغلبت عليه لم يتيسر له
ذلك بل لا يتيسر له ذلك للفرائض الا بجهد جهيد وغايته ان يتذكر
النار ويحذر نفسه عقابها او نعيم الجنة ويرغب نفسه فيها فربما
تنبعث له داعية ضعيفة فيكون ثوابه بقدر رغبته ونيته واما
الطاعة على نية اجلال الله تعالى واستحقاقه الطاعة والعبودية
فلا يتيسر على الراغب في الدنيا وهذه اعز النية واعلاها ويعز
على بسيط الارض من يفهمها فضلا عمن يتعاطاها ونية الناس
في الطاعات اقسام اذ منهم من يكون عمله اجابة لباعث الخوف
فانه يتقي النار ومنهم من يعمل اجابة لباعث الرجاء وهو الرغبة
في الجنة وهذا وان كان نازلا بالاضافة الى قصد طاعة الله

وتعظيمه

وتعظيمه لذاته ولجلاله لا لامر سواه فهو من جملة النيات
الصحيحة لانه ميل الى الموعود في الآخرة وان كان من جنس المالوفات
في الدنيا واغلب البواعث باعث الفرج والبطن وموضع قضاء
وطرهما الجنة فالعامل لاجل الجنة عامل لبطنه وفرجه كالاجير
السوء ودرجته درجة البله وانه ينالها بعمله اذ اكثر اهل
الجنة البله واما عبادة اولي الالباب فانها لا تجاوز ذكر الله
والفكر حبا لجماله وجلاله وسائر الاعمال تكون مؤكدات وروادف
فهؤلاء ارفع درجة من اهل الالتفات الى المنكوح والمطعوم
في الجنة فانهم لم يقصدوها بل هم الذين يدعون ربهم بالغداة
والعشي يريدون وجهه فقط وثواب كل بقدر نياتهم فلا جرم
يتنعمون بالنظر الى وجهه الكريم ويسخرون ممن يلتفت الى وجوه
الحور العين كما يسخر المتنعم بالنظر الى الحور العين ممن يتنعم بالنظر
الى الصور المصنوعة من الطين بل اشد فان التفاوت بين
جمال الحضرة الربوبية وجمال الحور العين اشد واعظم كثيرا من
التفاوت بين جمال الحور العين والصور المصنوعة من الطين
بل استعظام النفوس البهيمة الشهوانية لقضاء الوطر من
مخالطة الحسان واعراضها من جمال وجه الله الكريم يضاهي عمى
الخنفساء عن ادراك جمال النساء فانها لا تشعر بها اصلا ولا يلتفت
اليه ولو كان لها عقل وذكرت لها لاستخفت عقل من يلتفت
اليهن ولا يزالون مختلفين الا من رحم ربك كل حزب بما لديهم
فرحون ولذلك خلقهم حكي ان احمد بن خضرويه راى ربه
في المنام فقال له كل الناس يطلبون مني الا ابا يزيد يطلبني
وراى ابو يزيد ربه في المنام فقال له يا رب كيف الطريق اليك
فقال اترك نفسك وتعال ولهذا لما قيل له يا ابا يزيد ما تريد
فقال اريد ان لا اريد وراى الشبلي بعد موته في المنام فقيل له

ما فعل الله بك فقال لم يطا لبنى على الدعوى يا لبرهان الا على قول
واحد قلت يوما اى خسارة اعظم من خسران الجنة فقال تعالى
اى خسارة اعظم من خسران لقائى اعلم ان عدم وصول المريد
الى النهاية لعدم تصحيح النية فى البداية فعدم الوصول لفقد الاصول
ولهذا لما قدم الشيخ نجم الدين الكبرى على شيخه واراد ان يدخل
الخلوة فى خدمته خطر بباله انه عالم بالعلوم الظاهرة فاذا
فتح له المعارف الباطنة يكون فريد الزمان ووحيد الاقران فكشف
للشيخ امر نيته وعدم صحة طويته فقال له صحح النية بالنهمة
العلية فخطر بباله ان هذه الخلوة قبرى فاعبد فيها ربى مدة عمرى
فان الله تعالى ما خلقنى الا للعبادة وهى وسيلة لكل سعادة فقال
له الشيخ ادخل الآن بسم الله على بركة الله وعلى هذا يشاهد طلبة
العلم فانهم متحيرون فى طريق تحصيلهم فتارة يتعلمون العلوم
الغير النافعة فى الدنيا والاخرة لاغراض فاسدة لتقرب الظلمة
والتقرب على الرفقة والغلبة فى المجالس بالمجادلة وتحصيل المآكلة
وتارة يترقون الى تعليم العلوم الدينية من التفسير والحديث
والفروع الفقهيه لمقاصد فيها كاسد بان يصير مدرسا او
واعظا او مفتيا او قاضيا وجعل مقصود الطائفتين المال
والجاه لا ارادة وابتغاء وجه الله وكذا جماعة يجاورون الحرمين
الشريفين ويلازمون العبادات فى المكانين المنيفين لاجل حطام
الدنيا لا لتحصيل ثواب العقبى والحال ان ماكلهم ومشربهم من الحرام
فانى بنا لهم الاقامة فى ذلك المقام وقد قال الامام الاعظم
فى زمانه الافخم المجاورة بمكة مكروهة فلو ادرك زماننا هذا
لقال بحرمتها فان قلت طالب العلم والعبادة محتاج الى قوام البنية
فهل يجوز له اخذ الوظيفة قلت نعم لكن بشرطين احدهما ان يكون
علمه وعمله لله وانما ياخذ الوظيفة ليستعين بها على طاعة الله

فيفرق

فيفرق بين من يعمل لياخذ وبين من ياخذ ليعمل فان علامة الثانى
انه لو استغنى لم يترك العمل وثانيهما ان ياخذ من وجه يحل
له ان ياخذ او يكون مضطرا فياخذ مقدار الضرورة وقد قال
بعض الاكابر من وجد غنما ميتا لا ياكل من حمار ميت ومن وجد
حمارا ميتا لا ياكل من كلب ميت ومن وجد كلبا ميتا لم ياكل
من خنزير ميت والذى يشاهد الآن من علماء الزمان ومشايخ
الاوان التهاوش على جيفة الدنيا والتناوش مع طلابها المشتغلين
بكلابها فى غاية القصوى قائلين بلسان الحال وان انكروا ببيان
المقال الحلال ما حل بنا والحرام ما حرمنا ولذا نقل عن العارف
الربانى مولانا اسمعيل الشروانى انه من يوم حصلت الوظائف
المحرمة فى مكة المعظمة ارتفعت الولاية عن سكانها وغلبت الجهالة
والبطالة على قطانها وهذا من المعلوم لانه تعالى قال كلوا
من الطيبات واعملوا صالحا فجعل الكلام على وجه يظهر المرام
ان الخلق كلهم هلكى الا العالمون والعالمون كلهم هلكى الا
العاملون والعاملون كلهم هلكى الا المخلصون والمخلصون على خطر
عظيم ثم اعلم ان زماننا هذا زمان السكوت وملازمة البيوت
والقناعة بالقوت الى ان يموت طيب الله ارزاقنا وحسن اخلاقنا
ووفقنا لتحصيل العلم النافع والعمل الصالح المقرونين بالاخلاص
وحسن الخاتمة التى هى مطلوبة العوام والخواص سبحان ربنا رب
العزة عما يصفون وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين
فرغ على يد مؤلفه المفتقر الى بر ربه البارى على بن سلطان محمد
القارى يوم الثلثاء رابع شهر ربيع الاول من عام سبع بعد الالف
من الهجرة المصطفوية على صاحبها الالوف من الصلوة والتحية

رسالة مختصرة تحسين الطوية فى تحصين النية لملا على القارى الهروى الحنفى

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله العالم بالسر والعلانية والصلوة والسلام على خير البرية
وعلى اله واصحابه خيار اصحاب الجهاد والنية وبعد فقد ورد نية المرء
خير من عمله وهو لفظ الزركشي وقال سنده ضعيف ورواه العسكري
في الامثال والبيهقي في الشعب عن انس رضي الله عنه ولفظه ابلغ
من عمله وفي رواية زيادة وان الله عز وجل ليعطي العبد على نيته ما
لا يعطيه على عمله وله طرق يتقوى بمجموعها ثم لا شك ان العمل بدون
النية لا عبرة به فيشكل الحديث بانه يلزم منه تفضيل الشئ على نفسه
وغيره فاجابوا عنه باجوبة منها انها بانفرادها تصير عبادة يترتب
عليها الثواب لخبر من هم بحسنة فلم يعملها كتبها الله عنده حسنة كاملة
روي ان رجلا في بني اسرائيل مر بكثبان رمل في مجاعة فقال في نفسه
لو كان هذا الرمل طعاما لقسمته بين الناس فاوحى الله الى نبيه
ان قل لفلان ان الله صدقك وشكر حسن صنيعك واعطاك
ثواب ما لو كان طعاما فتصدقت به وكذا ما وقع لبعض الملوك
لما روى عسكرا عظيما وتمنى انه لو كان في حياة النبي صلى الله عليه
وسلم لجاهد في ركابه مع جملة اصحابه فراى في النوم انه قبل الله
واعطى ثوابه ونقل الاستاذ ابو القاسم القشيري ان زبيدة رايت
في النوم فقيل لها ما فعل الله بك فقالت غفر لي فقيل لها بكثرة
عمارتك الابار والبرك والمصانع في طريق مكة فقالت هيهات
هيهات ذهب ذلك كله الى ارباب الدراهم والدنانير وانما
نفعنا منه النيات بخلاف عمل الجوارح فانها انما تكون عبادة
اذا صاحبت النية لخبر انما الاعمال بالنيات وهي تارة تكون مصححة
كما في العبادات المستقلة واخرى مفيدة للثواب كما في الشروط
واخرى محسنة او مقبحة كما في المباحات ومنها ان احد جزئي العمل
وهو النية افضل من الاخرى الذي وجد مقرونا بها فالامر مبني
على الاضافة حاصله ان هذه الماهية خير من تلك الماهية ومنها

ان نية

ان نية المومن خير من عمله بلا نية وفيه انه لا خير في عمل بلا نية
فكيف تكون النية خيرا منه ومنها ان نية المؤمن لوجود الاخلاص
والصدق فيها خير من عمله بخلاف المنافق فان عمله خير من نيته
وقد روي ان عمر رضي الله عنه راى اعرابيا صلى ركعتين ولم يحسن
الصلوة وحمل عليه بالدرة ثم علمه كيفية الصلوة وامره بان
يصلي ثانيا فلما فرغ من صلوته ناداه وقال له اهذا احسن او الاولى
فقال الاولى فانها كانت خالصة واما هذه فمن خوف الدرة
فتبسم عمر رضي الله عنه ومنها انه من قبيل احلى من الخل والصيف
احر من الشتاء ومنها ان مكانها مكان المعرفة اعني قلب المؤمن
قال سهل ما خلق الله تعالى مكانا اعز واشرف عنده من قلب عبده
المؤمن وما اعطى كرامة للخلق اعز عنده من معرفته فجعل الاعز
في الاعز فما نشاء من اعز الامكنة يكون اعز مما نشاء من غيره
قال سهل فنفس عبد اشغل المكان الذي هو اعز الامكنة عنده
تعالى بغيره تعالى وفي حديث قدسي انا عند المنكسرة قلوبهم
والمندرسة قبورهم وما وسعني ارضي ولا سمائي ولكن وسعني
قلب عبدي المؤمن اشعار بذلك لا يقال شرف المكان بالمكين
لانا نقول قد يكون للزمان شرف يتشرف به العمل اما تسمع قوله
تعالى ليلة القدر خير من الف شهر الا ترى ان ركعة في المسجد الحرام
تعدل مائة الف ركعة في غيره والعبادة تتضاعف في الجمعة سبعين
ضعفا وامثال ذلك والحاصل ان النية من عمل الباطن وهو افضل
من عمل الظاهر ويؤيده ما في الحديث ان الله لا ينظر الى صوركم
ولا الى اعمالكم ولكن ينظر الى قلوبكم ونياتكم ومنها ان النية لا رياء
فيها والعمل يخالطه الرياء ومنها ان النية تمتد الى ما لا نهاية له
والعمل محصور وحاصله انها تبقى مستمرة بخلاف العمل ولذا قيل
الخلود في الجنة والنار جزاء النية وبه يندفع الاشكال المشهور

ان مقتضى ظاهر العدل ان الكافر اذا عاش سبعين سنة مثلا فى
الكفر ان لا يعذب اكثر من ايام عمره فقيل فى الجواب ان دخول النار بالكفر
وفى ذلك عدله تعالى ودركاتها بحسب درجات رايت الكفر وما يتعلق
به حتى قال الامام الغزالى الكافر الغنى يكون عذابه اشد من الكافر
الفقير فانظر ان الفقر ينفع الكافر فى النار فكيف لا ينفع الابرار
فى دار القرار واما الخلود فباعتبار النية الخبيثة انه لو عاش ابد
الآبدين لكان مستمرا على وصف الكفار والمنافقين وكذا قالوا
ان دخول الجنة من فضله سبحانه واما درجاتها بحسب الاعمال
ومراتبها وحالاتها والخلود وان كان لا ينافى الفضل لكن قوبل
بحسن نية المؤمن انه لو عاش ابد الاباد لاستمر على توحيد رب
العالمين ثم اعلم ان النية اصلها النوية فعلة من نوى ينوى
اذا قصد فابدلت الواو ياء لسكونها وانكسار ما قبلها وادغمت
فهى بالتشديد وقد تخفف قال الراغب النية تكون مصدرا او
اسما من نويت وهى توجه القلب نحو العمل قال القاضى النية عبارة
عن انبعاث القلب نحو ما يراه موافقا لغرضه من جلب نفع او دفع ضر
حالا او مآلا وخصصها الشارع بالارادة المتوجهة نحو الفعل
ابتغاء لوجه الله تعالى انتهى وهى اصل الاخلاص الذى عليه مدار
الخلاص ونتيجة قلب الخواص واذ ورد ان فى الجسد لمضغة اذا
صلحت صلح الجسد كله واذا فسدت فسد الجسد كله الا وهى القلب
فالنية هى الارادة الباعثة للاعمال المنبعثة عن المعرفة كشهوة الطعام
الحاصل من المعرفة بتحققه ودفع الجوع الباعث لامتداد اليد اليه
فان امتداد اليد الى الطعام بعد المعرفة بتحقق الطعام ومعرفة انه
دافع للجوع فلا تدخل النية تحت الاختيار فى وطئ لغلبة الشهوة
فانه ينفعه قوله الحسبى والنفس نويت به اقامة السنة وتكثير
الامة وهى احد جزئى العبادة فهى تتوقف عليها دون العكس فورد فى القائلين

ان القاتل

ان القاتل والمقتول فى النار وبين علة المقتول انه قصد الرياء وجاء
فيمن تمنى ان لو اصاب ما لا ينفق فى المعصية انه شريك المنفق فيها
فى الوزر ولكون الشرب لعلاج المعدة انفع من الطلاء على الصدر بل
النية هى الاصل لكون المقصود من العمل تاثير القلب بالميل اليه تعالى
فقد قال الله تعالى لن ينال الله لحومها ولا دماؤها ولكن يناله التقوى
منكم والتقوى محلها القلب ولذا ورد التقوى ههنا مشيرا الى الصدر
وقد وقع الاجماع على اثم المجامع امراة على قصد انها غيرها بخلاف
المجامع غيرها على قصد انها هى وعلى اثم المصلى المتوضئ على ظن انه محدث
بخلاف المحدث على ظن انه متوضئ والنية اما قصد واحد وهو
الخالص غير المشاركة كالقيام للاكرام واما متعددة كالمتصدق
للفقير والقرابة واما لا يستقل كل ويعرف بالامتناع عند الانفراد
او يستقل كل متساويا بان يكون كل داعيا الى القصد او متفاوتا
كقوة فرصة المصلى عند حضور الناس انه لو يرجع الثواب الحاصلى
ويتعدد الجزاء بتعدد النية خيرا كان كالدخول فى المسجد لزيارة
بيت الله او اخ الله فيه وانتظار الصلوة والاعتكاف والانزواء
والهجر والذكر وترك الذنوب والافادة والاستفادة او شرا
كالقعود فيه للتحدث بالباطل وملاحظة النساء والمرد والمناظرة
للمباهاة والمرادات ويجعل خير النية المباح عبادة كالتطيب يوم
الجمعة لاقامة السنة وتعظيم المسجد واليوم ودفع الاذى بالنتن
والاشراد بالعرف وسد باب الغيبة وربما تفضلا من محضها
فالتزمه بنومة او دعاية مباحة له ونشاط الصلوة افضل
منها فى الملال ويجعل شر النية المباح معصية كالتطيب للتفاخر
باظهار الثروة والتزين للرياء ولا تؤثر النية فى الحرام فلا يباح شرب
الخمر لموافقة الاخوان وهذا باب طويل الذيل لانه يجر الى تحقيق
مراتب الصدق وتدقيق مقامات الرياء فمن اراد تحصيله يطلب

تحصيله من الاحياء ويعد نفسه من الاموات ويجتنب عن
الاحياء ثم فى قوله صلى الله عليه وسلم وانما لكل امرئ ما نوى اى جزاؤه
او جزاء عمل نواه او جزاء نيته دون ما لم ينوه بعد قوله انما
الاعمال بالنيات اى صحيحة او كاملة او معتبرة وهى الاجمع بيانا لما
تأمر النية من القبول والرد والثواب والعقاب وغير ذلك
كاسقاط القضاء وعدمه ولا يلزم من صحة العمل قبوله ووجوده
ثوابه لقوله تعالى انما يتقبل الله من المتقين ففهم من الجملة الاولى
انما الاعمال لا تكون محسوبة الا بالنية ومن هذه انها انما تكون
مقبولة بالاخلاص وحاصل الفرق ان النية فى الجملة الاولى متعلقة
بنفس العمل وفى الثانية متوجهة الى ما لاجله العمل من الامل وقيل
هذه مؤكدة للاولى تنبيها على سر الاخلاص وفيه ان تنبيها على ذلك
يمنع كونها مؤكدة وقيل المراد بالاعمال العبادات وبما نوى الامور
المباحات فانها لا تفيد المثوبات الا اذا نوى بها فاعلها القربات كالماكل
والمشارب والمناكح وسائر اللذات اذا نوى بها القوة على الطاعات
لا استيفاء الشهوات روى عن الشافعى ان حديث انما الاعمال بالنيات
يدخل فيه ثلث العلم وعن احمد انه ثلث الاسلام ووجهه البيهقى
بان كسب العبد اما بقلبه كالنية او بلسانه او ببقية جوارحه والاول
احد الثلاثة بل ارجحها لانه عبادة بانفرادها وهذا اوجه نية
المؤمن خير من عمله وذلك ان النية لا رياء فيها والعمل يخالطه الرياء
ولا يعارضه حديث من هم بحسنة فلم تعملها كتبت له واحدة ومن
عملها كتبت له عشرة يوهم ان العمل خير منها لان كتابة العشر ليست
على العمل وحده بل معها لانها شرط لصحته وهو ليس شرطا لصحتها
ولذا يثاب على النية المجردة فانقلب هذا الحديث دليلا على خير
نيتها وظهر فساد ما قيل المراد ان النية خير من العمل بلا نية لا معها
لئلا يلزم ان الشئ خير من نفسه مع غيره والعجب من ابن حجر حيث ذكر

هذا

هذا القيل وقرره بالتعليل واما قوله ومن خيريتها على العمل انها
تقتضى التخليد فى الجنة او النار اذ المؤمن ناوى الايمان دائما والكافر
ناوى الكفر دائما وقوبل التابيد بالتابيد ولو نظر للعمل لكان الثواب
والعقاب بقدرته فمدخول ومعلوم فانه لا يقال نية الكافر خير من
عمله بل مفهوم الحديث ان عمل الكافر خير من نيته كما هو مشاهد فى
المنافقين وقد ورد ان الله ليؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر كالسلطان
الظالم والقاضى الجائر والعالم الطالب للدنيا والمجاهد للغنائم ثم
انهم ذكروا فى جانب الجنة ان دخولها بالايمان والدرجات بالطاعات
وخلودها بالنية والافضال فلا اشكال واما دخول الكفار النار
فللكفر ودركاتها على قدر اعمالهم بالسيئة وكان مقتضى العقل
فى الظاهر العدل ان الكافر الذى عاش فى الدنيا مائة سنة مثلا
ان يعذب قدرها فقالوا التخليد فى مقابلة نيته من التابيد
فانه لو فرض انه عاش ابد الآباد لاستمر على كفره المعتاد ثم قيل
ضمير عمله لكافر معهود وهو السابق لبناء قنطرة او حفر بئر عزم
مسلم او حفرها لكنه بعيد لفظا لعدم الدلالة على مرجع الضمير
فى الكلام من التعمية والالغاز وهو مخل بالايجاز والقول بان خير
ليست بمعنى افعل التفضيل والمعنى ان نية المؤمن خير من جملة
الخيرات ساقط عن الاعتبار من جميع الجهات والله اعلم بجميع
الحالات تمت رسالة المباركة للعلامة الفهامة ملا على القارى عليه رحمة البارى

هذه رسالة حب الهرة من الايمان لعلى القارى عليه رحمة البارى

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذى حبب الينا الايمان وكره الينا الكفر والعصيان
والصلوة والسلام على من اظهر الآيات وبين العلامات وعلى آله
واصحابه الذين وجب حبهم ومودتهم وحرم بغضهم وعداوتهم
وبعد فيقول افقر عباد الله البارى على بن سلطان محمد القارى

فقد سألني بعض المحبين بل الواصل الى درجة المحبوبين عن الحديث
المشهور على السنة الاعيان حب الهرة من الايمان وعن ترجيح ما وقع
من البحث المعروف بين السيد السند الشريف الجرجاني والشيخ
المعتمد المعتقد السعد التفتازاني فاجبت بما بدا لي فيما هنالك
وان كنت معترفا باني لست اهلا لذلك فقلت اما لفظ الحديث
فاتفق الحفاظ على انه ليس له اصل مرفوع بل صرح بعضهم بانه
موضوع فان قيل فهل معناه صحيح لان اصغاء الاناء لها الثابت
في المدعى صريح قلت فيه ايماء الى انه لا ينافي الايمان واما كونه دالا
على انه من علامته فلا عند ارباب الايقان لان حب الهرة امر مشترك
بين المؤمن والكافر فلا يصلح ان يكون علامة دالة مميزة بين الصالح
والفاجر الا ان تعتبر الحيثية الفارقة عن الامور العادية كما حكي
ان هرة كانت في مطبخ بعض المشايخ العظام فاراد الطباخ يوما
من الايام ان يفرق الطعام من البرمة للشيخ واصحابه الكرام
فجاءته الهرة فدفعته فدفعها فما اندفعت وتكرر منهما ذلك فلما
غلبت الهرة فدفعها دفعا عنيفا رمت نفسها في البرمة وماتت
فيها فكبوا ما فيها فظهرت فيها حية فتبين منها على خرق العادة
انها كانت تحب الشيخ والفقراء ورايت الحية فيها وانها فدت نفسها
عنهم هذا وقد قال العلامة السخاوي في حديث حب الوطن من الايمان
لم اقف عليه ومعناه صحيح فنازعه المنوفي وقال لما ادعاه من
صحة معناه عجيب اذ لا ملازمة بين حب الوطن والايمان ويرده قوله
تعالى ولو انا كتبنا عليهم فانه دال على حبهم وطنهم مع عدم
تلبسهم من الايمان اذ ضمير عليهم للمنافقين واعرب الخطاب
وتكلف في الجواب وقال ليس في كلامه انه لا يحب الوطن الا مؤمن
وانما فيه ان حب الوطن لا ينافي الايمان فتامله انتهى وانت تعرف
ان هذا الكلام مدخول وفي النظر الصحيح معلوم فان السخاوي

اراد

اراد انه جاء في القران حكاية عن اهل الايمان وما لنا الا نقاتل
في سبيل الله وقد اخرجنا من ديارنا فعارضه المنوفي بقوله تعالى
ولو انا كتبنا عليهم ان اقتلوا انفسكم او اخرجوا من دياركم
ما فعلوه الا قليلا منهم فدلت الآيتان على ان حب الوطن من
جبلة الانسان ولا خصوصية له باهل الايمان فلا يصلح ان يكون
علامة عليه ولا دالة مشيرة اليه هذا ولا يبعد ان يكون مراده
بقوله صحيح ان يقصد بالوطن الجنة فانها المسكن الاول لابينا
آدم او مكة فانها ام قرى العالم ثم اعلم انه ورد في الاحاديث
النبوية على صاحبها الصلوة والتحية حب العرب ايمان وحب ابي بكر
وعمر من الايمان وحب الانصار آية الايمان ولا شك ان
في هذه الاحاديث اضافة المصدر الى فاعله لما ورد فمن احب
العرب فقد احبني ومن ابغض العرب فقد ابغضني والاصل في النظائر
ان يكون على طبق واحد فهذا احد المرجحات لكلام السعد ومنها ان
نسبة المحبة الى الهرة مجازية فالاولى حمل الكلام على الارادة الحقيقية
ولذا اشكل على العلماء قوله صلى الله عليه وسلم احد جبل يحبنا ونحبه
فقالوا محبة الحي للجماد اعجابه وسكون النفس اليه والمؤانسة به
لما يرى فيه من نفع ومحبة الجماد للحي مجاز عن كونه نافعا اياه سادا
بينه وبين ما يؤذيه ومنها ان محبة الهرة غيرها جارية بطبعها
لمن يطعمها ولا فرق عندها بين المؤمن والكافر فلا يصلح ان يكون
علامة للايمان ومنها ان فعل شخص لا يكون علامة لعمل شخص آخر فكيف
يصح ان يكون حب الهرة لاحد يكون علامة لايمانه لا يقال انه يجوز
ان يجعله الشارع علامة ودليلا فانا نقول يحتاج الى اثباته بدليل
خارج لانه خلاف الاصل ومنها ان لام الايمان بد لا من المضاف اليه
والظاهر انه المحب فالتقدير حب الهرة من ايمان المحب ولا يصح ان يكون
المراد بالمحب الهرة فتعين ان تكون الاضافة من باب اضافة المصدر

الى مفعوله ثم مما يؤيد هذا المبنى ويؤكد هذا المعنى قوله تعالى واتى المال
على حبه سواء كان الضمير راجعا الى الله المتعالى او الى المال وكذا قوله
سبحانه ويطعمون الطعام على حبه اى حب الله او حب الطعام او حب الاطعام
ومنه قوله تعالى انى احببت حب الخير عن ذكر ربى اى حب الخير عن صلوة
ربى ومنه قوله وانه اى الانسان لحب الخير اى حب المال لشديد ومنه
الحديث الصحيح اللهم انى اسئلك حبك وحب من يحبك وحب عمل
يقربنى الى حبك اللهم اجعل حبك احب الى من الماء البارد ومنه قول
مجنون بن عامر امر على الديار ديار ليلى اقبل ذا الجدار وذا الجدارا
وما حب الديار شغفن قلبى ولكن حب من سكن الديارا ومنه
قول الشافعى لو كان رفضا حب آل محمد فليشهد الثقلان انى
رافضى وقال الاخر لو كان نصبا حب صحب محمد فليشهد الثقلان
انى ناصبى وقال الاخر كل من لم يرق ضاجبهم فهو مردود وان
صلى وصام ومما يوضح هذا المعنى ويبين هذا المبنى ما فى كامل
ابن عدى فى ترجمة ابى يوسف صاحب ابى حنيفة رحمهما الله تعالى
انه روى عن عائشة رضى الله عنها ان النبى صلى الله عليه وسلم كان
يصغى لها الاناء فتشرب ثم يتوضاء بفضلها والحديث مشهود
فى كتب الحديث ايضا واما ما اشتهر على السنة العوام ان هرة
رقدت على ثوبه صلى الله عليه وسلم فاراد القيام للصلوة فقطع ثوبه
مخافة انتباهها فكلام باطل لا اصل له اصلا نعم روى احمد والبزار
والدارقطنى والحاكم والبيهقى من حديث ابى هريرة ان النبى صلى الله عليه
وسلم دعى الى دار قوم فاجاب ودعى الى دار آخرين فلم يجب فقيل له
فى ذلك فقال ان فى دار فلان كلبا فقيل ان فى دار فلان هرة فقال
الهرة ليست بنجس انما هى من الطوافين عليكم والطوافات وروى
ابن ابى خيثمة عن ميمونة بنت سعيد مولاة رسول الله صلى الله عليه
وسلم وهو فى الاستيعاب عن سلمان خادم رسول الله صلى الله عليه وسلم

انه اوصى

انه اوصى بالهرة وقال ان امراة عذبت فى هرة ربطتها ولم تطعمها
ولم تتركها تاكل من حشرات الارض الحديث اى ماتت وهو فى
الصحيحين وفى الزهد لاحمد رايتها فى النار تنهش قبلها ودبرها
قال القاضى عياض فى شرح مسلم يحتمل ان تكون كافرة ونفى النووى
هذا الاحتمال وروى ابن عساكر فى تاريخه عن بعض اصحاب الشبلى
قال رايت الشبلى فى النوم بعد موته فقلت ما فعل الله بك فقال
اوقفنى بين يديه وقال يا ابا بكر اتدرى بماذا غفرت لك
فقلت بصالح عملى فقال لا فقلت باخلاصى فى عبوديتك فقال لا
قلت بهجرتى الى الصالحين فقال لا فقلت بادامة اسفارى فى طلب
العلم فقال لا فقلت يارب هذه المنجيات التى كنت اعقد عليها ضميرى
ظنى انك بها تعفوا عنى قال كل هذه لم اغفر لك بها فقلت بماذا قال
اتذكر حين كنت تمشى فى درب بغداد فوجدت هرة صغيرة قد
اضعفها البرد وهى تنزوى من جدار الى جدار من شدة الثلج
والبرد فاخذتها رحمة لها فادخلتها فى فرو كان عليك وقاية لها
من الم البرد فقلت نعم قال رحمتك لتلك الهرة رحمتك ومن
الامثال قالوا ابر من هرة ارادوا بذلك انها تاكل اولادها من
شدة الحب لها قال الشاعر اما ترى الدهر وهذا الورى كهرة تاكل
اولادها وقالوا فلان لا يعرف هرا من بر قال ابن سيده معناه
لا يعرف الهر من الفار يعنى فان البر من معانيه وقال الزمخشرى
لا يعرف من يكرهه ممن يبره وفى القاموس ما يهره مما يبره او
القط من الفار او دعاء الغنم من سوقها او دعاؤها الى الماء
من دعائها الى العلف او العقوق من اللطف او الكراهية من الاكرام
او الهرهرة من البربرة فهذا الذى سنح لى فى هذا المقام والله اعلم
بحقيقة المرام والصلوة والسلام على سيد الانام وعلى آله الكرام وصحبه
العظام وتابعه الى يوم القيام والحمد لله الذى به يبتدئ والختام تم بعون الله الملك العلام

هذه رسالة الادب في شهر رجب لعلي القاري عليه رحمة الباري

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي خلق الكائنات على هيئات متباينات واظهر الفضل
فيما بين افرادها ظاهرات ومعاينات حتى في الامكنة والازمنة
وسائر الاشياء الحادثة من العلويات والسفليات وما ذاك
الا بحسب التجليات الواردة وفق الاسماء والصفات وافضل
الصلوة واكمل التحيات على سيد الموجودات وسند المخلوقات
وعلى اله وصحبه وجنده وحزبه الطاهرين والطاهرات وسائر
المومنين والمومنات **اما بعد** فيقول الملتجي الى حرم ربه الباري
علي بن سلطان محمد القاري الحنفي عاملهما الله الكريم بلطفه الخفي
وكرمه الوفي ان الله سبحانه وتعالى قال في كتابه القديم وخطابه
القويم ان عدة الشهور عند الله اثنا عشر في كتاب الله يوم خلق
السموات والارض منها اربعة حرم وهي رجب وذو القعدة
وذو الحجة والمحرم واحد فرد وثلاثة سرد والمراد بالسرد مطلق
التوالي والتتابع ومنه ما في الشمائل للترمذي ولم يكن عليه السلام
يسرد في كلامه كسردكم هذا فلا يرد ان ذا القعدة وذا الحجة في آخر
السنة والمحرم في اول السنة الاخرى ذلك الدين القيم فلا تظلموا
فيهن انفسكم اي شهور السنة عموما بفعل المعصية وترك الطاعة
او في اشهر الحرم اعظم اجرا والظلم فيهن اعظم من الظلم فيما سواهن
وان كان الظلم على كل حال عظيما واختلف العلماء في تحريم القتال
في الاشهر الحرم فقال قوم كان حراما ثم نسخ بقوله تعالى وقاتلوا
المشركين كافة اي عامة كما يقاتلونكم كافة فانه يقول فيهن وفي
غيرهن وهو قول قتادة وعطاء الخراساني والزهري وسفيان
الثوري وقالوا ان النبي صلى الله عليه وسلم غزا هوازن بحنين وثقيفا
بالطائف وحاصرهم في شوال وبعض ذي القعدة وقال آخرون

انه غير منسوخ وقال ابن جريج حلف بالله عطاء ابن ابي رباح
ما يحل للناس ان يغزوا في الحرم وفي الاشهر الحرم الا ان يقاتلوا فيها
وما نسخت كذا في المعالم وذكر صاحب المدارك من علمائنا ان
عندنا لم يقاتلوا في الاشهر الحرم ولا في الحرم الا ان يبدؤا بالقتال
معنا فحينئذ نقاتلهم وان كان ظاهر قوله تعالى واقتلوهم حيث
ثقفتموهم يبيح القتل في الامكنة كلها لقوله تعالى ولا تقاتلوهم
عند المسجد الحرام حتى يقاتلوكم فيه خص الحرم الا عند البداية
منهم كذا في شرح التاويلات وقد روى البيهقي وابن عساكر وابن
النجار عن انس رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه
وسلم اذا دخل رجب قال اللهم بارك لنا في رجب وشعبان وبلغنا
رمضان واعلم ان رجبا منصرف عند الاكثر وهو الاظهر واشتقاقه
من رجب فلان فلانا هابه وعظمه لتعظيم العرب اياه ولذا يقال
رجب المرجب اي المعظم المرجب ويقال رجب الاصم لانه لا ينادى
فيه يا قوماه ويا صاحباه او لانه لا يسمع فيه حس السلاح لا في
الصباح ولا في الرواح وقد رواه البيهقي عن عائشة رضي الله
عنها وقال رفعه منكر ان رجبا شهر الله ويدعى الاصم وكانت
الجاهلية اذا دخل رجب يعطلون اسلحتهم ويضعونها وكان
الناس يامنون ويامن السبيل ولا يخافون بعضهم بعضا حتى
ينقضي واما ما اشتهر من رجب الاصب وان معناه تصب فيه
الرحمة ويكتب فيها النعمة فما رايته في كتب اللغة وذكر ابو الفتح
ابن ابي الفوارس في اماليه عن الحسن مرسلا رجب شهر الله وشعبان
شهري ورمضان شهر امتي ~~وقد جاء في فضائل صومه احاديث~~
~~ضعيفة تصير بكثرة طرقها قوية مع ان الاحاديث الضعيفة~~
معناه ان رجعت في رجب الى الله بانه يغفر لك بلا شفيع
وان رجعت في شعبان فتحتاج الى شفاعة النبي صلى الله عليه

وسلم وان رجعت فى رمضان فتحتاج الى شفاعة المؤمنين
وقال بعضهم معناه يغفر لك فى رجب ما بينك وبينه وفى شعبان
ما بينك وبين رسوله وفى رمضان ما بينك وبين خلقه وقيل
يا رسول الله ما معنى قولك رجب شهر الله قال لانه مخصوص
بالمغفرة وفيه تحصن الوفا وفيه انقذ الله اولياءه من اعدائه
وقيل اضاف الشهر الى الله تشريفا وتكريما كما اضاف المساجد
الى نفسه فقال وان المساجد لله وكما اضاف العبد الى نفسه
وقال يا عبادى والنكتة فيه فقال المساجد لحرام بيعها
وهدمها والشهر لحرام تذليله بالمعاصى والعباد لحرام
تعذيبهم بالنار وقد جاء فى فضائل صومه احاديث ضعيفة
تصير بكثرة طرقها قوية مع ان الاحاديث الضعيفة الاحوال
معتبرة فى فضائل الاعمال فعن سعيد رضى الله عنه ان رجبا شهر
عظيم تضاعف فيه الحسنات من صام يوما منه كان كصيام
سنة رواه الرافعى وعن ابن عباس رضى الله عنه مرفوعا صوم
اول يوم من رجب كفارة ثلاث سنين والثانى كفارة سنتين
والثالث كفارة سنة وفى كل يوم شهر اخرجه ابو محمد الجلالى
فى فضائل رجب وعن انس رضى الله عنه مرفوعا ان فى الجنة نهرا
يقال له رجب اشد بياضا من اللبن واحلى من العسل من صام
يوما من رجب سقاه الله من ذلك النهر رواه البيهقى والشيرازى
فى الالقاب وعن ابن عمر مرفوعا من صام اول يوم من رجب عدل
ذلك بصيام سنة ومن صام سبعة ايام اغلق عنه سبعة
ابواب النار ومن صام من رجب عشرة ايام نادى مناد من اهل
السماء ان سل تعط اخرجه ابو نعيم وابن عساكر وعن ابى ذر
رضى الله عنه مرفوعا من صام يوما من رجب عدل صيام شهر
ومن صام منه سبعة ايام غلقت عنه ابواب الجحيم السبعة

ومن صام منه ثمانية ايام فتحت له ابواب الجنة الثمانية ومن
صام منه عشرة ايام بدلت سيأته حسنات ومن صام منه عشرين
يوما نادى مناد ان الله قد غفر لك ما مضى فاستانف العمل رواه
الخطيب وعن انس رضى الله عنه مرفوعا من صام يوما من رجب كان
كصيام سنة ومن صام سبعة ايام غلقت عنه سبعة ابواب
جهنم ومن صام ثمانية ايام فتحت له ثمانية ابواب الجنة ومن
صام عشرة ايام لم يسئل الله شيئا الا اعطاه ومن صام خمسة عشر
يوما نادى مناد من السماء قد غفرت لك ما سلف فاستانف
العمل قد بدلت سيئاتك حسنات ومن زاد زاده الله تعالى
وفى رجب حمل نوح عليه السلام فى السفينة فصام نوح وامر من معه
ان يصوموا وجرت بهم السفينة ستة اشهر آخر ذلك عشرة
ايام خلون من المحرم ورواه الطبرانى عن سعيد بن ابى راشد مرفوعا
رجب شهر عظيم يضاعف الله فيه الحسنات فمن صام يوما من رجب
فكانما صام سنة ومن صام منه سبعة ايام غلقت عنه سبعة
ابواب جهنم ومن صام منه ثمانية ايام فتحت له ثمانية ابواب
الجنة ومن صام منه عشرة ايام لم يسئل الله شيئا الا اعطاه
اياه ومن صام منه خمسة عشر يوما نادى مناد من السماء
قد غفر الله لك ما مضى فاستانف العمل ومن زاد زاده الله
وفى رجب حمل الله نوحا فى السفينة نهار رجب فصام وامر من
معه ان يصوموا فجرت بهم السفينة ستة اشهر آخر ذلك يوم
عاشوراء اهبط على الجودى فصام نوح ومن معه من
قومه والوحش شكر الله تعالى عز وجل وفى يوم عاشوراء خلق الله
تعالى لبنى اسرائيل وفى يوم عاشوراء تاب الله على آدم وعلى اهل
مدينة يونس وفيه ولد ابراهيم وروى البيهقى وقال المنكر عن سلمان
الفارسى فى رجب يوم وليلة من صام ذلك اليوم وقام تلك

الليله كان كمن صام الدهر مائة سنة وقام مائة سنة وهو
لثلاث بقين من رجب وفيه بعث الله محمدا صلى الله عليه وسلم وعن
انس رضى الله عنه مرفوعا من صام ثلاثة ايام من شهر الحرام الخميس
والجمعة والسبت كتب له عبادة سبعمائة سنة اخرجه ابن
شاهين فى ترغيبه وابن عساكر واما ما رواه ابن ماجه انه عليه
السلام نهى عن صيام رجب فمحمول على اعتقاد وجوبه كما كان فى
الجاهلية وعن على كرم الله وجهه مرفوعا اكثر من الاستغفار فى
شهر رجب فان لله فى كل ساعة منه عتقاء من النار كذا فى الذيل
وفى اسناده متروك وقد سمعت بعض مشايخى يستغفر فى هذا
الشهر كثيرا ويقول استغفر الله ذا الجلال والاكرام من جميع الذنوب
والاثام ثم رايت المنوفى قال وقد افاد صاحب ترغيب المطالب
فى اشرف المطالب انه راى بخط الحافظ كمال الدين الدميرى عن ابن عباس
رضى الله عنهما مرفوعا من قال فى شهر رجب وشعبان استغفر الله
العظيم الذى لا اله الا هو الحى القيوم واتوب اليه توبة عبد ظالم
لنفسه لا يملك لنفسه موتا ولا حيوة ولا نشورا سبع مرات
اوحى الله تعالى الى الملكين الموكلين به ان خرقا صحيفة ذنوبه قال
ويكفينا فى ثبوت وروده اعتناء الحافظ الدميرى بنقله بخطه
ساكتا عليه ولو كان موضوعا لبينه فانه امام فى هذا الفن واقل
مراتبه ان يكون ضعيفا والضعيف يعمل به فى فضائل الاعمال
اتفاقا وفى المختصر رجب شهر الله وشعبان شهرى ورمضان شهر
امتى رواه الديلمى وغيره وعن انس واما حديث خطب رسول الله
صلى الله عليه وسلم قبل رجب بجمعة فقال ايها الناس انه قد اظلكم
شهر عظيم رجب شهر الله الاصم تضاعف فيه الحسنات وتستجاب
فيه الدعوات وتفرج فيه الكربات فحديث منكر واعلم انه يتحصل
من جميع ما ذكر ان شهر رجب له افضل فضيلة بالنسبة الى سائر

الشهور

الشهور فما يفعله الناس من اكثار الاعتماد فيه وكذا اخراج الزكاة
من الدرهم والدينار وغير ذلك من اعمال الابرار فلا شبهة فى
جواز ذلك ومزيد الاجر والثواب هنالك ولا معنى لنهى بعض العلماء
عن الصيام فيه وقوله انه فيه بدعة فالمطلوب من الخلق العبادة
وكثرة الطاعة على قدر الطاقة وبحسب الاستطاعة واجمع العلماء
على جواز العمل بالاحاديث الضعيفة الواردة فى فضائل الاعمال
والله اعلم بحقيقة الاحوال واما صلوة الرغائب وهى اثنا عشرة
ركعة بعد المغرب فى اول جمعة من رجب يصلى اثنا عشرة ركعة
بست تسليمات يقرء فى كل ركعة بعد الفاتحة سورة القدر ثلثا
اثنتى عشرة مرة وبعد الفراغ يصلى على النبى صلى الله عليه وسلم سبعين
مرة ويدعو بما شاء فرجال حديثها مجهولون وصرح جماعة بانه
موضوع وفى شرح مسلم للنووى احتج العلماء على كراهة صلوة الرغائب
بحديث لا تخصوا ليلة الجمعة بقيام ولا تخصوا يوم الجمعة بصيام
فانها بدعة منكرة من بدع الضلالة والجهالة وفيها منكرات
ظاهرة قاتل الله واضعها ومخترعها وقد صنف الائمة مصنفات
نفيسة فى تقبيحها وتضليل مصليها ومبدعها ودلائل قبحها
اكثر من ان تحصى انتهى كلامه وفيه ان اطلاق الضلالة والجهالة
على من يصلى ليلة الجمعة فرادى وبالجماعة محل بحث لان الصلوة
خير موضوع ولو قيل فى هذا الحديث انه موضوع وعلى التسليم
فالاثم على الواضع ولا حرج على من يعمل بالعمل الواقع فى الواقع واما
تخصيص ليلة الجمعة بالقيام ويوم الجمعة بالصيام فاختلف
العلماء فى كراهته والاظهر انه محمول على الكراهة التنزيهية وان
الاولى هو استدامة العبادة فى جميع الليالى والايام لا انحصارها
فى وقت خاص منها وتركها فى باقيها كيف وفى جامع الاصول
قال بعدما ذكر صلوة الرغائب مع الكيفية المعروفة واستجابة

الدعاء بعدها وهذا الحديث مما وجدته في كتاب رزين ولم اجده
في واحد من الكتب الستة والحديث معطول فيه انتهى وغايته
انه حديث ضعيف ويكفي في اعتباره ان الشيخ ابن الصلاح مع جلالته
في علم الحديث اختار جواز تلك الصلوة وكذا حجة الاسلام الغزالي
في الاحياء وكذا غيرهما من المشايخ واما قول بعضهم ان صلوة الرغائب
حدثت بعد المائة الرابعة فلا دلالة فيه على كونها بدعة سيئة لاسيما
واصل الصلوة ثابت جوازها بالكتاب والسنة واما اتخاذ تلك الليلة
وزيادة الوقيد فيها وامثالها فلا شك انها بدعة سيئة وفعلة
منكرة لما فيها من اسراف الاموال والتشبيه بعبدة النار في اظهار الاحوال
وكذا من المنكرات اختلاط النساء والرجال وضرب الدف والسماع
والرقيص لاينا في احوال ارباب الكمال هذا وذكر شيخ مشايخنا
الحافظ السيوطي في جامعه الكبير رجب ليلة كتب للعامل فيها
حسنات مائة سنة وذلك لثلاث بقين من رجب فمن صلى فيها
اثنى عشرة ركعة يقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب وسورة الاخلاص
ويقول بعد صلوته سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر
مائة مرة ويستغفر الله مائة مرة ويصلي على النبي صلى الله عليه وسلم
مائة مرة ويدعو النفسه بما شاء من امر دنياه واخرته ويصبح
صائما فان الله يستجيب دعاءه كله الا ان يدعوا في معصية رواه
البيهقي عن انس باسناد ضعيف جدا وقد صرح في الاحياء بانه
صلوة ليلة المعراج واما ما حكي من ان بعض المالكية مر بقوم يصلون
الرغائب وقوم عاكفون على محرم من المصائب فحسن حال العاصين
على المصلين معللا بانهم يعلمون انهم في معصية فلعلهم يتوبون
وهؤلاء يزعمون انهم في عبادة فلا يرجعون فهذا امر غريب
وحكم عجيب فسبحان الله هل يتصور ان يكون نفس الصلوة
معصية مبتدعة وان كانت على هيئة مخترعة حتى يحتاج صاحبها

التوبة

الى توبة وهو يطلب من الله تعالى بفعلها المغفرة والرحمة ثم ان فتح
باب كل بدعة حادثة ويرج في المذمة على معصية ثابتة لما خلص
احد من العلماء الاعلام ولا من المشايخ الكرام من الذنوب والاثام
فيما يجري عليهم في الليالي والايام فالاولى هو الانكار بالقلب
والجنان او يضم اليه انكار اللسان على الامور المحرمة في هذا الزمان
فنسال الله العفو والعافية وحسن الخاتمة في العاقبة وتوفيق
المتابعة بالكتاب والسنة ومخالفة اهل الهواء والبدع المسيئة
ويكفي في هذا المقام الاعلى قوله تعالى ارايت الذي ينهى عبدا اذا صلى
بقي الكلام على عمرة رجب اما كونها سنة بان فعلها عليه السلام او امر
بها احدا او رغب فيه فلا يثبت فقد روى عن عروة ابن الزبير
قال كنت انا وابن عمر رضي الله عنهما مستندين الى حجرة عائشة وانا
نسمع صوتها بالسواك تستن قال فقلت يا ابا عبد الرحمن
اعتمر النبي عليه السلام في رجب قال نعم فقلت لعائشة اي امتاه
الا تسمعين ما يقول ابو عبد الرحمن قالت وما يقول قلت يقول
اعتمر النبي عليه السلام في رجب فقالت يغفر الله لابي عبد الرحمن
لعمري ما اعتمر في رجب وما اعتمر من عمرة الا وانا معه قال وابن
عمر يسمع ما قال لا ولا نعم بل سكت كذا في المواهب اللدنية وهذا
يدل على وهم ابن عمر سواء رجع من قوله او لا فانه منفرد وقوله
شاذ منكر لم يوافقه احد من الصحابة الكرام ولا من الائمة الاعلام
نعم روي ان عبد الله ابن الزبير لما جدد بناء الكعبة الشريفة ووضعها
على الهيئة المنيفة وكان الفراغ قبيل سبع وعشرين من رجب نحر
بدنا متعددة وذبح قرابين للفقراء والمساكين وامر اهل مكة ان يعتمروا
حينئذ شكرا لله تعالى على اتمام بيت الله الملك العلام بنظام احبه
النبي عليه السلام ولا شك ان الصحابة الكرام اقوالهم وافعالهم حجة
على الانام حيث قال عليه الصلوة والسلام اصحابي كالنجوم بايهم

افتديتم اهتديتم مع ما ورد عن ابن مسعود رضي الله عنه مرفوعا
وموقوفا ما رآه المسلمون حسنا فهو عند الله حسن هذا مع
موافقته الليلة التي قيل كان فيها معراج سيد الانبيا الى السموات
العلى ودنوه الى قاب قوسين او ادنى وهذا وجه تخصيص
اهل مكة للزيارة بشهر رجب الاصم والله
تعالى اعلم وصلى الله على سيدنا محمد وعلى
اله وصحبه اجمعين وسلام
على المرسلين والحمد
لله رب
العالمين
تمت

هذه الرسالة متعلقة بالسماع والغنا لعلي القاري رحمه الباري

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي خلق لنا الاسماع والابصار لنسمع الاخبار ونشهد
الاثار والصلوة والسلام على سيد الابرار وعلى اله واصحابه في المحاضر
والاسفار اما بعد فيقول المفتقر الى ربه الباري علي بن سلطان
محمد القاري انه قد سئلني بعض الصلحا عما يتعلق بالسماع والغناء
مما اختلف فيه المشايخ والعلما فكتبت هذه الرسالة المشتملة
على بعض ما يتعلق بهذه المسئلة مجملة من الكتاب والسنة واقوال
بعض الائمة الذين هم قدوة هذه الامة اما الكتاب فقوله تعالى
واذا سمعوا ما انزل الى الرسول ترى اعينهم تفيض من الدمع مما
عرفوا من الحق قال ابن عباس في رواية عطا يريد النجاشي واصحابه
قراء عليهم جعفر بالحبشة كهيعص فما زالوا يبكون حتى فرغ جعفر
من القراءة كذا في المعالم وقال عز وعلا فبشر عباد الذين يستمعون
القران فيتبعون احسنه والمعنى يستمعون القران وغيره
فيتبعون القران ويتركون غيره اولئك الذين هديهم الله واولئك

هم اولوا

هم اولوا الالباب وقوله تعالى الله نزل احسن الحديث كتابا متشابها
مثاني تقشعر منه جلود الذين يخشون ربهم ثم تلين جلودهم
وقلوبهم الى ذكر الله والمعنى اذا ذكرت ايات لارباب الحجاب اقشعرت
جلود الخائفين لله واذا ذكرت ايات الرحمة لاصحاب القربة لانت جلودهم
وسكنت قلوبهم كما قال الا بذكر الله تطمئن القلوب وحاصل المعنى
ان قلوبهم تقشعر عند الخوف من العقاب وتلين عند رجاء الثواب
فهم بين الخوف والرجاء في هذا الباب قال قتادة هذا نعت اوليا
الله نعتهم الله بان تقشعر جلودهم وتطمئن قلوبهم بذكر الله
ولم ينعتهم بذهاب العقول والغشي عليهم انما ذلك في اهل البدع
وهو من الشيطان وعن عبد الله بن عروة ابن الزبير قال قلت
لجدتي اسماء بنت ابي بكر كيف كان اصحاب رسول الله اذا قرئ عليهم
القرآن قالت كانوا كما نعتهم الله تفيض اعينهم وتقشعر جلودهم
قال فقلت لها ان اناسا اليوم اذا قرئ عليهم خر احدهم مغشيا
عليه فقالت اعوذ بالله من الشيطان وروي ان ابن عمر مر برجل
من اهل العراق ساقط فقال ما بال هذا قالوا انه قرئ عليه القران
او سمع ذكر الله سقط فقال ابن عمر انا لنخشى الله ولم نسقط
ثم قال ان الشيطان يدخل في جوف احدهم ما كان هذا صنيع اصحاب
محمد وذكر عند ابن سيرين الذين يصرعون اذا قرئ عليهم القرآن
فقال بيننا وبينهم ان يقعد احدهم على ظهر بيت باسط رجليه ثم
يقراء عليه القران من اوله الى آخره فان رمى بنفسه فهو صادق
ذلك هدى الله يهدي به من يشاء ومن يضلل الله فما له من هاد
واما السنة فقد ورد عنه صلى الله عليه وسلم زينوا القران باصواتكم
رواه احمد وابو داود وابن ماجه عن البراء وزاد الحاكم عنه فان
الصوت الحسن يزيد القرآن حسنا اي يظهر زيادة حسنه الموجب
لكمال انسه وورد من لم يتغن بالقرآن فليس منا رواه البخاري

والمغني من لم يحسّن به صوته جاهرا به مترنما على طريق التحزن به او السرور بسببه طالبا غنى النفس عن غيره راجيا به غنى اليد عن فقره فهذه سبعة من المثاني مستنبطة من المعاني وقال صلى الله عليه وسلم لابي موسى لقد اوتي مزمارا من مزامير ابي داود اي حسن صوت ونغمة من نغمات داود عليه السلام وعنه صلى الله عليه وسلم اقرؤا القران بلحون العرب واياكم ولحون اهل الفسق واهل الكتابين فانه سيجيء قوم من بعدي يرجعون بالقران ترجيع الغنا والرهبانية والنوح لا يجاوز حناجرهم مفتونة قلوبهم وقلوب من يعجبهم شانهم رواه الطبراني والبيهقي عن حذيفة وروى عن ابن مسعود رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقرأ علي فقلت اقرأ عليك وعليك انزل القران قال اني احب ان اسمعه من غيري فافتتحت سورة النسا فلما بلغت فكيف اذا جئنا بكل امة بشهيد وجئنا بك على هؤلاء شهيدا قال فرايته وعيناه تذرفان فقال لي حسبك وروى ابو طالب المكي في كتابه قوت القلوب باسناد ان رجلا دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم وعنده قوم يقرؤن القران وقوم ينشدون الشعر فقالوا يا رسول الله قرآن وشعر فقال من هذا مرة ومن هذا مرة انتهى ولعل فيه الاشارة الى دفع الملالة والسآمة فالقرآن غذاء الروح والشعر حظ النفس قيل ومن هذا القبيل كلميني يا حميرا لان الاستغراق في الغيبة في لجة الشهود يمنع الحضور عن عبادة المعبود وقد روي عنه صلى الله عليه وسلم انه بكى عند قراءة القران بصوت حسن قال الراوي وكنت اسمع له ازيزا وعن عائشة رضي الله عنها كان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يتناشدون الاشعار وهو يتبسم وقد انشد لرسول الله مائة قافية من قول امية ابن ابي الصلت يقول في كل ذلك هيه اي زد وامية كان من شعراء الجاهلية وقد قال صلى الله عليه وسلم

في حقه ان كاد في شعره ليسلم وصح عنه صلى الله عليه وسلم ان اصدق كلمة قالها لبيد الا كل شيء ما خلا الله باطل وكان صلى الله عليه وسلم يضع لحسان منبرا في المسجد يقوم عليه يفاخر عن رسول الله ويقول عليه السلام ان الله يؤيد حسان بروح القدس ما نافح او فاخر عن رسول الله رواه الترمذي وغيره وبهذا تبين ان الشعر ليس بمذموم مطلقا كما توهم بعضهم بل حسنه حسن وقبيحه قبيح ويستفاد هذا المعنى من قوله تعالى والشعراء يتبعهم الغاوون الم تر انهم في واد يهيمون وانهم يقولون ما لا يفعلون ان الذين آمنوا وعملوا الصالحات وذكروا الله كثيرا وانتصروا من بعد ما ظلموا وسيعلم الذين ظلموا اي منقلب ينقلبون وروى الترمذي عن انس رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل مكة في عمرة القضا وابن رواحة يمشي بين يديه وهو يقول خلوا بني الكفار عن سبيله اليوم نضربكم على تنزيله ضربا يزيل الهام عن مقيله ويذهل الخليل عن خليله فقال له عمر يا ابن رواحة بين يدي رسول الله وفي حرم الله تقول شعرا فقال النبي صلى الله خل عنه يا عمر فلهي اسرع فيهم من نضح النبل والاحاديث في هذا الباب كثيرة وعند اولي الالباب شهيرة وعن انس بن مالك رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يحدى له في السفر وان انجشة كان يحدو بالنسا والبراء بن مالك يحدو بالرجال فقال عليه السلام يا انجشة كيف سوقك بالقوارير وقد روى البخاري كما في الثلاثيات عن سلمة ابن الاكوع قال خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم الى خيبر فقال رجل منهم اسمعنا يا عامر من هنيهاتك اي اراجيزك او نغماتك فحدا بهم اي يقول اللهم لولا انت ما اهتدينا ولا صدقنا ولا صلينا وثبت الاقدام ان لاقينا وانزل سكينة علينا فقال عليه السلام من السائق قالوا عامر قال رحمه الله الحديث وروى عن عمر رضي الله عنه ان الغنا زاد المسافر ومن ذلك ما روى ان سليمان بن يسار

سمع سعد بن ابی وقاص یتغنی بین مکة والمدینة فقال سبحان الله
اتقول هذا وانت محرم فقال سعد یا ابن اخی وهل سمعتنی اقول
هجرا او فحشا وقد روی عن ابی حنیفة انه کان کثیرا ما ینشد هذا
البیت کفی حزنا ان لا حیاة هنیئة ولا عمل یرضی به الله صالح فتبین
بهذا ان الصوت الحسن بالشعر المستحسن لا یکون حراما ولا مکروها
بل مرغوبا ومستحبا ومندوبا وقد روی القشیری فی رسالته عن
جابر بن عبد الله الانصاری عن عایشة رضی الله عنها انها انکحت
فتاة ذا قرابتها من الانصاری فجاء النبی علیه السلام فقال اهدیتم
الفتاة فقالت نعم قال فارسلت من یغنی قالت لا فقال علیه السلام
ان الانصار فیهم غزل ولو ارسلتم من یقول اتیناکم اتیناکم فحیانا
وحیاکم وروی ایضا باسناده ان رجلا انشد بین یدی رسول الله
صلی الله علیه وسلم فقال اقبلت فلاح لها عارضان کالسبج ادبرت
فقلت لها والفؤاد فی وهج هل علی ویحك ان عشقت من حرج فقال
علیه السلام لا حرج ان شاء الله وقال صالح بن احمد بن حنبل رایت
والدی یستمع من وراء حائط السماع کان عند جیراننا واما اقتران
الغنا بالدف فقد جاءت الرخصة به للسرور فی الاعیاد و ایام
العرس للعباد وقدوم الغائب الی البلاد فمن ذلك انشاد اهل
المدینة وضربهم بالدف عند قدوم رسول الله من مکة الامینة الی
الی المدینة السکینة وقولهم طلع البدر علینا من ثنیات الوداع
وجب الشکر علینا ما دعا لله داع ومن ذلك حدیث الربیع بنت
معوذ دخل علی رسول الله صبیحة عرسی وعندنا جاریتان
تغنیان وتندبان اناسا قتلوا یوم بدر وتقولان فیما تقولان
وفینا نبی یعلم ما فی غد فقال اما هذا فلا تقولاه لا یعلم ما فی غد
الا الله ومن ذلك ما رواه ابن ماجه عن انس رضی الله عنه انه
علیه السلام مر ببعض ازقة المدینة فاذا بجوار یضربن بدفوفهن

ویتغنین

ویتغنین ویقلن نحن جواری بنی النجار یا حبذا من جار فقال
علیه السلام الله یعلم انی لاحبکن ومن ذلك ما رواه من انه علیه السلام
لما رجع من بعض مغازیه جاءت جاریة سوداء فقالت یا رسول
الله انی کنت نذرت ان ردك الله سالما ان اضرب بین یدیك
بالدف واتغنی فقال لها ان کنت نذرت فاضربی والا فلا فجعلت
تضرب فدخل ابو بکر وهی تضرب ثم دخل عمر فالقت تحت استها وقعدت
علیه فقال رسول الله صلی الله علیه وسلم ان الشیطان لیخاف منك
یا عمر او کما قال وقال الترمذی حدیث حسن صحیح واخرجه ابو داود
فی سننه وقد اوضحت ما یتعلق به فی شرح المشکوة ومن ذلك ما اخرجه
البخاری ومسلم عن عایشة رضی الله عنها ان ابا بکر دخل علیها وعندها
جاریتان فی ایام منی تدففان وتضربان والنبی علیه السلام متغشی
بثوبه فانتهرهما ابو بکر فکشف رسول الله عن وجهه فقال دعهما
یا ابا بکر فانها ایام عید وذهب طائفة الی اباحة الدف مطلقا واصحابنا
الحنفیة خصوا جوازه بنحو العرس لقوله علیه السلام اعلنوا النکاح
واضربوه بالدف رواه الترمذی عن عایشة وقیدوه بما اذا لم یکن
فیه جلاجل فان الجلاجل بمنزلة الجرس فتطرد الملائکة ولان الدفوف
فی زمنه علیه السلام کانت ساذجة ثم اعلم ان الغنا علی ثلاثة اقسام
قسم ساذج بغیر آلة فالجمهور علی اباحته من غیر کراهة مع امن
الفتنة والسلامة من المنکر فی حالته وهذا منقول عن جماعة من
الصحابة والتابعین الفحول والمجتهدین کابی حنیفة ومالك والشافعی
واحمد وغیرهم بل حکی الغزالی الاتفاق علیه وقد نقله صاحب النهایة
فی شرح الهدایة من الحنفیة وقال بعضهم اذا کان لدفع الوحشة
عن النفس فلا باس به وبه اخذ شمس الائمة السرخسی واستدل علیه
بان انسا صاحب رسول الله کان یفعل ذلك ومن العلماء من قسم
الغناء الی مباح ومستحب وجعل من المستحب الغناء فی العرس ونحوه

والمباح فيما سوى ذلك وقال الغزالى وغيره سماع ما يحرك الاحوال
السنية للذكرة للامور الاخروية مندوب وقال الجنيد الناس فى
السماع على ثلاثة اضرب العوام والزهاد والعارفون فاما
العوام فحرام عليهم لبقاء نفوسهم واما الزهاد فيباح لهم لحصول
مجاهداتهم واما اصحابنا فيستحب لهم وبهذا المذهب ذهب ابو
طالب المكى وقال السهروردى المنكر للسماع اما جاهل بالسنن
والاثار واما مغتر بما حرمه من احوال الاخبار واما جامد الطبع
لا ذوق له فيصير على الانكار وقد قال بعض العارفين السماع
لما سمع كماء زمزم لما شرب له وفى الحديث انما الاعمال بالنيات
وانما لكل امرئ ما نوى وهكذا سائر المباحات فانها تصير
حسنات وسيئات بحسب اختلاف النيات وتفاوت المطويات
وما احسن قول ابن حزم ان من نوى بسماع الغنا ترويح القلب
ليتقوى به على طاعة الله فهو مطيع ومن نوى به التقوى على المعصية
فهو عاص وان لم ينو لا طاعة ولا معصية فهو لغو معفو عنه
كخروج الانسان الى بستانه وجلوسه على بابه للتفرج انتهى
وينبغى ان يقيد هذا بما اذا كان المسموع قولا مباحا اما اذا كان
شعرا فيه صفة امرأة اجنبية معروفة فيحرم سماعه عند كافة
العلما بخلاف ما اذا كان فيه وصف امرأة لا تعرف ففيه اختلاف
والاحوط عدم جوازه ويحمل على الشعر المباح ما ورد عن عمر ابن
عبد العزيز انه كان يسمع من جواريه الغنا خاصة وروى الحافظ
فى رسالته انه ذكر الغناء وسماعه عند ابى حنيفة فقال وددت
لو ان لى غريما لازمنى وحلف على وادخلنى دارا او موضعا فيه سماع
فاسمع وحكى ايضا عن ابى يوسف انه كان ربما حضر مجلس الرشيد
وفيه الغنا فيبكى وكانه يذكر الجنة قال وسئل الامام مالك عن
سماع الغنا فقال لما ادرى الا ان اهل الحجاز ببلدنا لا ينكرون

ذلك

ذلك ولا يقعدون عنه ولا ينكره الا عامى او جاهل او غليظ
الطبع غافل قال ابن عقيل فى كتابه المسمى بالفصول صحت الرواية
عن احمد بن حنبل انه سمع الغنا فى بيت ابنه صالح وروى الخطيب
البغدادى فى تاريخه عن داود الطائى انه كان يحضر السماع فيظهر
منه وجد حتى ينتصب ظهره بعد ان كان قد انحنى من الكبر وحكى
عن ابراهيم المزنى قال كنت مع الشافعى ومعنا ابراهيم بن اسمعيل
فمررنا بدار قوم وجارية تغنيهم شعرا فقال الشافعى ميلوا بنا
نسمع فملنا فلما فرغت الجارية قال الشافعى لابراهيم ايطربك هذا
قال لا قال فما لك حس وقال ذو النون المصرى كان موسى عليه السلام
فى بنى اسرائيل يعظهم فزعق رجل منهم فانتهره موسى فاوحى
الله تعالى اليه يا موسى بطيبى صاحوا • وبحبى لاحوا • وبوجدى
فاحوا • وبقربى استراحوا • وفى ميدان المعرفة ناحوا • فلم تنكر
على عبادى • ومن هذا الباب ينكشف الحجاب عما ورد عن ابن مسعود
رضى الله الغنا ينبت النفاق فى القلب كما ينبت الماء البقل رواه
ابن ابى الدنيا فى ذم الملاهى ومنه قول الفضيل الغنا رقية الزنا
واما سماع الغنا بالاوتار وسائر المزامير فالمشهور من مذهب — وهو القسم الثانى من الاقسام الثلاثة
الائمة الاربعة ان الضرب بها وسماعها حرام وذهبت طائفة من
الصحابة والتابعين الى الاباحة ولعلهم ما وصل اليهم دليل الحرمة
واما الشبابة وهى القصبة المثقبة فقال اصحاب الموسيقى انها — وهو القسم الثالث من الاقسام الثلاثة وهو الغناء المقارن بالدف والشبابة
آلة كاملة وافية بجميع النغمات واختلف العلماء فيها فالجمهور
على تحريمها وبه قال ابو حنيفة واصحابه وهو مختار النووى
وذهب الى اباحتها جماعة من الشافعية واختاره الغزالى وتبعه
الرافعى وروى عن الصحابة الترخص فى الراعى ومما يؤيد تحريم
الشبابة حديث نافع عن ابن عمر حين وضع اصبعيه فى اذنيه
وقد سمع زمارة راع وعدل عن الطريق ولم يزل يقول يا نافع

استمع حتى قلت لا فاخرج اصبعيه من اذنيه وقال هكذا رايت
رسول الله صنع واما ما عورض بان هذا الحديث يدل على الاباحة
وانما وضع الاصبعين على الاذنين تنزها عن تلك الحالة بدليل انه
لم يأمر النبي عليه السلام ابن عمر بوضع الاصبعين ولم ينه الداعي عن
صنيعه فمدفوع فان الواقعة من قضية الحال التي لا تصلح للاستدلال
فان ابن عمر يحتمل انه كان صغيرا دون البلوغ اذ ذاك ولم يعرف الراعي
انه كان مسلما او كافرا قريبا منه او بعيدا عنه على انه انما يحرم
الاستماع دون السماع بغير اختيار فعلى تقدير بلوغه سومح
في سماعه ليكون سببا للاطاعة والحاصل انه عليه السلام اشار
الى صنيعه ان استماعه حرام وسماعه خلاف الاولى في مقام الاعلى
واما قوله تعالى ومن الناس من يشتري لهو الحديث ليضل عن
سبيل الله ويتخذها هزوا فقال مجاهد يعني شراء المغنيات
ولعله اراد بها المغنيات بالالات لئلا يخالف ما تقدم من
الروايات وكذا ما روى ابو امامة انه عليه السلام قال لا يحل
تعليم المغنيات ولا بيعهن ولا اثمانهن حرام ويؤيده ما روى
ابو هريرة رضي الله عنه انه عليه السلام نهى عن ثمن الكلب وكسب الزمارة
وقال مكحول من اشترى جارية ضرابة ليمسكها لغنائها وضربها
مقيما عليه حتى يموت لم اصل عليه ان الله يقول ومن الناس من يشتري
لهو الحديث الآية وعن عبد الله بن مسعود وابن عباس والحسن وعكرمة
وسعيد بن جبير قالوا لهو الحديث هو الغناء والآية نزلت فيه ومعنى
قوله يشتري لهو الحديث يستبدل ويختار الغناء والمزامير والمعازف
على القرآن كذا في تفسير البغوي وفي فتاوى قاضيخان اما استماع
صوت الملاهي كالضرب بالقضيب ونحو ذلك حرام ومعصية لقوله
عليه السلام استماع الملاهي معصية والجلوس عليها فسق والتلذذ بها
من الكفر انما قال ذلك على وجه التشديد وان سمع بغتة فلا اثم

عليه

عليه ويجب عليه ان يجتهد كل الجهد حتى لا يسمع لما روي ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم ادخل اصبعيه في اذنيه واما قراءة اشعار العرب
فيها من ذكر الفسق والخمر والغلام مكروه لانه ذكر الفواحش انتهى
واما الرقص فهو من علامات النقص وسئل الشبلي عن السماع فقال
ظاهره فتنة وباطنه عبرة فمن عرف الاشارة حل له السماع بالبشارة
والا فاستدعى الفتنة وتعرض للبلية واعطى زمامه لداعي اللذة
وقال بعضهم انما السماع الى الاسرار بلطائف التحف والانوار فيمحو
من القلب ما لم يكن ويبقي فيه ما لم يزل فهو سماع حتى يحق من حق
كما يشير اليه حديث لا يزال العبد يتقرب الي بالنوافل حتى احبه فاذا
احببته كنت سمعه وبصره فبي يسمع وبي يبصر واما الانزعاج
الذي يلحق المتواجد فمن ضعف حاله عن تجلي الوارد وذلك الازدحام
انوار اللطائف واسرار العوارف حول باب القلب الذي هو بيت
الرب فيلحقه دهش في جوانحه فيعبث بجوارحه ويستريح الى
الصعقة والشهقة لغلبة وجده وقوة وارده واكثر ما يكون هذه
الحالات لاهل البدايات واما اهل النهايات فالغالب عليهم السكون
والثبوت لانشراح صدورهم واتساع قلوبهم للوارد عليهم والنازل
لديهم فهم في سكونهم متحركون وفي ثبوتهم متغلغلون كما قيل لابي
قاسم الجنيدي ما لنا لا نرى تحركك عند السماع حال الاجتماع فقال
وترى الجبال تحسبها جامدة وهي تمر مر السحاب وقال بعض ارباب
البشارات العارف من يسمع لطف الاشارات من كشف
العبارات روي ان علي بن ابي طالب رضي الله عنه سمع صوت الناقوس
فقال لاصحابه اتدرون ما يقول قالوا لا قال سبحان الله حقا حقا
ان المولى صمد يبقى ودخل ابو عثمان المغربي وواحد يستقي الماء
من بئر على بكرة فتواجد هناك فقيل له في ذلك فقال انها تقول
الله الله اي ليس في الكون سواه وقال ابو عثمان المغربي من ادعى

حقيقة ربانية ولطيفة روحانية تسري من السماع المسمع صح

السماع ولم يسمع صوت الطيور وصرير الباب وتخفيق الرياح
فهو مقر مدع مفتر ولله در من قال وكل ناطقة فى الكون تطربنى
ومر الشبلى يوما بفقاع فسمعه يقول ما بقى الا واحد فصاح
وقال هل كان الا واحد وحكى ان بعض الصوفية سمع رجلا
يطوف وينادى يا سعتر برى فسقط وغشى عليه فلما افاق
قيل له فى ذلك فقال سمعته يقول اسع ترى برى وجرى لغيره
ايضا مثله فقال سمعته يقول الساعة ترى برى فكان الاول
كان فى مقام المجاهدة والاخر فى حالة المشاهدة وقد سمع بعضهم
قائلا يقول الخيار عشرة بحبه فما قيمة الاسرار فى مقام المحبة
وحكى عن بعض المشايخ انه قال رايت ابا العباس الخضر عليه السلام
فى المنام فقلت ما تقول فى هذا السماع الذى اختلف اصحابنا
ووقع فيه النزاع فقال هو الزلال الصفا الذى لا يثبت عليه
الا اقدام العلماء الاقوياء وحكى عشار الدينورى انه قال رايت
رسول الله صلى الله عليه وسلم فى النوم فقلت يا رسول الله هل
تنكر من هذا السماع شيئا قال لا ولكن قل لهم يفتتحون قبله بالقرآن
ويختمون بعده بالقرآن وفيه اشارة خفية وبشارة جلية
انهم يحفظون فيما بينهما او يكفر عنهم ما وقع فى اثنائهما والحاصل
ان السماع ينقسم الى ثلاثة اقسام منه ما هو الحرام وهو لاكثر
الانام لا سيما من الشبان والعوام ممن غلبت عليهم شهواتهم وتمكنت
فيهم لذاتهم وتملكهم حب الدنيا حتى تركوا محبة المولى والدار الاخرى
واللذات العقبى وتكدرت بواطنهم وحالاتهم وفسدت مقاصدهم
فلا يحرك السماع منهم الا ما هو الغالب عليهم وعلى قلوبهم من
الصفات المذمومة المكتوبة لديهم كما قيل كل اناء يترشح بما فيه
وقد قال الله تعالى والله مخرج ما كنتم تكتمون وقال ابو سليمان الدارانى
الصوت الحسن لا يدخل فى القلب شيئا انما يحرك من القلب ما فيه

لاسيما

لاسيما فى زماننا هذا مع تكدر احوالنا وفساد اعمالنا وكساد اقوالنا
فنسئل الله العافية فيما لنا ومنه ما هو المباح وهو لمن لا حظ له الا
التلذذ بمجرد الصوت الحسن واستدعاء السرور والفرح المستحسن
لمن يتذكر به غائبا او ميتا صاحبا فينشر حزنه فيستريح بما يسمعه
وكذا اذا وجد الما واحس هما او غما ونحو ذلك فيحصل له نوع فرح
هنالك ومنه مندوب وهو لمن غلب حب الله عليه والشوق اليه
فلا يحرك السماع فيه الا الصفات الحميدة والحالات السعيدة
ويستدعى المقامات العلية والكرامات السنية والواردات الالهية
والمواهب اللدنية فقد روى عن عون الله بن عبد الله يا رجارية
له حسنة الصوت فتغنى بصوت حزين حتى يبكى قال ابن مهدى ما كان
بالعراق احد اعلم بالسنة من عون الله بن عبد الله وقال خارجة
ابن مصعب صحبت عون بن عبد الله اربعا وعشرين سنة فما اعلم
ان الملائكة كتبت عليه خطيئة وما غضب قط وكان اذا اغضبه
احد قال له بارك الله فيك ونادته امه يوما فاجابها على صوته
فاعتق من اجل ذلك رقبتين وكان لا يكرى دوره من المسلمين خشية
ان يروعهم عند طلب الاجرة ولما شتم احدا قط ولا خادما ولا شيئا
وروى عن مسلم العبادانى قال قدم علينا صالح المرى وعتبة
الغلام وعبد الواحد بن زيد ومسلم الاسوارى فنزلوا على
الساحل فهيأت لهم ذات يوم طعاما ودعوتهم اليه فجاؤا
فلما وضعت الطعام بين ايديهم اذا قائلا يقول رافعا صوته
ويلهيك عن دار الخلود مطاعم ٭ ولذة نفس حبها غير نافع قال
فصاح عتبة الغلام صيحة خرت مغشيا عليه وبكى القوم
فرفعنا الطعام وما ذاقوا منه لقمة قالوا ويستعمل فى السماع
ثلاث خصال يسقط الخلق عن سره ويشغل لسانا بذكره وجارحة
قلبه بفكره ومحمل الكلام فى مقام المرام ان من سمع فظهرت صفات

نفسه وحضرت حكايات غده وذكرته حظوظ دنياه واستشار
بسماعه وسواس هواه واشتغلته عن ذكر مولاه والاستعداد
لزاد عقباه فالسماع عليه حرام ومن سمع فظهر له ذكر ربه وخوف
ربه وذكر آخرته وتامل بدايته وعاقبته فانتج له ذلك شوقا الى
الله وخوفا من مولاه ورجاء بوعده وحذرا من وعيده فسماعه
ذكر من الاذكار مكتوب فى صحايف الابرار والله اعلم بحقايق الاسرار
ودقايق الاخبار وقد قيل لا يحصل السماع الا لمن له نفس ميتة
وقلب حى فنفسه ذبحت بسيف المجاهدة وقلبه حى بنور المشاهدة
وقد قال تعالى ان فى ذلك لذكرى لمن كان له قلب او القى السمع وهو
شهيد وهذا كله اذا لم يكن هنالك منكر من القول او الفعل والا
فقد قال العلامة البزدوى فى فتاواه ان القول والرقص الذى
يفعله الصوفية فى زماننا حرام لا يجوز القصد والجلوس اليه وهو
والغنا والمزامير سواء ثم قال وجوزه اهل التصوف واحتجوا بفعل
المشايخ من قبلهم قال وعندى ان ما فعله اولئك غير ما يفعله
هؤلاء فان فى زمنهم ربما كان ينشد شعر فيه معنى يوافق احوالهم
فمن كان له قلب رقيق اذا سمع كلمة توافق حاله اوترله على امر هو فيه
ربما يغشى على عقله فيقوم من غير اختيار ويخرج منه حركات اضطرارية
وذلك مما لا يستبعد ان يكون جائزا مما لا يؤخذ به ولا يظن بمشايخ
السلف انهم فعلوا مثل ما يفعل اهل زماننا وقال نجم الدين عمر النسفى
المعروف بابى حفص الكبير فى فتاويه ان سماع الغنا والضرب بالدف
والتصفيق والرقص وتمزيق الثياب الذى يفعله المتصوفة وغيرهم
لا يعرف لمثل هذا فى الشرع جواز وهو محظور شرعا وهو من الملاهى التى
توجب القدح فى العدالة انتهى وقد ورد النهى عن الغنا كما رواه
الطبرانى عن ابن عمر رضى الله عنه ونقل الامام القرطبى ان اول من احدث
الرقص والتواجد اصحاب السامرى لما اتخذ لهم عجلا جسدا له خوار

قاموا

قاموا يرقصون حوله وذكر بعض شراح الرسالة من المالكية كلاما
جامعا للمذاهب الائمة الاربعة فقال قالت الحنفية ان الحصير الذى
رقصوا عليه لا يصلى عليه حتى يغسل وقالت المالكية من حضر
عند السماع المعهود يصير فاسقا وان اعتقد حلها صار مرتدا
وقالت الشافعية يجب على ولاة الامور ردعهم وقالت الحنابلة
ان الشاهد اذا حضر معهم سقطت عدالته انتهى والحق ان المسئلة
مختلف فيها بين العلماء والمشايخ والصلحاء والاحتياط فى عدم التكفير
لقوله عليه السلام ادرؤا الحدود بالشبهات وقال الشافعى ان الله
لا يعذب على فعل اختلف العلماء فيه وقد قالت الدميرى السماع
على الصورة المعهودة منكر وضلالة واستماع الدف والشبابة
حرام وقد قال جماعة من العلماء بتحريمه ولم يقل الشافعى باباحته
ومن زعم انه يزيد فى الذوق فهو جاهل وشيطان وسئل الامام
مالك عن اهل الرقص من العوام على الطار والمزمار قال اهم مجانين
قالوا لا قال سحقا سحقا انهم فى النار وما ابعد من استدل على
اباحة الرقص المعروف بالنقص بما ورد انه عليه السلام قال لزيد
ابن حارثة انت مولانا فحجل وقال لجعفر بن ابى طالب اشبهت
خلقى وخلقى فحجل وقال لعلى انت منى وانا منك فحجل ومعنى الحجل
ان يرفع احدى رجليه واما ما نقل عن عبد الله بن جعفر ومعاوية
وعطا والشعبى وغيرهم من السلف انهم سمعوا العود والاوتار
فمحمول على عدم بلوغ النهى اليهم من الاثار والاخبار او كان ذلك
باجتهاد منهم مخالف لاجتهاد غيرهم واختلاف الامة رحمة والعبرة
بعموم الامة لقوله صلى الله عليه وسلم لا تجتمع امتى على الضلالة
ومن شذ شذ فى النار فعليكم بالسواد الاعظم والله اعلم
قال سهل بن عبد الله التسترى كل وجد لا يشهد له الكتاب
والسنة فهو باطل والسماع مذلة قدم يجب حفظ الضعفاء

عنه وقد قال الجنيد رايت ابليس فى النوم فقلت له هل تظفر من
اصحابنا بشئ قال نعم فى وقتين وقت السماع ووقت النظر فانى
ادخل عليهم به فقال بعض الشيوخ لو رايته لقلت ما احمقك
من يسمع منه اذا سمع وينظر اليه اذا نظر كيف تظفر به قال الجنيد
صدقت ولا يخفى ان الجمع بين الشريعة والحقيقة هو مرتبة اهل الكمال
فى الطريقة فلا يليق امثال ذلك لمناسب الاكابر والقدوة هنالك
فان مباحات العوام سيئات الابرار وحسنات الابرار سيئات
المقربين الاحرار وحاصل الكلام المنقول عن المشايخ الكرام والعلماء
الاعلام فى السماع انه اباحه من لا ينبغى لنا الاعتراض عليه وانكره من
يرجع فى الفتوى الشرعية اليه ثم اعلم ان ما يفعله بعض المنتسبين
الى المشايخ المتقدمين من الجمع بين الذكر والشبابة او الدف والتصفيق
والترقيص فمنكر عظيم فى هذا الزمان يجب انكاره لمن قدر عليه
اما باليد او باللسان او بالجنان
وذلك اضعف
الايمان
تمت

هذه رسالة فى تحقيق الاحتساب فى تدقيق الانتساب لعلى القارى

الحمد لله الذى حمده على كل احد وجب وشكره لمزيد النعم استوجب
والصلوة والسلام على ذى النسب والحسب ومن سبق فى ميدان
الفضيلة سائر العجم والعرب وعلى اله واصحابه واتباعه واحبابه
ارباب الطلب فى ابواب الادب اما بعد فيقول افقر عباد الله
الغنى البارى على بن سلطان محمد القارى غفر له ذنوبه وستر عيوبه
ان هذه رسالة فى حل مسئلة ابتلى به الجهلة فى باب النسب
عارية عن اكتساب الحسب حسبما حسبوا ان الام اذا كانت
جارية تكون مذمة العيب ومذلة العار على ولدها جارية وهذا

كما ترى مخالف لاجماع العلماء كما حقق فى بحث الاولياء والاكفياء فاعلم
انه قال تعالى وبقوله على الحق يتفالون فاذا نفخ فى الصور فلا انساب
بينهم ولا يتساءلون فقد روى عطا عن ابن عباس رضى الله عنهما انها
النفخة الثانية وانهم لا يتفاخرون بالانساب فى العقبى كما كانوا يتفاخرون
فى الدنيا ولم يرد ان الانساب تنقطع بل المراد ان احدا بمجرد النسب لا ينفع
لان مدار الدين يوم الجزاء على التقوى كما قال تعالى والاخرة خير لمن
اتقى وقال عز وجل ان اكرمكم عند الله اتقيكم اى اخشاكم واحرسكم عن
مخالفة موليكم فيما امركم ونهاكم وقال ابن عباس رضى الله عنه كرم الدنيا
الغنى وكرم الاخرة التقوى وقد رفعه جماعة من اهل النهى وقد ورد
فى خطبته عليه الصلوة والسلام يا ايها الناس الا ان ربكم واحد
وان اباءكم واحد لا فضل لعربى على عجمى ولا لعجمى على عربى ولا لاسود
على احمر ولا لاحمر على اسود الا بالتقوى ذكره الطبرى فى اداب النفوس
عن ابى نضرة عمن شهد خطبته عليه الصلوة والسلام وفيه ايضا عن ابى
مالك الاشعرى رضى الله عنه مرفوعا ان الله لا ينظر الى انسابكم ولا الى
احسابكم ولا الى اموالكم ولكن ينظر الى قلوبكم فمن كان له قلب صالح
تحنن الله عليه وانما انتم بنو آدم واحبكم اليه اتقيكم فان قيل
اليس قد جاء فى الحديث كما رواه جماعة كل سبب ونسب يوم القيمة
الا نسبى وسببى قيل معناه ينقطع يوم القيمة كل سبب ونسب
الا سببه ونسبه وهو الايمان والقران ويؤيده قوله تعالى ان اولياؤه
الا المتقون سواء رجع الضمير الى الله او المسجد الحرام او النبى عليه
الصلوة والسلام ويقويه قوله عليه الصلوة والسلام ال محمد كل تقى
رواه الطبرانى وغيره عن انس رضى الله عنه ويتصرح قوله عز وجل
ولامة مؤمنة خير من مشركة ولو اعجبتكم ثم اعلم ان سيدنا اسمعيل
اكبر اولاد الخليل وجد نبينا الجليل امه هاجر جارية معروفة
فى قضية مألوفة وكذا مارية ام ابراهيم ولد نبينا عليه الصلوة

والسلام جارية قبطية اهداها المقوقس القبطي صاحب مصر والاسكندرية
وولد في ذي الحجة سنة ثمان من الهجرة النبوية فبشر به ابو رافع النبي
صلى الله عليه وسلم فوهب له عبدا وعق عنه يوم سابعه بكبشين وحلق
راسه ابو هند وسماه النبي صلى الله عليه وسلم يومئذ بابراهيم وتصدق
بزنة شعره ورقا على المساكين ودفنوا شعره في الارض قال الزبير بن
بكار وتنافست الانصار فيمن يرضع ابراهيم فانهم احبوا ان يفرغوا
مارية له عليه الصلوة والسلام وان يتشرفوا بالخدمة ونسبة الارضاع
والارتضاع في ذلك المقام فاعطاه لام بردة بنت المنذر بن زيد
الانصاري زوجة البراء ابن اوس فكانت ترضعه بلبن ابنها في بني
مازن بن النجار وترجع به الى امه واعطى عليه الصلوة والسلام ام بردة
قطعة نخل وعن انس رضي الله عنه ما رايت احدا رحم بالعيال من رسول الله
صلى الله عليه وسلم كان ابراهيم مسترضعا في عوالي المدينة فكان ينطلق
ونحن معه فيدخل البيت وكان ظئره قينا فياخذه ويقبله ثم يرجع
الحديث رواه ابو حاتم وفي جابر رضي الله عنه اخذ صلى الله عليه وسلم بيد
عبد الرحمن بن عوف فاتى به النخل فاذا ابنه ابراهيم يجود بنفسه فاخذه عليه
الصلوة والسلام فوضع في حجره ثم ذرفت عيناه ثم قال انا بك يا ابراهيم
لمحزونون تبكي العين وتحزن القلب ولا نقول ما يسخط الرب توفي وله
سبعون يوما وقيل بلغ ... سنة واياما وصلى عليه النبي صلى الله عليه وسلم
في البقيع وقال ندفنه عند فرطنا عثمان بن مظعون وانكسفت الشمس
بيوم موته فقال الناس انما كسفت بموت ابراهيم لما في زعمهم ان
الشمس والقمر لا ينكسفان الا لموت عظيم فقال عليه السلام ان الشمس والقمر
ايتان من ايات الله لا ينكسفان لموت احد رواه الشيخان وعن ابن
عباس رضي الله عنهما لما مات ابرهيم بن النبي صلى الله عليه وسلم وقال ان له
مرضعا في الجنة ولو عاش لكان صديقا نبيا ولو عاش لاعتقت اخواله
من القبط وما استرق قبطي وفي مسند ابي شيبة ابراهيم بن عثمان

الواسطي

الواسطي وهو ضعيف ومن طريقه اخرجه ابن مندة في المعرفة وقال
انه غريب وعن انس رضي الله عنه قال كان ابراهيم قد ملاء المهد ولو
بقي لكان نبيا الحديث رواه ابراهيم السدي وعن اسمعيل ابن ابي خالد
قلت لعبد الله بن ابي اوفى رضي الله عنه رايت ابراهيم بن النبي صلى الله عليه وسلم
قال مات صغيرا ولو قضي بعد محمد نبي عاش ابنه ابراهيم ولكن لا نبي
بعده واخرجه البخاري وكذا احمد عنه ولفظه لو كان بعد النبي نبي
ما مات ابنه وعن انس رضي الله عنه لو بقي لكان نبيا ولكن لم يبق لان
نبيكم آخر الانبياء فهذه طرق الحديث هنا اورده الحافظ ابن حجر
العسقلاني وغيره وقال الطبري هذا انما يقوله الصحابي عن توقيف
يخص ابراهيم والا فلا يلزم ان يكون ابن نبي نبيا بدليل ابن نوح
عليه السلام وقال النووي في تهذيب الاسماء واللغات واما ما روي
عن بعض المتقدمين لو عاش ابراهيم لكان نبيا فباطل وجسارة
على الكلام على المغيبات ومجازفة وهجوم على عظيم قال السخاوي ونحوه
قال ابن البر في تمهيد لا ادري ما هذا فقال ولد نوح غير نبي ولو
لم يلد النبي الا نبيا لكان كل احد نبيا لانهم من ولد نوح وقال العسقلاني
لا يلزم من الحديث المذكور ما ذكره الطبري كما لا يخفى وكانه سلف النووي
وهو عجيب مع وروده عن ثلاثة من الصحابة قال وكانه لم يظهر له
وجه تاويله فقال في انكاره ما قال وجوابه ان القضية الشرطية
لا تستلزم الوقوع ولا يظن بالصحابي الهجوم على مثل هذا بالظن
انتهى ولا يخفى انه لو عاش لكان لكل افضل من الصحابة وكان نسبه
اكمل من اولاد فاطمة وبه تبين ان طعن الجهلاء فيمن يكون امه من
الاماء طعن في نسب بعض الانبياء فيجب على كل احد منع ما يصدر
مثل ذلك من الاغبياء ثم كم من العلماء الاصفياء والسادة الازكياء
والمشايخ من الاولياء كانت امهم من الاماء فسبحان من يخلق من يشاء
ثم اعلم ان من اكبر الكبائر لا سيما اذا كان في انساب الاكابر فقد جاء

عنه عليه السلام ثلاث من فعل اهل الجاهلية لا يدعهن اهل الاسلام
استسقاء بالكواكب وطعن فى النسب والنياحة على الميت رواه
البخارى فى تاريخه والطبرى عن جنازة ابن مالك وعنه عليه الصلوة
والسلام ثلاث من الكفر بالله شق الجيوب والنياحة والطعن
فى النسب رواه الحاكم فى مستدركه عن ابى هريرة رضى الله عنه وعنه عليه
الصلوة والسلام ثلاث لم تزلن من امتى التفاخر فى الانساب والنياحة
على الاموات والانواء رواه ابو يعلى عن انس رضى الله عنه ومما يترتب على
المسئلة المبتلى بها امور شنيعة واحوال فضيحة قطيعة منها
ان بعض الجهلة ينكرون حمل الجارية التى وطئها انه منهم خوفا من العار
الذى عندهم اشد من النار او خشية من اذية المرأة السليطة عليهم
ومن مطالبة المهر الكثير لديهم ونحو ذلك مما سول الشيطان لهم
وزين اليهم فيتفرع عليه بيع الولد وامه ولو اعتقوهما حرما من
الميراث ونحو ذلك وقد ورد من فر من ميراث وارثه قطع الله ميراثه
من الجنة يوم القيمة رواه ابن ماجه وربما يقر بعضهم عند الموت
بالخفية عند اولادهم واحفادهم وهم ينكرون هذا الاقرار حيث
لم يكن وفق مرادهم فيقعون فى قطع الرحم الذى هو من الكبائر حيث
قال الله تعالى فهل عسيتم ان توليتم ان تفسدوا فى الارض وتقطعوا
ارحامكم وقال عز وجل واتقوا الله الذى تساءلون به والارحام
وعنه عليه الصلوة والسلام الرحم معلقة بالعرش تقول من
وصلنى وصله الله ومن قطعنى قطعه الله رواه مسلم عن
عائشة رضى الله عنها وعنه عليه الصلوة والسلام ان اعمال بنى
ادم تعرض على الله عشية كل خميس ليلة الجمعة فلا يقبل عمل
قاطع رحم رواه احمد وابو يعلى عن ابى هريرة رضى الله عنه وفى رواية
الطبرانى فى الاوسط عن ابى اوفى رضى الله عنه مرفوعا ان الملائكة
لا تنزل على قوم فيهم قاطع رحم وفى رواية الديلمى عن انس رضى الله عنه

اثنان

اثنان لا ينظر الله اليهما يوم القيمة قاطع الرحم والجار السوء والاخبار
فى هذا فى غاية الاشتهار والمقصود هنا الاختصار فان حديثا واحدا
كاف لاولى الابصار فى مقام الاعتبار ثم اعلم ان مجرد النسب بدون
كسب الحسب وتعلم العلم والادب غير معتبر فى المذهب وقد ابتلى
كثير من الخلق بهذا المسبب فبنوا عليه مدار الاعتبار وتكبروا
فى مجالس الافتخار حتى انجر الامر الى ان العامة اخذوا اولاد المشايخ
فى مقام المشيخة والارشاد ولو كانوا فى غاية من الجهل ونهاية الفساد
كما هو مشهور فى سائر البلاد واغرب من هذا ان بعض الامراء
واتباعهم من الجهلاء يعظمون اصغر اولادهم على المشايخ الكبراء وعلى
ذرية سيد الانبياء وعلى المحققين من الصلحاء والاصفياء والمدققين
من العلماء الاذكياء وهم بانفسهم مع صغرهم وجهلهم لا يابون عن
تقدمهم على معلمهم ومؤدبهم لما فيهم من كثرة الحماقة وقلة الحياء وقد ورد
اذا اراد الله بقوم خيرا فقههم فى الدين ووقر صغيرهم كبيرهم واذا
اراد الله بهم غير ذلك تركهم سهلا رواه الدارقطنى فى الافراد وعن
انس رضى الله عنه ومما يدل على بطلان اصطلاحهم الفاسد وغرضهم
الكاسد ان الصحابة رضوان الله عليهم اجمعين اجمعوا على تقديم الصديق
على على والحسين مع دنو نسبهم وعلو حسبهم وقدم على على العباس
مع كونه من اسن بنى هاشم واقربهم فالمدار على العلم والتقوى
لا على مجرد النسب المعتبر فى الدنيا دون العقبى رزقنا الله حسن
الخاتمة والمرتبة الاسنى التى هى خير وابقى

ومن اشعار على كرم الله وجهه ورضى عنه شعر

الناس من جهة التمثال اكفاء ... ابوهم آدم والام حواء
نفس كنفس والارواح مشاكلة ... واعظم خلقته فيه واعضاء
فان لم يكن من اصله حسب ... يفاخرون به فالطين والماء
ما الفضل الا لاهل العلم انهم ... على الهدى من استهدى ادلاء

وقدر كل امرئ ما كان محسنه … والرجال على الافعال سيماء
وضد كل امرئ ما كان يجهله … والجاهلون لاهل العلم اعداء
لاتحقرن امرأ احدا يكون له … ام من الروم او عجماء وسوداء
وانما امهات الناس اوعية … مستودعات وللانساب آباء

بسم الله الرحمن الرحيم تمت الرسالة المرغوبة

رسالة في اولاده عليه السلام سبع او ثمان او تسع لعلي القاري

قال ابن الاثير بنها بكسر الباء وسكون النون قرية من قرى مصر فوهب النبي صلى الله عليه وسلم سيرين لحسان بن ثابت وهي ام عبد الرحمن بن حسان واما مارية فاستولدها النبي صلى الله عليه وسلم فولدت له ابرهيم رضى الله عنه والثانية ريحانة والثالثة جارية اخرى وهبتها له صلى الله عليه وسلم زينب بنت جحش والرابعة جميلة اصابها النبي صلى الله عليه وسلم في بعض السبي اما اولاده فاثنان القاسم وابراهيم فاربع بنات زينب ورقية وام كلثوم لا يعرف لهن اسم وانما تعرف بكنيتها وفاطمة قيل لم يكن له صلى الله عليه وسلم سواهم حكاه ابن عمرو والمشهور خلافه فقال ابن اسحاق كان له صلى الله عليه وسلم الطاهر والطيب ايضا فيكون على هذا جملتهم ثمانية اربعة ذكر واربعة اناث فقال الزبير بن بكار كان له عليه السلام غير ابراهيم والقاسم عبد الله مات صغيرا بمكة فقال له الطيب والطاهر ثلاث اسماء وهو قول الاكثر من اهل النسب قال ابو عمرو وقال الدارقطني وهو الاثبت فتكون على هذا جملتهم سبعة ثلاث ذكور وكذا قال ابن الجوزي في الحدائق وقيل عبد الله غير الطيب والطاهر حكاه الدارقطني وغيره فعلى هذا يكون جملتهم تسعة خمسة ذكور وقيل كان له صلى الله عليه وسلم الطيب والمطيب ولدا في بطن واحد والطاهر والطيب ولدا في بطن واحد ذكره صاحب الصفوة فيكونون على هذا احد عشر وقيل ولد له صلى الله عليه وسلم ولدا آخر قبل البعثة يقال له عبد مناف

فيكونون

فيكونون على هذا اثنا عشر وهذا القائل يقول اولاده كلهم سوى هذا ولدوا في الاسلام بعد البعث وقال ابن اسحاق ولدنا اولاده كلهم غير ابراهيم قبل الاسلام وهلك البنون قبل الاسلام وهم يرضعون وقد قال غيره وهو زبير بن بكار ان عبد الله ولد بعد النبوة فلذلك يسمى بالطيب والطاهر كما مر من ان الذكور عنده ثلاثة ابراهيم والقاسم وعبد الله المسمى بالطيب والطاهر ايضا فيحصل من مجموع الاقوال ثمانية ذكور اثنان متفق عليهما القاسم وابراهيم وستة مختلف فيهم عبد مناف وعبد الله والطيب والمطيب والطاهر والمطهر والاصح انهم ثلاثة ذكور واربع بنات وكلهم من خديجة بنت خويلد رضى الله عنها الا ابراهيم وهم كما مر القاسم وعبد الله عما ذكوان وزينب ورقية وام كلثوم وفاطمة اولاده صلى الله عليه وسلم من خديجة والسابع ابراهيم من مارية القبطية وكان اكبر اولاده صلى الله عليه وسلم القاسم وبه كان يكنى صلى الله عليه وسلم وعاش حتى مشى وقيل عاش سنتين وقال مجاهد مكث سبع ليال ثم هلك ذكره ابن قتيبة وقيل بلغ ان يركب الدابة ومات قبل البعثة وقيل بعد البعثة وهو اول من مات من ولده ثم ولد له صلى الله عليه وسلم زينب ثم عبد الله ثم ام كلثوم ثم فاطمة ثم رقية وقيل اول من ولد له عليه السلام زينب ثم القاسم ثم ام كلثوم ثم فاطمة ثم رقية ثم عبد الله وقيل رقية اكبر من ام كلثوم وهو الاشبه لان عثمان رضى الله عنه تزوجها اولا في اول اسلامه ثم ام كلثوم بعدها وقعة بدر والظاهر ان الكبيرة تزوج اولا وان جاز خلافه والاكثرون على ان فاطمة اصغرهن سنا ولا خلاف في ان زينب اكبرهن سنا قال ابو عمرو فولدت زينب في سنة ثلاثين وهي اكبر بناته اتفاقا فادركت الاسلام وهاجرت الى المدينة وكان زوجها في الجاهلية ابن خالتها ابا العاص بن الربيع بن عبد العزى

ابن عبد شمس بن عبد مناف اسمه لقيط وعليه الاكثر وقيل هشيم
وقيل مهشم فهاجرت رضي الله عنها الى المدينة وتزوجها ابو العاص
بمكة ثم اسلم ابو العاص وصفها الله تعالى عنه وتزوجها بعد اسلامه
وتوفت زينب في حياة ابيها في سنه ثمان من الهجرة كما سيجئ به
واما رقية بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم فولدت وله عليه
السلام ثلاث وثلاثون سنة وكانت تحت عتبة بن ابي لهب في
الجاهلية واختها ام كلثوم تحت اخيه عتيبة بن ابي لهب فلما نزلت
سورة تبت يدا ابي لهب راسي من راسهما حرام ان تفارقا ابنتي
محمد ففارقاهما ولم يكونا داخلا بهما فتزوج رقية عثمان رضي الله عنه
بمكة وهاجر بها الى ارض الحبش وولدت له ولدا سماه عبد الله
وكان يكنى به وماتت رقية بالمدينة يوم جاء زيد بن حارث
بشيرا بفتح بدر وعثمان قائم على قبر رقية خرجه ابو عمرو لان
عثمان لم يشهد بدرا بسبب مرضها فتخلف عليها وضرب النبي عليه
السلام لعثمان بسهمه من بدر وكانت وفاتها لسنة وعشرة
اشهر وعشرين يوما من مقدمه عليه السلام المدينة ذكره ابن قتيبة
ثم تزوج عثمان اختها ام كلثوم بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم
روي انه لما ماتت رقية اوحى الله الى النبي عليه السلام ان يزوج
ام كلثوم عثمان كما روي ان تزويجه رقية ايضا كان بوحي من الله
تعالى عن ابن عباس رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان الله اوحى الي ان ازوج كريمتي عثمان بن عفان اخرجه الطبراني
في معجمه وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال لقي النبي عليه السلام عثمان
عند باب المسجد فقال يا عثمان هذا جبريل اخبرني ان الله تعالى
امرني ان ازوجك ام كلثوم بصداق رقية وعلى صحبتها
خرجه ابن ماجه القزويني وغيره وماتت ام كلثوم في سنة
تسع من الهجرة وصلى عليها ابوها عليه السلام ونزل في حفرتها علي

والفضل

والفضل واسامة بن زيد واما فاطمة الزهرى بنت رسول الله صلى
الله عليه وسلم فولدت وقريش تبني الكعبة قبل النبوة بخمس سنين وهي
اصغر بناته كذا في الصفوة وقال في ذخائر العقبى وكانت ولادتها
قبل النبوة بخمس سنين وقريش تبني الكعبة وولدت الحسن ولها
احدى وعشرون سنة بعد الهجرة بثلاث سنين وقال ابو عمرو ولدت
فاطمة سنة احدى واربعين من مولده صلى الله عليه وسلم وهو مغاير
لما رواه ابن اسحاق ان اولاده كلهم ولدوا قبل النبوة الا ابراهيم تزوجها
علي بن ابي طالب كرم الله وجهه ورضي عنه فولدت له حسنا وحسينا
ومحسنا فهلك محسن صغيرا وام كلثوم وزينب هذا ما روي عن
الليث ابن سعد ولم يذكر رقية ولم يتزوج عليها حتى ماتت ولم يكن
لرسول الله صلى الله عليه وسلم الا من ابنته فاطمة واعظمه مفخرة
ذكره المحب الطبري في ذخائر العقبى وسيجئ ذكر الحسن والحسين وزينب
وام كلثوم بنتي فاطمة في اولاد علي رضي الله عنهم وتوفت فاطمة رضي الله
عنها بعد رسول الله عليه السلام بستة اشهر في ليلة الثلثا لثلاث
خلون من رمضان سنة احد عشرة من الهجرة وهي بنت ثمان
وعشرين سنة ونصف وقيل بغير ذلك وغسلها علي وصلى عليها
ودفنت ليلا وقيل صلى عليها ابو بكر باذن علي رضي الله عنهما
واختلف في ان ايتهن من فاطمة وخديجة وعايشة افضل فمنهم
من فضل فاطمة محتجا بقوله عليه السلام فاطمة بضعة مني قال
فلان اعدل بضعة رسول الله احدا ويشهد له قوله عليه السلام
اما ترضين ان تكون سيدة نساء اهل الجنة الا مريم ومنهم
من فضل عايشة رضي الله عنها محتجا بانها في الاخرة مع النبي عليه السلام
في الدرجة وفاطمة مع علي فيها ومنهم من فضل خديجة رضي الله عنها
محتجا بما ثبت انه عليه السلام قال لعايشة حين قالت له قد رزقك
الله خيرا منها قال لا والله ما رزقني الله خيرا منها امنت بي حين كذبني

الناس واعطتني مالها حين حرمني الناس وفي المواهب وخرج
الامام احمد عن ابن عباس رضي الله عنه انه صلى الله عليه وسلم قال
افضل نساء اهل الجنة خديجة بنت خويلد وفاطمة بنت محمد
ومريم ابنة عمران وآسية امرأة فرعون قال شيخ الاسلام في
بهجة الحاوي وافضلهن خديجة وعائشة وفي افضلهما خلاف
وصحح ابن العماد تفضيل خديجة بما مر من دليل فضل خديجة به
وقال السبكي الذي نختاره وندين الله به فاطمة بنت محمد افضل
ثم امها خديجة ثم عائشة رضي الله عنهن واما خبر الطبراني خير نساء
العالمين مريم بنت عمران ثم خديجة بنت خويلد ثم فاطمة بنت محمد
ثم آسية امرأة فرعون فاجاب عنه ابن العماد ان خديجة رضي الله
عنها انما فضلت على فاطمة باعتبار الامومة لا باعتبار السيادة واختار
السبكي ان مريم افضل من خديجة لهذا الخبر وللاختلاف في نبوتها
قال القنوي في شرح عقيدة الطحاوي لابد وان يكون الرسول
ذكرا خلافا للاشعري فانه يجوز ذلك للنساء قال ابن حجر ومن النساء
من هي نبي وهي ست حوى وسارة وهاجر ومريم وام مريم
وآسية امرأة فرعون وفي قصيدة الامالي وما كانت نبيا قط
انثى ومن قال ان مريم كانت نبيا فقد رد قوله وفي انوار التنزيل
الاجماع على انه لم يستنبأ امرأة قط لقوله تعالى وما ارسلنا قبلك
الا رجالا نوحي اليهم وفي سنة سبع وعشرين من مولده صلى الله عليه
وسلم ولد طلحة بن عبد الله وفي سنة ثمان وعشرين من مولده
عليه السلام ولد سعيد بن زيد وفي سنة تسع وعشرين ولد كعب
ابن عجرة وفي سنة الثلاثين من مولده عليه السلام ولد علي ابن ابي طالب
بمكة في شواهد النبوة كانت ولادة علي بمكة بعد عام الفيل بسبع
سنين وقيل كانت ولادته في الكعبة وفي وقت بعثة النبي عليه
السلام كان ابن خمس عشرة سنة وقيل ثلاث عشرة وقيل عشر سنين

وقيل

وقيل عشر سنين وقيل تسع وقيل سبع سنين والاول اصح اي
ولادته بعد عام الفيل بسبع سنين اصح انتهى كلام شواهد النبوة
وهذه الاقوال في الاستيعاب واسد الغابة وفي هذه السنة الثلاثين
ولد شريح القاضي وفي سنة احدى وثلاثين ولد ابو هريرة رضي الله
عنه وفي سنة ثلاث وثلاثين ولد معاوية وفي سنة اربع وثلاثين
من مولده عليه السلام هدمت قريش الكعبة وبنتها وفي الدلائل لابي
نعيم كان بين الفيل والفجار اربعون سنة وبين الفجار وبنيان
الكعبة خمس عشر سنة وفي تاريخ يعقوب كان بناؤها في سنة
خمس وعشرون من الفيل ووضع عليه السلام
الركن بيده يوم الاثنين كذا
في سيرة مغلطاي
تمت

رسالة القول السديد في خلف الوعيد لعلي القاري رحمه الباري

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي هدى وارشد ووعد واوعد ولا خلف فيما اخبر
واورد والصلوة والسلام على البشير للموافقين النذير للمخالفين
وعلى آله واصحابه الجامعين بين الخوف والعقاب والرجا للثواب
اما بعد فيقول المفتقر الى عفو ربه الباري علي بن سلطان محمد
القاري عاملهما الله بلطفه الخفي وكرمه الوفي اني رايت في تصنيف
بعض المتاخرين على عمدة المعتبرين من العلماء الشافعية والحاوي
للاقوال النووية والرافعية في شرح المشكاة في الدعاء المأثور
من الدر المنثور اللهم لا يهزم جندك ولا يخلف وعدك حيث
قال اي وعدك باثابة الطايعين بخلاف تعذيب العاصين فان
خلف الوعيد كرم وخلف الوعد بخل ولوم فظهر لي ان هذا باطلاقه
غير صحيح لان ما يرد عليه ويرده كما سنورده صريح فسألت

بعض فضلاء ثم بل بعين علمائهم عن كشف المسئلة المذكورة وعن
بيانها فى كتبهم المزبورة رجاء ان اطلع على حقيقتها فلم اعدل عن
طريقتها فقال بمقتضى طبعه السليم وفهمه القويم بعد نبذة من
المذاكرة وقطعة من المحاورة ان الخلاف لفظى والتحقيق انه ليس
بمعنوى ثم بعد المفارقة ذهب الى تقليد مذهبه ورجع ميله الى
مشربه وارسل الى بكلام مضمونه هذا انه مذهب الاشعرية وعليه
مشرب الشافعية فها انا اوردها برز لى من المنقول وما ظهر لى من
وجه المعقول وسميته القول السديد فى خلف الوعيد فاقول
وبالله التوفيق وبيده ازمة التحقيق ان الوعد فى اللغة اعم من
الوعيد ذكرا يقال وعدت الرجل خيرا وشرا فاذا لم تذكر الشئ قلت
وعدته واذا لم تذكر الخير قلت اوعدته ومنه قول كعب بن زهير فى
قصيدته المشهورة وابياته المسطورة فى اعتذاره بما وقع منه
باختياره شعر نبئت ان رسول الله اوعدنى والعفو عند رسول
الله مأمول كذا ذكره اصحاب اللغة واما فى القرآن فقد جاء الوعد
المطلق بمعنى الوعيد حيث قال تعالى ويستعجلونك بالعذاب
ولن يخلف الله وعده وقال تعالى فلا تحسبن الله مخلف وعده رسله
وهو شامل للوعد والوعيد بل يدل على ارادة الثانى تذييله
بقوله ان الله عزيز ذو انتقام وقال تعالى ان الله لا يخلف الميعاد
وهو وقت الوعد وموضعه على ما فى القاموس لكن المراد هنا بالميعاد
والله اعلم هو الايعاد وهو به يحصل المراد ولذا قيل قال البيضاوى
واستدل به الوعيدية اى الخوارج والمعتزلة القائلون بوجوب
عقاب مرتكب الكبيرة فان عقوبة الكافر لا نزاع فى وقوعه سمعا
وان وقع فيه الخلاف عقلا كما سيأتى وانما الخلاف بيننا وبين
المعتزلة فى حق الكافر حيث انهم يقولون بالوجوب بمعنى انه يجب
عليه تعالى ابقاؤه ونحن نقول بوجوب وقوعه بمعنى ثبوته لا بمعنى انه

واجب

واجب عليه تعالى كما سيأتى تحقيقه ولذا قال البيضاوى واجيب بان
وعيد الفساق مشروط بعدم العفو لدلائل منفصلة كما هو مشروط
بعدم التوبة وفاقا انتهى وقيد الوعيد بالفساق لان تحقق وعيد
الكفار مما اجمع عليه المسلمون ولعل اطلاق الوعد على الوعيد فى كلامه
تعالى ونفى اخلافه اشارة الى ان وعيده كوعده فى عدم جواز خلفه
مطلقا بخلاف المخلوق حيث يجوز الخلف فى وعيده شرعا وفى عدمه
امكانا وعقلا هذا وقد قيل يجوز الخلف فى الوعيد لانه كرم فيليق
به تعالى وفى الوعد لوم فينزه عنه المنعوت بالصفات العلى
فاورد عليه انه يلزم منه الكذب فى خبره وهو منزه عما يكون نقصا
فى اثره ودفع بان الكذب يكون فى الماضى وهذا انما هو بالنسبة الى
الآتى بل يسمى هذا خلفا وهو فى الوعيد محمود عرفا ورد بما ورد انه
اجتمع ابو عمرو بن العلاء وعمرو بن عبيد فتذاكرا عن عمرو بن زيد فقال
له ابو عمرو ما الذى يبلغنى عنك فى الوعيد فانك ذهبت الى الطريق
الشديد فقال ان الله تعالى وعد وعدا واوعد ايعادا فهو منجز وعده
ووعيده لتأييه صدقه فى اخباره وتاكيده فقال ابو عمرو ان العرب
لا تعد ترك الايعاد ذما بل تعده لطفا وكرما ثم انشده شعر
وانى اذا اوعدته او وعدته لمخلف ايعادى ومنجز موعدى فقال
اوليس يسمى تارك الايعاد مخلفا فقال بلى فقال ايسمى الله تعالى مخلفا
اذا اوعد فقال لا فقال ابطلت شاهدك ثم المحققون صرحوا بان
الخلف على الله تعالى غير جائز لما انه لو جاز الخلف عليه لجاز ان يقال
انه مخلف الوعيد وهو غير جائز اجماعا لايهامه النقص لا يقال
انه لا يلزم من عدم جواز اطلاق هذا الوصف عليه تعالى نفى خلف
الوعيد فان الله تعالى قال ومكروا ومكر الله ولا يقال انه ماكر
فانا نقول اذ لم يجز ان يقال له ماكر مع انه ورد اثبات المكر فى كلامه
لما انه موهم نقص والا ففى التخصيص انه ليس بمكر لا صورة او الطلق

عليه مشاكلة او على جزاء معاملة فبالاولى انه لا يجوز لتجويز اصل
فعل يكون في اثباته له ايهام نقص في فعله او نعمته من غير ورود
في كلامه القديم او حديث رسوله الكريم لا سيما وقد قال تعالى
ان الله لا يخلف الميعاد ولن يخلف الله وعده اى ايعاده باجماع المفسرين
وما رووا من الشعر مع كونه حديث خرافة من حيث انه لا يصلح
قدا في العباد واما في حق الله تعالى فلا يقاس الخالق بالمخلوق ولله المثل
الاعلى ولاستحالة التبديل على قوله تعالى القيا في جهنم كل كفار عنيد
الى ان قال لا تختصموا لدى وقد قدمت اليكم بالوعيد ما يبدل القول
لدى وما انا بظلام للعبيد ولان الاخبار مع العلم بان المخبر به على
على خلاف ما اخبر كذب سواء كان في الماضي او في المستقبل قال تعالى
الم تر الى الذين نافقوا يقولون لاخوانهم الذين كفروا من اهل الكتاب
لئن اخرجتم لنخرجن معكم ولا نطيع فيكم احدا ابدا وان قوتلتم لننصرنكم
والله يشهد انهم لكاذبون لئن اخرجوا لا يخرجون معهم ولئن قوتلوا
لا ينصرونهم وقال تعالى ويستعجلونك بالعذاب ولن يخلف الله
وعده اى لن يخلف الله الوعد الذى وعد في نزول العذاب هذا خلاصة
ما ذكروه من غير تفصيل وبيان وتمثيل لكن المقام يحتاج الى
الى بسط الكلام وهو ان يقال خلف الوعيد لا يجوز في الكفر
اجماعا وهو مفهوم من شرح المقاصد وشرح العقايد اما المعتزلة
ومن تبعهم فعلى اصلهم الفاسد من انه يجب عقاب العاصى وثواب
المطيع واما اهل السنة فلقوله تعالى ان الله لا يغفر ان يشرك به
ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء كذا صرحوا به وهذا يدل على ان عدم
تجويز خلف الوعيد في الكفار لما يلزم منه الخلف في الاخبار وهذه
العلة بعينها موجوده فيما عدا الشرك فيتعين ان لا يجوز الخلف
فيه ايضا الا ان قوله تعالى ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء يفيد
التقييد بالمشية فلا يتصور الخلف فيه فانه تعالى اذا قال

بعفو

يغفر لمن يشاء ويعذب من يشاء وحملناه على ما عدا الكفر وغفر بعض
عباد من عصاة المؤمنين وعذب بعضهم كيف يصح ان خالف في وعيد
والحال ان وعيده بمشية لا يقال يجوز ان يكون خلف الوعيد في
حق من لم يشاء الله العفو عنه فانا نقول هذا باطل قطعا
لما اطبق عليه اهل السنة من ان ما شاء الله كان وما لم يشا لم يكن
واما الايات الوعيدية المطلقة كقوله تعالى ومن يقتل مؤمنا متعمدا
الاية وان الذين ياكلون اموال اليتامى ظلما ونحوها فمحمولة على
هذه الاية المقيدة باجماع اهل السنة والجماعة سواء تكون مقدمة
في النزول او مؤخرة وتكون ناسخة او مبنية اذ لو لم تحمل
عليها لزم خلود قاتل النفس ودخول اكل مال اليتيم حتما لورود
الخبر به كما استدلت به الوعيدية نعم ثبت في الاخبار التى تواترت
معنى فاجتمعت عليه الامة ان بعض العصاة من المؤمنين يعذبون
بالنار واختلفوا في هذا الوعيد فمنهم من اثبت الوعيد المؤبد
وهو قول جمهور المعتزلة والخوارج ومنهم من اثبت وعيدا حتما
لكل عاص لكن يكون منقطعا وهو قول بشر المرسى والخالدى
ومنهم من اثبت انه تعالى يعفو عن البعض لكن لا يدرى في حق كل
واحد على التعيين انه هل يعفو عنه ام لا ويدرى انه تعالى اذا
عذبه فانه لا يؤبد وهو قول اكثر الصحابة والتابعين وعليه اهل
السنة والجماعة لا يقال كيف يتحقق عدم جواز الخلف في الوعيد
مع جواز العفو لانا نقول يجوز ان يعذبه ثم يعفو عنه كما نطقت
الاخبار شفاعة الابرار وزبدة في تحقيق المرام انه لا يجب عليه تعالى
الثواب في الطاعة ولا العقاب على المعصية خلافا للخوارج والمعتزلة
فانهم اوجبوا على الله عقاب صاحب الكبيرة اذا مات بلا توبة
وحرموا عليه العفو واستدلوا عليه بان الله تعالى اوعد مرتكب
الكبيرة بالعقاب فلو لم يعاقب لزم الخلف في وعيده والكذب

فى خبره وهما محالان على الله واجيبوا عنه باجوبة منها ان خلف
الوعيد كرم وعرفت انه لا يتحقق كما تقدم ومنها وهى احسنها
ان الوعد والوعيد مشروطان بقيود وشروط معلومة من
النصوص كما افاده القاضى البيضاوى فيجوز التخلف بسبب
انتفاء بعض تلك الشروط كذا قاله الجلال الدوانى لكن قوله
فيجوز التخلف فيه يجوز من وجهين احدهما انه متعين الا انه
جائز او واجب وثانيهما ان التخلف غير متحقق عند فقد القيد
والشرط ثم الاخلص فى الجواب عن المعتزلة بالفرق بين استحالة
وقوع الخلف فى وعيده وبين الوجوب عليه تعالى فان ايجاد المحال
محال فى حق الله تعالى لا يقال انه حرام عليه لان الوجوب والحرمة
ونحوهما فرع القدرة على الواجب والحرام ولا يتعلق القدرة بالمحال
لعدم مشية به فى حال من الاحوال نعم لو قيل عقاب الكافر واجب
اى واجب وقوعه لما اخبر به ارتفع مادة النزاع ويرجع الى
الاختلاف اللفظى كما فى مسئلتنا هذه فان التحقيق ان الخلاف
صورى ولفظى لان خلف الوعيد من حيث هو فى نظر العقل
على قياس المخلوق غير بعيد واما من حيث انه يلزم منه خلف
الاخبار ووقوع الكذب غير سديد وهذا واضح عند من
لم يتقيد بقيد التقليد ووفقه الله بحسن العناية والتأييد
ولذا قال المحقق الصمدانى سعد الدين التفتازانى فى شرح العقائد
هو زبدة المواقف والمقاصد والله تعالى لا يغفر الشرك به باجماع
المسلمين لكنهم اختلفوا انه هل يجوز عقلا ام لا فذهب بعضهم الى انه
يجوز عقلا وانما علم عدمه بدليل السمع وبعضهم الى انه يمتنع
عقلا اى ايضا لان قضية الحكمة التفرقة بين المسئ والمحسن
والكفر نهاية فى الجناية لا يحتمل الاباحة ودفع الحرمة اصلا
فلا يحتمل العفو ورفع الغرامة انتهى قال صاحب العمدة من علمائنا

الحنفية

الحنفية تخليد المؤمنين فى النار والكافرين فى الجنة يجوز عقلا
عند الاشاعرة الا ان السمع ورد بخلافه فيمتنع وقوعه لدليل السمع
وعندنا لا يجوز عقلا ايضا انتهى ويؤيده مذهبنا قوله تعالى
افنجعل المسلمين كالمجرمين ما لكم كيف تحكمون اى بعقولكم الفاسدة
وقوله تعالى بطريق الانكار على ما صدر من عقول الكفار ام نجعل
الذين آمنوا وعملوا الصالحات كالمفسدين فى الارض ام نجعل
المتقين كالفجار وقوله تعالى ام حسب الذين اجترحوا السيئات ان
نجعلهم كالذين آمنوا وعملوا الصالحات سواء محياهم ومماتهم
ساء ما يحكمون وهذه الآيات فيها دلالات واضحات واشارات
لايحات ان ما جوزه فى زمن الجاهلية عقول الكفار من تسوية الابرار
والفجار حكم فاسد فى نظر النظار من اهل الاعتبار بل استدل
بعض عقلاء الكفار قبل مجئ النبى المختار على صحة البعث بانه لا بد
من دار اخرى لله تعالى يجازى المحسنين باحسانهم ويعذب المسيئين
باسائتهم فانا نرى فى هذه الدار ان الامر منعكس غالبا فى حق الابرار
والفجار وقد اوجبت الوعيدية بمقتضى عقولهم تعذيب الفساق
والكفار فدل على اختلاف العقول وان لا عبرة بالعقول دون المنقول
عند ارباب القبول هذا وفى شرح العقايد ويغفر ما دون ذلك لمن
يشاء من الصغائر والكبائر مع التوبة او بدونها خلافا للمعتزلة
انتهى وهو موهم ان الخلاف متعلق بالتوبة ايضا وانما الخلاف
بدونها اذ الغفران مع التوبة متحقق بالاجماع اما على اصل المعتزلة
فبالوجوب واما على قول اهل السنة فان الله اخبر فى كلامه بقوله
وهو الذى يقبل التوبة عن عباده وقال عليه السلام التائب من الذنب
كمن لا ذنب له وفى شرح المقاصد اجمعوا على انه لا عذاب على التائب
انتهى ثم عبارة السعد فى الشرح موهمة ايضا ان المغفرة مع التوبة
معلقة بالمشية والحال انه ليس كذلك لما ان العلماء كالغزالى وغيره

من الائمة الحنفية والشافعية صرحوا بان التوبة اذا اجمعت شرائطها
فمقبولة غير مردودة قطعا بحكم النص المذكور ولا يجوز لاحد ان
يقول ان قبول التوبة في مشية الله تعالى فان ذلك جهل محض ويخشى
على قائله الكفر لانه يلزم منه الكذب في الاخبار والخلف في الوعد وهو
خلاف الاجماع وفي المدارك قوله ان الله لا يغفر ان يشرك اي ان مات
عليه ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء اي ما دون الشرك وان كان كبيرة
مع عدم التوبة والحاصل ان الشرك مغفور عنه بالتوبة وان وعد
غفران ما دونه لمن لم يتب اي لا يغفر لمن يشرك وهو مشرك ويغفر لمن
يذنب وهو مذنب قال وحمل المعتزلة على التائب باطل لان الكفر
مغفور عنه بالتوبة بقوله تعالى قل للذين كفروا ان ينتهوا يغفر لهم ما
قد سلف فما دونه اولى ان يغفر بالتوبة والآية سيقت لبيان التفرقة
بينهما وذا فيما ذكرنا انتهى وفي شرح المقاصد اتفقت الامة واطلق
الكتاب والسنة بان الله تعالى يغفر عن الصغائر مطلقا وعن الكبائر
بعد التوبة ولا يغفر الكفر قطعا وان جاز عقلا ومنع بعضهم الجواز
الجواز الاصلي ايضا ثم قال لا يقال يجوز حمل النصوص على العفو عن
الصغائر او عن الكبائر بعد التوبة او على تاخير العقوبات المستحقة او على
عدم شرع الحدود في غالب المعاصي او على ترك ما فعل ببعض الامم
من المسخ وكتبة الآثام على الجباه ونحو ذلك مما يفضحهم في الدنيا
لانا نقول هذا مع كونه عدولا عن الظاهر وتقييد الاطلاق بلا قرينة
وتخصيصا للعام بلا مخصص ومخالفا لاقاويل من يعتد به من
المفسرين بلا ضرورة وتفريقا بين الآيات والاحاديث الصحيحة الصريحة
وهذا المعنى بلا فارق مما لا يكاد يصح في بعض الآيات كقوله تعالى ان
الله لا يغفر ان يشرك به الآية فان المغفرة بالتوبة تعم الشرك وما دونه
فلا تصح التفرقة واثباتها لما دونها وكذا تعم كل احد من العصاة فلا يلائم
التعليق بمن يشاء المفيد للبعضية وكذا مغفرة الصغائر هذا

معنى قوله في شرح العقائد والمعتزلة يخصصونها اي المغفرة
بالصغائر وبالكبائر المقرونة بالتوبة وتمسكوا بالآيات والاحاديث
الواردة في وعيد العصاة والجواب انها على تقدير عمومها انما تدل
على الوقوع دون الوجوب وخلاصة الكلام انا لا نسلم عمومها ودلالتها
على ان كل عاص يعاقب بل لا يدل الا على ان العاصي يعاقب في الجملة
ولا ينافي ذلك غفران بعض العصاة ولو سلم عمومها فيجب تخصيصها
واخراج المذنب المغفور عنها بعد تناولها جمعا بين الادلة وهذا معنى
قول السعد وقد كثرت النصوص في العفو فيخصص المذنب المغفور
عن عمومات الوعيد قال وزعم بعضهم ان بعض الاشاعرة وشرذمة
قليلة من الماتريدية او بعض العلماء او بعض الناس ان الخلف في
الوعيد كرم فيجوز من الله واراد خلف وعيد المؤمنين اذ لا خلاف
في عدم جواز خلف وعيد الكافرين على ما قدمناه وبقرينة ذكره
عند قوله ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء وبدليل ان القوم اجابوا
به عن استدلال المعتزلة على وجوب عقاب مرتكب الكبيرة بقوله
ان الله لا يخلف الميعاد والا فيلزم خلف كما سبق ثم اشار بقوله زعم
ان هذا القول باطل من اصله اما مبالغة في الرد عليهم او لعدم تصور
خلف الوعيد فان الزعم غالبا يستعمل في هذا المعنى قال تعالى زعم
الذين كفروا ان لن يبعثوا او اوما الى انه قول ضعيف وهو الاظهر
لقوله والمحققون اي من الماتريدية والاشاعرة على خلافه كيف
اي كيف يجوز خلف الوعيد مع استلزامه الكذب في الخبر او البداء
وتغير الراي وهو تبدل القول وقد قال تعالى ردا على من جوزه بعد
ذكر الوعيد ما يبدل القول لدي انتهى وهو شامل للقول بالوعد
والوعيد في الكفر وسائر المعاصي وبقية اخباره عن الامور
السابقة والاحوال اللاحقة قال البيضاوي في قوله تعالى ما يبدل
القول لدي اي بوقوع الخلف فيه فلا تطمعوا ان ابدل وعيدي

ثم قال وعفو المذنبين لبعض الاسباب ليس من التبديل فان
دلائل العفو يدل على تخصيص الوعيد يعني بمن شاء من المومنين
واما ما قال الخيالي في قوله زعم بعضهم ان الخلف اه هو مذهب الاشاعرة
بناء على خياله الفاسد ان هذا باطلاقه مذهبهم كلهم وان المحققين
عم للماتريدية ومن تبعهم فقط فليس في محله لما عرفت من ان المراد
بالمحققين محققي الطائفتين ومن جملة المحققين الامام فخر الرازي
حيث قال على ما نقل عنه في شرح المقاصد من ان صدق كلامه
تعالى لما كان عندنا ازليا امتنع كذبه لان ما ثبت قدمه امتنع عدمه
انتهى وهذا منه يدل على انه لا يجوز خلف الوعيد عقلا ايضا
لكن الامتناع ليس لذاته بل لغيره وهو انه يلزم منه الخلف في
الاخبار المستلزم للكذب في الحال والله اعلم بحقيقة الحال وقد قال
السيد معين الدين الصفوي الشافعي في رسالته المعمولة لهذه
المسئلة الحق ان الخلف في الوعيد ايضا غير جائز كما اختاره العلامة
في شرح المقاصد وقد قال الله تعالى ومن اصدق من الله حديثا اي
وعدا ووعيدا قال ابن عباس و السلف من المفسرين وفي الاحيا
قال بعض الناس لا يصح من الله ان يتوعد بما لا يفعل لان
الخلف في الوعيد كرم وانما يصح الوعد بما لا يفعل وهذا غير مرضي
عندنا فان الكلام الازلي لا يتطرق اليه الخلف وعدا كان او
وعيدا وانما يتصور هذا في حق العباد وهو كذلك اذ الخلف
في الوعيد ليس بحرام انتهى كلامه وفي تعبيره بانه قال بعض الناس
وفيما سبق من تعبير السعد بانه زعم بعضهم اشعار بان هذا
القول ليس مذهب الاشاعرة فانسب الخيالي اليهم بانه مذهبهم يحتاج
الى سند صحيح ونقل صريح لان المعتمد على ما قدمنا من العمدة ان
خلافا الاشاعرة في تجويز خلف الوعيد عقلا وانهم موافقون
الماتريدية سمعا ونقلا فكان حق الخيالي ان يقول المراد ببعضهم

بعض الاشاعرة ان ثبت النقل عنهم ثم قال الخيالي اقول متخيلا او
مخيلا ان هذا القول من قوله والحال انه قد سبق القول عليه من غيره
وهو لعل مرادهم اي مقصود الاشاعرة ان الكريم اذا اخبر بالوعيد
فاللائق بشانه ان يبني اخباره على المشية وان لم يصرح بذلك
بخلاف الوعد فلا كذب ولا تبديل اقول ان اراد به مطلق الوعيد
الشامل للكفر فلا يصح اطلاقه لما تقدم من الاجماع وان لم يصرح
بذلك مع ان تقييده بالمشية على وجه الاضمار لا يدفع الخلف في
الاخبار الا ترى ان احدنا اذا اقر او حلف او علق او اخبر او وعد
او اوعد ولم ينطق بالاستثناء لا يعتبر شرعا ولو اضمر في باطنه
على انه اسلم الاضمار في وقوعه موقع الاعتبار لا يتصور خلف
الوعيد والاخبار ثم العجب ممن يبني عقيدته على قول الخيالي لعل
مرادهم ان الكريم من شانه ان يبني الخ والعجيب من تحقيق العصام
وتدقيقه بالمرام انه تبعه بقوله وقد يقال تضمن المشية في الوعيد
والاغرب منه حيث قال ويمكن دفع مستند المحققين بان الوعيد
تخويف للعباد وعلى تحريض على العبادة وليس اخبارا حتى يكون الخلف
فيه تبديلا للقول انتهى لان التخويف بالعذاب المستقبل لا يمكن خروجه
عن معنى الاخبار وليس في معنى بعت واشتريت ونحوه في ارادة الانشاء
بالخبر كما توهم بعضهم بل الايات التخويفية مشتملة على الجمل الشرطية
والجزائية لفظا ومعنى وهي غير قابلة ان تكون انشاء مع انه لو سلم
لا يتصور فيه الخلف ايضا فكيف يكون دفعا المستند المحققين وتوجيه
حفيده بان المراد ان الخلف لفظي في غاية من البعد فان خصمه من جانب
المجوزين واما ما قال بعضهم ان الكذب يكون في الماضي دون المستقبل
فقد قال في شرح المقاصد هذا ظاهر الفساد فان الاخبار بالشيء على
خلاف ما هو كذب سواء كان في الماضي او المستقبل قال الله تعالى
الم تر الى الذين نافقوا الاية على ان المذهب عندنا ان اخبار الله ازلي

لا يتعلق بالزمان ولا يتغير بتغير المخبر به على ما سبق في بحث
الكلام ثم قال واما من جوّز العفو عقلا والكذب في الوعيد اما
قولا لجواز الكذب المتضمن لفعل الحسن او بانه لا كذب بالنسبة الى
المستقبل فمع صريح اخبار الله بانه لا يعفو عن الكافر ويخلده في
النار لما كان باطلا قطعا عندنا وقد تبين انه على القول بتجويز الخلف
في الوعيد ايضا لا يجوز ان يقال في حق الملك المتعال انه مخلف للوعيد
لا مطلقا ولا مقيدا لما فيه من ايهام النقص كما قال بعضهم لا يجوز
ان يقال القرآن مخلوق مرادا به لفظه لما فيه من الايهام المؤدى
الى الكفر وان كان المعنى صحيحا بهذا الاعتبار واما ما ورد موقوفا
ومرفوعا بلفظه لو ان الله عذب اهل سمواته واهل ارضه وهو غير
ظالم لهم ولو رحمهم كانت رحمته خيرا لهم من اعمالهم فالمراد منه
والله اعلم انه لا يجب على الله شئ من اثابة المطيع وعقاب العاصي فانه
لا يسئل عما يفعل وهم يسئلون وانه لا يتصور في حقه تعالى الظلم
لانه التعدي الى حق الغير او وضع الشئ في غير موضعه وهو يتعالى
عن ذلك لانه تعالى له ما في السموات وما في الارض ملكا وملكا وهو
عليم حكيم مع ان الشرطية فرضية وهي غير لازمة الوقوع ولعل الحديث
مقتبس من قوله تعالى ربكم اعلم بكم ان يشاء يرحمكم وان يشا يعذبكم
وما ارسلناك عليهم وكيلا والظاهر ان هذا الخطاب عام وهو يبطل
خلف الوعيد من اصله بلا كلام ويرد قول المعتزلة ومن حذا حذوهم
ممن ذهب الى وجوب ثواب المطيع وعقاب العاصي ولا ينافيه قوله
تعالى ان الله لا يغفر ان يشرك به فانه اخبر ان مشية الجملة تعلقت
بعدم غفران الكافر ومشية غفران ما دون الشرك مجملة محتملة
بالنسبة اليه الى بعض دون بعض للحكمة الالهية المقتضية ان يكون
المؤمن بين الخوف والرجاء وان يجتهد في اجتناب المعاصي باسرها
حذرا من ان يقع في المعصية التي تعلقت المشية بعدم غفرانها

ونظيره

ونظيره اخفاء ليلة القدر وساعة الجمعة واسم الاعظم ولا ينافي
ارادة العموم من الآية السابقة ما ذكره المفسرون من ان سبب نزولها
ان المشركين افرطوا في ايذاء المسلمين فشكوا الى رسول الله صلى
الله عليه وسلم فنزلت وامروا ان يقولوا لهم هذه الكلمة ونحوها ولا يصرحوا
بانهم من اهل النار فانه يهيجهم على الشر مع ان ختام امرهم غيب لا يعلمه
الا الله فان من القواعد المقررة ان العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص
السبب وقال الزاهدي في تفسيره معناه ان يشا يرحمكم بتاخير العقاب
الى العقبى او ان يشا يعذبكم في الدنيا فاثبات المشية انما هو في العذاب
الدنيوي واما العقاب الاخروي فحكم مطلق في وعيد الكفار بعذاب
النار كما اخبر به تعالى ان الله لا يغفر ان يشرك به وحكم مقيد بالمشية
في وعيد عصاة المؤمنين بقوله ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء
واما قول الواحدي في تفسيره الوسيط عند قوله تعالى ومن يقتل
مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم خالدا فيها الاصل في هذا ان الله لا يجوز
ان يخلف الوعيد وان كان لا يجوز ان يخلف الوعد وبهذا وردت
السنة عن رسول الله وذكر باسناده الى انس ان رسول الله قال
قال من وعده على عمله ثوابا فهو منجز له ومن اوعده على عمله عقابا
فهو بالخيار انتهى فعلى فرض صحة حديثه محمول على ما عدا الشرك
بدليل ايراده في من قتل مؤمنا وبما في نفس الحديث من الاشارة اليه
بقوله على عمله اى دون اعتقاده وحاصله ان الحديث مطابق
لمضمون قوله تعالى ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء ويفيد عدم التحتم
والوجوب خلافا لما عليه الخوارج والمعتزلة وقد تقدم ان الخلف
لا يتصور في هذا المقام وان اطلاق الخلف عليه يجوز باعتبار تصوره
الصوري فتأمل فانه موضع زلل وكذا يجب ان يحمل على هذا المعنى
قول يحيى بن معاذ في هذا المبحث من الوعد والوعيد حق العباد على الله
تعالى اذ ضمن انهم اذا فعلوا ذلك ان يعطيهم كذا ومن اولى بالوفا

من الله تعالى والوعيد حقه على العباد اذ قال لا تفعلوا كذا فاني
اعذبكم ففعلوا فان شاء عفا وان شاء اخذ لانه حقه واولاهما
العفو والكرم لانه غفور رحيم انتهى ومن المعلوم انه لا يصح تنزله
على اطلاقه الشامل للكفر وتحمل عذاب بعض العاصين من المؤمنين
لانه مخالف لما اجمع عليه المسلمون وخلاصة قصده ان رجاء المؤمن
وحسن ظنه بالله ينبغي ان يكون غالباً على خوفه وظاهر قوله تعالى
ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء مع قرينة المقدرة وهي يعذب لمن
يشاء ان يكون السالك بين الخوف والرجاء وهو مختار الجمهور
المشايخ والعلماء بل في ذلك الآية اشارة خفية الى انه ينبغي ان يكون
الخوف غالباً على ما قاله جماعة من الصوفية حيث علق المغفرة
بالمشية وترك تعليق العقوبة بها وان كان مفهوما ومرادا ايضا
وقد يقال بلسان ارباب الحال ان اظهار المغفرة وستر العقوبة
اشارة الى الحديث القدسي سبقت رحمتي وغلبت رحمتي على
غضبي والمحققون الى ان الاستواء للمخلطين وغلبة الخوف لعموم
المجرمين وغلبة الظن للخواص المخلصين وقيل ينبغي غلبة الخوف
في الحيوة وقوة الرجاء وحسن الظن عند وقت الممات واقول
مع الرجاء طريق الطيارين والعبادة مع الخوف سبيل السائرين
فبينهما بون بين للناظرين بل المرتبة الاولى تشير الى مرتبة الجمع والاخرى
الى منزلة التفرقة فكن من اهل التفريق لا من اهل التفريق فان هذا
هو التحقيق والتدقيق وهو مشرب لمن يعرف اذ من لم يتفقه يعرف
فنرجع ونتنزل ونحول ولحوله تعالى نصول ونجول ونقول ان
المخالف في تجويز الخلف باطلاق الوعيد الشامل لابليس والفجار
وعذاب القبر وعقاب النار قد دخل عليه وسوسة من الشيطان
ومن مذهب الالحاد من تجويز عدم حشر الكفار وتعذيبهم في النار
وتجويز تخلف اخبار ما في كلامه تعالى من الاخبار كقوله تعالى

ولهم عذاب

ولهم عذاب عظيم فانه يجوز ان لا يكون لهم العذاب في قوله تعالى
ولهم عذاب مقيم يلزم منه تجويز ان لا يكون عباده منقسمين
الى المنعم عليهم والمغضوب عليهم كما في ام الكتاب فان العذاب اثر
الغضب ومن جملة صفات الجلالية انه شديد العقاب والمنتقم
والقهار كما ان جملة صفاته الجمالية العفو والغفور والغفار
وقد قال سيد الابرار ايماء الى مقتضى الصفات لا بد من ظهورها
في الذوات لو لم تذنبوا لجاء الله بقوم يذنبون فيستغفرون
فيغفر لهم ثم الكتاب والسنة مملوان من الوعد والوعيد والاخبار
بهما عموما كقوله تعالى نبئ عبادي اني انا الغفور الرحيم وان عذابي
هو العذاب الاليم كما ان الانعام نتيجة العفو والكرم ثم في الحديث
اشارة الى قضائه المحتوم وقدره المختوم انه صلى الله عليه وسلم
خرج وفي يديه كتابان فقال اتدرون ما هذان الكتابان قلنا
يا رسول الله الا ان تخبرنا فقال للذي في يده اليمنى هذا الكتاب من رب
العالمين فيه اسماء اهل الجنة واسماء ابائهم وقبائلهم ثم اجمل
على اخرهم فلا يزداد فيهم ولا ينقص منهم ابدا ثم قال للذي في شماله
هذا كتاب من رب العالمين فيه اسماء اهل النار واسماء آبائهم
وقبائلهم ثم اجمل على اخرهم فلا يزداد فيهم ولا ينقص منهم ابدا
ثم قال رسول الله بيديه فنبذهما ثم قال فرغ ربكم من العباد فريق
في الجنة وفريق في السعير رواه الترمذي فهذا المخالف ايجوز
خلف وعيده تعالى في حق الكل او في حق البعض واي البعض ذلك البعض
اهو الذي عين باسمه واسم ابيه وقبيلته انه من اهل النار
او غيره ممن ليس له وجود في الدار ثم بعد تجويز خلف الوعيد
ايدخل الكفار في الجنة ام يصيرون ترابا ام يتذوقون في النار
او لا يكونون منعمين ولا معذبين او لا يحشرون راسا فان
الاعادة في حقهم وعيد شديد وكل واحد مما ذكر مخالف لما عليه

اهل الاسلام بل سائر الاسلام الالهية لا المعطلة والملاحدة فان
المشركين كانوا يعبدون الاصنام ويقولون هؤلاء شفعائنا
عند الله فى الدنيا وعلى فرض الحشر فى العقبى وظاهر الكلام بطريق
الالزام ان الخلف لا يخلوا ان يكون فى وعيد تعلق به المشية او فيما
لم يتعلق به المشية والاول محال والثانى تحصيل الحاصل فما شاء
الله كان وما لم يشاء لم يكن وهذا البحث شعبة من علم الكلام الذى
هو مذموم عند الائمة الاعلام اذ قد ورد من احدث فى امرنا
هذا ما ليس منه فهو مردود وقال الغزالى السكوت عما تكلم فيه
السلف ممنوع والكلام فيما سكتوا عنه مدفوع لكن انجر الكلام
الى الكلام حيث كان الباعث الاعظم والمرام فى المقام انى لما رايت
بعض العلماء الاعلام بل عمدة مشايخ الاسلام اطلق جواز خلف
الوعيد فى كتابه بلا ذكر الخلاف ومن غير التقييد اوجب علينا
بيانه بانه نبطل شانه لئلا يطلع عليه احد من ارباب التقليد
فيعتقد من كلامه ما يترتب عليه الوعيد اقول
واستغفر الله من كل زلل واتوب اليه من كل
خطل واسئله السداد فى العلم
والعمل فانه بالاجابة
جدير وعلى ما
يشاء
قدير

بسم الله الرحمن الرحيم

هذه رسالة فى حق اللحية لعلى القارى عليه رحمة البارى

الحمد لله الذى زين العباد بما اراد وبين طريق المراد للزهاد والعباد
والصلوة والسلام الاتمان الاعمان على محمد قامع ارباب العناد
وقاطع اصحاب الفساد وعلى اله واصحابه والتابعين له فى مسلك
زاد المعاد اما بعد فيقول المفتقر الى برء البارى على بن سلطان

محمد القارى غفر ذنوبه وستر عيوبه بلطفه الخفى وكرمه الوفى
ان سيدنا ومعتمدنا وسندنا رابطة عقد علقة الاولياء المكرمين
وواسطة سلسلة عقد الاصفياء المعظمين سلالة الاكابر
البهائية خلاصة المفاخر الضيائية يوسف الثانى فى حسن المبانى
والمعانى وسالك مسالك المعروف الكرخى مولانا نظام الدين يعقوب
الكرخى نور الله روحه وفتح لنا فتوحه ذكر فى رسالة الانسية
المستانسة بمقالة القدسية عن بعض المفسرين انه قال فى قوله تعالى
يا بنى آدم خذوا زينتكم عند كل مسجد المراد به تسريح اللحية وكانه اراد
انه من جملة المراد فان الآية نزلت فى ستر العورة عند كل صلوة وطواف
وسجود ففى اطلاق المسجد مجاز عن ذكر المحل وارادة الحال والله
تعالى اعلم بحقيقة المقال ثم القاعدة المقررة ان العبرة بعموم اللفظ
لا بخصوص السبب فبهذا الاعتبار يشمل الزينة الزائدة على ستر
العورة الذى هو من الامور الواجبة منها الرداء والعمامة وسائر
الاداب كما فى كتاب الامامة ثم ظاهر الآية ان يكون التسريح عند كل
صلوة وهو قياس السواك فى النظافة واللطافة وازالة الوسخ
والكثافة فقد قال العسقلانى نقلا عن ابن بطال ان الترجل
من شمائله صلى الله عليه وسلم من باب النظافة وقد ندب الشرع اليه
انتهى بقوله عليه الصلوة والسلام النظافة من الدين ولان الظاهر
عنوان الباطن قال واما حديث النهى عن الترجل الا غبا فالمراد به
ترك المبالغة فى الترفه يعنى المشعر بانه من طبع النفس والهوى
المشير بانها من تنظيف الباطن اولى والمومى الى الجمع بين ما ورد
من حديث البذاذة من الايمان وهى رثاثة الهيئة وترك الترفه
واختيار التواضع مع القدرة لا بسبب جحد النعمة فقد اخرج
النسائى من طريق عبد الله بن بريدة ان رجلا من الصحابة يقال له
فضالة بن عبيد رضى الله عنهما قال له رجل ما لى اراك شعثا

قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن كثير من الارفاة بكسر
الهمزة اى التنعم وقيل الترجل وقيد فى الحديث بالكثير ايماء الى ان
الوسط المعتبر فيه لا يذم وبذلك يجمع بين الاخبار والله تعالى اعلم
وفى الموطأ عن زيد بن اسلم عن عطا بن يسار رضى الله عنه ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم راى رجلا ثائر الراس واللحية فاشار
اليه باصلاح راسه ولحيته وهو مرسل صحيح السند وله شاهد
من جابر اخرجه ابو داود والنسائى بسند حسن وفى شمائل الترمذى
عن انس رضى الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكثر دهن راسه
ولحيته والمراد تمشيطها وارسال شعرها وحلها بمشطها وذكر
ابن الجوزى فى كتاب الوفاء عن انس رضى الله عنه قال كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم اذا اخذ مضجعه من الليل وضع له سواكه
وطهوره ومشطه فاذا هبه الله من الليل استاك وتوضأ وامتشط
واخرج الخطيب البغدادى فى الكفاية عن عائشة رضى الله عنها انها
قالت خمس لم يكن النبى صلى الله عليه وسلم يدعهن فى سفر ولا حضر المرآة
والمكحلة والمشط والمدرى اى المحك والسواك واخرج الطبرانى
فى الاوسط من وجه آخر عن عائشة رضى الله عنها قالت كان
لا يفارق رسول الله صلى الله عليه وسلم سواكه ومشطه وكان
ينظر فى المرآة اذا سرح لحيته وعن عبد الله بن مغفل رضى الله عنه
قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الترجل الا غبا كذا فى الشمائل
اى وقتا بعد وقت ومنه حديث زُرْ غِبًّا تَزْدَدْ حُبًّا وقال هو
ان يفعل يوما ويترك يوما ونقل عن الحسن فى كل اسبوع ولعله
محمول على تمشيط الرأس وكذا الكلام عليها فى الشمائل عن رجل
من اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم كان يترجل غبا فقد ذكر السيوطى
فى الفتاوى الحديثية نقلا من كتاب نزهة المجالس لعبد الرحمن
الصفورى عن ابى بن كعب رضى الله عنهما قال قال صلى الله عليه وسلم

الذبل بالفتح باغه
ديدكلرى مضبقل
لسنه
لغه

وكان للنبى صلى الله عليه وسلم مشط
من العاج والعاج الذبل وهو شئ
يتخذ من ظهر السلحفات البحرية
يتخذ منه الامشاط والاساور
و فى الحديث ان النبى صلى الله عليه وسلم
امر ثوبان ان يشترى بفاطمة
سوارين من عاج واما العاج الذى
هو عظم الفيل فنجس عند الشافعى
وطاهر عند ابى حنيفة وعند مالك
يطهر بصقلة . بهجة الانسان
فى مهجة الحيوان رزقنا الله الحنان
لعلى القارى

من سرح

من سرح لحيته كل يوم عوفى من انواع البلاء وزيد فى عمره وعنه
عليه الصلوة والسلام من امر المشط على حاجبيه عوفى من الوباء وعن
على كرم الله وجهه مرفوعا عليكم بالمشط فانه يذهب الفقر ومن
سرح لحيته حين يصبح كان له امانا حتى يمسى لان اللحية زين الرجال
وجمال الوجه وعن وهب من سرح لحيته بلا ماء زاد غمه وبالماء نقص
همه ومن سرحها يوم الاحد زاد الله تعالى نشاطا او الاثنين قضى
الله حاجته او الثلثا زاد الله رخاء او الاربعاء زاد الله تعالى نعمه
او الخميس زاد الله فى حسناته او الجمعة زاد الله تعالى سرورا
او السبت زاد الله تعالى طهر قلبه من المنكرات ومن سرحها قائما
ركبه الدين او قاعدا ذهب عنه الدين باذن الله تعالى انتهى وفى عين
العلم وتسرح اللحية بعده اى بعد فراغ الوضوء وفى الاحيا ورد
فى حديث غريب انه عليه السلام كان يسرح لحيته فى اليوم مرتين
والترمذى فى الشمائل انه عليه الصلوة والسلام كان كث اللحية
من حديث هند بن ابى هالة ولابى نعيم فى دلائل النبوة من حديث
على وروى عن عائشة رضى الله عنها اجتمع قوم الى باب رسول الله
صلى الله عليه وسلم فخرج اليهم فرايته يطلع فى الحب يستوى من راسه
ولحيته قلت او تفعل ذلك يا رسول الله فقال نعم ان الله يحب من عبده
ان يتجمل لاخوانه اذا خرج اليهم وهو غريب اخرجه ابن عدى وتحقيق
المقام ما قال حجة الاسلام ان الجاهل يظن ان فعله عليه الصلوة والسلام
ذلك من حب التزين للناس قياسا على اخلاق غيره فى الدين وتشبيها
للملائكة بالحدادين وهيهات فقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
مامورا بالدعوة وكان من وظائفه ان يسعى فى تعظيم امر نفسه
فى قلوبهم حال انسه كيلا تزدريه نفوسهم وفى تحسين صورته فى
اعينهم كيلا يستصغره اعينهم فينفرهم ذلك ويتعلق المنافقون
بذلك فى تنفيرهم وهذا القصد واجب على كل عالم يتصدى لدعوة

الخلق الى الحق وهو ان يراعى من ظاهره ما لا يوجب نفرة الناس عنه
والاعتماد في مثل هذه الامور على النية وتحسين الطوية فانها في نفسها
اعمال يكتسب الاوصاف من المقصود فالتزين على هذا القصد محبوب
ومرغوب وترك الشعث باللحية اظهارا للزهد وقلة المبالاة
بالنفس محذور وتركه شغلا بما هو اهم منه محبوب ومشكور
ومن هذا القبيل ما قيل لداود الطائي لم لا تسرح لحيتك قال اني اذا
لفارغ وهذه احوال باطنة بين العبد وبين ربه الخبير والناقد البصير
والتلبيس غير رائج عليه بحال وكم من جاهل يتعاطى هذه الامور
التفاتا الى الخلق وهو يلبس على نفسه وعلى غيره ويزعم ان قصده
الخير فترى جماعة من العلماء يلبسون الثياب الفاخرة ويزعمون ان
قصدهم ارغام المبتدعة والمخالفين والتقرب الى رب العالمين
وهذا امر ينكشف يوم تبلى السرائر ويوم يبعث ما في القبور ويحصل
ما في الصدور فعند ذلك تتميز السبيكة الخالص من البهرجة
فنعوذ بالله من الخزي يوم الفزع الاكبر والحاصل ان تسريحها لاجل
الناس مذموم كما ان تركه لاظهار الزهد مشؤم ومما ينبغي مراعاته
في تسريح اللحية والراس التيامن فانه عليه السلام كان يحب التيامن
في طهوره وتنعله وترجله كما في الشمائل وغيره ومن الاداب
المعدودة من المستحبات في هذا الباب جمع الشعر والظفر ونحوهما
من اجزاء البدن ودفنها وان لا يقطع شيئا الا وهو ذو طهارة
هذا وقد اختلفوا فيما طال من اللحية وقيل ان يقبض على لحيته واخذ
ما تحت القبضة فلا باس به بل هو مندوب فقد فعله ابن عمر
رضي الله عنهما وجماعة من التابعين واستحسنه الشعبي وابن سيرين
وهو مختار الحنفية وقد اغرب صاحب الهداية في قوله وجب قطع ما
زاد من القبضة وكرهه الحسن وقتادة وجماعة وقالوا تركها
عافية احب لقوله عليه السلام قصوا الشوارب واعفوا اللحى

رواه

رواه احمد عن ابي هريرة قال الغزالي والامر في هذا قريب اذا لم ينته الى
تقصيص اللحية وتدويرها من الجوانب فان الطول المفرط قد يشوه
الخلقة ويطلق السنة اهل الغيبة فلا باس بالاحتراز عنه على
هذه النية وقد قال النخعي عجبت لرجل عاقل طويل اللحية كيف
لا ياخذ من لحيته ويجعلها بين اللحيتين اي الطويلة والقصيرة فان
التوسط في كل شيء احسن ولذا قيل ما طالت اللحية الا وقد نقص
العقل وفي مسند الامام ابي حنيفة رحمه الله عن الهيثم عن رجل ان
ابا قحافة اتى النبي صلى الله عليه وسلم ولحيته قد انتشرت فقال عليه
السلام لو اخذتم واشار بيده الى نواحي لحيته وفي حديث الترمذي
عن ابن عمر رضي الله عنهما كان ياخذ من لحيته من عرضها وطولها ومن
اللطائف ان بعض الاكابر قال حفظت شيئا لم يحفظه احد قبلي
ونسيت شيئا لم ينسه احد بعدي فاما الاول فقد حفظت القرآن
كله في ثلاثة ايام واما الثاني فاردت ان اقص لحيتي فقطعت
من جانب حلقي واما الخضاب بالسواد فهو منهي عنه قال عليه السلام
خير شبابكم من تشبه بكهولكم وشر كهولكم من تشبه بشبابكم
رواه الطبراني من حديث واثلة باسناد ضعيف والمراد التشبيه
بالشيوخ في الوقار لا في تبييض الشعر وقد نهى عليه السلام عن الخضاب
بالسواد رواه ابن سعد في الطبقات من حديث عمرو بن العاص
باسناد منقطع ولمسلم من حديث جابر رضي الله عنه غيروا هذا بشيء
واجتنبوا السواد قاله حين راى بياض شعر ابي قحافة وقال عليه
السلام الخضاب بالسواد خضاب اهل النار وفي لفظ خضاب الكفار
رواه الطبراني والحاكم من حديث ابن عمرو وعن ابن عباس مرفوعا يكون
في آخر الزمان قوم يخضبون بالسواد كحواصل الحمام لا يجدون رائحة
الجنة رواه ابو داود باسناد جيد ويقال اول من خضب بالسواد
فرعون وتزوج رجل على عهد عمر رضي الله عنه وقد كان خضب بالسواد

فنصل خضابه اى خرج وبطل وظهر شيبه فرفعه اهل المرأة
الى عمر فرد نكاحه واوجعه ضربا وقال غررت القوم بالشباب
ودلست عليهم بشيبك واما الخضاب بالحمرة والصفرة فهو
جائز تلبيسا للشيب على الكفار فى الغزو والجهاد فان لم يكن على هذه
النية بل للتشبه باهل الزين فهو مذموم وقال عليه السلام الصفرة
خضاب المسلم والحمرة خضاب المؤمن رواه الطبرانى والحاكم
وفيه تنبيه نبيه على ان الحمرة افضل من الصفرة وكانوا يخضبون
بالحنا للحمرة وبالخلوق والكتم للصفرة وقد بيناهما فى شرح الشمائل
وخضب بعض العلماء بالسواد لاجل الجهاد وذلك لا باس به اذا صحت
النية ولم يكن من شهوة خفية فى الطوية واما تبييضها بالكبريت
استعجالا لاظهار علو السن توصلا الى التوقير والتصديق بالرواية
عن الشيوخ وترفعا على الشباب واظهارا لكثرة العلم ظنا بان
كثرة الايام تعطيه فضلا على اقرانه من الانام وهيهات ومهلا
فلا يزيد كبر السن الا جهلا فالعلم ثمرة العقل وهو غريزة لا يؤثر
الشيب فيها ومن كان غريزته الحمق فطول المدة تؤكد حماقته
وقد كان الشيوخ يقدمون الشباب بالعلم كان عمر رضى الله عنه
يقدم ابن عباس رضى الله عنهما وهو حديث السن على اكابر
الصحابة ويسأله دونهم وقال الله تعالى فى حق يحيى وآتيناه الحكم
صبيا ويقال ان يحيى بن اكثم ولى القضاء وهو ابن احدى وعشرين
سنة فقال رجل وهو فى مجلسه يريد ان يخجله لصغر سنه
كم سن القاضى ايده الله فقال مثل سن عتاب بن اسيد حين
ولاه رسول الله صلى الله عليه وسلم امارة مكة وقضائها يوم
الفتح فافحمه فانه كان حين ولايته ابن عشرين سنة وروى
عن مالك قال قرأت فى بعض الكتب لا يغرنكم اللحى فان التيس له
لحية وقال ابو عمرو بن العلاء اذا رايت رجلا طويل القامة

عريض

عريض اللحية فاقض عليه بالحمق ولو كان امية بن عبد شمس وقال
ايوب السختيانى ادركت شيخا ابن ثمانين سنة يتبع الغلام يتعلم
منه وقال على بن الحسين من سبق اليه العلم قبلك فهو امامك
فيه وان كان اصغر سنا منك وقيل لابى عمرو بن العلاء ايحسن من
الشيخ ان يتعلم من الصغير قال ان كان الجهل يقبح به فالتعلم يحسن به
واما نتف بياضها استنكافا من الشيبة فقد نهى عليه السلام
عن نتف الشيب وقال هو نور المؤمن رواه ابو داود والترمذى
وحسنه والنسائى وابن ماجه من رواية عمرو بن شعيب عن ابيه
عن جده وورد من شاب شيبة فى الاسلام كانت له نورا يوم القيمة
رواه الترمذى والنسائى عن كعب بن مرة وفى رواية الحاكم عن ام سلمة
بلفظ من شاب شيبة فى الاسلام كانت له نورا يوم القيمة
ما لم يغيرها اى بنتفها او تسويدها وفى موطأ الامام محمد اخبرنا
مالك اخبرنا يحيى بن سعيد انه سمع سعيد بن المسيب يقول
كان ابراهيم عليه السلام اول الناس راى الشيب فقال يا رب ما هذا
فقال الله تعالى وقارا يا ابراهيم قال يا رب زدنى وقارا فان قلت
اذا كان الشيب وقارا ونورا فما الحكمة ان نبينا عليه السلام
لم يكثر الشيب عليه قلنا لمحبته النساء وكراهتهن الشيب بالطبع
فاراد الله ان يكرهنه واما نتفها او نتف بعضها بحكم العبث
والنهوس فهو مكروه ومشوه للخلقة ونتف الفنكين بدعة
وهما جنبتا العنفقة وهو الشعر الذى بين الشفة السفلى والذقن
شهد عند عمر بن عبد العزيز رجل كان ينتف فنكيه فرد شهادته
ورد عمر بن الخطاب رضى الله عنه وابن ابى ليلى قاضى المدينة
شهادة من ينتف لحيته واما نتفها فى اول الشباب وكذا حلقها
تشبها بالمرد فهو من المنكرات الكبار فان اللحية زينة الرجال
ولله ملائكة يقسمون والذى زين بنى آدم باللحى وهى من تمام

الخلق وبها يتميز الرجال عن النساء وقيل في غريب التاويل اللحية
هي المراد بقوله تعالى يزيد في الخلق ما يشاء ولقد قال اصحاب الاحنف
وددنا ان نشتري للاحنف لحية ولو بعشرين الفا وقال الشريح
القاضي وددت ان اشتري لحية بعشرة الاف وقيل ان اهل الجنة
مرد الا هرون اخا موسى عليهما السلام فان لحيته الى سرته تخصيصا
له ولعل الحكمة اخباره سبحانه في كلامه عن كليمه انه اخذ بلحيته
في الدنيا فاراد الله ابقائه في العقبى واما تقصيصها كالتعبية
طاقة على طاقة تزيينا للنساء او التصنع والرياء فقد قال
كعب يكون في آخر الزمان اقوام يقصون لحاهم كذنب الحمامة ويعرفون
نعالهم كالمناجل اولئك لا خلاق لهم اي في الآخرة واما النظر الى
سوادها وبياضها بعين العجب او الغرور فذلك مذموم في جميع
اجزاء البدن بل في جميع الاخلاق والافعال والاقوال والاحوال
وقد اختلف في قص الشارب وحلقه ايهما افضل ففي الموطأ يقص
من الشارب حتى يبدو طرف الشفة وعن ابن عبد الحكيم عن مالك
قال ويحفي الشارب ويعفي اللحى وليس احفاء الشارب حلقه وارى
تأديب من حلق شاربه وعن اشهب ان حلقه بدعة قال وارى
ان يوجع ضربا من فعله وقال النووي المختار انه يقصه حتى
يبدو طرف الشفة ولا يحفيه من اصله قال الطحاوي ولم يجدوا
عن الشافعي شيئا منصوصا في هذا وكان المزني والربيع يحفيان
شاربهما واما ابو حنيفة وصاحباه فمذهبهم في الشارب ان
الاحفاء افضل من التقصير واما احمد فقال الاثرم يحفي شاربه
شديدا وقد اختلفوا هل يقص طرفا الشارب ايضا وهي السبالان
ام يتركان كما يفعله الاكثرون قال في الاحياء لا باس بتركهما فعل
ذلك عمر وغيره لانه لا يستر الفم ولا يبقى فيه غمرة الطعام اذ لا يصل
اليه انتهى وروى ابو داود عن جابر قال كنا نعفي السبال الا في حج

وعمرة وكره بعضهم ابقائهما لما فيه من التشبيه بالاعاجم بل بالمجوس
واهل الكتاب وهذا اولى بالصواب لما رواه ابن حبان في صحيحه
من حديث ابن عمر قال ذكر لرسول الله صلى الله عليه وسلم المجوس فقال
انهم يوفرون سبالهم ويحلقون لحاهم فخالفوهم وكان يجز سباله
كما يجز الشاة او البعير وروى احمد في مسنده في اثناء حديث لابي امامة
فقلنا يا رسول الله ان اهل الكتاب يقصون عثانينهم ويوفرون
سبالهم فقال قصوا اسبالكم ووفروا عثانينكم وخالفوا اهل
الكتاب والعثانين جمع عثنون وهو اللحية قال في شرح تقريب
الاسانيد قلت والاظهر ان المراد بالسبال الشوارب والله اعلم
واما حلق الراس فما حلقه عليه السلام واصحابه الكرام الا بعد فراغ الحج
او العمرة وانما حلقه علي رضي الله عنه لانه كان كثير الجماع والاحتياج الى
الاغتسال وقد سمع انه عليه السلام قال تحت كل شعرة جنابة قال
ومن ثمه عاديت رأسي وقد اقره عليه السلام فيكون سنة على ان
عليا من الخلفاء الراشدين فقال عليه السلام اقتدوا بسنتي وسنة
الخلفاء الراشدين فهم مقتدون في امور الدين ولقد راى البسطامي
وجهه في المرآت فقال ظهر الشيب ولم يظهر العيب وما ادري ما
في الغيب وفي السنة اذا راى وجهه في المرآة يقول اللهم كما
حسنت خلقي فحسن خلقي وسئل ابو يزيد عن لحيتك افضل
ام ذنب الكلب فقال ان مت على الاسلام فلحيتي افضل والا
فذنب الكلب اكمل فختم الله بالحسنى وبلغنا المقام الاسنى
والحمد لله وحده وصلى الله على محمد الذي لا نبي بعده
وعلى اله وصحبه ومن يكون
حزبه وجنده
تمت

هذه رسالة الانباء بان العصا من سنن الانبياء لعلي القاري

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي حمد من اطاعه وذم من عصاه والصلوة والسلام
على من الذي اطاعه فقد اطاع الله ومن عصاه فقد عصى الله وعلى اله
وصحبه المقتدين بهداه **اما بعد** فقد سئلت عما يتعلق بالعصا
وما ورد في حقها مما اشتهر على الالسنة ان من جاوز الاربعين
ولم يا خذ العصا فقد عصا **فاقول** وبالله التوفيق وبيده ازمة
التحقيق ان الحديث المذكور لا اصل له في السنة ولا ورد انه عليه
السلام كان يحملها دائما بين الامة وانما ثبت انه كان يتكئ عليها
احيانا حال الخطبة ولعل بهذا الاعتبار جاء نعته بصاحب
الهراوة وهي بكسر الهاء العصا فقد روى عن عطاء مرسلا كان النبي
صلى الله عليه وسلم اذا خطب يعتمد على عنزة او عصا وروى
ابن ماجه والحاكم والبيهقي عن سعيد القرظي انه عليه السلام كان
اذا خطب في الحرب خطب على قوس واذا خطب في الجمعة خطب
على عصا **نعم** يؤخذ من الايات الواردة في حق الانبياء عليهم السلام
ان اخذها من سنتهم ويحسن الاقتداء بهديهم وسننهم **منها**
قوله تعالى وما تلك بيمينك ياموسى قال هي عصاي **ومنها** قوله عز
وجل في حق سليمان عليه السلام فلما قضينا عليه الموت ما دلهم
على موته الا دابة الارض تاكل منساته اي عصاه **ومنها** ما ذكره البغوي
في قصة شعيب وموسى عليهما السلام انه لما تعاقدا عقد الصورة
بينهما امر شعيب بنته ان تعطي موسى عصا يدفع بها غنمه واختلفوا
في تلك العصا فقال عكرمة خرج بها آدم عليه السلام من الجنة فاخذها
جبريل عليه السلام بعد موت آدم وكانت معه حتى يلقي بها موسى عليه
السلام ليلا فدفعها اليه وقال آخرون كانت من اس الجنة
حملها آدم من الجنة فتوارثها الانبياء وكان لا ياخذها غير نبي
الا اكلته فصارت من آدم الى نوح ثم الى ابراهيم عليهم الصلوة والتسليم

حتى

حتى وصلت الى شعيب وكانت عنده عصي الانبياء فاعطاها
موسى هذا وفي عوارف المعارف روت عايشة رضي الله عنها ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا سافر حمل معه خمسة اشيا
المرآة والمكحل والمدرى والسواك والمشط وفي رواية المقراض
والصوفية لا تفارقهم العصا وهي ايضا من السنة فقد روى
معاذ بن جبل رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان اتخذ منبرا فقد اتخذه ابراهيم وان اتخذت العصا فقد اتخذها
ابراهيم عليه السلام وروى عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما
انه قال التوكاء على العصا من اخلاق الانبياء كان لرسول الله صلى
الله عليه وسلم عصا يتوكاء عليها ويامر بالتوكؤ على العصا وذكر
صاحب المدخل برواية ابي داود عن ابي امامة رضي الله قال خرج
رسول الله صلى الله عليه وسلم متوكاء على عصا فقمنا اليه فقال
لا تقوموا كما يقوم الاعاجم يعظم بعضهم بعضا وفي الجامع الصغير
يحب العراجين ولا يزال في يده منها رواه احمد وابو داود عن انس
رضي الله عنه وفي رواية الديلمي في الفردوس عن انس مرفوعا حمل العصا
علامة المؤمن وسنة الانبياء وفي البستان عن الحسن مرفوعا
ان في العصا ست خصال سنة الانبيا وزينة الصلحاء وسلاح
الاعداء وعون الضعفاء والمساكين ورغم المنافقين ويقال
اذا كان المؤمن مع العصا هرب الشيطان منه وامتنع عنه المنافقون
والفاجرون ويكون قبلته اذا صلى وقوة اذا عيي وفيه منافع كثيرة
كما قال سيدنا موسى ولي فيها مآرب اخرى وفي المعالم كان يحملها
بها الزاد ويشد بها الحبل فيستقي الماء من البئر ويقتل بها الحيات
ويحارب بها السباع ويستظل بها اذا قعد وغير ذلك وروى
عن ابن عباس رضي الله عنه ان موسى عليه السلام كان يحمل عليها زاده
وسقاءه فجعلت تماشيه وتحادثه وكان يضرب بها الارض

ويخرج ما يأكل يومه ويركزها فيخرج الماء فاذا رفعها ذهب الماء واذا اشتهى
ثمرة ركزها فتقضت عصرة تلك الشجرة واورقت واثمرت واذا اراد
الاستسقاء من البئر ادلى بها فطالت على طول البئر وصارت شعبتان
كالدلو حتى يستقي وكانت تضيء بالليل مثل السراج واذا ظهر له عدو
تحاربه وتناضل عنه فهذا آخر ما يتعلق بالعصا وختم الله لنا
الحسنى وبلغنا المقام الاسنى والله تعالى اعلم بالمبتدأ والمنتهى
والحمد لله وحده تمت الرسالة المباركة
في حوان العصا سنة الانبياء
لمولانا علي القاري
الهروي عليه
رحمة
الباري

رسالة معرفة النساك في معرفة السواك لعلي القاري الهروي

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله العلي العظيم والصلوة والتسليم على نبيه وحبيبه وخليله
الفخيم وعلى اله وصحبه التابعين له في الدين القويم اما بعد فيقول
افقر عبيد ربه الباري علي بن سلطان محمد القاري ان هذه الرسالة
نافعة للنساك في معرفة فضيلة الاستياك فقد قال الله تعالى
قل ان كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله وقد كان صلى الله
عليه وسلم من محبته في السواك على الدوام ان يستاك اذا قام
من نوم الليل واذا دخل في بيته واذا توضا واذا صلى واستاك
عند موته وهو في حال نزعه وعنه عليه السلام لولا ان اشق
على امتي لامرتهم بالسواك عند كل صلوة رواه مالك واحمد
والشيخان والترمذي والنسائي وابن ماجه عن ابي هريرة رضي الله عنه
ورواه احمد وابو داود والنسائي عن زيد بن خالد رضي الله عنه وفي رواية

لاحمد وفي رواية

وفي رواية لاحمد والترمذي والضياء عن زيد بن خالد الجهني رضي
الله عنه بزيادة ولاخرت العشاء الى ثلث الليل وفي رواية المالك
والشافعي والبيهقي عن ابي هريرة رضي الله عنه لولا ان اشق على امتي لامرتهم
بالسواك مع كل وضوء وفي رواية لاحمد والنسائي عن ابي هريرة بلفظ
لولا ان اشق على امتي لامرتهم عند كل صلوة بوضوء ومع كل وضوء
بسواك ورواه الحاكم عن العباس بن عبد المطلب لولا ان اشق على
امتي لفرضت عليهم السواك عند كل صلوة كما فرضت عليهم الوضوء
ورواه الحاكم والبيهقي عن ابي هريرة لولا ان اشق على امتي لفرضت
عليهم السواك مع الوضوء ولاخرت صلوة العشاء الاخرة الى
نصف الليل ورواه سعيد بن منصور عن مكحول مرسلا لولا ان اشق
على امتي لامرتهم بالسواك والطيب عند كل صلوة ورواه ابو نعيم في
كتاب السواك عن ابن عمر رضي الله عنه لولا ان اشق على امتي لامرتهم ان
يستاكوا بالاسحار وقد ورد السواك مطهرة للفم مرضاة للرب رواه
احمد والنسائي وابن حبان والحاكم والبيهقي عن عائشة رضي الله عنها وابن
ماجه عن ابي امامة رضي الله عنه واحمد عن ابي بكر الشافعي رواه الطبراني
في الاوسط عن ابن عباس رضي الله عنهما بزيادة ومجلاة للبصر رواه
في الكبير عنه بلفظ السواك يطيب الفم ويرضي الرب واسناده حسن
وروى ابو نعيم عن رافع بن خديج رضي الله عنه مرفوعا السواك واجب
وغسل الجمعة واجب وفي رواية لابي نعيم عن عبد الله بن جراد رضي الله
عنه السواك من الفطرة وعن ابي هريرة السواك يزيد الرجل فصاحة
رواه العقيلي وابن عدي الموصلي عن ابن عدي والخطيب في الجامع وعنه
ايضا السواك سنة فاستاكوا اي وقت شئتم رواه الديلمي
في مسند الفردوس وفي رواية عن عائشة رضي الله عنها السواك شفاء
من كل داء الا السام والسام الموت وعن انس رضي الله عنه مرفوعا
اكثرت عليكم في السواك رواه احمد والبخاري والنسائي وفي مسند احمد

عن التيمي قال سئلت ابن عباس عن السواك فقال ما زال النبي صلى الله عليه وسلم يامرنا به حتى خشينا ان ينزل اي القران عليه فيه وفي لفظ لقد امرت بالسواك حتى خشيت ان ينزل علي به وحي وفي لفظ خشيت ان يكتب علي وعن ابن عباس رضي الله عنه عشرة من الفطرة قص الشارب واعفاء اللحية والسواك الحديث ورواه احمد ومسلم والاربعة عن عائشة وعن ابي ايوب رضي الله عنه اربع من سنن المرسلين الحيا والتعطر والنكاح والسواك رواه احمد والترمذي والبيهقي وعن عائشة صلوة بسواك افضل من سبعين صلوة بغير سواك رواه ابن زنجويه والحارث في مسنده وابو يعلى والحاكم ورواه الديلمي عن ابي هريرة رضي الله عنه واما ما نقل ابن عبد البر في التمهيد عن ابن معين انه حديث باطل فقد قال السخاوي هو بالنسبة لما وقع له من طرقه انتهى وفي رواية بلا سواك ولفظ احمد والحاكم في مستدركه عن عائشة فضل الصلوة بالسواك على الصلوة بغير سواك بسبعين ضعفا وقال ابن قيم الجوزية من اماثل علماء الحنبلية ان هذا الحديث لم يرد في الصحاح ولا في كتب الستة ولكن رواه الامام احمد وابن خزيمة والحاكم في صحيحهما والبزاز في مسنده قال البيهقي اسناده غير قوي وذلك ان مداره على محمد بن اسحق عن الزهري ولم يصرح بسماعه منه بل قال ذكر الزهري عن عروة عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله افضل الصلوة التي يستاك لها على الصلوة التي لا يستاك لها سبعين ضعفا هكذا رواه ابن خزيمة في صحيحه الا انه قال ان صح الخبر قال وانما استثنيت صحة هذا الخبر لاني خائف ان يكون محمد بن اسحق لم يسمع هذا الحديث من الزهري وانما دلسه عليه وقد قال عبد الله بن احمد قال ابو من ذا قال ابن اسحق وذكر فلان فلم يسمعه فقد اخرجه الحاكم في صحيحه وقال صحيح على شرط مسلم ولم يصنع الحاكم شيئا فان مسلما لم يروه في كتابه بهذا الاسناد حديثا واحدا ولا احتج بابن اسحق وانما اخرج له في المتابعات والشواهد واما ان يكون ذكر ابن اسحق عن الزهري من شرط مسلم وهذا

وامثاله هو الذي شان كتابه ووضعه وجعل تصحيحه دون تصحيح غيره قال البيهقي هذا الحديث احد ما يخاف ان يكون من تدليسات محمد بن اسحق وانه لم يسمعه من الزهري ورواه البيهقي من طريق معاوية ابن يحيى عن الصيرفي عن الزهري ومعاوية هذا ليس بقوي وقال في شعب الايمان تفرد به معاوية بن يحيى ويقال ان ابن اسحق اخذه منه وقال ويروى نحوه عن عروة وعن عمرة عن عائشة وكلاهما ضعيف ورواه من حديث الواقدي حدثنا عبد الله بن ابي يحيى الاسلمي عن ابي الاسود عن عمرة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ركعتان بعد السواك احب الى الله من سبعين ركعة قبل السواك ولكن الواقدي لا يحتج به ورواه من حديث حماد بن قراط حدثنا فرج ابن فضالة عن عروة بن رويم عن عمرة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم صلوة بسواك خير من سبعين صلوة بغير سواك وهذا الاسناد غير قوي لكن يتقوى بعض الاسانيد ببعضها فيرتقي الى درجة الحسن فان ثبت فله وجه حسن وهو ان الصلوة بالسواك سنة وقد ورد في فضله احاديث كثيرة منها ما تقدم ومنها ما روى عن عبد الله بن حنظلة بن ابي عامر رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر بالوضوء عند كل صلوة طاهرا او غير طاهر فلما شق علينا ذلك امرنا بالسواك لكل صلوة رواه احمد وغيره ومنها ما في سنن النسائي عن ابن عباس رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي ركعتين ثم ينصرف فيستاك وهذا في صلوة الليل لما بات عند خالته ميمونة رضي الله عنها فقام فتوضأ وصلى ركعتين ثم ركعتين الحديث ومنها ما في جامع الترمذي عن ابي سلمة قال كان زيد بن خالد الجهني رضي الله عنه الصلوات في المسجد وسواكه على اذنه موضع القلم من اذن الكاتب لا يقوم الى الصلوة الا استن به ثم رده الى موضعه قال الترمذي هذا حديث حسن

صحيح ومنها ما في الموطاء عن ابن شهاب عن ابن السباق رضي الله عنه
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عليكم بالسواك ومنها ما رواه
احمد عن ابن عمر رضي الله عنهما عليكم بالسواك فانه مطيبة للفم مرضاة
للرب ومنها ما رواه عبد الجبار الخولاني في تاريخ داريا هي قرية بالشام
عن انس رضي الله عنه عليكم بالسواك فنعم الشئ السواك يذهب
بالحفر وينزع البلغم ويجلو البصر ويشد اللثة ويذهب بالبخر ويصلح
المعدة ويزيد في درجات الجنة ويحمد الملائكة ويرضي الرب ويسخط
الشيطان والحفر بالفتح وسكون الفاء صفرة تعلو الاسنان والبخر
بفتحتين ريح الفم ومنها ما رواه ابو نعيم من حديث عبد الله بن
عمرو بن حلحلة ورافع بن خديج رضي الله عنهما قالا قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم السواك واجب وغسل الجمعة واجب على كل مسلم
ومنها ما رواه مسلم في صحيحه من حديث ابي سعيد الخدري رضي الله
عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال غسل يوم الجمعة على كل محتلم
وسواك ويمس من الطيب ما قدر عليه والله
اعلم بالصواب واليه المرجع والمآب
والحمد لله رب
العالمين
تمت

هذه رسالة الفصل المعول في فضل الصف الاول لعلي القاري

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله اولا وآخرا وباطنا وظاهرا والصلوة والسلام على
اول الموجودات وافضل المخلوقات وعلى اله واصحابه الصافين
ببابه والحافين حول جنابه **اما بعد** فيقول المفتقر الى بر ربه
الباري علي بن سلطان محمد القاري قد قال الله تعالى والصافات
صفا اقسم بالملائكة الصافين في مقام العبودية للقيام بحق

الربوبية او بنفوس العلماء الصافين في العبادات الجامعين بين
العلم والعمل في جميع الحالات او بنفوس الغزاة الصافين في الجهاد
الواقفين بفتح البلاد وقد قال عز وجل من قائل حكاية عن الملائكة
المفتخرين بالعبادة وانا لنحن الصافون اي في اداء الطاعة وقضاء
الخدمة وقال عز وعلا ان الله يحب الذين يقاتلون في سبيل الله صفا
كانهم بنيان مرصوص وسبيله يشتمل طريق الغزاة وفريق الصلوة
وقال جل جلاله وعظم نواله ولقد علمنا المستقدمين منكم ولقد
علمنا المستاخرين روي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رغب على
الصف الاول فازدحموا عليه فنزلت وقيل ان امراة حسناء كانت تصلي
خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم فيتقدم بعض القوم لئلا ينظر
اليها ويتاخر بعضهم ليقع نظره عليها فنزلت وقد وردت احاديث كثيرة
في هذا الباب استيعابها يفضي الى الاطناب منها قوله عليه السلام
ان الله وملائكته يصلون على الصف المتقدم رواه احمد والنسائي
وايضا عن البراء رضي الله عنه وفي رواية للنسائي على الصفوف المتقدمة
ومنها قوله عليه السلام ان الله وملائكته يصلون على الذين يصلون
الصفوف ولا يصل عبد صفا الا رفع الله له بها درجة رواه الطبراني
في الاوسط عن ابي هريرة رضي الله عنه ومنها قوله عليه السلام الا تصفون
كما تصف الملائكة عند ربها يتمون الصفوف الاول ويتراصون
في الصف رواه احمد ومسلم وابو داود والنسائي وابن ماجه عن جابر
ابن سمرة رضي الله عنهما ومنها قوله عليه السلام للصف الاول فضل
على الصفوف رواه الطبراني في الكبير عن الحكيم بن عمير ومنها قوله
عليه السلام عليكم بالصف الاول وعليكم بالميمنة واياكم والصف
بين السواري رواه الطبراني عن ابن عباس رضي الله عنهما ومنها قوله
عليه السلام لو تعلمون ما في الصف الاول ما كانت الا قرعة رواه مسلم
وابن ماجه عن ابي هريرة رضي الله عنه ومنها قوله عليه السلام اقيموا الصفوف

فان اقامة الصف من حسن الصلوة رواه مسلم عن ابي هريرة ومنها
قوله عليه السلام ان من تمام الصلوة اقامة الصف رواه احمد عن جابر
رضي الله عنه ومنها قوله عليه السلام خير صفوف الرجال اولها وشرها آخرها
وخير صفوف النساء آخرها وشرها اولها رواه مسلم عن ابي هريرة
رضي الله عنه ومنها قوله عليه السلام لا يزال قوم يتاخرون من الصف
الاول حتى يؤخرهم الله في النار رواه ابوداود عن عائشة رضي الله عنها
ومنها قوله عليه السلام من ترك الصف الاول مخافة ان يوذي مسلما فصلى
في الصف الثاني والثالث اضعف الله له اجر الصف الاول رواه الطبراني
في الاوسط وابن النجار عن ابن عباس رضي الله عنهما ومنها قوله عليه السلام
كان يستغفر للصف المقدم ثلاثا وللثاني مرة رواه ابن ماجه عن ابي
جعفر رضي الله عنه ثم الاول ضد الآخر واختار صاحب القاموس انه من وال
مهموز العين فوزنه افعل واصله اوأل قلبت الهمزة الثانية واوا
ثم ادغمت وهو ظاهر واليه ذهب الكوفيون وقيل وزنه فوعل
واصله ووأل فقلبت الواو الاولى وهي فاء الفعل همزة ثم قلبت
الهمزة الثانية وهي عين الفعل واوا ثم ادغمت الواو في الواو وذهب
سيبويه انه لفيف مقرون وان فائه وعينه واوان فوزنه فوعل
واصله ووول وقيل انه اجوف مهموز الفا فوزنه افعل واصله
اوول ويترتب على هذا الاصل اختلاف الصرف وعدمه في هذا الفصل
مما لا يخفى على اهل الفضل والاظهر انه افعل التفضيل بمعنى الاسبق
قال تعالى ولا تكونوا اول كافر به وقال عز وجل والسابقون الاولون
ثم الاول ما لا يكون مسبوقا بان لا يتقدم عليه غيره وجودا او شهودا
وهذا متفق عليه وضعا وعرفا وشرعا فالاول الحقيقي هو الله سبحانه
وتعالى فانه لا بداية لاوليته كما انه لا اخر بمعنى لا نهاية لاخريته والاول
الاضافي روح نبينا صلى الله عليه وسلم او نوره الاتم ثم الاول يستعمل
في الزمان والمكان وغيرهما فمن الاول حديث اول الوقت رضوان الله

ووسط

ووسط الوقت رحمة الله وآخر الوقت عفو الله رواه الدارقطني عن
ابي محذورة ومنه حديث اول شهر رمضان رحمة واوسطه مغفرة
وآخره عتق من النار رواه ابن عساكر وغيره عن ابي هريرة ومن الثاني ما
ورد في فضل الصف الاول ثم انه في غير المسجد الحرام من المساجد العظام
لا يتصور الا من يلي الامام واما هذا المسجد الشريف والمحل المنيف
الذي سماه الله مساجد الله بصيغة الجمع اما للتعظيم واما لكونه
قبلة العالم ومحراب مساجد بني آدم واما لان الجهات الاربعة المكرمة
بمنزلة مساجد حول الكعبة المعظمة واجمع علماء الانام على جواز كون
المقتدي بالامام في غير جهته اقرب منه الى الكعبة في المقام وان
المتقدم في كل جهة حيث لم يكن قبله صف آخر موصوف بانه في
الصف الاول خلافا لبعض العوام وانما قال بعض الفضلاء الحنفية
تبعا لبعض العلماء الشافعية ان الافضل من الصف الاول هو الذي
يكون خلف الامام ولو كان بعيدا من قرب بيت الله الحرام وانا اقول
وبحول الله اصول ان الوقوف في الصف الاول بقرب البيت المكمل
هو الافضل من وجوه فتامل منها قرب الكعبة فان الصلوة والطواف
والاعتكاف كلما يكون الى جنابها اقرب فهو افضل وانسب ومنها
ان حد المطاف لا يشبهه غيره من الاوقاف فانه وقف مالك الملك
بخلاف ما سواه فانه من تصرفات ارباب الملك فالعبادة في وقف
مولانا اطيب منها في وقف واحد منا ومنها انه المسجد القديم
وهو احد المرجحات القويم وقد قال الله تعالى ان اول بيت وضع
للناس للذي ببكة مباركا وهدى للعالمين فيه آيات بينات
مقام ابراهيم وقال تعالى لمسجد اسس على التقوى من اول يوم
احق ان تقوم فيه ومنها انه محل مضاعفة الثواب من غير خلاف
بخلاف خارج حده من هذه الباب ومنها انه يحصل فيه المشاهدة
ايضا ففي الحديث النظر الى الكعبة عبادة رواه ابو الشيخ عن عائشة

رضي الله عنها وقد ورد ان نظرة الكعبة ساعة كعبادة سنة بخلاف خلف
الامام في ذلك المقام فان الافضل فيه ان ينظر الى موضع سجوده
وهو يمنعه من كمال شهوده ولانه لو نظر اليها لا اشتغل بالطائفين
وغيرهم لديها فيحصل الجمع بين المشاهدة والمجاهدة حول الكعبة
ومنها ان تلك الارض التي جعلوها مقام الامام فيها شبهة من جهة
ملكها ووقفها واخذها من يد اهلها وثمن ما دفع في مقابلها بخلاف
المطاف حول الكعبة وحياليها ومنها البعد عن ائمة هذا الزمان
كما صرح به علماء هذا الشان ان البعيد من الخطيب افضل من القريب
لما يرى عليهم من المنكرات الواقعة لديهم وكوقوف مشاهدة العمائم الكبير
كالابراج وملاحظة الاكمام الوسيعة الطويلة كالاخراج وغير ذلك
مما يستحقون التعزير بالاخراج ومنها عدم سماع قراءتهم والاطلاع
تلاوتهم في الحانهم من نقصاناتهم وزياداتهم وعدم وقوفهم في محال
وقوفهم ووصلهم في حالتهم لا سيما وهم مشغولون باطالتهم
في مقام عباداتهم موصوفون بسمات رؤيتهم وسمعتهم ومنها
ان نفس قيام الامام ومن تبعه من الانام في ذلك المقام خلاف الاولى
فان ترك المقام الاعلى الذي كان يصلي فيه عليه السلام واصحابه الكرام
مع ما سبق من الفضائل العظام لا شك انه مكروه كراهة تنزيه
في نظر الاعلام ولهذا افتى جماعة من الفقهاء بهدم المقامات الحادثة
واعتذر آخرون بانها ينتفع المسلمون عن الحر والمطر واختار
وان بقاءها خير في الجملة ومنها ان قرب الكعبة غالبا يصلي على الارض
الطاهرة وهو افضل من الصلوة على السجادة وغيرها في الرواية
الظاهرة ومنها ان قرب الكعبة ابعد من الرياء والسمعة ومن
التزام موضع بخصوصه المشعر بالشهرة وبهذا يتبين ان الصف
المتاخر من حول بيت الله الحرام افضل من الصف المتقدم في المقام
المختص بالامام باعتبار بعض الاعتبارات المقصودة وبعض

الحيثيات

الحيثيات المعتبرة ومما يتفرع على هذا الاصل ان من صلى في آخر المسجد
من غير جهة الامام ولم يكن حول الكعبة صف فقد صلى في الصف الاول
وان الصف الذي في المقام اذا تجاوز من جهة الامام يمنة او يسرة
وكان حول الكعبة صف لا يكون القدر المتجاوز من الصف الاول
فتدبر وتامل فان قلنا اي جهة من جهات الكعبة افضل وثواب العبادة
اكمل فاقول فقد يقال الجانب الغربي افضل في هذه المسئلة لانه يقع
بين الامام في تلك الحالة وقد يقال بين الركنين لحيازة الفضيلة
بين المقامين ولانه عليه السلام كان يصلي نحوه قبل الهجرة فانه مشتمل
على القبلتين وقد يقال جهة الباب المحترم لاشتماله على الملتزم
واحتوائه بالحجر الاعظم والحجر المكرم وانطوائه على مقام جبريل
عليه السلام الذي ام فيه النبي عليه السلام في يومين من الايام اعلاما
باوائل الاوقات واواخرها وقد قال تعالى ولكل وجهة هو موليها
فاستبقوا الخيرات والمعنى لكل امة قبلة ولكل جماعة من المسلمين
جانب وجهة من الكعبة والتنوين بدل الاضافة هو موليها
اي العبد موليها وجهه او الله موليها اياه وقرا ابن عامر بفتح
اللام اي هو مولى تلك الجهة فقد وليها فاستبقوا الخيرات اي
فتبادروا الى احسن الجهات والى الطاعات اينما تكونوا يات
بكم الله جميعا اي اينما تكونوا من الجهات المتقابلة يات بكم الله ويجعل
صلوتكم كانها الى جهة واحدة في المرتبة الفاضلة ان الله على كل شئ
قدير من التفرقة والجمع الكثير باجابة عبيده حقيق وجدير وقد قال
ابن جريج قلت لعطاء بن ابي رباح اذا قل الناس في المسجد الحرام
اينما احب اليك ان يصلوا خلف الامام او يكونوا صفا واحدا
حول الكعبة فقال لان يصلوا صفا واحدا حول الكعبة انتهى والمراد
بخلف الامام الواقف خلف المقام ومفهومه ان الناس اذا كثروا
يتعين كونهم صفا واحدا حول الكعبة وبهذا يعلم ان في زمنه

عليه السلام كان مع اصحابه الكرام يصلون حول البيت اى لا شك
ولا شبهة ان جميع الصحابة ومن كان بمكة فى حجة الوداع وقد قيل بلغوا
مائة وعشرين الفا ما يتصور بجماعته فى وقت صلوة بجهة واحدة
لا سيما اذا صلى خلف المقام على انه ورد انه عليه السلام امر امراة ان تطوف
وراء المصلين فى تلك الايام واما ما نقل من ان اول من اراد الصفوف
حول الكعبة عبد الله بن الزبير رضى الله عنه او غيره فلعله محمول على كيفية
خاصة او يقال كان اهل مكة بعده عليه السلام اختاروا جهة الباب
حيث يسعهم وكانوا قليلين فرأى ابن الزبير ان التحليق اولى
مع القلة ايضا لتحصيل الصف الاول من جميع الجهات ويترتب
عليها زيادة الثواب والله اعلم بحقيقة الحالات هذا واصل المرام
فى هذا المقام اكل الحلال واجتناب الحرام من المال قال تعالى كلوا
من الطيبات واعملوا صالحا اى من العبادات فان الذى يصلى
فى الصف الاخير ربما يكون افضل ممن يصلى فى الصف الاول فتامل
ولا تنظر بعين الحقارة لاحد فى هذا المحل وقد كان بعض السلف
يسبق الناس فى الاتيان ويتاخر عنهم وقوفا لمكان لما ظهر له
الحكمة والمصلحة فى هذا الشان فى ذلك الزمان ثم الاولى والاهم
تصحيح الاعتقاد على الوجه الاتم والاحتراس والاحتراز من
الخروج على الدين الاقوم ونسئل الله سبحانه وتعالى الخاتمة الحسنى
والحالة الاسنى واللحوق بالرفيق الاعلى مع النبيين والصديقين
والشهداء والصالحين وسلام على المرسلين
والحمد لله رب العالمين
تمت الرسالة
المرغوبة

المقدمة السالمة فى خوف الخاتمة لعلى القارى

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذى هدانا الى الصراط المستقيم ودلنا الى الطريق القويم
والصلوة والسلام على من خلق بالخلق العظيم وجبل بالقلب السليم
وعلى اله واصحابه واتباعه واحزابه اصحاب التكريم وارباب التعظيم
امابعد فيقول الملتجى الى حرم ربه البارى على بن سلطان محمد الهروى
القارى خادم كتاب الله القديم وحديث نبيه النبيه الفخيم ان
الله سبحانه وتعالى قال افامنوا مكر الله فلا يأمن مكر الله الا القوم
الخاسرون اى الذين خسروا انفسهم بالكفر وترك النظر والتامل
فى الامر ومكر الله استعارة لاستدراج العبد بالالاء والنعماء واخذه
من حيث لا يشعر بالبلاء والضراء وعد من جملتها الكرامات لبعض
الاولياء وقد قال عز وجل انه لا ييأس من روح الله الا القوم الكافرون
فالواجب على كل مؤمن ان يكون بين الخوف والرجاء والقبول والرد
فى الانتهاء ولا يغتر بانه بحسب الظاهر فى صورة العلماء او فى سيرة
الصلحاء وكذا لا يقنط من رحمته تعالى ولو كان فى طريق الفسقة
او الجهلاء فان المدار على الخاتمة اللاحقة على وفق ما جرى به القلم فى
الساعة السابقة وقد ورد فى السنة حديث صحيح رواه اصحاب
الكتب الستة عن ابن مسعود رضى الله عنه عن النبى عليه الصلوة والسلام
ان احدكم يجمع خلقه فى بطن امه اربعين يوما ثم يكون علقة مثل
ذلك ثم يكون مضغة مثل ذلك ثم يبعث الله اليه ملكا ويؤمر باربع
كلمات ويقال له اكتب عمله ورزقه واجله وشقى او سعيد ثم
ينفخ فيه الروح وان الرجل منكم ليعمل بعمل اهل الجنة حتى ما يكون
بينه وبينها الا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل اهل النار
فيدخل النار وان الرجل ليعمل بعمل اهل النار حتى ما يكون بينه وبينها
الا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل اهل الجنة فيدخل الجنة
والايات فى هذا المعنى كثيرة والاحاديث فى هذا المبنى شهيرة وفى
متن العقايد الموافق للمواقف والمقاصد ان اليأس من الله تعالى

كفر والامن من الله تعالى كفر اذا عرفت ذلك وحققت ما هنالك
فاعلم ان ما نقل عن بعض المشهورين بالمشيخة في زمننا انه كان
يتفوه بنحو قوله من رآني دخل الجنة ولم يدخل النار باطل وساقط عن
درجة الاعتبار وان كان تعلق به بعض الفجار واجتراء بالمعاصي
الكبار اعتمادا على انه قد رآه في بعض الديار وذلك ان هذا القائل
حيث لا يقدر على انه لا يجزم بموت نفسه على الايمان فكيف يتصور
له ان يكون لغيره سبب الامن والامان فهذا الكلام من الشطحيات
التي هي خارجة عن سبيل الشريعة ومنهاج الطريقة والحقيقة على ان
اطلاق من رآني شامل للكفار والفجار ولو قيدنا انه اراد المؤمن
فمن اين له ان يموت مؤمنا ولا يدخل النار بما وقع له من معصية
صغيرة او كبيرة وان اراد ان كل مؤمن رآه ومات على الايمان لم يدخل
النار مخلدا وانه لابد ان يدخل الجنة في آخر الامر دخولا مؤبدا فهذا
مستفاد من حديث النبي عليه السلام من قال لا اله الا الله دخل الجنة
اي استحق دخولها ان لم يقع ما يمنع وصولها وهذا امر عام يشمل
من رآه ومن لم يره بل ربما يعذب من رآه ويغفر لمن لم يره اذا شاء الله
تعالى واما ما ادعى بعض من يزعم ان له مرتبة الفضل مع انه خال
عن معرفة الفرع والاصل من ان هذا نظير قوله عليه السلام في حق
اويس القرني انه يشفع لهذه الامة اكثر من ربيعة ومضر فيقال
له لا تقس الحدادين بالملوك وطائفة الاغنياء بالفقير الصعلوك
فان كلامه عليه السلام صدق واخباره حق واما غيره فلا يدري
ماذا يكسب غدا لا في الدنيا ولا في الآخرة ابدا فان قلت لعله انكشف
هذا الامر بان تكون له الشفاعة في هذا القدر قلت لا اعتبار
لمكاشفات الاولياء ومحاضرات الاصفياء بحيث يعتمد عليها بالكلية
في الامور الشرعية او في الاطوار الحقيقية فان الانسان ما دام في هذه
الدار المشوبة بالاكدار لا تصفو له الاسرار ولا تنجلي له الانوار

بخلاف

بخلاف الانبياء الابرار والرسل الكبار ولذا قال الله تعالى لقد كنت
في غفلة من هذا فكشفنا عنك غطاءك فبصرك اليوم حديد
ثم ما يتعلق بالعقائد الدينية وفق الكتاب والسنة النبوية اذا كان
صاحبها في المرتبة العلية يصلح له ان يقول لو كشف الغطاء ما ازددت
يقينا ولذا قال امامنا الاعظم وهمامنا الاقدم ما عرفناك حق
معرفتك وما عبدناك حق عبادتك كما قاله في الفقه الاكبر فتأمل
وتدبر وقد ذكر فيه ووالدا رسول الله صلى الله عليه وسلم ماتا على الكفر
ورسول الله صلى الله عليه وسلم مات على الايمان اما المسئلة المتقدمة
فقد كتبت فيها رسالة مستقلة واما الاخيرة فتحيرت عند شرحي
عليه حتى شرح الله صدري ببعض ما قصد اليه وهو انه عليه السلام
من حيث كونه نبيا من الانبياء وهم كلهم معصومون عن الكفر
في الابتداء والانتهاء نعتقد انه صلى الله عليه وسلم مات على الايمان
واما غيره من العلماء والاولياء والاصفياء فلا يجزم بموتهم على
الايمان وان ظهر منهم خوارق العادات وكمال الحالات وجمال انواع
الطاعات فان مبنى امره على الايمان وهو مستور عن افراد الانسان
ولهذا كانت العشرة المبشرة وامثالهم خائفين من انقلاب احوالهم
وسوء اعمالهم في مآلهم ثم اعلم ان للسلف في الشهادة بالجنة
ثلاثة اقوال مرضية احدها ان لا يشهد لاحد الا للانبياء وهذا
ينقل عن محمد بن الحنفية واختاره ائمتنا الحنفية لانه القضية
القضية وثانيها ان يشهد لكل مؤمن جاء نص في حقه وهذا
قول كثير من العلماء لكنه حكم ظني في اصله وثالثها ان يشهد ايضا لمن
يشهد له المؤمنون كما في الصحيحين انه عليه السلام مر بجنازة فاثنوا
عليها بخير فقال النبي عليه السلام وجبت ومر باخرى فاثنوا عليها
بشر فقال وجبت فقال عمر رضي الله عنه يا رسول الله ما وجبت فقال
عليه السلام هذا اثنيتم عليه خيرا وجبت له الجنة وهذا اثنيتم

شرا وجبت له النار انتم شهداء الله في الارض وهذا مبني على انا نحكم بالظواهر وان الله يعلم ما في السرائر وفيه تنبيه على ان هذه الامة لا تجتمع على الضلالة فليس لاحد ان يشهد لاحد من ارباب هذه الملة بعدم دخول النار او وصول الجنة وانما يجوز له ان يشهد بالثناء عليه ان رأى فيه خيرا بموجب حسن الظن ورعاية او بسبب ظهور العلم والعمل والصلاح والديانة وكذا له ان يشهد بالشر لاحد اذا رأى فيه ما يدل على نفاقه او شاهد فيه بعض الكبائر من شقاقه نحو اكل مال الحرام واخذ مال الوقف من غير مراعاة ما يجب عليه من حق القيام ومن قبيل هذه الدعوى التي ليس تحتها المعنى ما ذكره بعض الجهلة ان شخصا من ارباب الكشف كان يبكي لما ظهر له ان احدا من اهله في العذاب وانه اجتمع مع ابن عربي في هذا الباب فتشطح له انه لم يرني ولم يكن في بغداد وامثال ذلك مما هو ظاهر الفساد فان قلت لعل القائل رأى في المنام جمال النبي عليه السلام واشار اليه بهذا المقام قلت هذا لا يجوز لمخالفته قواعد الايمان واحكام الاسلام لا يقال ورد ان من رآني في المنام فقد رآني فان الشيطان لا يتمثل بي فان في تحقيقه كلاما كثيرا ذكرناه في شرح الشمائل ما ظفرنا بنقله عن ارباب الفضائل ويحمل الكلام في مرام هذا المقام ما ذكره الامام حجة الاسلام انه ليس المراد بقوله فقد رآني رؤية الجسم بل رؤية المثال الذي صار آلة يتأدى بها المعنى الذي هو في نفس الامر والآلة اما حقيقية واما خيالية والنفس غير المثال المتخيل فالشكل المرأى ليس روحه عليه السلام ولا شخصه بل مثاله على التحقيق والله ولي التوفيق وحاصله انه لا اعتماد على رؤية المنام في غير حق الانبياء عليهم السلام مع ان الرؤيا قد تحتاج الى التعبير بما يناسب الرائي او غيره في ذلك المقام فلو فرض ان احدا رأى النبي عليه وامره بفعل شيء او تركه على خلاف قواعد الاسلام فليس له القيام بذلك الامر باجماع العلماء الاعلام ومن هنا قال صاحب المواقف ما الرؤيا

وقوله صلى الله عليه وسلم من رآني في المنام فقد رآني فان الشيطان لا يتمثل بي وليس بعد الحق تعالى اعظم من محمد صلى الله عليه وسلم فوجب علينا الاعتناء بالكلام على رؤيته في المنام اذا علمت ذلك فاقول وبالله التوفيق انما كان الشيطان لا يتمثل به صلى الله عليه وسلم لما رأوا انه صلى الله عليه وسلم لما ولد جاءه الشيطان وجنوده حتى دخلوا عليه فوجدوا نورا يسطع منه الى السما له شعاع كلما دنا منه شيطان احترق فمن ذلك اليوم والشياطين كلهم يفرون ويعزلون من صورته صلى الله عليه وسلم ولاجل هذا الفزع اسلم قرانه كما جاء في الحديث فهذا هو السبب في كون الشيطان لا يتمثل به كتاب اليواقيت للشعراني

وكان الغزالي رحمه الله يقول من رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم لم ير حقيقة شخصه المودع في روضة المدينة وانما رأى مثاله لا شخصه وبلغنا عن الغزالي ايضا انه كان يقول ما يراه النائم من المثال انما هو مثال روحه صلى الله عليه وسلم المقدسة عن الصورة والشكل وشبه رؤية الله في المنام بذلك فلا ادري ما اراد به رحمه الله انتهى كتاب اليواقيت للشعراني

تخيال

تخيال باطل اي ليس تحته طائل عند المتكلمين واما عند المعتزلة فلفقد شرائط الادراك واما عند الاصحاب اذ لم يشترطوا شيئا من ذلك فلانه خلاف العادة يعني فلا يبتنى عليه ما يتعلق بامر العبادة ولا بالحكم على احد بالشقاوة والسعادة رزقنا الله تعالى الحسنى والزيادة ومما يؤيد ما ذكرنا في هذا المقام ان المشايخ الكرام والعلماء الاعلام كانوا اخوف لله تعالى من سائر الانام كما يشير اليه قوله تعالى انما يخشى الله من عباده العلماء ويدل عليه قوله عليه السلام انا اخشاكم بالله ومن هنا ذكر عند الحسن البصري وهو سيد التابعين ان آخر من يخرج من النار رجل يقال له هناد بعد ما عذب الف عام ينادي يا حنان يا منان فبكى الحسن وقال يا ليتني كنت هنادا فتعجبوا منه فقال ويحكم اليس يخرج يوما في الجملة ولا يخلد فيه قال حجة الاسلام ولقد بلغنا عن يوسف بن اسباط انه قال دخلت على سفيان الثوري فبكى ليلة اجمع فقلت بكاؤك هذا على الذنوب قال فحمل تبنا من الارض وقال الذنوب اهون على الله من هذا وانما اخشى ان يسلبني الله الاسلام انتهى وقد روي ان سلطان العارفين ابو يزيد البسطامي قدس الله سره السامي اخذ مرآة ونظر فيها فقال ظهر الشيب ولم يذهب العيب وما ادري ما في الغيب ايماء الى قوله تعالى وما تدري نفس ماذا تكسب غدا واشارة الى قوله عليه الصلوة والسلام انما الاعمال بالخواتيم وامتحنه احد من الفقراء فقال له لحيتك افضل ام ذنب الكلب فبكى وقال ان مت على الاسلام فلحيتي خير والا فذنب الكلب وكانه تامل قوله تعالى واتل عليهم نبأ الذي آتيناه اياتنا فانسلخ فاتبعه الشيطان فكان من الغاوين ولو شئنا لرفعناه بها ولكنه اخلد الى الارض واتبع هواه فمثله كمثل الكلب ان تحمل عليه يلهث او تتركه يلهث ونظر في قصة اصحاب الكهف وكلبهم باسط ذراعيه بالوصيد فقد ورد ان بلعام ما يتصور بصورة

بصورة ذلك الكلب فيدخل النار والكلب يتصور بصورة بلعام
فيدخل الجنة وقد كان بلعام بن باعورا بحيث اذا نظر يرى العرش
وكان في مجلسه اثنى عشر الف محبرة للمتعلمين الذين يكتبون عنه العلم
ولم يكن له الا زلة واحدة مال الى الدنيا واهلها وهلة وترك
لولي من اوليائه حرمة فسلبت عنه المعرفة واستحق العقوبة المعجلة
والمؤجلة وقد حكى ان تلميذ الفضيل بن عياض حضرته الوفاة
فدخل عليه الفضيل وجلس عند راسه وقرأ سورة يس فقال
يا استاد لا تقراء هذه فسكت ثم لقنه فقال قل لا اله الا الله
فقال لا اقولها لاني برئ منها ومات على ذلك فدخل الفضيل منزله
وجعل يبكي اربعين يوما لم يخرج من البيت ثم رآه في المنام وهو
يسحب به الى جهنم فقال لاي شئ نزع الله عنك المعرفة وكنت اعلم
تلاميذي قال بثلاثة اشياء اولها النميمة والثاني الحسد والثالث
كان بي علة فجئت الى طبيب فسألته عنها وقال تشرب في كل سنة
قدحا من خمر فان لم تفعل تبقي بك العلة فكنت اشربها نعوذ بالله
من سخطه الذي لا طاقة لنا به وكان سفيان الثوري ما امن
احد على دينه الا سلب وقال بعضهم اذا سمعت بحال الكفار
وخلودهم في النار فلا تامن على نفسك في تلك الحالة فان الامر
على الخطر ولا تدرى ماذا يكون من العاقبة وما الذي سبق لك
في السابقة ولا تغتر بصفا الاوقات فان تحتها غوامض الافات
وقال بعضهم يا معشر المغترين بالعصم ان تحتها انواع النقم زين الله
تعالى ابليس بدقايق نعمته وهو عنده في حقايق لعنته وزين بلعام
ابن باعورا بانوار ولايته وهو عنده في اطوار عداوته وكان ابراهيم
ابن ادهم يقول كيف تامن وابراهيم الخليل يقول واجنبني وبني
ان نعبد الاصنام ويوسف الصديق يقول توفني مسلما والحقني
بالصالحين والحاصل ان الامر مبهم والخطر معظم فلا يدرى احد

بغير الانبيا

غير الانبياء عليهم السلام انه من اى الفريقين في قوله تعالى فريق في الجنة
وفريق في السعير وفي قوله تعالى هو الذى خلقكم فمنكم كافر ومنكم مؤمن
وفي قوله عز وجل يوم تبيض وجوه وتسود وجوه فاما الذين
اسودت وجوههم اكفرتم بعد ايمانكم فذوقوا العذاب بما كنتم تكفرون
واما الذين ابيضت وجوههم ففي رحمة الله هم فيها خالدون
ومن هنا قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه لما كان بين خوف العقاب
ورجاء الثواب لو قيل يوم القيمة لن يدخل الجنة الا احد رجوت
ان اكون انا وان قيل لي لن يدخل النار الا احد اخاف ان اكون انا
وتحقيق هذا المقام يستدعي الاطناب في الكلام فلنعرض عن هذا
المرام فان قلت الاوليا يسلم لهم في احوالهم ولا يعترض عليهم في اقوالهم
قلت لا نسلم ذلك فقد اعترض شيخ الاسلام وقطب الانام نديم
البادى مولانا عبد الله الانصاري على ما حكى عن ابي يزيد البسطامي
انه قال ذهبت من الفرش وضربت خيمة مقابلة العرش فقال
لعله كذب عليه فان هذا الكلام في الشريعة كفر وفي الحقيقة بعد
وهجر ولقد ذكر القاضي عياض في كتاب الشفا ان فقها بغداد ايام
المقتدر اجمعوا على قتل الحلاج وصلبه لدعواه الالهية والقول
بالحلول وقوله انا الحق مع تمسكه في الظاهر بالشريعة ولم يقبلوا
توبته وقد اعترض الشيخ علاء الدولة السمناني على ابن عربي
في قوله اوائل الفتوحات سبحان من اوجد الاشياء وهو عينها
وكفره بهذه المقالة وامثالها وقد اوضحت هذه المسئلة في رسالة
مستقلة وقد صرح ابن المقرى في الارشاد ان من شك في ان
طائفة ابن عربي شر من اليهود والنصارى فقد كفر وقد صدق
في ذلك لانهم سبب الضلالة وباعث الجهالة فيما بين المسلمين
لا سيما وقد اشتهروا بانهم من المتصوفين والعامة لم يفرقوا بين
توحيد الملحد وتوحيد الموحد فعليك بما قاله الجنيد سيد الطائفة

وقد ذكر الشيخ محيي الدين في الباب
الثالث والستين واربعمائة
ان الحلاج كان يدخل بيتا عنده
اسمه بيت العظمة اذا دخله ملأه
كله بذاته في عين الناظرين حتى ان
بعض الناس نسبه الى علم السيميا
لجهله باحوال الفقراء في تطوراتهم
ولما دخلوا عليه ليأخذوه للصلب
كان في ذلك البيت فما قدر احد
يخرجه من ذلك البيت لان الباب
يضيق عليه فجاء جنيد وقال سلم
لله تعالى واخرج لما قضاه وقدره
فرجع الى حالته المعهودة وخرج
فصلبوه بمواقيت والجواهر الشعرانية

وشيخ الطريقة ان طريقنا هذا مقيد بالكتاب والسنة فمن
لم يحفظ القران ولم يكتب الحديث ولم يتفقه فلا يقتدى به
وقد روى عن الامام مالك نظير ذلك حيث قال من تصوف
ولم يتفقه فقد تزندق ومن تفقه ولم يتصوف فقد تفسق
ومن جمع بينهما فقد تحقق رزقنا الله تعالى حسن العقيدة والنية
الصحيحة الوثيقة وتوفيق العلم النافع والعمل الصالح المقرونين
بالاخلاص الرافع وحسن الخاتمة فى اخر النفس الواقع بان قرن
بين العلم اليقين والعين اليقين واقر اعيننا بكشف مقام
حق اليقين وسلام على المرسلين والحمد لله
رب العالمين وصلى الله على سيدنا محمد
وآله وصحبه وسلم
اجمعين
تمت

هذه رسالة الجوائز فى صلوة الجنائز لعلى القارى رحمه الباري

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذى جعل الارض كلها مسجدا وطهورا والصلوة والسلام
على من اعطى بالحرمين المحترمين مشهدا وظهورا وعلى اله واصحابه
واحبابه التابعين له خيرا وسرورا وبعد فقد سئلت عن اجازة
صلوة الجنازة فى المسجد الحرام من غير كراهة لتخصيص هذا المقام
فقلت نعم يجوز ولا يكره بل الاولى ان يصلى فيه لعدم وجود ماينافيه
وفى الادلة ما يعضده ويقويه وذلك ان الله سبحانه وتعالى جعله
اول بيت متعبدا للناس مقصدا لما يا تم على وجه الاستيناس
وامر ابراهيم الخليل واسمعيل الجليل بان يطهرا بيته الشريف الذى
عظمه باضافة التشريف للطائفين والعاكفين والركع السجود وفى آية
والقائمين والركع السجود وفى الجمع بين هذه العبادات اشعار بانه

وضع لجميع مراتب الشهود ومما يدل عليه انه من ابتداء زمنه عليه السلام
والى ما نحن فيه من الايام جميع الناس من الصحابة الكرام والتابعين
العظام وسائر العلماء الاعلام صلوا على الجنائز فى هذا المقام ولم ينقل
انه كان هنالك مسجدا موضوعا لجنازة الانام وقد ثبت عن ابن
مسعود رضى الله عنه مرفوعا وموقوفا ان ماراه المسلمون حسنا
فهو عند الله حسن ومما يقويه ما اخرجه ابن عساكر عن ابن عباس
رضى الله عنهما قال كان لآدم عليه السلام بنون ود وسواع ويغوث
ويعوق ونسر وكان اكبرهم يغوث فقال له آدم يا بنى انطلق
فان لقيت احدا من الملائكة فمر يجيئنى بطعام من الجنة وشراب
من شرابها فانطلق فلقى جبريل عليه السلام بالكعبة فسأله ذلك
قال ارجع فان اباك يموت فرجعا فوجداه يجود بنفسه فوليه
جبريل فجاءه بكفن وحنوط وسدر ثم قال يا بنى آدم اترون
ما اصنع بابيكم فاصنعوه بموتاكم فغسلوه وكفنوه وحنطوه
ثم حملوه الى الكعبة فصلى عليه جبريل عليه السلام فعرف فضل على الملائكة
فكبر عليه اربعا ووضعوه مما يلى القبلة عند القبور ودفنوه فى
مسجد الخيف كذا فى الدر المنثور فى التفسير المأثور لشيخ مشايخنا
جلال الدين السيوطى قدس الله روحه وقوله حملوه الى الكعبة يحتمل
ان يكون الى داخلها او خارجها لكن قوله ووضعوه مما يلى القبلة
عند القبور يدل على انه صلى عليه فى خارجها وكانه اراد بالقبور
القبور الحادثة من الانبياء بعد آدم فى اواخر الحطيم بين الحجر الاسود
والمقام وزمزم فيتحصل انه صلى عليه عند باب الكعبة قدام القبور
كما عليه اهل الحرم المحترم والله سبحانه اعلم ثم لما كان هذا المسجد المعظم
والمشهد المكرم قبلة لجميع العالم ناسب ان يكون وضعه لجميع
عبادات اولاد آدم من صلوة الجماعة والجمعة والعيدين والخسوف
والكسوف والاستسقاء وصلوة الجنازة وغيرها من العبادات

كما يشير اليه قوله تعالى انما يعمر مساجد الله بصيغة الجمع المراد به
المسجد الحرام الذى جعله للناس سواء فى سائر الاحكام وهو لا ينافى
ما قيل فى نكتة الجمع من كونه قبلة المساجد وان كل جهة من جهاته
مسجد بل كل جزء من اجزائه مشهد او لانه اكبر المساجد وضعا وشرعا
فجمع تعظيما وشرفا واما مسجد المدينة السكينة فلا شك انه موضوع
فى اصله للجمعة والجماعة لا غير بدليل انه عليه السلام كان يصلى العيد فى
مصلاه ويصلى على الجنازة فى محله الموضوع لها الا ما وقع نادرا كما
سيأتى وهو اما لعذر او لبيان الجواز فدل على ان صلوة الجنازة فى غير
مسجد المدينة ونحوها افضل وهذا عند ائمتنا الحنفية خلافا للعلماء
الشافعية حيث عكسوا القضية ولا نقول ان اتساع المسجد سبب
للجواز لئلا يرد علينا نحو مسجد الاقصى مع انا رايناه كذلك يصلى جميع
الصلوات فيه من العيدين والجنازة وغيرهما والمسجدان الشريفان
من بناء الله تعالى كما فى الصحيح فلا معنى لقول متفقه من ابن لنا ان
مسجد الحرام بنى لجميع الصلوات فان الاصل فيه الاطلاق حتى يثبت
دليل الخصوص نعم كبر المسجدين حادث بعده عليه السلام فلا يصح
ان يكون علة فى هذا المقام والتحقيق فى مسجد المدينة ايضا انه بنى
لجميع الصلوات ولهذا ثبت صلوة الجنازة فيه احيانا وكذا صلى
عمر رضى الله عنه العيد فيه بعذر المطر ولولا انه ثبت خروجه عليه
السلام فى اكثر الاوقات للجنازة والعيدين لقلنا ان اداءهما
فى المسجد الشريف افضل والحاصل انه ليس الاعتبار بالسعة كما قاله
بعض الشافعية فان المسجد اذا كان يسع لاهل الجمعة مع كونها فرضا
واهلها اكثر فكذا يسع للجنازة بالاولى فلا بد للخروج منه سوى
هذه العلة علة اخرى وقد اغرب متفقه لتعلقه باطلاقات عبارات
الاصحاب لان هذا شان اهل التقليد لا التحقيق والتاييد ومما
يؤيد مذهبنا ما فى صحيح مسلم انه لما توفى سعد بن ابى وقاص

رضى الله

رضى الله عنه قالت عائشة رضى الله عنها ادخلوا به المسجد حتى
اصلى عليه فانكر ذلك عليها فقالت والله لقد صلى النبى صلى الله عليه
وسلم على ابن بيضاء فى المسجد سهيل واخيه وحيث انكر الصحابة و
التابعون عليها ولم تذكر عذرا الا فى فعلها ولا فى فعله عليه السلام دل
على الجواز ويحمل انكار بعضهم عليها لترك الافضل فتدبر وتامل
ومما يدل على الجواز من غير الكراهة ما اخرجه البيهقى بسنده عن
عائشة رضى الله عنها قالت ما ترك ابو بكر دينارا ولا درهما ودفن
ليلة الثلثاء وصلى عليه فى المسجد وما فى موطأ مالك عن نافع عن ابن
عمر رضى الله عنه قال صلى على عمر رضى الله عنه فى المسجد ومما اسند عبد
الرزاق ابن الثورى ومعمر عن هشام بن عروة قال راى ابى رجالا يخرجون
من المسجد ليصلوا على جنازة فقال ما يصنع هؤلاء والله ما صلى
على ابى الا فى المسجد فهذا كله يدل على الجواز فيه وهو ما ينافى ان
خارجه افضل وفى الثواب اكمل واما ما روى احمد وابو داود وابن
ماجه والطحاوى عن ابى هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم من صلى على ميت فى المسجد فلا اجر له فقد تكلم فى اسناده
مع انه مضطرب المتن اذ فى رواية فلا شئ له وروى فلا شئ عليه
بل قال ابن عبد البر رواية فلا اجر له خطأ فاحش والصحيح فلا شئ له
وفى الغاية للسروجى ان لفظ لا اجر له لم يقع فى كتب الحديث وقال ابن
العربى فى مشكلات الهداية الصحيح من الرواية فلا شئ له اقول وعلى
تقدير صحة الحديث فيحمل على انه لا اجر له كاملا حيث ترك ما كان
فاضلا مع ان سلب الاجر لا يستلزم ثبوت استحقاق الوزر لجواز
الاباحة المستفادة من قوله فلا شئ له من الفضيلة لديه فالقول
بالكراهة التحريمية لا وجه له وغاية الامر انه يفيد الكراهة التنزيهية
اذ ليس هو نهيا غير مصروف ولا قرن الفعل بوعيد ظنى كما حققه
الامام ابن الهمام ويؤيده انه ورد صيام يوم السبت لا لك

ولا عليك مع انه لم يقل احد بكراهته وحرمته بل هو محمول على خلاف
الافضل فتامل فقول الخلاصة مكروه سواء كانت الميت والقوم في
المسجد او كان الميت خارج المسجد والامام والقوم في المسجد او كان
الامام مع بعض القوم خارج المسجد والقوم الباقون في المسجد او الميت
في المسجد والامام والقوم في خارج المسجد محمول على الكراهة التنزيهية
ثم قوله هذا في فتاوى الصغرى قال هو المختار خلافا لما اورده النسفي
يشير الى ان هذا اختيار بعضهم على خلاف ما اختاره النسفي ومن
تبعه حيث لا يقولون بالكراهة مطلقا ويجوزونه بالاباحة
كما هو رواية عن ابي يوسف واما قول ابن الهمام تبعا لبعض الاعلام
وهذا الاطلاق في الكراهة بناء على ان المسجد انما بني للصلوة المكتوبة
وتوابعها من النوافل والذكر وتدريس العلم ونحوهما من الكلام فخارج
عن تحقيق المرام لانه اذا جوز فيه النوافل فبالاولى تجويز فرض الكفاية
واذا جوز الذكر والتدريس اللذان لا يدخلان في مفهوم الصلوة
فبالاولى تجويز ما يطلق عليه اسم الصلوة في الجملة كظاهر قوله تعالى
وصل عليهم ان صلاتك سكن لهم وكقوله تعالى عز وعلا ولا تصل
على احد منهم مات ابدا ثم الحصر في انما بني للصلوة المكتوبة آه غير
مستفاد من الشرع بل هو ماخوذ من علماء الفرع وانما الوارد
ما رواه مسلم ان رجلا نشد في المسجد فقال من دعا الى الجمل
الاحمر فقال عليه السلام لا وجدت انما بنيت المساجد لما بنيت له اي
من الصلوة والذكر والقراءة والدعاء وامثالها وفي رواية قال
المساجد لم تبن لهذا اي ونحوه فالعلة انما صدرت من صاحب
الشريعة ليعلم الامة جهة المنع من طريق السنة المنيعة ثم قيل
ويدخل في هذا كل امر لم تبن المسجد له من البيع والشراء ونحو ذلك
ككلام الدنيا وامثالها من الخياطة والكتابة بالاجرة وتعليم الاولاد
ونحوها مما يشغل المصلي ويشوش عليه حتى قال بعض علمائنا

رفع

رفع الصوت ولو بالذكر حرام في المسجد وكان بعض السلف لا يرى
ان يتصدق على السائل المتعرض في المسجد بل قال بعضهم انه يحرم
اعطاء السائل المتعرض برفع الصوت او الحاح ومبالغة او لمجاوزة
صف او خطوة على رقبة ادمي حال الخطبة بل قال خلف بن ايوب لو كنت
قاضيا لم اقبل شهادة من تصدق عليه وقال اسمعيل المسملي هذا
فلس واحد يحتاج الى سبعين فلسا للكفارة وما ابعد من ادرج
صلوة الجنازة في ذيل هذه الاشيا من الكراهة او الحرمة ولم يجعلها
في الامور المباحة المجازة ثم من جملة المنكرات قعودهم ملتصقين
بجدار الكعبة ومتصفين على طائفة الطائفين ومشوشين على
جماعة الذاكرين والداعين ويشاركهم في اثمهم من يحسن اليهم
ومن لا يخرجهم من اولي الامر منهم كمشايخ الحرم والمشدين وغيرهم
ممن يقدر عليهم واما قول ابن الهمام وقد يقال ان الصلوة بعينها
سبب موضوع للثواب فسلب الثواب مع فعله لا يكون الا باعتبار
ما يقترن بها من اثم يقاوم ذلك الثواب ففيه نظر لا يخفى كما به
قوله انتهى ولعل وجه النظر ان الثواب يجتمع مع اداء الصلوة
على وجه التحريم المحض كما اذا غصب الارض فبالاولى ان يجتمع مع
الكراهة التنزيهية او التحريمية خلافا للشافعية القائلة بان
بان الثواب لا يجتمع مع الكراهة حتى قالوا من قطع الصف فليس
له ثواب الجماعة وقال بعض فقهائنا بعدم الكراهة اذا كان الميت
خارج المسجد بناء على ان الكراهة لاحتمال التلويث وهذا اوضح جدا
ولعل هذا وجه اختياره عليه السلام في غالب الايام اداء صلوة الجنازة
خارج المسجد وهو يشير الى انها في المسجد كراهة تنزيه لان احتمال
التلويث لم يبلغ الحد كراهة التحريم اذ الاحتمال واقع في اصحاب
الاعذار وغيرهم حتى اهل النعال ولم يقل احد ان دخولهم في المسجد
مكروه او حرام لاحتمال التلويث بما هم فيه من كعدة فالاستدلال

بالاحتمال على كراهة التحريم مستبعد من اهل الكمال مع ان لنا مدة
مديدة في المسجد الحرام ولم نر قط انه تلوث بالجنازة ثم العجب من
المحقق انه عبر عن هذا التأويل بقوله وقيل ثم قال وما قيل لو كان
عند ابي هريرة رضي الله عنه وهو راوي الحديث علم هذا الخبر لرواه ولم يسكت
يعني عند كلام عائشة رضي الله عنها مدفوع بان غاية ما في سكوته
مع علمه كونه سوغ هو وغيره الاجتهاد والانكار الذي يجب عدم
السكوت معه هو المنكر المعاصي من قام به لا الفصول المجتهد فيها
وهم رضي الله عنهم لم يكونوا اهل لجاج خصوصا مع من هو اهل الاجتهاد
انتهى ولا يخفى انه اذا وقع الخلاف بين المجتهدين في الجواز والانكار
يجب على من عنده علم من الاخبار ليظهر به ترجيح الايراد والا فيكون
داخلا في ذم كتم العلم مع القدرة والاختيار والاظهر ان خروجه عليه
السلام لصلوة الجنازة كان للاشاعة وكثرة الجماعة فخروجه عليه السلام
كان بمنزلة الاذان في صلوة الايام ففي الصحيحين عن ابي هريرة رضي الله
عنه انه عليه السلام نعى النجاشي الذي مات فيه وخرج بهم الى المصلى
فصف بهم وكبر اربع تكبيرات فهذا يرد ما عللوه من التلويث وكان
موضع الجنائز قرب المسجد على ما في البخاري وحكى ابن بطال عن ابن
حبيب ان مصلى الجنائز بالمدينة كان لاصقا بالمسجد النبوي من
ناحية المشرق فيستفاد منه انما وقع من الصلوة على بعض
الجنائز في المسجد كان لامر عارض ولبيان الجواز وهو الاظهر لا ان
ما ذكره بعضهم من مطر واعتكاف فليس في محله لان صلوة الجنائز
فرض كفاية فلا يرتكب الكراهة لاجلها مع سقوطها عنه بغيره وحديث
عائشة ما صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على سهيل بن بيضا الا
في المسجد اخرجه مسلم فانكار من انكر عليها من عدم الاطلاع على ما
كان لديها واما قول بعض فقهائنا اجمعت الصحابة على انكارهم
عليها فلا يعرف له اصل وكذا قول بعضهم انه منسوخ اجمع الصحابة

على الانكار

على الانكار فانه على تقدير انكار الجميع لا يثبت به النسخ مع اتفاق
الصحابة على جنازة الشيخين في المسجد واما كلام الامام محمد بن الحسن
في الموطأ لا يصلى على جنازة في المسجد وكذلك بلغنا عن ابي هريرة
رضي الله عنه وموضع الجنازة بالمدينة خارج من المسجد وهو الموضع الذي
كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي على الجنازة فيه فانما يفيد كون الصلوة
في مسجد الجنازة اولى لكونه عليه السلام اكثر اوقاته لم يصل في المسجد
واذا ثبت فعله وكذا فعل اصحابه بعده دل على جواز وقوعه بلا كراهة
وهذا هو التحقيق والله ولي التوفيق وقد اغرب الاتقاني في قوله
وما روي في الصلوة على الشيخين لا حجة فيه للخصم لاحتمال ان يكون
المسجد بني لصلوة الجنازة او كان لعذر والقرابة تتعلق بالاحتمال
الاول فتامل واغرب من هذا قول البلخي في السبب الموجب للمنع انه
لاجل الحدث لا لاجل نجاسة ثبتت بالموت وقال الجرجاني وغيره
من العراقيين موجبه نجاسة الموت لا الحدث قال وهو اقرب الى
القياس انتهى وصلوته عليه السلام وصلوة عائشة والصحابة الكرام
على الشيخين ترده كما لا يخفى واغرب منه قول ابي شجاع اذا وضع الميت
خارج المسجد وقام الامام خارجا منه ومعه صف وسائر الناس
في المسجد فصلوا عليه الصحيح انه لا يكره لان فيه خلافا اجماع الامة
انتهى فكانه لم يعد غير الحنفية من الامة مع ان الخلاف ثابت بينهم ايضا
كما لا يخفى بل قال الاتقاني في غاية البيان نافلا عن تتمة الفتاوى
اذا كانت الجنازة والامام في المسجد فالصلوة مكروهة بالاتفاق
وان كانت الجنازة وحدها خارج المسجد فقد اختلف المشايخ فيه
يعني بناء على اختلاف العلتين المشهورين ومنشأ هذا الاختلاف
كون في في الحديث ظرفا للصلوة او للميت كما بينه الحدادي شارح
القدوري في السراج الوهاج ولا يخفى ان مثل هذا من تعلقات
ليس لها الرواج والمنتاج ثم التحقيق ما كلام ابن الهمام فيه الحان

قال واعلم ان الخلاف يعني بين الحنفية والشافعية ان كان في ان
السنة هو ادخاله في المسجد اولا فلا شك في بطلان قولهم ودليلهم
لايوجبه لانه قد توفي خلق من المسلمين بالمدينة فلو كان المسنون
الافضل ادخالهم ادخلهم ولو كان كذلك لنقل المتوجه من تخلف عنه
من الصحابة الى نقل اوضاع الدين في الامور خصوصا الامور التي الى
ملابستها البتة ومما يقطع بعدم مسنونية انكارهم وتخصيصها
في الرواية بابن بيضا اذ لو كان سنة في كل ميت ذلك كان هذا مستقرا
عندهم لم يكونوا ينكرونه لانهم كانوا حينئذ يتوارثونه ولقالوا لما كان
عليه السلام يصلي على الجنائز في المسجد وان كان اي الخلاف بين المذهبين
في الاباحة وعدمها فعندهم مباح وعندنا مكروه فعلى تقدير كراهة
التحريم يكون الحق عدمها كما ذكرنا وعلى كراهة التنزيه كما اخترناه فقد
لايلزم الخلاف لان مرجع التنزيهية على خلاف الاولى فيجوز ان يقولوا
انه مباح في المسجد وخارج المسجد افضل فلا خلاف حينئذ وذلك
قول الخطابي ثبت ان ابابكر وعمر صلي عليهما في المسجد ومعلوم ان عامة
المهاجرين والانصار شهدوا الصلوة عليهما وفي تركهم الانكار دليل
الجواز وان ثبت حديث ابي هريرة فيتناول على نقصان الاجر او يكون
اللام بمعنى على كقوله تعالى وان اسأتم فلها انتهى والمعنى ان رواية
فلا اجر له على تقدير ثبوته محمول على نفي الكمال ورواية فلا شيء له بمعنى
لا شيء عليه كما في رواية او بمعنى لا شيء له من الفضيلة واما قوله تعالى
وان اسأتم فلها فلا يصلح ان يكون شاهدا لما نحن فيه لانها وقعت
بطريق المشاكلة لقوله تعالى ان احسنتم احسنتم لانفسكم وان
اسأتم فلها الآية مع انه يصح في الاية ان يقال اللام فيها للاختصاص
فالاساءة مختصة لها لا تتجاوز عنها الى غيرها كقوله تعالى ولا تزر
وازرة وزر اخرى الآية واما قول ابن الهمام والمروي عن صلوتهم
على ابي بكر وعمر رضي الله عنهما في المسجد ليس صريحا في انهما ادخلا فيه

الجواز ان يوضع خارجه ويصلي عليه من فيه اذا كان عند بابه
موضع لذلك انتهى ولا يخفى بعد هذا الاحتمال من جهة العقل فانه
لو كان ثابتا لاخبر من طريق النقل على ان الصلوة عليهما وهما خارجه
ينا في القول بالكراهة لعلة كون المسجد وضع لغير صلوة الجنازة وقد
روى ابن ابي شيبة وغيره ان امير المؤمنين عمر صلى على ابي بكر في المسجد وان صهيبا
صلى على عمر في المسجد زاد في رواية ووضعت الجنازة في المسجد تجاه المنبر
وهذا يقتضي الاجماع على جواز ذلك ثم قوله ولو سلم فيجوز كونهم
الخطو الى الامر الجائز لكون وقتهم كان بحذاء رسول الله صلى الله عليه
وسلم في مكان محيط به ففيه نظر ظاهر اذ حاصله انه لو كان الصلوة
عليهما في المسجد لعذر وهو مدفوع بانه كان يمكن لهم ان يصلوا عليهما
في مسجد الجنازة ثم ادخلا في المسجد ودفنا معه عليه السلام ففي الجملة
القول بالتحريم باطل سواء قيل العلة تلويث المسجد او عدم بنائه
لهذه الصلوة لثبوت صلوته عليه الصلوة والسلام وصلوة اصحاب
الكرام على الشيخين وادخالهما في المسجد الشريف وامرهما الى الضريح
المنيف وفيما ذكرناه دليل قاطع في ان سنيته وطريقته المستمرة
في مسجد المدينة المعطرة لم يكن ادخال الموتى في المسجد في الحالات
المستقرة بخلاف المسجد الحرام والله سبحانه اعلم بحقيقة المرام وقد
تبين ان من اوصى من الصلحاء الكرام انه لا يصلى عليه في المسجد الحرام
فقد حرم عن فضيلة المقام لعدم معرفته على وجه التمام وكذا
تبين جهل من لا المام له بهذا الكلام حيث لا يصلي على الجنازة في
مسجد المدينة او المسجد الحرام بعد ادخالهما فيهما فان اصل الكراهة
متوجه الى ادخال الجنازة سواء يكون بعلة تلويث المسجد او كونه
لم يبن لها على القول به واما بعد تحقق دخولها فلا معنى للامتناع
عن الصلوة عليها مع انه عليه السلام صلى على ابن بيضاء وعائشة
صلت على سعد بن ابي وقاص وصلى المهاجرون والانصار على الشيخين

رضي الله تعالى عنهم ثم اعلم انه لم ينقل عن ائمتنا الامام الاعظم واصحابه
نص في التحريم ولا في الكراهة في هذه المسئلة وانما المشايخ عللوا بعلل
حسب رأيهم من غير تحقيق سند وتدقيق معتمد ولهذا وقع لهم
الاضطراب في عللهم واحكامهم فرجعنا الى ما ورد في اصل المسئلة
من احكام السنة لقول الامام احمد حنبلي خذوا علمكم من حيث اخذه
الائمة ولا تقفوا بالتقليد فان ذلك عمى في البصيرة والحاصل
ان ما يقول ائمتنا المتقدمين فعلى الراس والعين فنقلدهم لكونهم
اعلم منا بيقين واما المشايخ فهم رجال ونحن رجال على انه صح
عن ابي حنيفة لا يحل لاحد ان يقول بقولنا ما لم يعلم من اين قلنا
فرضي الله تعالى عنه حيث نبهنا على ان الواجب على الامة كافة من الائمة
والعامة متابعة الكتاب والسنة فمن جاوزهما فقد وقع في الكفر
والبدعة **فصل فيما يتعلق بهذا المقام من تحقيق بعض الاحكام منها**
قول بعض مشايخ ما وراء النهر منهم القاضي ابو المعالي مفتي اهل بلخ
ان من راى جنازة صار صلاتها فرض عين عليه ونقل عن بعض
الفتاوى لكن مشايخنا في زمانه فتشوا عنها التحقيق كلامه وتصديق
شانه فلم يروه منقولا ولم يظهروا له وجها معقولا الا ان يخطر ببالي
انه على تقدير صحة روايته لا يبعد ان يتكلف في تحقيق درايته بان يقال
لا شك ولا ريب ان صلوة الجنازة فرض كفاية بالاجماع كما هو مقرر
بادلته في محله من غير النزاع فيجب حمله على ان المراد به ان من راى الجنازة
او الميت تعين عليه فرض صلاته وكذا تجهيزه وتكفينه ودفنه اذا كان
هو واياه في صحراء او قرية فرضا وكذا اذا كان جماعة من اهل بلد
اطلعوا على ميت وباقي اهل بلد لم يعرفوه فان لم يصل عليه احد فيكون
الجماعة المطلعين هم المتعينين بالاثم حيث تركوا الصلوة عليه مع العلم
بخلاف ساير اهل البلد والا فلو قلنا بعموم الاثم على جميعهم يلزم منه
حرج عظيم وقد قال تعالى ليس عليكم في الدين من حرج **ومنها** ينبغي

ان يقراء

ان يقراء المصلي على الجنازة سورة الفاتحة للخروج عن الخلاف فانه
مستحب بالاجماع لا سيما اذا كان اماما فانه حينئذ يكون باعث
النزاع في صحة اقتداء الشافعي ومن له من الاتباع ففي قاضيخان ويدعوا
في صلوة الجنازة بالادعية المعروفة ولا يقراء فاتحة الكتاب وان قرأها
بنية الثنا فلا بأس به وان قرأها بنية القراءة كره ذلك انتهى وهو محمول
على الكراهة التنزيهية التي هي خلاف الاولى كما لا يخفى والا فلم يرد نهي
مقصود عن القراءة فيها نعم لم يثبت القراءة عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم فيها اذ كلما لم يثبت فعله عليه السلام لم يلزم منه ان يكون
حراما او مكروها بل يتوقف حكمها على نهي قطعي او ظني وبهذا تبين ان
القراءة في الطواف لا تكره نعم الافضل ما ورد في السنة من الادعية
الثابتة وهذا ايضا في الاطوفة الواجبة والا فامر النوافل مبني على
التوسعة بل اقول انه عليه السلام لم يقراء في الطواف لئلا يتوهم كونه
فرضا او واجبا او سنة مؤكدة ليحترس من حصوله للعوام فكان
تركه هذا رحمة للانام مع انه قد قراء بين الركن اليماني والمقام آية
ربنا آتنا تنبيها على ما قلنا وما ابعد من حمله على قصد الدعاء دون
القراءة ومن اين له معرفة هذه النية على ان الجمع بينهما هو الاولى فانه
نور على نور في المقام الاعلى هذا وما في موطأ مالك عن نافع ان ابن
عمر رضي الله عنه كان لا يقرؤها في الصلوة على الجنازة وروي عن ابن
مسعود رضي الله عنه انه عليه السلام لم يوقت شيئا من القرآن في صلوة
الجنازة وبه قال مالك لكن روى الحاكم في مستدركه عن ابن عباس
رضي الله عنهما انه اذا صلى على الميت كبر وقراء الفاتحة ويبعد حمله
على قصد الثناء مع ان عموم قوله صلى الله عليه وسلم لا صلوة الا
بفاتحة الكتاب شاملة لها ايضا والله اعلم بالصواب ومن الغريب
ما ذكره قاضيخان عن شمس الائمة الحلواني ان من اصحابنا من قال قراءة
الفاتحة في الشفع الثاني من ذوات الاربع على وجه الدعاء او الثناء

لا على وجه القراءة انتهى ووجه غرابته لا يخفى اذ ثبت انه عليه السلام
كان يقرأ الفاتحة فى الشفع الثانى ولا يصح حمله على قصد الثنا والدعا
من غير موجب فتحرر ان الاحوط قراءة الفاتحة لان فى تركها بطلان
الصلوة عند الشافعية وفى قراءتها كراهة الصلوة عند الحنفية
ففعلها اهون من تركها ومنها ان تكبيرات الجنازة اركان عندنا فاذا
سلم الامام يجب على المسبوق ان يأتى بما عليه ثم يسلم وانما ذكرت ذلك
لان كثيرا من السفهاء بل من الفقهاء رأيتهم يكونون مسبوقين واذا
سلم الامام سلموا معه من غير اتمام ومنها انه اذا ادرك اول التكبير
من صلوة الجنازة ولم يكبر حين كبر الامام كبر هو ولا ينتظر التكبيرة
الثانية لان محلها قائم فان لم يكبر حتى كبر الامام لم يكبر الاولى حتى
يسلم الامام لانه لو كبر للاولى كان قضاء والمقتدى لا يشتغل بقضاء
ما سبق قبل فراغ الامام وان لم يكبر مع الامام حتى كبر الامام اربعا
كبر هو للافتتاح قبل ان يسلم الامام ثم يكبر ثلاثا قبل ان ترفع الجنازة
متتابعا لا دعاء فيها فاذا رفعت الجنازة من الارض قطع التكبير فان
كبر مع الامام التكبيرة الاولى ولم يكبر الثانية والثالثة يكبرهما مع
الامام فانه حينئذ لاحق لا مسبوق واذا كبر الامام على جنازة تكبيرة
او تكبيرتين فجاء رجل لا يكبر هذا الرجل حتى يكبر الامام فيكبر معه للافتتاح
ويكون مسبوقا بما كبر الامام قبله بخلاف من كان حاضرا قائما فى الصف
ولم يكبر للافتتاح مع الامام تغافلا او كان فى النية فانه يكبر ولا ينتظر
تكبيرة الامام واذا كبر الامام فى صلوة الجنازة خمسا فعن ابى حنيفة
رحمه الله روايتان والمختار انه لا يتابعه فى التكبيرة الخامسة وينتظر
فاذا سلم الامام سلم معه ومنها ان ما بعد غروب الشمس يبتدأ بالمغرب
ثم يصلون الجنازة ثم بسنة المغرب وجازت الجنازة عند الغروب
والطلوع والاستواء اذا حضرت فى تلك الساعة لكن التأخير افضل
فتامل ومنها انه اذا صلى امام الشافعية على الغائب يجوز للحنفى

ان يقلده ويصلى معه لكن بشرط ان يقرأ فيها الفاتحة فانها ركن
عندهم ويكون ايضا مراعيا له فى فرائض الوضوء ونواقضه ومنها
انه ورد اكرام دفنه ويؤيده قوله تعالى ولقد كرمنا بنى آدم وقوله
عز وعلا ثم اماته فاقبره اى امر بدفنه قال السخاوى ثم لم اقف عليه
مرفوعا وانما اخرجه ابن ابى الدنيا من جهة ابواب السختيانى قال
كان من كرامة الميت على اهله تعجيله الى حفرته ويشهد له حديث
اسرعوا بالجنازة قال وقد عقدنا بابا لاستحباب تعجيل تجهيز الميت
اذا بان موته واورد فيه ما رواه الطبرانى فى مسنده مرفوعا لا ينبغى
لجيفة مسلم ان تحبس بين ظهرانى اهله الحديث وللطبرانى من حديث
ابن عمر مرفوعا اذا مات احدكم فلا تحبسوه واسرعوا به الى قبره وفى
لفظ من مات فى بكرة فلا يقيلن الا فى قبره ومن مات عشية فلا يبيتن
الا فى قبره ثم قال السخاوى واهل مكة فى غفلة من هذا فانهم غالبا
يحبسون ميتهم بعد الظهر او وقت التسبيح فى السحر وقد يكون
مات قبل الوقتين بكثير فيضعونه عند الكعبة حتى يصلى الصبح او
العصر ثم يصلى عليه قال الخطابى ولقد صدق رحمه الله تعالى فى انكار
ذلك وقد كان ينكر ذلك عليهم شيخنا العارف بالله محمد بن عراق
قلت وقد يعتذر لاهل مكة فى تاخيرهم انه من اجل جماعة المسلمين
للصلوة وتشييع الجنازة لا سيما فى الازمنة الحارة والله اعلم
بالمقاصد الحسنة والبدع المستحسنة فالله سبحانه اسئل ان يوفقنى
لمرضاته فى الحيوة ويتوب على عند حلول الممات ويرحمنى وسائر
المؤمنين والمؤمنات الاحياء منهم والاموات
وسلام على المرسلين والحمد لله
رب العالمين
تمت

في ذم الروافض من اهل الضلالة

سلالة الرسالة لعلي القاري

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله وحده والسلام على من لا نبي بعده وعلى من جعل اصحابه وحزبه
وجنده **وبعد** فهذه سلالة الرسالة في ذم الروافض من اهل الضلالة
ناتي فيها بما ثبت عندي من نجمل الدلالة **فاعلم** اولا ان الله سبحانه
وتعالى قال في حق الصحابة رضي الله عنهم ورضوا عنه وقال عليه السلام
من سب اصحابي فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين ومن حفظني
فيهم فانا احفظه يوم القيمة رواه ابن عساكر عن جابر والطبراني
عن ابن عباس رضي الله عنهما والاجماع على من سب احاد الناس منهي عنه
فكيف من رضي الله عنه وقد قال اكابر العلماء يمنع لعن يزيد والحجاج
ونحوهما من الفسقاء بل ورد لا تسبوا الشيطان ونعوذ بالله من شره
وثانيا ان سب الشيخين ليس كفرا بالكتاب والسنة والاجماع والقياس
اما الكتاب فقوله تعالى ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون
ذلك لمن يشاء قال ابن تيمية من اكابر الحنبلية حديث سب اصحابي
ذنب لا يغفر كذب على النبي عليه السلام فقد قال الله تعالى ان الله لا يغفر
ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء **واما السنة** فقد جاء
في حديث كاد ان يكون متواترا سباب المؤمن فسوق وقتاله كفر رواه
الشيخان وغيرهما وفي رواية الطبراني عن علي كرم الله وجهه من سب الانبياء
قتل ومن سب اصحابي جلد وفي رواية من سب نبيا فاقتلوه ومن
سب اصحابي فاضربوه كذا ذكره قاضي عياض بسنده وفي رواية ابي
داود وصححه الحاكم والبيهقي في سننه عن ابي برزة الاسلمي قال كنت
يوما جالسا عند ابي بكر الصديق فغضب على رجل من المسلمين ورواه
ورواه النسائي اتيت ابا بكر وقد اغلظ الرجل فرد عليه قال ابو برزة فقلت
يا خليفة رسول الله دعني اضرب عنقه اي بسببه ذلك كما في
نسخة وكما ذكره في الشفا عن جمع من العلماء ان الرجل قد سبه فقال

ابوبكر

ابو بكر رضي الله عنه اجلس فليس ذلك الا لرسول الله صلى الله عليه وسلم
يعني كما حوته من الانبياء قال القاضي ولم يخالف عليه احد قال ومن ذلك
كتاب عمر بن عبد العزيز الى عامله بالكوفة وقد استشار في قتل رجل سب
عمر رضي الله عنه فكتب عمر ابن عبد العزيز انه لا يحل قتل امرء مسلم بسب احد
من الناس الا رجلا سب رسول الله صلى الله عليه وسلم فمن سبه فقد حل
دمه اي اجماعا وذلك لخروجه عن دينه قطعا وقد صح عنه عليه
الصلوة والسلام على ما خرجه الائمة الاعلام لا يحل دم امرء مسلم
يشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله الا باحدى ثلاث الثيب
الزاني والنفس بالنفس والتارك لدينه المفارق للجماعة **واما الاجماع**
فلم يرو عن الصحابة ولا التابعين ان من سب الشيخين كفر ولا ثبت عنهم
قتل من سبهما وقد اتفق الائمة الثلاثة على عدم كفره وقتله وصح
عن ابي حنيفة وابي يوسف رحمهما الله تعالى ان شهادة اهل الاهواء
من الخوارج والروافض مقبولة الا الخطابية وعن ابي يوسف ان من
تبرأ من الصحابة تقبل شهادته ومن سبهم بطلت عدالته وقد اتفق
ارباب المتون وشروحها على ان من يظهر سب الصحابة لا تقبل شهادته
لظهور فسقه بخلاف من يكتمه ففي شرح المجمع للعيني لا تقبل شهادة
من يظهر سب السلف بالاجماع لانه اذا اظهر ذلك فقد ظهر فسقه
بخلاف من يكتمه لانه فاسق مستور الحال واما ما ذكر في الخلاصة
اذا كان يسب الشيخين فهو كافر فهي رواية شاذة مخالفة لما سبق
عن الجمهور في الحكم المذكور مع انه ليس من ائمتنا نقل مقبول ولا تعليل
منقول ولا لتخصيص الشيخين وجه معقول فقد ورد من سب عليا
فقد سبني ومن سبني فقد سب الله تعالى رواه احمد والحاكم
في مستدركه عن ام سلمة واما ما في مجموع النوازل ولو قتل احد
من سب احد الشيخين او يلعنهما لم يقتص به فانه كافر لان سبهما
ينصرف الى النبي عليه السلام فلا يخفى ان هذه رواية نادرة بادرة

عن صاحبها معارضة لما تقدم من الروايات الكثيرة ومناقضة
لما ورد في المتون وشروحها الشهيرة مع ان التعليل الذي ذكره
مدخول غير معقول نعم لو سبهما من حيث انهما من اصحاب النبي صلى الله
عليه وسلم فكفر وكذا حكم غيرهما من علي وعائشة ونحوهما بل لو سب احدا
من المسلمين من جهة اسلامه كفر كما لو قتل مؤمنا متعمدا لاجل ايمانه
فانه كافر اجماعا واما القياس فعلى الاصول لما ذكره ابو حنيفة
رحمه الله في الفقه الاكبر موافقا للمتكلمين جميعا انه لا يكفر احد من
اهل القبلة بذنب وهؤلاء لا شبهة انهم من اهل القبلة وقد روى
عن انس رضي الله عنه مرفوعا ثلاث من اصل الايمان الكف عمن قال
لا اله الا الله لا يكفر بذنب ولا يخرجه من الاسلام بعمل الحديث
ففي الفقرة الاولى رد على الخوارج والروافض وفي الثانية على المعتزلة
وعلى الفروع ما اتفق عليه اهل السنة والجماعة من ان قتل المسلم
ليس بكفر فبالاولى ان لا يكون سبه كفرا وقد اجمعوا على ان قاتل عثمان
وعلي وحسين ليس بكافر وكذا الحجاج مع انه قتل مائة وعشرين
الفا من بين صحابي وتابعي وسيد تقي وعالم متقي لم يقل احد من اهل
السنة بكفره فالمعتمد ما ذكره العلامة التفتازاني في المعتقد ان سب
الصحابة فسق وبدعة ويؤيده ما ذكره العارف السهروردي
من ان عليا ومعاوية كانا على القتال والخصام وكان الطائفتان
يسب بعضهم بعضا وما حكم احد منهم بكفر الاخرين وانما كانت
ذنوبا لهم فلا نكفر احدا بما نرى منه من الجهل والسب هذا
وفي الملتقط انه لا ينبغي لاحد ان يفتي الا ان يعرف اقاويل العلماء
ويعلم من اين قالوا وعن ابي حنيفة وابي يوسف وزفر وعافية
ابن يزيد انهم قالوا لا يحل لاحد ان يفتي بقولنا ما لم يعلم من اين
قلنا فاذا لم يجز ان يفتي بقول المجتهد ما لم يعلم دليله فكيف يجوز ان يفتي
بقول المقلد من غير دليل مع ان الدليل من الكتاب والسنة يعارضه

وقد ورد

وقد ورد من افتى بغير علم لعنه الله وملائكة السماء والارض
رواه ابن عساكر عن علي رضي الله عنه وقد قال علماؤنا ايضا
اذا كان تسع وتسعون رواية على كفر احد ورواية واحدة على
اسلامه ينبغي للمفتي ان يعمل بتلك الرواية لان خطاءه في نجاة
المؤمن وخلاصه خير من خطائه في حده وقصاصه عصمنا
الله سبحانه من الزلل وختم لنا بالحسنى
عند حلول الاجل وصلى الله على
سيدنا محمد وآله
اجمعين
تمت

رسالة كشف الخذر في امر الخضر لعلي القاري يكمس عشرتي برده

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي اوجدنا بجوده ودعانا بلطفه الى شهوده وهدانا
من فضله الى القيام بركوعه وسجوده وعلمنا من علمه ما نعرف
بالوصول عن القيام بشكره بل عن تعداد انعامه وذكره
والصلاة والسلام على حبيبه ونبيه وخليله وصفيه وعلى
آله واصحابه واتباعه واشياعه من والى من وآخره اما بعد فيقول
راجي بر ربه الباري علي بن سلطان محمد القاري ان هذه مقالة في بيان
حال الخضر من نسبه وحسبه وما يتعلق به من امر ولايته ونبوته
وطول حياته وبقائه ومماته وغيبته وحضوره في بعض مقاماته
باختلاف منازلاته واتفاق خوارق عاداته في بعض اوقاته فاعلم
ان المفسرين اجمعوا على ان المراد من قوله تعالى فوجدا عبدا من عبادنا
آتيناه رحمة من عندنا وعلمناه من لدنا علما كونا هيك به فضلا وشرفا
وعلما وعامة اهل العلم على ان موسى هو ابن عمران وقال بعضهم هو موسى
ابن ميشا من اولاد يوسف والاول هو الصواب وان المراد بعلمه
اللدني هو العلم الغيبي لما في صحيح البخاري وغيره عن سعيد بن جبير
قال قلت لابن عباس رضي الله عنه ان نوفا البكالي ذكر ان موسى
صاحب الخضر ليس هو موسى بني اسرائيل فقال ابن عباس كذب عدو الله
حدثنا ابي بن كعب انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان
موسى قام خطيبا في بني اسرائيل فسئل اي الناس اعلم قال انا فعتب
الله عليه اذ لم يرد العلم اليه (لم يقل الله اعلم) فاوحى الله تعالى اليه ان لي عبدا بمجمع
البحرين هو اعلم منك قال موسى يا رب فكيف لي به قال تاخذ معك
حوتا فتجعل في مكتل فحيث ما فقدت الحوت فهو ثمة فاخذ حوتا فجعله
في مكتل ثم انطلق معه فتاه يوشع بن نون حتى اذا اتيا الصخرة وضعا
رؤسهما وناما واضطرب الحوت في المكتل فخرج منه فسقط في البحر

وهو المكان الذي يجتمع فيه بحر فارس والروم مما يلي المشرق وقيل اراد بالبحرين موسى والخضر عليهما السلام لكثرة علمهما والاول انسب مبارك

المكتل بالكسر زنبيل يسع فيه خمسة عشر صاعا مبارك

يعني بعد استيقاظ يوشع قبل تلك الحوت كانت سمكة مالحة قد اكل بعضها وسبحانها ان هنالك عينا يسمى ماء الحياة وكان لا يصيب ذلك شيئا الا حي فلما اصابه برد ذلك الماء تحرك مبارك

فاتخذ

فاتخذ سبيله في البحر سربا وامسك الله عن الحوت جرية الماء فصار
عليه مثل الطاق فلما استيقظ نسي صاحبه ان يخبره بالحوت
فانطلقا بقية يومهما وليلتهما حتى اذا كان من الغد قال موسى لفتاه آتنا
غداءنا لقد لقينا من سفرنا هذا نصبا قال ولم يجد موسى النصب
حتى جاوز المكان الذي امر الله به فقال له فتاه ارايت اذ اوينا
الى الصخرة فاني نسيت الحوت وما انسانيه الا الشيطان ان اذكره
واتخذ سبيله في البحر عجبا قال فكان للحوت سربا ولموسى وفتاه عجبا
فقال موسى ذلك ما كنا نبغ فارتدا على آثارهما قصصا قال رجعا
يقصان آثارهما حتى انتهيا الى الصخرة قال سفيان زعم الناس ان تلك
الصخرة عندها عين الحياة لا يصيب ماؤها ميتا الا عاش قال وكان
الحوت قد اكل منه فلما قطر عليه الماء عاش قال رجعا يقصان آثارهما
حتى انتهيا الى الصخرة وفي رواية فوجدا خضرا على طنفسة خضراء على كبد
البحر مسجى بثوب قد جعل طرفه تحت رجليه وطرفه تحت راسه وفي رواية
فاذا رجل مسجى بثوب فسلم عليه فقال الخضر واني بارضك السلام وفي
رواية وعليك السلام واني يكون هذا السلام بهذه الارض ومن انت
فقال انا موسى قال موسى بني اسرائيل قال نعم اتيتك لتعلمني مما علمت
رشدا قال انك لن تستطيع معي صبرا يا موسى اني على علم من علم الله علمنيه
لا تعلمه وانت على علم من علم الله علمكه الله لا اعلمه فقال موسى ستجدني ان شاء
الله صابرا ولا اعصي لك امرا فقال له الخضر فان اتبعتني فلا تسئلني
عن شيء حتى احدث لك منه ذكرا فانطلقا يمشيان على ساحل البحر فمرت
بهما سفينة فكلموهم ان يحملوهم فعرفوا الخضر فحملوهما بغير نول فلما ركبا
السفينة لم يفجا الا والخضر قد قلع لوحا من الواح السفينة بالقدوم
وفي رواية ووتد فيها وتدا فقال موسى عليه السلام حملونا بغير نول عمدت
الى سفينتهم فخرقتها لتغرق اهلها لقد جئت شيئا امرا قال الم اقل
لك انك لن تستطيع معي صبرا قال لا تؤاخذني بما نسيت ولا ترهقني

فيه اشارة الى سيرهما وراء الصخرة انما وجد موسى عليه السلام فيه نصبا لانه كان عبثا ليجاوزه عن مطلبه مبارك

وهو من قول يوشع نعت مفعول ثان لاتخذ تقديره اتخذ سبيله شيئا عجبا او من قول موسى عليه السلام يعني اعجب عجبا مما اخبرني مبارك

يعني كيف او بمعنى من اين على سبيل الاستبعاد لان السلام لم يكن معهودا في ذلك الارض مبارك

الواو فيه للحال يعني لم يجئ حالة نجاة الا حال قلع الخضر مبارك

من امر عسر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كانت الاولى من موسى
نسيانا والوسطى شرطا والثالثة عمدا قال فجاء عصفور وقع على حرف
السفينة فنقر في البحر نقرة فقال الخضر ما علمي وعلمك في علم الله الا مثل ما
نقص هذا العصفور من هذا البحر ثم خرجا من السفينة فبينما هما
يمشيان على الساحل اذ ابصر الخضر غلاما يلعب مع الصبيان فاخذ الخضر
براسه فاقتلعه بيده فقتله وفي رواية فاخذه واضجعه ثم ذبحه
بالسكين وفي اخرى فاخذه بيده ثم اخذ حجرا فضرب به راسه حتى دمغه
فقتله فقال له موسى عليه السلام اقتلت نفسا زكية بغير نفس لقد جئت
شيئا نكرا قال الم اقل لك انك لن تستطيع معي صبرا قال وهذه اشد
من الاولى قال ان سألتك عن شيء بعدها فلا تصاحبني قد بلغت من
لدني عذرا فانطلقا حتى اذا اتيا اهل قرية (قيل هي انطاكية) استطعما اهلها فابوا
ان يضيفوهما فوجدا فيها جدارا يريد ان ينقض فاقامه قال موسى
قوم اتيناهم فلم يطعمونا ولم يضيفونا لو شئت لاتخذت عليه اجرا
قال هذا فراق بيني وبينك سأنبئك بتأويل ما لم تستطع عليه صبرا
وفي رواية فاخذ موسى بطرف ثوبه وقال حدثني فقال اما السفينة الخ
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وددنا ان موسى كان صبر حتى يقص علينا
من خبرهما قيل لما كان قول موسى في الجدار لنفسه بطلب شيئا من
الدنيا وقوله في السفينة وقتل الغلام لله تعالى قال هذا فراق بيني
وبينك فهذا مجمل الكلام على المرام وتفصيله وتفسيره في تفاسير
العلماء الكرام وروي عن ابي بن كعب مرفوعا انجاب الماء على مسلك
الحوت اي انكشف فصار كوة لم يلتئم فدخل موسى الكوة على اثر
الحوت فاذا هو بالخضر قيل كان ملكا من الملائكة والصحيح الذي جاء
في التواريخ وثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم انه الخضر وهو بفتح الخاء
وكسر الضاد ويجوز اسكان الضاد مع كسر الخاء وفتحها واسمه بليا
بفتح الموحدة وسكون اللام وياء تحتية فالف ممدودة ابن ملكان

مطلب اسم الخضر وحركته وكنيته وحياته

بفتح الميم واسكان اللام وكنيته ابو العباس فقيل من نسل بني اسرائيل
كاسبائي وقيل انه ابن فرعون وقيل ابوه ولا يبعد فانه سبحانه يخرج
الحي من الميت ويخرج الميت من الحي والصحيح ما اخرجه الدارقطني وابن
عساكر من طريق مقاتل بن سليمان عن الضحاك عن ابن عباس رضي الله عنه
قال الخضر ابن آدم لصلبه ونسئ له في اجله حتى يكذب الدجال وروي
انه اخرج ابن عساكر عن ابن اسحاق قال حدثنا اصحابنا ان آدم عليه
السلام لما حضره الموت جمع جميع بنيه فقال يا بني ان الله منزل على اهل
الارض عذابا فليكن جسدي معكم في المغارة حتى اذا اهبطتم فابعثوا
بي فادفنوني بارض الشام فكان جسده معهم فلما بعث الله نوحا ضم
ذلك الجسد وارسل الطوفان على الارض فغرقت الارض زمانا فجاء
نوح حتى نزل بابل واوصى بنيه الثلاثة وهم سام ويافث وحام
ان يذهبوا بجسده الى الغار الذي امرهم ان يدفنوا به فقالوا الارض
وحشية لا انيس بها ولا نهتدي الطريق ولكن كف حتى يامن الناس
ويكثروا فقال لهم نوح ان آدم قد دعا الله ان يطيل عمر الذي يدفنه
الى يوم القيمة فلم يزل جسد آدم حتى كان الخضر هو الذي تولى دفنه فانجز الله
ما دعاه فهو يحيى الى ما شاء الله تعالى ان يحيى واخرج ابن عساكر عن سعيد
ابن المسيب قال الخضر امه رومية وابوه فارسي واخرج الديلمي في مسند
الفردوس عن ابي هريرة رضي الله عنه ان الياس والخضر اخوان ابوهما من
الفرس وامهما من الروم وقيل كانا من ابناء الملوك الذين تزهدوا في
الدنيا ثم الخضر لقب لما رواه البخاري وغيره عن ابي هريرة رضي الله عنه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما سمي خضرا لانه جلس على فروة
بيضاء فاذا هي تهتز تحته خضرا والفروة وجه الارض وقال مجاهد
سمي خضرا لانه اذا صلى اخضر ما حوله وزاد عكرمة وكان ثيابه خضرا
والمراد بالعلم اللدني علم الباطن الهاما ولم يكن الخضر نبيا عند اكثر
اهل العلم على ما ذكره البغوي وقال سعدي جلبي من علمائنا الجمهور

هذا القول لصاحب القاموس حيث قال الخضر عم ابن فرعون او ابوه كما في تفسير تاج الشعراء

على انه نبي على قولين مرسلا وعلى غير مرسل وقيل انه ولي وقيل انه
من الملائكة وقال النووي في شرح مسلم جمهور العلماء على انه حي موجود
بين اظهرنا وذلك متفق عليه عند الصوفية واهل الصلاح والمعرفة
وحكاياتهم في رؤيته والاجتماع به والاخذ عنه في سؤاله وجوابه
ووجوده في اماكن الخير والمواطن الشريفة والازمنة اللطيفة
اكثر من ان يحصر واشهر من ان يذكر وقال ابن الصلاح هو حي
عند جماهير العلماء والعامة منهم في ذلك وانما ذهب الى انكاره بعض
المحدثين اي الى انكار بقائه ونقل النووي عن الثعلبي المفسر ان الخضر
نبي معمر على جميع الاقوال محجوب عن ابصار اكثر الرجال وقيل انه يموت
في آخر الزمان حتى يرفع القرآن وقيل يجتمع مع المهدي وعيسى عليه
السلام في المسجد الحرام في جمعة من الايام واما ما ذهب اليه عبد الرزاق
الكاشي الخضر عبارة عن البسط والالياس كناية عن القبض فهو
غير مقبول عند الاكياس من اهل النقول وكذا ما نقل الشيخ صدر
الدين اسحاق القنوي في تبصرة المبتدي وتذكرة المنتهي ان وجود
الخضر في عالم المثال معدود من المحال في المقام عند اهل الحال واما
ما ذكره السهروردي في السر المكتوم ان الخضر حدثنا بثلثمائة حديث
سمعها من النبي صلى الله عليه وسلم شفاها وكذلك ما ادعاه الشيخ علاء
الدولة من استفادة الاحاديث النبوية بلا واسطة عنه فغير صحيح
اذ اجمع المحدثون على ان الخضر ليس له رواية عنه عليه السلام كما صرح به
العراقي في تخريج احاديث الاحياء هنا وذكر النيسابوري في تفسيره
من ان الاكثرين على ان الخضر كان نبيا لقوله وما فعلته عن امري وكذا قال
الغزالي ان الاكثرين على انه نبي وظاهر الايات والاحاديث تدل على
نبوته وكذا قال الفيروزآبادي ان الخضر نبي من الانبياء وقيل
الاكثرون على ان ولادته في فارس وقيل ماء الحياة كناية عن العلم
والظلمات كناية عن الجهل قال الله تعالى اومن كان ميتا فاحييناه

وفي صحيح

وفي صحيح مسلم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنه عن ابي
ابن كعب رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الغلام
الذي قتله الخضر طبع كافرا ولو عاش لارهق ابويه طغيانا وكفرا
وقد قال ابن عباس رضي الله عنه كان غلاما لم يبلغ الحنث وهو قول
الاكثرين وقال الحسن كان رجلا وقال الكلبي كان فتى يقطع الطريق
ويأخذ المتاع ويلجأ الى ابويه وقال الضحاك كان غلاما يعمل بالفساد
وتأذى منه ابواه واختلفوا في ذلك الكنز فعن ابن عباس رضي الله
عنهما قال كان لوحا من ذهب مكتوب فيه عجبا لمن ايقن بالموت كيف
يفرح عجبا لمن ايقن بالقدر كيف ينصب عجبا لمن ايقن بالرزق
كيف يتعب عجبا لمن ايقن بالحساب كيف يغفل عجبا لمن ايقن
بزوال الدنيا وتقلبها باهلها كيف يطمئن اليها لا اله الا الله محمد رسول
الله وفي الجانب الآخر مكتوب انا الله لا اله الا انا وحدي لا شريك
لي خلقت الخير والشر فطوبى لمن خلقته للخير واجريته على يديه والويل
لمن خلقته للشر واجريته على يديه وهو قول اكثر المفسرين وروي ايضا
مرفوعا وقيل بين اليتيمين وبين الاب الصالح سبعة اباء وروي ان
موسى عليه السلام لما اراد ان يفارقه قال له اوصني قال لا تطلب العلم
لتحدث به واطلبه لتعمل به وفي رواية قال الخضر ادع لي قال يسر الله عليك
طاعته واختلفوا في ان الخضر حي ام ميت فقيل ان الخضر والالياس حيان
يلتقيان كل سنة بالموسم وقيل كان سبب حياة الخضر فيما يحكى انه
شرب من عين الحياة وذلك لان ذا القرنين دخل الظلمة لطلب عين
الحياة وكان الخضر على مقدمته فوقع الخضر على العين فنزل واغتسل وشرب
وصلى شكرا لله عز وجل واخطأ ذو القرنين الطريق فعاد وقال آخرون
انه ميت لقوله تعالى وما جعلنا لبشر من قبلك الخلد ولقوله عليه السلام
بعد ما صلى العشاء ليلة ارايتكم ليلتكم هذه فان على راس مائة سنة
لا يبقى ممن هو اليوم على ظهر الارض احد ولو كان الخضر حيا لكان لا يعيش

قال موسى للخضر عليهما السلام حين
اراد ان يفارقه اوصني فقال
يا ابن عمران اياك والحاجة ولا
تمش من غير حاجة ولا تضحك من
غير عجب ولا تعير الخاطئ وابك
خطيئتك ولا تؤخر عمل اليوم
الى الغد شيخ زاده عن الثعالبي

مطلب في ان الخضر حي ام ميت وسبب حياة الخضر عليه السلام

بعده كذا ذكره البغوي واجيب عن الآية بانه لا يلزم من طول الحياة
الخلد بمعنى عدم الممات ومن الحديث بانه يمكن في ذلك الزمان انه
لم يكن على ظهر الارض بل كان على متن الهواء او ظهر الماء والاظهر في الجواب انه
مستثنى للعلم بانه طويل الحياة كما ثبت في الروايات نعم يدل الحديث
على بطلان قول المعمرين كرتن الهندي وغيره ممن يدعي الصحبة وطول المدة
زيادة على المائة هذا وفي المستدرك للحاكم عن جابر رضي الله عنه لما توفي
رسول الله صلى الله عليه وسلم اجتمع الصحابة دخل رجل اشهب اللحية جسيم
صبيح فتخطى رقابهم فبكى ثم التفت الى الصحابة اي كبرائهم فقال ان
في الله عزاء من كل مصيبة وعوضا من كل فائت وخلفا من كل هالك فالى
الله فانيبوا واليه فارغبوا ونظره اليكم في البلاء فانظروا فانما المصاب
من لم يجبر فقال ابو بكر وعلي هذا الخضر عليه السلام هكذا في رواية الكرام
وهو يحتمل ان يكون من قولهما وان يكون من قول احد الرواة فبالجملة
يدل على نبوته وانه تابع لنبينا محمد صلى الله عليه وسلم في ملته لقوله عليه
السلام لو كان موسى حيا لما وسعه الا اتباعي بل انه صلى الله عليه وسلم
كان مبعوثا الى كافة النبيين وعامة المرسلين حكما على فرض ادراكهم
زمانه كما حقق في تفسير قوله تعالى واذ اخذ الله ميثاق النبيين لما
اتيتكم من كتاب وحكمة ثم جاءكم رسول مصدق لما معكم لتؤمنن
به ولتنصرنه قال ءاقررتم واخذتم على ذلكم اصري قالوا اقررنا قال
فاشهدوا وانا معكم من الشاهدين فقوله رسول اي عظيم على ان تنوينه
للتعظيم لا للتكثير ولذا ينزل عيسى عليه السلام على وفق ملته ويكون
من افراد امته واحتج من قال ان الخضر نبي بقوله وما فعلته عن امري
وبكونه اعلم من موسى والولي لا يكون اعلم من النبي واجيب بانه يجوز (مطلب الولي لا يكون اعلم من النبي عم)
ان يكون قد اوحى الى نبي ذلك العصر بان يأمر الخضر ويدفع هذا مع كونه
احتمالا بعيدا جدا ولو كان موجودا لامر موسى بالاجتماع به دون الخضر
ومما يؤيد كونه نبيا ما اخرجه ابن ابي حاتم عن ابن عباس رضي الله عنهما

فقوله

في قوله اتيناه رحمة من عندنا قال اتيناه الهدى والنبوة واخرج
احمد عن عطا قال كتب نجدة الحروري الى ابن عباس يسئله عن قتل
الصبيان فكتب اليه ان كنت الخضر تعرف الكافر من المؤمن فاقتلهم وفيه
تنبيه نبيه انه ليس لغير نبي ان يقتل نفسا بمجرد الالهام كما تقرر عند علماء
الاعلام في تحقيق اصول الاحكام وذكر الثعلبي ثلاثة اقوال في ان الخضر
في زمن ابراهيم ام بعده بقليل او كثير وقال انه نبي معمر على جميع الاقوال
محجوب عن الابصار وقيل انه لا يموت الا في آخر الزمان وقيل يعيش
الى ان يقاتل الدجال وقال ابن الصلاح واخرج ابن المنذر وغيره عن
ابي العالية قال كان الخضر عبدا لا تراه الاعين الا من اراد ان يريه الله
اياه فلم يره من القوم الا موسى عليه السلام ولو رآه القوم لحالوا بينه
وبين غرق السفينة وبينه وبين قتل الغلام واخرج البيهقي في شعب
الايمان عن قتادة قال قال مطرف بن الشخير انا لنعلم انهما اي والدي
الغلام قد فرحا به يوم ولد وحزنا عليه يوم قتل ولو عاش لكان فيه
هلاكهما فليرض رجل اي فليرض كل احد بما قسم الله له فان قضى
الله للمؤمن خير من قضائه لنفسه وما قضى الله لك فيما تكره خير
مما قضى لك فيما تحب وعن بعض السلف ان الله سبحانه ابدلهما مكان
الغلام جارية ولدت نبيين واخرج احمد في الزهد عن وهب قال قال
الخضر لموسى حين لقيه انزع عن اللجاجة اي الخصومة ولا تمش في غير
حاجة ولا تضحك من غير عجب والزم بيتك وابك على خطيئتك
واخرج ابن ابي حاتم عن بقية قال حدثني ابو سعيد قال سمعت
ان آخر كلمة اوصى بها الخضر موسى حين فارقه اياك ان تعير مسيئا
باساءته فتبتلى واخرج ابن ابي الدنيا والبيهقي في شعب الايمان (مطلب وصية الخضر لموسى عليه السلام)
وابن عساكر عن ابي عبد الله الظنه الماعلي قال لما اراد موسى ان يفارق
الخضر قال له اوصني قال كن نفاعا ولا تكن ضرارا كن بشاشا ولا تكن
غضابا ارجع من اللجاجة ولا تمش من غير حاجة ولا تعير امرأ بخطيئته

وابك على خطيئتك يا ابن عمران وفي هذه الاحاديث دلالة ظاهرة
على جلالته وعلو مقامه وحالته اذ ليس لغير نبي ان يخاطب رسولا معظما
بما هذا صورة مقالته واخرج ابن عساكر عن وهب ان الخضر قال لموسى
يا موسى ان الناس يعذبون في الدنيا على همومهم بها واخرج الخطيب وابن
عساكر عن علي رضي الله عنه قال بينما انا اطوف بالبيت اذا رجل معلق
باستار الكعبة يقول يا من لا يشغله سمع عن سمع ويا من لا تغلطه
السائل ومن لا يبرم بالحاح الملحين اذقني برد عفوك وحلاوة

مطلب رؤية علي الخضر عليه السلام

رحمتك قلت يا عبد الله اعد الكلام قال وسمعته قلت نعم قال
والذي نفس الخضر بيده وكان الخضر يقول هؤلاء لا يقولهن عند دبر
الصلوة المكتوبة الا غفرت ذنوبه وان كانت مثل زبد البحر وعدد
رمل عالج وعدد المطر وورق الشجر واخرج ابو الشيخ في العظمة وابو نعيم
في الحلية عن كعب الاحبار قال الخضر بن عاميل ركب في نفر من اصحابه
حتى بلغ بحر الهند وهو بحر الصين فقال يا اصحابي دلوني فدلوه في البحر
اياما وليالي ثم صعد فقالوا يا خضر ما رأيت فلقد بارك الله وحفظ
لك نفسك في لجة هذا البحر فقال استقبلني ملك من الملائكة فقال
لي يا ايها الآدمي الخطاء من اين والى اين فقال اردت ان انظر عمق
هذا البحر فقال لي كيف وقد اهوى رجل من زمن داود عليه السلام
ولم يقع ثلث قعره حتى الساعة وذلك ثلثمائة سنة واخرج الطبراني
وابن عساكر عن ابي امامة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لاصحابه
الا احدثكم عن الخضر قالوا بلى يا رسول الله قال هو ذات يوم يمشي في سوق

مطلب حكاية الخضر مع سائل

بني اسرائيل ابصره رجل مكاتب فقال تصدق علي بارك الله فيك فقال
آمنت بالله ما شاء من امر يكون ما عندي شيء اعطيكه فقال المسكين
اسئلك بوجه الله لما تصدقت علي فاني نظرت السماحة في وجهك
ووجدت البركة عندك فقال الخضر آمنت بالله ما عندي شيء
اعطيكه الا ان تأخذني فتبيعني فقال المسكين وهل يستقيم هذا

قال نعم الحق اقول لقد سألتني بامر عظيم اما اني لا اخيبك بوجه ربي
بعني فقدمه للسوق فباعه باربعمائة درهم فمكث عند المشتري زمانا
لا يستعمله في شيء فقال انما ابتعتني التماس خير عندي فاوصني قال
اكره ان اشق عليك انك شيخ كبير ضعيف قال ليس يشق علي
قال قم فانقل هذه الحجارة وكان لا ينقلها دون ستة نفر
في يوم فخرج لبعض حاجته ثم انصرف وقد نقل الحجارة في ساعته فقال
احسنت واجملت واطقت ما لم ارك تطيقه ثم عرض للرجل سفر
فقال احسبك امينا فاخلفني في اهلي خلافة حسنة قال فاوصني بعمل
قال اكره ان اشق عليك قال ليس يشق علي قال فاضرب من اللبن لبيتي
اقدم عليك فمر الرجل لسفره فرجع وقد شيد بناءه فقال اسئلك
بوجه الله ما سبيلك وما امرك قال سألتني بوجه الله ووجه الله
اوقعني في العبودية انا الخضر الذي سمعت به سألني مسكين صدقة
فلم يكن عندي شيء اعطيه فسألني بوجه الله فامكنته من رقبتي فباعني
واخبرك انه من سئل بوجه الله فرد سائله وهو يقدر عليه وقف يوم
القيمة جلده ولا لحم له ولا عظم يتقعقع فقال الرجل آمنت بالله شققت
عليك يا نبي الله ولم اعلم فقال لا بأس احسنت واتقيت فقال الرجل
بابي وامي يا نبي الله احكم في اهلي ومالي بما اراك الله او اخيرك فاخلي
سبيلك فقال احب ان تخلي سبيلي فاعبد ربي فخلى سبيله فقال الخضر
الحمد لله الذي اوثقني في العبودية ثم نجاني منها وفي هذا الحديث دليل
صريح على انه نبي واخرج ابن ابي حاتم عن ابن ابي مليكة قال سئل
ابن عباس رضي الله عنه عن الولدان في الجنة هم قال حسبك ما اختصم
فيه موسى والخضر واخرج مسلم وابو داود والترمذي وغيرهم عن ابي
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الغلام الذي قتله الخضر
طبع كافرا ولو ادرك لارهق ابويه طغيانا وكفرا واخرج البيهقي في
شعب الايمان عن الحجاج بن فرافصة ان رجلين كانا يتبايعان عند

التقعقع جنبيدن حركت
تاج المصادر

عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما فكان احدهما يكثر الحلف فبينما هو
كذلك اذ مر عليهما رجل فقام عليهما فقال للذي يكثر الحلف منهما يا عبد الله
اتق الله ولا تكثر الحلف فانه لا يزيد في رزقك ان حلفت ولا ينقص
من رزقك ان لم تحلف قال امض لما يعنيك قال ان ذا مما يعنيني قالها
ثلاث مرات ورد عليه قوله فلما اراد ان ينصرف عنهما قال اعلم ان من اية
الايمان ان تؤثر الصدق حيث يضرك على الكذب حيث ينفعك ولا يكون
في قولك فضل على فعلك ثم انصرف فقال عبد الله بن عمر الحقه فاستكتبه
هذه الكلمات فقال يا عبد الله اكتب لي هذه الكلمات رحمك الله فقال الرجل
ما يقدر الله من امر يكن فاعادهن عليه حتى حفظ ثم مشى حتى وضع احدى
رجليه في المسجد فما ادري ارض حسته او سماء اقتلعته قال كانهم يرونه
الخضر او الالياس عليهما السلام واخرج الحارث ابن اسامة في مسنده
بسند واه عن انس رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان
الخضر في البحر والياس في البر يجتمعان كل ليلة عند الردم الذي بناه ذو
القرنين بين الناس وبين ياجوج وماجوج ويحجان ويعتمران كل عام
ويشربان من زمزم شربة تكفيهما الى قابل واخرج ابن عساكر عن ابي
داود قال الياس والخضر يصومان شهر رمضان في بيت المقدس ويحجان
في كل سنة ويشربان من زمزم شربة تكفيهما الى مثلها من قابل واخرج
العقيلي والدار قطني في الافراد وابن عساكر عن ابن عباس رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يلتقي الخضر والياس كل عام في الموسم فيحلق
كل واحد منهما راس صاحبه ويفترقان عن هؤلاء الكلمات بسم الله ما شاء
الله لا يسوق الخير الا الله ما شاء الله لا يصرف السوء الا الله ما شاء الله
ما كان من نعمة فمن الله ما شاء الله لا حول ولا قوة الا بالله قال ابن عباس
رضي الله عنهما من قالهن حين يصبح وحين يمسي ثلاث مرات امنه الله
من الغرق والحرق والسرق ومن الشيطان والسلطان والحية والعقرب
وروى ابن بشكوان في كتاب المستغيثين بالله عن عبد الله ابن المبارك

مطلب دعاء الخضر والياس عليهما السلام

فدخرجت

قد خرجت الى الجهاد ومعي فرس فبينما انا في الطريق صرع الفرس فمر بي
رجل حسن الوجه طيب الرائحة فقال اتحب ان تركب فرسك فقلت
نعم فوضع يده على جبهة الفرس حتى انتهى الى مؤخره وقال اقسمت عليك
ايتها العلة بعزة الله وبعظمة الله وبجلال الله وبقدرة
قدرة الله وبسلطان الله وبلا اله الا الله وبما جرى به القلم من
عند الله وبلا حول ولا قوة الا بالله الا انصرفت قال فانتفض الفرس
فاخذ الرجل بركابي وقال اركب فركبت ولحقت باصحابي فلما كان من
غدوة عند ظهرنا بالعدو فاذا هو بين ايدينا فقلت الست صاحبي
بالامس قال بلى فقلت سالتك بالله من انت فوثب قائما فاهتزت
الارض تحته خضراء واذا هو الخضر عليه السلام قال ابن المبارك فما قلت
هذه الكلمات على شيء الا شفي باذن الله واخرج ابن عساكر بسنده عن محمد
ابن المنكدر قال بينما عمر بن الخطاب رضي الله عنه يصلي على جنازة اذ
بهاتف يهتف من خلفه لا تسبقنا بالصلوة يرحمك الله فانتظر حتى
لحق بالصف فكبر عمر وكبر معه الرجل فقال الهاتف ان تعذبه فكثيرا
عصاك وان تغفر له ففقير الى رحمتك فنظر عمر واصحابه الى الرجل فلما
دفن الميت وسوى الرجل عليه من تراب القبر قال طوبى لك يا صاحب
القبر ان لم تكن عريفا او جابيا او خازنا او كاتبا او شرطيا فقال عمر
خذوا الرجل نسئله عن صلوته وكلامه هذا عمن هو فتوارى عنهم
فنظروا فاذا اثر قدمه ذراع فقال عمر هذا والله الخضر الذي حدثنا عنه
النبي صلى الله عليه وسلم واخرج ابن عساكر بسنده عن الاوزاعي عن مكحول
قال سمعت واثلة بن الاسقع رضي الله عنه قال غزونا مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم غزوة تبوك حتى اذا كنا في بلاد جذام في ارض لهم يقال
له الحورة وكان قد اصابنا عطش شديد فاذا بين ايدينا اثار غيث
فسرنا مليا فاذا بغدير واذا فيه جيفتان واذا السباع قد وردت
الماء فاكلت من الجيفتين وشربت من الماء فقلنا يا رسول الله هذه جيفتان

مطلب رؤية عمر رضي الله عنه الخضر عليه السلام

واثار السباع قد اكلت منهما فقال صلى الله عليه وسلم نعم هما طهوران
اجتمعا من السماء والارض لا ينجسهما شئ وللسباع ما شربت في بطونها
ولنا ما بقي حتى اذا ذهب ثلث الليل اذا نحن بمناد ينادي بصوت حزين
اللهم اجعلني من امة محمد المرحومة المغفورة لها المستجاب لها المبارك
عليها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا حذيفة ويا انس ادخلا الى
هذا النقب فانظرا ما هذا الصوت قال فدخلنا فاذا نحن برجل عليه
ثياب بيض اشد بياضا من الثلج واذا وجهه ولحيته كذلك ما ادري
ايهما اشد ضوءا ثيابا او وجهه فاذا هو اعلى جسما منا بذراعين او
او ثلاثة فسلمنا عليه فرد علينا السلام ثم قال مرحبا انتما رسل رسول
الله صلى الله عليه وسلم قالا فقلنا نعم فقلنا من انت رحمك الله قال انا الياس
النبي خرجت اريد مكة فرايت عسكركم فقال لي جند من الملائكة على
مقدمتهم جبريل وعلى ساقتهم ميكائيل هذا اخوك رسول الله صلى الله
عليه فسلم عليه والقه ارجعا فاقرآه مني السلام وقولا له لم يمنعني من
الدخول الى عسكركم الا اني اتخوف ان تذعر الابل ويفزع المسلمون
من طولي فان خلقي ليس كخلقكم وقولا له يأتيني قال حذيفة وانس
فصافحناه فقال لانس من هذا قال هذا حذيفة ابن اليمان صاحب سر رسول
الله صلى الله عليه وسلم فرحب به ثم قال والله انه لفي السما اشهر منه
في الارض يسميه اهل السماء صاحب سر رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال حذيفة هل تلقى الملائكة قال ما من يوم الا انا القاهم ويسلمون
علي واسلم عليهم فاتينا النبي صلى الله عليه وسلم فخرج معنا حتى اتينا
الشعب وهو يتلألأ وجهه نورا فاذا ضوء وجه الياس وثيابه
كالشمس قال رسول الله صلى الله عليه وسلم على رسلكم فتقدمنا النبي
صلى الله عليه وسلم قدر خمسين ذراعا وعانقه مليا ثم قعدا قالا فرأينا
شيئا كهيئة الطير العظام بمنزلة الابل قد احدقت به وهي بيض
وقد نشرت اجنحتها فحالت بيننا وبينهم ثم خرج لنا النبي صلى الله عليه وسلم

فقال يا

فقال يا حذيفة ويا انس تقدما فتقدمنا فاذا بين ايديهم مائدة
خضراء لم ار شيئا قط احسن منها فقد غلب خضرتها بياضها فصارت
وجوهنا وثيابنا خضرا واذا عليها خبز ورمان وموز وعنب ورطب
وبقل ما خلا الكراث ثم قال النبي صلى الله عليه وسلم كلوا بسم الله قالا
فقلنا يا رسول الله امن طعام الدنيا هذا قال لا قال الياس هذا
رزقي في كل اربعين يوما واربعين ليلة اكلة تاتيني بها الملائكة وهذا
تمام اربعين يوما والليالي وهو شئ يقول الله له كن فيكون فقلنا
من اين توجهت فقال وجهتي من خلف رومية كنت في جيش من
الملائكة مع جيش من المسلمين غزوا امة من الكفار فقلنا فكم يسار
من ذلك الموضع الذي كنت فيه قال اربعة اشهر وفارقته منذ
عشرة ايام وانا اريد الى مكة اشرب بها في كل سنة مرة وهي ريي
وعصمتي الى تمام الموسم من قابل فقلنا فاي المواطن اكثر معادك
الشام وبيت المقدس والمغرب واليمن وليس من مسجد من مساجد
محمد صلى الله عليه وسلم الا وانا ادخله صغيرا كان او كبيرا قلنا الخضر
متى عهدك قال منذ سنة كنت قد التقيت انا وهو بالموسم وقد قال
انك ستلقى محمدا صلى الله عليه وسلم قبلي فاقرأه مني السلام فعانقه
وبكى ثم صافحناه وعانقناه وبكى وبكينا فنظرنا اليه حتى هوى
في السما كانه يحمل حملا فقلنا يا رسول الله لقد راينا عجبا اذ هوى
الى السما فقال انه يكون بين جناحي ملك حتى ينتهي به حيث اراد قال
ابن عساكر هذا حديث منكر واسناده ليس بالقوي وفي الجملة
فيه دلالة على ان الياس والخضر نبيان وانهما من افراد امته بل من جملة
من تشرف بصحبته ورؤيته فيسئل بطريق الالغاز وعبارة الاعجاز
من من الصحابة افضل من الخلفاء الاربعة ثم رايت السيوطي قال وقد عد
بعض المحدثين الخضر والالياس من جملة الصحابة وقال الذهبي في تجريد
الصحابة ان عيسى بن مريم عليهما السلام نبي وصحابي فانه راى النبي

صلى الله عليه وسلم فهو آخر الصحابة موتا وايضا من المحالات العادية ان يكون
الخضر والياس موجودين في زمانه عليه السلام ولم يريا وجهه الشريف
لا في الليالي ولا في الايام واذا كانا من امة فلا شك انه يجب عليهما معرفة
احكام الاسلام وهي لا تعرف يقينا الا من طريقه كما اخذه اصحابه الكرام
والحكمة في اختفائهما عن نظر العوام مفوض الى علم الله الملك العلام واما
حديث لو كان اخي الخضر حيا لزارني فلا اصل له كما صرح به الحافظ العسقلاني
واخرج ابن عساكر ايضا عن اسباط عن السدي قال ملك له ابن يقال
له الخضر والياس اخوه فقال الناس للملك انك قد كبرت وابنك الخضر
ليس يدخل في ملكك فلو زوجته لكي يكون ولده ملكا بعدك فقال
له يا بني تزوج فقال لا اريد قال لا بد لك قال فزوجني فزوجه امرأة
بكرا فقال له الخضر لا حاجة لي في النساء فان شئت عبدت الله معي
وانت في طعام الملك ونفقته وان شئت طلقتك قالت بل اعبد
الله معك قال فلا تظهري سري فانك ان حفظت سري حفظك
وان اظهرت علي اهلكك الله فكانت معه سنة لم تلد فدعاها
الملك شابة وابني شاب فاين الولد وانت من نساء ولد فقالت انما
الولد بامر الله فقيل للملك فلعل هذه المرأة عقيما لا تلد فزوجه امرأة
قد ولدت فقال للخضر طلق هذه قال تفرق بيني وبينها وقد اغتبطت
بها قال لا بد فطلقها ثم زوجه ثيبا قد ولدت فقال لها الخضر كما قال
للاولى فقالت بل اكون معك فلما كان الحول دعاها فقال انك ثيب
قد ولدت قبلي ابني فاين الولد فقالت هل يكون الولد الا من بعل وبعلي
مشتغل بالعبادة لا حاجة له في النساء فغضب لذلك فقال اطلبوه
فهرب فطلبه ثلاثة فاصابه اثنان منهم فطلب اليهما ان يطلقاه فابيا
وجاء الثالث فقال لا تذهبا به فلعله يضربه وهو ولده فاطلقاه ثم
جاؤا الى الملك فاخبره اثنان انهما اخذاه وان الثالث اخذه منهما فحبس
الثالث ثم تفكر الملك فدعا الاثنين فقال انتما اخوفتما ابني فهرب

مطلب حديث لو كان اخي الخضر حيا لزارني فلا اصل له كما صرح به العسقلاني

فذهب فامر بهما فقتلا ودعا بالمرأة فقال لها انت هربت ابني
وافشيت سره لو كتمت عليه لاقام عندي فقتلها واطلق المرأة الاولى
والرجل فذهبت المرأة فاتخذت عريشا الى باب المدينة وكانت تحتطب
وتبيعه وتتقوى بثمنه فخرج رجل من المدينة فقير فقال بسم الله
فقالت المرأة وانت تعرف الله فقال انا صاحب الخضر قالت وانا امرأة
الخضر فتزوجها وولدت له وكانت ماشطة ابنة فرعون فقال
اسباط عن عطاء ابن السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي
الله عنه انها بينما هي تمشط ابنة فرعون سقط المشط من يدها فقالت
سبحان الله ربي فقالت ابنة فرعون ابي قالت لا بل ربي ورب ابيك
فقالت اخبر أبي قالت نعم فاخبرته فدعا بها فقال ارجعي فابت فدعا
ببقرة من نحاس واخذ بعض ولدها فرمى به في البقرة وهي تغلي ثم قال
ترجعين قالت لا فاخذ الولد الآخر حتى القى اولادها اجمعين ثم
قال لها ترجعين قالت لا فامر بها قالت ان لي حاجة قال وما هي
قالت اذا القيتني في البقرة تامر بالبقرة ان تحمل ثم تكفا في بيتي الذي على
باب المدينة وتنحى البقرة وتهدم البيت علينا حتى تكون قبورنا فقال
نعم ان لك علينا حقا ففعل بها ذلك قال ابن عباس رضي الله عنه قال
النبي صلى الله عليه وسلم مررت ليلة اسري بي فشممت رائحة طيبة فقلت
يا جبريل ما هذا قال ماشطة بنت فرعون وولدها واخرج ابن عساكر
عن ابي بن كعب سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول شممت ليلة
اسري رائحة طيبة فقلت يا جبريل ما هذه الرائحة الطيبة قال ريح قبر
الماشطة وابنها وزوجها وكان بدو ذلك ان الخضر كان من اشراف بني
اسرائيل وكان ممره براهب في صومعته فيطلع عليه الراهب فعلمه
الاسلام واخذ عليه ان لا يعلمه احدا ثم ان اباه زوجه امرأة فعلمها
الاسلام واخذ عليها ان لا تعلمه احدا وكان لا يقرب النساء ثم زوجه
اخرى فعلمها الاسلام واخذ عليها ان لا تعلمه احدا ثم طلقها

فافشت عليه احديهما وكتمت الاخرى فخرج هاربا حتى الى جزيرة
فى البحر فراه رجلان افشى عليه احدهما وكتم الآخر فقيل له من رآه معك قال
فلان وكان فى دينهم ان من كذب قتل فسئل فكتم فقتل الذى افشى عليه
الكلام ثم تزوج الكاتم عليه الكاتمة فبينما هى تمشط ابنة فرعون
اذا سقط المشط من يدها فقالت تعس فرعون فاخبرت الجارية اياها
فارسل الى المراة وزوجها وابنها فاراد ان يرجعهم عن دينهم فابوا
فقال انى قاتلكم فقالوا احساناً منك ان انت قتلتنا ان تجعلنا فى قبر
واحد فقتلهم وجعلهم فى قبر واحد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ما شممت رايحة اطيب منها وقد دخلت الجنة واخرج ابو الحسين
ابن المناوى فى جزء جمعه فى اخبار الخضر بسنده عن ابى عمرو النصيبى
قال خرجت اطلب مسئلة من مصقلة بالشام وكان يقال انه من
الابدال فلقيت بوادى الاردن فقال لى الا اخبرك بشئ رأيته اليوم
فى هذا الوادى فقلت بلى قال دخلت فاذا انا بشيخ يصلى على شجرة
فالقى فى روعى انه الياس عليه السلام فدنوت منه فسلمت عليه فرد
على فقلت من انت يرحمك الله قال انا الياس النبى قلت يا نبى الله هل
فى الارض اليوم واحد من الابدال قال نعم هم ستون رجلا منهم خمسون
فيما بين العرش الى الفرات ومنهم ثلاثة بالمصيصة وواحد بانطاكية
وباقى العشرة فى سائر امصار العرب وقد ذكرنا حديث الابدال
فى ذيل رسالة لنا المسماة بالمعدن العدنى فى فضائل اويس القرنى
واخرج القشيرى فى الرسالة بسنده من الخواص قال كنت فى تيه بنى
اسرائيل فاذا رجل يماشينى فتعجبت فالهمت انه الخضر عليه السلام فقلت
بحق الحق من انت قال اخوك الخضر قلت اريد ان اسئلك قال
سل قلت ما تقول فى الشافعى قال هو من الاوتاد قلت ما تقول فى احمد
ابن حنبل قال رجل صديق قلت ما تقول فى بشر الحافى قال لم يخلف
بعده مثله قلت باى وسيلة رايتك قال ببركة امك هذا وكى الامور

اوتاد اولياء اللهدن دورت كشيدر بری مشرقده و بری مغربده و بری شمالده و بری جنوبده اولور د
لغز
بشر الحافى رجل ولى من اولياء الله تعالى
م

الغريبة

الغريبة والمنكرات العجيبة فى مكة المكرمة قبالة الكعبة المعظمة
من اجتماع النساء وبعض السفهاء ولو فى صورة الفقهاء عند باب
الحزورة وقت صلوة المغرب فى اول ليلة سبت من ذى القعدة
معتقدين ان اول من يخرج من المسجد الحرام هو الخضر عليه السلام ويتفرع
عليه المنكرات العظام التى يصان لسان القلم عن ذكرها فى هذا المقام
واعجب منه غفلة الحكام من اكلة الحرام عن دفع هذه البدعة فيما بين
اهل الاسلام واما ما ذكره بعض العلماء ان الخضر عليه السلام يصلى الصبح
مع امام الشافعية خلف المقام فعلى تقدير صحة رواية رؤيته لا يدل
على انه تابع للشافعى فى مسائل عبادته فانه ليس مقلدا لاحد من
الائمة كما حققناه فى رسالة مهدى الامة ولا على ان مذهب الشافعى
اصح المذاهب واحوط فى المراتب فانه على تقدير تعدد الجماعة
واختلاف الائمة ربما يكون له داعية راجحة للاقتداء به فى تلك
الحالة ثم اعلم ان من الزم نفسه اتباع السنة واجتناب البدعة
نور الله قلبه بنور المعرفة واما من اعرض عن الكتاب والسنة ولم يتلو
بالعلم من مشكوة النبوة بدعوى علم الدنيا فهو من لدن النفس والشيطان
يفتح له بابا الكفر والخذلان فالعلم اللدنى نوعان علم لدنى رحمانى
ولدنى شيطانى والمحك هو الكتاب المنزل واحاديث نبى المرسل
واما قصة موسى مع الخضر عليهما السلام فالمتعلق بها فى تجويز الاستغناء
عن الوحى بالعلم اللدنى الحاد عند جميع المشايخ الكرام وكفر يخرج به
عن دائرة الاسلام والفرق ان موسى عليه السلام لم يكن مبعوثا الى الخضر
ولم يكن الخضر مامورا بمتابعته ولو كان مامورا به لوجب عليه
ان يهاجر الى موسى عليه السلام ويكون معه ولهذا قال له انت موسى
بنى اسرائيل قال نعم واما محمد صلى الله عليه وسلم مبعوث الى جميع الثقلين
فرسالته عامة من الجن والانس فى كل زمان ولو كانا حيين لكانا
من اتباعه قال القسطلانى فمن ادعى انه مع محمد كالخضر مع موسى

اوجوز ذلك لاحد من الامة فليجدد اسلامه وليشهد بشهادة الحق
فانه مفارق لدين الاسلام بالكلية فضلا ان يكون من خاصة اولياء
الله تعالى وانما هو من اولياء الشيطان وخلفائه ونوابه جعلنا الله تعالى
من اتباع كتابه وسنة رسوله واثار اصحابه واحبابه وحشرنا
تحت لوائه مع احبابه ثم رايت ابن قيم الجوزية ذكر ان الاحاديث التي
يذكر فيها الخضر وحياته كلها كذب ولا يصح في حياته حديث والجواب
عنه ما قد تقدم من ورود الاخبار والاثار قال وسئل ابراهيم الحربي
عن تعمير الخضر وانه باق فقال من احال على غائب لم ينتصف منه
وما القى هذا بين الناس الا الشيطان ويجاب عنه بانه قول شاذ
مخالف لجمهور العلماء وعامة المشايخ والصلحاء قال وسئل البخاري
عن الخضر والياس هل هما حيان فقال كيف يكون هذا قال النبي صلى
الله عليه وسلم لا يبقى على راس مائة سنة ممن هو اليوم على ظهر الارض
احد وسئل عن ذلك غيره من الائمة فقرا وما جعلنا لبشر من
قبلك الخلد والجواب عن الثاني ظاهر اذ المخلد من لا يموت الى الابد
ولم يقل بهذا في حقه احد واما تخييل البخاري فلم يوجب نفي حياته في زمانه
وانما يفيد مماته بعد ما مضى مائة سنة من الايام واجيب عنه
بانه لم يكن ح على ظهر الارض بل كان على وجه الماء وان الحديث عام
فيمن شاهده الناس بدليل استثناء الملائكة واخراج الدجال
والشيطان وحاصله انخرام القرن الاول فتامل نعم نص على بطلان
المدعين من المعمرين كرتن الهندي وغيره من الكذابين قال وسئل
عنه شيخ الاسلام ابن تيمية فقال لو كان الخضر حيا لوجب عليه ان ياتي
الى النبي صلى الله عليه وسلم ويجاهد بين يديه ويتعلم منه وقد قال النبي
صلى الله عليه وسلم يوم بدر اللهم ان تهلك هذه العصابة لا تعبد
في الارض فكانوا ثلثمائة وثلاثة عشر رجلا معروفين باسمائهم
واسماء ابائهم وقبائلهم فاين كان الخضر ح قلت وهذا الكلام

غريب

غريب من شيخ الاسلام حيث حكم بوجوب الاتيان الى النبي عليه السلام
فانه لم يقل به احد من علماء الاعلام فهذا خير التابعين اويس القرني
لم يتيسر له الصحبة والمرافقة في المجاهدة ولا التعلم من غير الواسطة على انا
نقول بان الخضر كان ياتيه ويتعلم منه لكن على وجه الخفاء لعدم كونه
مامورا بالاتيان العلانية لحكمة الهية اقتضت ذلك وقد سبق في كلام
ابن المبارك حضور الخضر في بعض المعارك واما الحديث فمعناه انه
لا يبقى في الارض على وجه الظهور والغلبة وقوة الامة والا فكم من مؤمن
كان في المدينة وغيرها ح ولم يحضروا بدرا ثم قال ابو الفرج ابن الجوزي
والدليل عن الخضر ليس بباق في الدنيا اربعة اشياء القران والسنة
واجماع المحققين من العلماء والمعقول اما القران فقوله تعالى وما جعلنا
لبشر من قبلك الخلد فلو دام بقاؤه لكان خالدا قلت قد سبق عنه
الجواب على وجه الصواب وليس المراد به طول العمر فانه عليه السلام كان
قبل نبينا عليه السلام وقد طال عمره باجماع الانام قال اما النقل فقد ذكر
حديث ارايتكم ليلتكم هذه فان على راس مائة سنة لا يبقى على ظهر
الارض ممن هو اليوم عليها احد متفق عليه وفي صحيح مسلم عن جابر
رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل موته بقليل
ما من نفس منفوسة تاتي عليها مائة سنة وهي يومئذ حية اقول
ولا شك انها مقيدة بما على وجه الارض لما سبق من الحديث الاصح
ثم ذكر عن البخاري وعلي بن موسى الرضي ان الخضر مات اقول لو صح
هذا عنهما ليقال لهما متى مات واما الدليل على مماته المنافي لبقائه حيا
وذكر ان البخاري سئل عن حياته فقال كيف يكون ذلك وقد قال
صلى الله عليه وسلم ارايتكم ليلتكم هذه فان على راس مائة سنة
لا يبقى ممن هو على ظهر الارض اليوم احد قال وممن قال ان الخضر
مات ابراهيم بن اسحق الحربي وابو الحسين بن المنادي وهما امامان
وكان يقبح قول من يقول انه حي وحكى القاضي ابو يعلى موته عن بعض

اصحاب محمد قلت فيكون هؤلاء مخالفين لجمهور العلماء
والصلحاء مع انه لا مستند لهم فيما ابدوا من الادعاء قال وذكر
عن بعض اهل العلم انه ان صح بانه لو كان حيا لوجب عليه ان ياتى
الى النبى صلى الله عليه وسلم والجواب عنه قد تقدم واما قوله قال احمد
حدثنا شريح بن النعمان حدثنا هشيم انبأنا مجاهد عن الشعبى عن جابر
ابن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال والذى نفسى
بيده لو ان موسى كان حيا ما وسعه الا ان يتبعنى فكيف يكون
حيا ولا يصلى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الجمعة والجماعات
ويجاهد معه الا ترى ان عيسى عليه السلام اذا نزل الى الارض يصلى
خلف امام هذه الامة ولا يتقدم لئلا يكون ذلك حدثا فى نبوة
نبينا صلى الله عليه وسلم قال ابو الفرج وما ابعد فهم من يثبت وجود
الخضر وينسى ما فى طى اثباته من الاعراض عن هذه الشريعة فضعفه
ظاهر اذ القول بنفى صلاته معه عليه الصلوة والسلام رجم بالغيب
مع انه لا ينافى المتابعة فانه لم يعد من الاركان الدينية لا سيما
اذا لم يكن فى المدينة وكذا القول باعراضه عن هذه الشريعة من
الكمالات الوهمية الشنيعة قال واما الدليل من المعقول فمن عشرة
اوجه احدها ان الذى ثبت حياته يقول انه ولد آدم بصلبه وهذا
فاسد لوجهين احدهما انه يكون عمره اليوم ستة الاف سنة
وقد ذكر فى حساب بعض المورخين ومثل هذا بعيد من العادات
ان يقع فى حق بشر قلت فليكن من قبيل خرق العادات مع ان
هذا قول ضعيف فى الروايات والثانى انه لو كان ولده لصلبه
او الرابع من اولاده كما زعموا انه كان وزير ذى القرنين لكان مهول
الخلقة فان تلك الخلقة ليست على خلقتنا بل مفرطة فى الطول
والعرض ففى الصحيحين من حديث ابى هريرة رضى الله عنه عن رسول
الله صلى الله عليه وسلم انه قال خلق الله آدم طوله ستون ذراعا

فلم يتبدل

فلم يتبدل الخلق ينقص عدد وما ذكر احد ممن راى الخضر انه راه على
خلقة عظيمة وهو من اقدم الناس قلت الحديث محمول على الغالب
فلا يبعد ان يكون بعض اولاده اقصر من بعضهم اما ترى ان ياجوج
وماجوج وهم من صلب يافث بن نوح عليه السلام وطولهم قدر شبر
على ما ذكروه ثم لا يبدع ان الخضر اعطى قوة التشكل والتصور باى
صورة شاء كما حققناه فى جواب سؤال بعض اهل فضل وكمال ولم يظهر
على احد فى خلقته الاصلية كجبرائيل عليه السلام فانه كان يتشكل عند النبى
صلى الله عليه وسلم غالبا فى صورة دحية رضى الله عنه ولم ير عليه السلام
فى صورته الاصلية الا مرتين الوجه الثالث انه لو كان الخضر قبل
نوح ركب معه فى السفينة ولم ينقل هذا احد قلت لا يلزم من
عدم النقل عدم وجوده فى العقل مع احتمال انه دخله على وجه الاخفاء
كما لا يخفى الوجه الرابع ان العلماء قد اتفقوا ان نوحا لما نزل من السفينة
مات من كان معه ثم مات نسلهم ولم يبق غير نسل نوح عليه السلام
والدليل على هذا قوله تعالى وجعلنا ذريته هم الباقين وهذا يبطل قول
من قال كان قبل نوح والجواب انه مات من كان معه ظاهر ابدليل
ان الشيطان ايضا ركب فى السفينة والاية تدل على بقاء ذريته على وجه
التناسل وهو لا ينفى وجود من عداهم مع ان كونه قبل نوح عليه السلام
من الاقوال الضعيفة والمعتمد انه كان مع ذى القرنين وقبل سيدنا
موسى عليه السلام والوجه الخامس ان هذا لو كان صحيحا ان بشرا من آدم
يعيش من حين يولد الى اخر الدهر ومولده قبل نوح عليه السلام لكان هذا
من عظم الايات والعجائب وكان خبره فى القرآن مذكورا فى غير موضع
لانه من اعظم ايات الربوبية وقد ذكر الله سبحانه وتعالى من استحياه
الف سنة الا خمسين عاما وجعله آية فكيف بمن احياه على اقل
قبل ستة الاف سنة وتسمر حيا الى آخر الدهر قلت لا يلزم من كون
اعظم الايات ان يكون مذكورا فى القرآن بالكرات والمرات واما

مطلب تشكل الخضر عليه السلام باى صورة شاء

ذكر الله عز وجل طول عمر نوح تسلية لنبينا صلى الله عليه وسلم ليعينه
على صبر اذى قومه وامهال هلاكهم وتنبيه على ضلالة قوم نوح
وجهالتهم واصرارهم على كفرهم وعداوتهم حتى استحقوا ما نزل بهم
من موجبات شقاوتهم واما القادر على الايجاد فلا شك في قدرته
على الاعداد ولو كان ابد الاباد مع ان في ذكر نوح نصا صحيحا يوجد
اشارة الى تجويز العمر اكثر منه تلويحا الوجه السادس من ان القول
بحياة الخضر قول على الله بلا علم وذلك حرام بنص القران اما المقدمة
الثانية فظاهرة واما الاولى فحياته لو كانت ثابتة لدل عليها
القران او السنة او اجماع الامة فهذا كتاب الله فاين فيه حياة الخضر
وهذه سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم فاين فيهما ما يدل على ذلك
بوجه وهؤلاء علماء الامة اجمعوا على حياته قلت اما حياته الاصلية
فانها ثابتة بالكتاب والسنة واجماع الامة كما علم في تفسير قوله
تعالى وعلمناه من لدنا علما واما الكلام في ثباته المدة الطويلة
فناخذه من الاستصحاب حتى يثبت موته من طريق نقل الصوفية
وقد قدمنا بعض الاحاديث مما يدل على وجوده من غير شهوده
في زمنه عليه السلام وثبت نقله عن الصحابة الكرام ثم يكفيك اجماع
المشايخ العظام وجمهور العلماء الاعلام على انه حي موجود بين
الانام كما نقله ابن الصلاح والنووي وغيرهما من الفقهاء والمحدثين
الفخام فالقول بموته رجم بالغيب فمن غاب رجع عليه العيب الوجه
السابع ان غاية ما يتمسك به من ذهب الى حياته بحكايات منقوله
يخبر الرجل بها انه راى الخضر فيا لله العجب على الخضر علامة يعرفه بها من
راه وكثير من هؤلاء يغتر بقوله انا الخضر ومعلوم انه لا يجوز تصديق
قائل ذلك بلا برهان من الله فمن اين للرائي ان المخبر له به صادق
لا يكذب قلت وهذا بحث آخر فلا شك ان القائل به يحتمل الصدق
والكذب في خبره على ان له علامات مشهودة عند اهله وهو كون

الارض

مطلب علامة الخضر عليه السلام

الارض تخضر تحت قدمه وان طول قدمه ذراع ونحو وربما يظهر
بعض خوارق العادات بما يشهد بصدقه على ان المؤمن مصدق
بقوله بناء على حسن الظن به الا يرى ان غريبا اذا دخل بلدا وقال انا
سيد يصدق حتى ثبت القول بنفسه والحاصل ان الاثبات مقدم
على النفي عند الثقات والوجه الثامن ان الخضر فارق موسى بن عمران
كليم الرحمن ولم يصاحبه وقال هذا فراق بيني وبينك فكيف يرضى
لنفسه بمفارقة مثل موسى ثم يجتمع بجهلة العباد الخارجين عن
الشريعة الذين لا يحضرون جمعة ولا جماعة ولا مجلس علم ولا يعرفون
من الشريعة شيئا وكل منهم يقول قال لي الخضر وجاءني الخضر واوصاني
الخضر فيا عجبا له يفارق كليم الله المتعال ويدور على صحبة الجهال
ومن لا يعرف كيف يتوضا وكيف يصلي قلت والكذابون الدجالون
يكذبون على الله تعالى ورسوله عليه السلام فلا يبعد ان يكذبوا على
الخضر في قوله وانما الكلام في اجتماعه لاكابر الصوفية من الزهاد والعباد
حتى الخواص لما سئل عما راى من الغرائب في سفر حجه فقال طلب الخضر
مرافقته فابى فسئل عن سببه فقال لخوف من النقص في توكله
حيث يعتمد على وجوده الوجه التاسع ان الامة مجمعة على ان
الذي يقول انا الخضر لو قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
كذا وكذا لم يلتفت الى قوله ولم يحتج به في الدين الا ان يقال انه
لم يات رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا بايعه او يقول هذا الجاهل
انه لم يرسل اليه وفي هذا من الكفر ما فيه قلت اما القول بعدم
ارساله اليه باطل اجماعا وكذا القول بعدم اتيانه اليه صلى
الله عليه وسلم واما عدم المبايعة الظاهرة لو سلم مع وجود المتابعة
الباهرة فلا يضر لا في الدنيا ولا في الآخرة وقد عده جماعة من
ارباب الاصول في الصحابة ولعل عدم قبول روايته لعدم القطع
في وجوده وشهوده في حالة رؤيته الوجه العاشر انه لو كان

حيا كان جهاده الكفار ورباطه في سبيل الله ومقامه في الصف
ساعة وحضور الجمعة والجماعة وتعليم علم له افضل بكثير من
سياحته بين الوحوش في القفار في الفلوات قلت وهذا مجازفة
في الكلام فمن اين له نفي هذه الاشياء عن الخضر عليه السلام مع ان العالم
بالعلم اللدني لم يكن مشتغلا الا بما الهمه الله تعالى في كل مكان وزمان
بحسب ما يقتضي الامر والشان ولا يقاس الملوك بالحدادين
فسبحان من اقام العباد فيما اراد فالتسليم اسلم والله سبحانه وتعالى
اعلم وبما قدره وقضاه احكم وبعون الله تعالى تم وصلى الله على
سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم والحمد لله على نواله
والصلوة على نبيه وعلى آله سبحان ربك رب
العزة عما يصفون وسلام على المرسلين
والحمد لله رب
العالمين

مسئلة ولو اوصى لشيء للخضر
والياس عليهما السلام وقلنا بوجودهما
الآن وهو الاصح او لجبريل عليه
السلام فيه خلاف نقل احد الوجهين
بط وعلى الثاني يصح ويدفع
نصيب الخضر الى القاضي ويصرف
الى ... حوائج المسلمين
وضوح من كتب الشافعية

رسالة المورد الروي في المولد النبوي لعلي القاري

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله الازلي الابدي على ما اضاء النور الاحمدي واشرق الضيا
المحمدي المنعوت بالمحمود في عالم الوجود واوفاء على العرب والعجم
بانواع النعم واصناف الجود واهداه الى الناس كافة ارسال الهداية
هدية ورحمة ورافة وهو الرحيم الودود بابراز هذا المولود في
احسن المورود وهو شهر ربيع الاول على ما عليه المعول صلى الله عليه وسلم
وشرف وكرم واحسن اليه وقربه واصطفاه لديه ولقد احسن المقال
من قال من بعض ارباب المقال شعر لهذا الشهر في الاسلام فضل ومنقبة
تفوق على الشهور فمولود به واسم ومعنى وايات بهرن لدى الظهور
ربيع في ربيع في ربيع ونور فوق نور فوق نور وقد قال الله تعالى في القرآن
العظيم والفرقان الحكيم لقد جاءكم رسول من انفسكم عزيز عليه ما عنتم
حريص عليكم بالمؤمنين رؤف رحيم واظهر هذا الاخبار المتضمن لحصول
الانوار مصدرا بالقسم المقدر ومؤكدا بحرف التحقيق اشارة الى ان
مجيئه عليه السلام اليهم من علامات العناية وامارات التوفيق والخطاب
عام شامل للمؤمنين والكافرين لكنه هدى للمتقين وحجة على الآخرين
كماء النيل ماء للمحبوبين ودماء للمحجوبين وايماء الى ان مجيئه موعود لديكم
ومقصود لديكم بمقتضى قوله تعالى فاما ياتينكم مني هدى فمن تبع هداي
فلا خوف عليهم ولا هم يحزنون والذين كفروا وكذبوا باياتنا اولئك
اصحاب النار هم فيها خالدون وفي الاتيان بان الشرطية المؤكدة بما
المزيدة في اتيان الرسول ومجيئه المقبول دلالة كاملة وعلامة شاملة
ان بعث الرسول ليس بواجب عليه تعالى الا بموجب وعده وفضله
وكرمه على عباده وفيه اشعار بانه لولا ارسلنا اياه بالمجيء اليكم
لما تنزل عن مرتبته ولا نزل باختياره عليكم فانه من المقربين الينا
ومن المعظمين لدينا وهو لا يحب الغيبة عن حضرة الحق بالاقبال والتوجه

الى الخلق اما ترى ان اياز الخاص حيث كان من عبيد الخلوص كما عرض عليه
سيده وسلطانه من المناصب الجليلة لم يقبلها واقبل على اقبال الحضرة
العلية لكنه عليه السلام ترك ما يريد لما يختاره تعالى ويريد كما هو شان المراد
والمريد وقد قال قائلهم اريد وصاله ويريد هجري فاترك ما اريد لما
يريد فهذه مرتبة اهل الكمال من ارباب الحال الجامعين بين تجليات الجمال
والجلال الفانين عما سواه في الادبار والاقبال ولذا لما قيل لابي يزيد
ما تريد قال اريد ان لا اريد وقد قال بعض ارباب التوفيق من اصحاب
التحقيق والتدقيق هذه ايضا ارادة عند الصوفية السادة اذ ارادة
عدم الارادة من باب الزيادة تلميحا الى مقام الفناء عن السوى وحالة
التسليم والرضا في قضاء القضاء ثم التنوين في رسول للتعظيم المحتوى
للتكريم فكانه تعالى قال لقد جاءكم ايها الكرام رسول كريم من رب كريم
بكتاب كريم فيه دعاء الى روح وريحان وجنة نعيم وزيادة الى لقاء
كريم وانذار عن الجحيم والحميم كما قال تعالى نبئ عبادي اني انا الغفور
الرحيم وان عذابي هو العذاب الاليم ومن عظمة هذا الرسول انه
اخذ الميثاق من الانبياء الكرام والرسل العظام ان كل من ادرك
وقت مجيئه بالرسالة على جهة العظمة والجلالة امن به ونصره واظهر
كماله كما اشار اليه المفسرون في قوله تعالى واذ اخذ الله ميثاق
النبيين لما اتيتكم من كتاب وحكمة ثم جاءكم رسول مصدق لما معكم
لتؤمنن به ولتنصرنه وقد هدى عليه السلام الى هذا المقام العالي بقوله
لو كان موسى حيا لما وسعه الا اتباعي واومى الى كماله انه فوق ما
هنالك في المرتبة بقوله ادم ومن دونه تحت لوائي يوم القيمة ثم كانه
سبحانه يقول اعلموا انه عليه السلام ما جاءكم الى جانبكم الا باعتبار القالب
الصوري على وجه الظهور الصوري ولكنه باعتبار القلب الحضوري واقف
عند بابنا حاضر في جنابنا لا يغيب من البين لمحة عين فهو مجمع البحرين
لانه غريب عندكم وقريب لدينا وبائن عنكم وكائن علينا وفرشي معكم

وعرشي

وعرشي لدينا ومع هذا مرجعه الى الحضرة وان طالت الغيبة كما هو
شان الرسول بالنسبة الى المرسل بعد حصول المقصد الموصل ففيه
مزج الهناء بالعزاء على ما عليه جميع نعيم الدنيا بظهور البقاء وتعقيب الفناء
ومن الغرائب انهما وقعا في موسم واحد وربيع متحد على السواء كما وقع
من عجائب التاريخ ان عرس ميمونة رضي الله عنها كان بسرف حيث
بنى بها وهناها ووقع فيه موتها ودفنها وعزاها فسبحان الحي الذي
لا يموت ولا يفوت ولا يزول ولا يحول والحمد لله الذي احيانا بالاسلام
وجعلنا من امة محمد عليه السلام الذي هو متمنى الانبياء الكرام فمجيئه
عليه السلام من تمام النعمة وغاية الاكرام فوجب الاقبال والاستقبال
في زمان الارسال ومكان الايصال وقد جمع الله تعالى من محض الافضال
بين حصول النعمتين العظيمتين لاهل البقعتين الكريمتين اعني الحرمين
الشريفين والمحلين المنيفين زادهما الله تشريفا وتكريما ومهابة
وتعظيما حيث وقع المولد المكرم بمكة الامينة والمدفن المعظم
في المدينة السكينة على ساكنها من الصلوات افضلها ومن التحيات
اكملها وقد قام اهل كل بما هو اهل له وفعل كل من الجميل بما هو ميسر
وسهل له من زيادة المولد والمولود وحصل لهم غاية الفوز ونهاية
المقصود قال شيخ مشايخنا الامام العلامة البحر الفهامة شمس الدين
محمد السخاوي بلغه الله المقام العالي وكنت ممن تشرف بادراك
المولد في مكة المشرفة عدة سنين وتعرف ما اشتمل عليه من البركة
المشار لبعضها بالتعيين وتكررت زيارتي فيه لمحل المولد المستفيض
وتصورت فكرتي ما هنالك من الفخر الطويل العريض قال واصل
عمل المولد الشريف لم ينقل عن احد من السلف الصالح في القرون الثلاثة
الفاضلة وانما حدث بعدها بالمقاصد الحسنة والنية التي للاخلاص
شاملة ثم لا زال اهل الاسلام في سائر الاقطار والمدن العظام
يحتفلون في شهر مولده صلى الله عليه وسلم وشرف وكرم يعمل الولائم

البديعة والمطاعم المشتملة على الامور البهيجة الرفيعة ويتصدقون
في لياليه بانواع الصدقات ويظهرون المسرات ويزيدون في المبرات
بل يعتنون بقراءة مولده الكريم ويظهر عليهم من بركاته كل فضل عظيم
عميم بحيث كان مما جرب كما قال الامام شمس الدين ابن الجزري المقرئ المقرب
من خواصه انه امان تام في ذلك العام وبشرى تعجل بنيل ما ينبغي
ويرام قال واكثرهم بذلك عناية اهل مصر والشام وللسلطان بمصر
في تلك الليلة من العام اعظم مقام قال ولقد حضرت في سنة خمس
وثمانين وسبعمائة ليلة المولد عند الملك الظاهر برقوق رحمه الله
بقلعة الجبل العلية فرأيت ما هالني وسرني وما ساءني وحررت
ما اتفق في تلك الليلة على القراء والحاضرين من الوعاظ والمنشدين
وغيرهم من الاتباع والغلمان والخدام المترددين بنحو عشرة آلاف
مثقال من الذهب العين بالحدس المصيب لا المين ما بين مطلع
ومطعوم ومشروب ومشموم وشموع وغيرها مما يستقيم به
الضلوع وعددت في ذلك خمسا وعشرين جوقة من القراء الصيتين
المرجو كونهم من المثبتين ولم واحد منهم الا بنحو عشرين خلعة من
السلطان ومن الامراء الاعيان قال السخاوي قلت ولم يزل ملوك مصر
خدام الحرمين الشريفين ممن وفقهم الله بهدم كثير من المناكر والشين
ونظروا في امر الرعية كالوالد لولده وشهروا انفسهم بالعدل
فاسعفهم الله بجنده ومدده كالملك السعيد الشهيد الظاهر المصدق
ابي سعيد جقمق يعتنون به ويتوجهون لطريق سيبه بحيث
ارتقت جوق القراء في ايامه بيقين للزيادة على الثلاثين فذكروا
بكل جميل وكفوا من المهمات كل عريض وطويل فاما ملوك الاندلس
والغرب فلهم فيه ليلة تسير بها الركبان يجتمع فيها ائمة العلماء
الاعيان فمن يليهم من كل مكان وتعلو عا بين اهل الكفر كلمة الايمان
واظن اهل الروم لا يتخلفون عن ذلك اقتفاء لغيرهم من الملوك

فيما هنالك

فيما هنالك وبلاد الهند تزيد على غيرها بكثير كما اعلمنيه بعض
اولي النقد والتحرير قلت واما العجم فمن حيث دخل هذا الشهر
المعظم والزمان المكرم لاهلها مجالس فخام من انواع الطعام للقراء
الكرام والعلماء العظام وللفقراء من الخاص والعام وقراءات
الختمات والتلاوات المتواليات والانشادات المتعاليات واجناس
المبرات والخيرات وانواع السرور واصناف الحبور حتى بعض
العجائز من غزلهن ونسجهن يجمعن ما يقمن بجمعهن الاكابر والاعيان
وبضيافتهن ما يقدرن عليه في ذلك الزمان ومن تعظيم مشايخهم
وعلمائهم هذا المولد المعظم والمجلس المكرم انه لا يأباه احد في حضوره
رجاء ادراك نوره وسروره وقد وقع للشيخ مشايخنا مولانا
زين الدين محمود الهدايتي النقشبندي قدس سره العلي انه اراد
سلطان الزمان وخاقان الدوران همايون بادشاه تغمده الله
واحسن مثواه ان يجتمع به ويحصل له المدد والمدد بسببه فاباه
الشيخ وامتنع ايضا ان يأتيه السلطان استغناء بفضل الرحمن
فالح السلطان على وزيره بيرم خان بانه لا بد من تدبير الاجتماع
في المكان ولو في قليل من الزمان فسمع الوزير ان الشيخ لا يحضر
في دعوة من هناء واغراء الا في مولد النبي عليه السلام تعظيما لذلك
المقام فانهى الى السلطان فامر بتهيئة اسباب الملوكانية من انواع
الاطعمة والاشربة ومما يشم به ويبخر في المجالس العلية ونادى
الاكابر والاهالي وحضر الشيخ مع بعض الموالي فاخذ السلطان
الابريق بيد الادب ومعاونة التوفيق والوزير اخذ الطست
من تحت امر رجاء لطفه ونظره وغسلا يد الشيخ المكرم وحصل
لهما ببركة تواضعهما لله ولرسوله المقام المعظم والجاه المفخم
قال السخاوي واما اهل مكة معدن الخير والبركة فيتوجهون
الى المكان المتواتر بين الناس انه محل مولده وهو في سوق الليل

رجاء بلوغ كل منهم بذلك المقصد ويزيد اهتمامهم به على نحو
العيد حتى قل ان يتخلف عنه احد من صالح او طالح او مقل او سعيد
سيما الشريف صاحب الحجاز بدون نوارد الحجاز. قلت لا الآن
سيما الشريف لا يبان في ذلك المكان ولا في ذلك الزمان قلت
وجدد قاضيها وعالمها البرهاني الشافعي رحمه الله اطعام
غالب الواردين وكثير من القاطنين المشاهدين فاخر الاطعمة
والحلوى وعد للجمهور في منزله صبيحها سماطا جامعا رجاء
لكشف البلوى وتبعه ولده الجمالي في ذلك للقاطن والسالك
قلت اما الآن فما بقي من تلك الاطعمة الا الدخان ولا يظهر ما ذكر
الا ريح الريحان فالحال كما قال شعر اما الخيام فانها كخيامهم
لكن نساء الحي غير نسائها قال اهل المدينة كثرهم الله به احتفال
وعلى فعله اقبال وكان الملك المظفر صاحب اربل رحمه الله بذلك
فيها اتم العناية واهتماما بشانه جاوز الغاية اثنى عليه به العلامة
ابو شامة احد شيوخ النووي الفائق في الاستقامة في كتابه
الباعث على انكار البدع والحوادث وقال مثل هذا الحسن يندب اليه
ويشكر فاعله ويثنى عليه زاد ابن الجزري ولم يكن في ذلك الا
ارغام الشيطان وسرور اهل الايمان قال يعني الجزري واذا كان
اهل الصليب اتخذوا ليلة مولد نبيهم عيدا اكبر فاهل الاسلام
اولى بالتكريم واجدر قلت لا يرد عليه انا مامورون بمخالفة
اهل الكتاب ولم يظهر من شيخ لهذا السؤال جواب قال السخاوي
على سبيل الاضراب بل خرج شيخ مشايخ الاسلام خاتمة الائمة
الاعلام ابو الفضل ابن حجر الاستاذ المعتبر تغمده الله برحمته واسكنه
فسيح جنته فعله على اصل ثابت امام يميل الى الاستناد اليه كل خير
وهمام وهو ما ثبت في الصحيحين من ان النبي عليه السلام قدم المدينة
فوجد اليهود يصومون يوم عاشوراء فسالهم فقالوا هو

يوم اغرق الله فيه فرعون ونجى موسى عليه السلام فنحن نصومه
شكرا لله تعالى فقال عليه السلام فانا احق بموسى عليه السلام فصام وامر
بصيامه وقال ان عشت الى قابل الحديث قلت وافقهم اولا للالفة
ثم خالفهم اخرا تحقيقا بصورة المخالفة قال اي الشيخ فيستفاد
منه فعل الشكر لله على ما من به في يوم معين من اسداء نعمة او دفع
نقمة ويعاد ذلك في نظير ذلك اليوم من كل سنة والشكر لله تعالى
يحصل بانواع العبادة كالصلوة والقيام والتلاوة واي نعمة
اعظم من نعمة بروز هذا النبي نبي الرحمة عليه السلام قلت وفي قوله
تعالى لقد جاءكم رسول اشعار بذلك وايماء الى تعظيم وقت
مجيئه لما هنالك قال وعلى هذا فينبغي ان يقتصر فيه على ما يفهم
الشكر لله تعالى من نحو ما ذكر واما ما يتبعه من السماع واللهو وغيرهما
فينبغي ان يقال ما كان من ذلك مباحا بحيث يعين السرور
بذلك اليوم فلا باس بالحاقه وما كان حراما او مكروها فيمنع
وكذا ما كان فيه خلاف بل يحسن في ايام الشهر كلها ولياليه
يعني كما جاء عن ابن جماعة تمنيه فقد اتصل بنا ان الزاهد القدوة
المعمر ابا اسحاق ابراهيم ابن عبد الرحمن ابن ابراهيم ابن جماعة لما كان
بالمدينة النبوية على ساكنها افضل الصلوة واكمل التحية كان يعمل
طعاما في المولد النبوي ويطعم الناس ويقول لو تمكنت عملت
بطول الشهر كل يوم مولدا قلت واني لما عجزت عن الضيافة
الصورية كتبت هذه الاوراق لتصير ضيافة معنوية نورية
مستمرة على صفحات الدهر غير مختصة بالسنة والشهر وسميته
بالمورد الروي في المولد النبوي قال واما قراءة المولد فينبغي
ان يقتصر منه على ما اورده ائمة الحديث في تصانيفهم المختصة
بذلك كالمورد الهني وغير المختصة به بل ذكر ضمنا كدلائل
للبيهقي ولا باس بلطائف المعارف لابن رجب في ذلك لان اكثرها

بايدى الوعاظ منه كذب واختلاف بل لم يزالوا يولدون ما
هو اقبح واسمج مما لا تحل روايته ولا سماعه بل يجب على من علم بطلانه
انكاره والامر بترك قراءته على انه لا ضرورة الى سياق ذكر المولد
بل يكتفى بالتلاوة والاطعام والصدقة وانشاد شئ من المدائح
النبوية والزهدية المحركة للقلوب الى فعل الخير وعمل الاخرة والصلوة
والسلام على صاحب المولد واعلم ان فى قوله تعالى لقد جاءكم رسول
من انفسكم اى رجل موصوف بوصف النبوة والرسالة ومنعوت
بنعت العظمة والجلالة اما اشارة الى ما له حين بلوغ زمان
كماله وظهوره وانجاله او ايماء الى ما ورد من قوله عليه السلام
كنت نبيا وآدم بين الماء والطين وهو وان قال بعض الحفاظ
لم نقف عليه بهذا اللفظ لكن جاء معناه فى طرق صحيحة منها ما رواه
احمد والبيهقى والحاكم وقال صحيح الاسناد عن العرباض بن سارية
عن النبى عليه السلام قال انى مكتوب عند الله خاتم النبيين وان آدم
لمنجدل فى طينته اى لطريح ملقى على الارض قبل نفخ الروح فيه ومنها
ما رواه احمد والبخارى فى تاريخه وابو نعيم فى الحلية وصححه الحاكم
عن ميسرة الضبى قال قلت يا رسول الله متى كنت نبيا فقال
وآدم بين الروح والجسد ويروى كتبت من الكتابة ومنها خبر
الترمذى وحسنه عن ابى هريرة رضى الله عنه انهم قالوا يا رسول الله
متى بعث لك النبوة قال وآدم بين الروح والجسد وورد انا اول
الانبياء خلقا واخرهم بعثا وفى صحيح مسلم من حديث عمرو بن العاص
انه عليه السلام قال ان الله كتب مقادير الخلق قبل ان يخلق السموات
والارض بخمسين الف سنة وكان عرشه على الماء ومن جملة ما
كتب فى الذكر وهو ام الكتاب ان محمدا خاتم النبيين والمراد ظهور
نبوته للملائكة المقربين وعلو روحه فى اعلى مقام العليين اعلاما
بعظم شرفه وتميزه على سائر الانبياء والمرسلين ثم خصص

الاظهار

الاظهار بحالة كون آدم بين الروح والجسد لانه اوان دخول
الارواح الى عالم الاجساد وتميز الذرية والاولاد من الاباء
والاجداد واجاب الامام حجة الاسلام فى كتاب النفخ والتسوية
عن وصفه نفسه بالنبوة قبل وجود ذاته وتحقق كمالات
صفاته بان المراد بالخلق هنا التقدير لا الايجاد فانه قبل ان
تحمل به امه لم يكن مخلوقا موجودا ولكن الغايات والكمالات سابقة
فى التقدير لاحقة فى الوجود قال وهو معنى قولهم اول الذكر
وآخر العمل واخر العمل اول الفكرة فقوله كنت نبيا اى فى التقدير
قبل تمام خلقة آدم اذ لم ينشاء الا لينتزع من ذريته محمد عليه السلام
وتحقيقه ان للدار فى ذهن المهندس وجودا ذهنيا سببا للوجود
الخارجى وسابقا عليه فالله تعالى يقدر ثم يوجد على وفق التقدير
ثانيا انتهى ملخصا وذهب السبكى الى ما هو احسن والمقصود ابين
وهو انه جاء ان الارواح خلقت قبل الاجساد فالاشارة بكنت
نبيا الى روحه الشريف او حقيقة من حقايقه ولا يعلمها الا الله ومن
حباه بالاطلاع عليها ثم انه تعالى يؤتى بكل حقيقة منها ما شاء
فى اى وقت شاء فحقيقته عليه السلام قد تكون من حين خلق آدم
اتاها الله ذلك الوصف بان خلقها متهيئة له وافاض عليها
من ذلك الوقت صار نبيا وكتب اسمه على العرش ليعلم ملائكته
وغيرهم كرامته الزائدة عنده فحقيقته موجودة من ذلك الوقت
وان تاخر جسده الشريف المتصف بها فحينئذ تخيير اتيانه
النبوة والحكمة وسائر اوصاف حقيقته وكمالاته معجل لا تاخر فيه
وانما التاخر تكونه وتنقله من الاصلاب والارحام الطاهرة الى ان
ظهر على الوجه الاتم صلى الله عليه وسلم قال ومن فسر ذلك بعلم الله
بانه سيصير نبيا لم يصل لهذا المعنى لان علمه تعالى محيط بجميع
الاشياء فالوصف بالنبوة فى ذلك الوقت ينبغى ان يفهم منه

انه امر ثابت له فيه والا لم يختص بانه نبي اذ الانبيا كلهم كذلك
بالنسبة لعلمه سبحانه قال القسطلاني فلما تعلقت ارادة الله تعالى
بايجاد خلقه وتقدير رزقه ابرز الحقيقة المحمدية من الانوار الصمدية
في حضرة الاحدية ثم سلخ منها العوالم كلها علوها وسفلها على صورة
حكمه كما سبق في سابق ارادته وعلمه ثم اعلمه تعالى بنبوته وبشره
برسالته هذا ولم يكن آدم الا كما قال بين الروح والجسد ثم انبجست
منه عليه السلام عيون الارواح فظهر بالملأ الاعلى وهو بالمنظر الاجلى فكان
لهم المورد الاعلى فهو عليه السلام الجنس العالي على جميع الاجناس والاب
الاكبر لجميع الموجودات والناس ولما انتهى الزمان بالاسم الباطن
في حقه عليه السلام الى وجود جسمه وارتباط الروح به انتقل حكم
الزمان الى الاسم الظاهر فظهر محمد صلى الله عليه وسلم وان تاخرت
بكليته جسما وروحا فهو صلى الله عليه وسلم وان تاخرت طينته فقد
عرفت قيمته فهو خزانة السر وموضع نفوذ الامر فلا ينفذ امر
الا منه ولا ينقل خير الا عنه شعر الا بابي من كان ملكا وسيدا
وآدم بين الماء والطين واقف ، فذاك الرسول الابطحي محمد له
في العلا مجد تليد وطارف اتى بزمان السعد في آخر المدى وكان له
في كل عصر مواقف ، اذا رام امرا لا يكون خلافه وليس لذاك الامر
في الكون صارف ، وقال وروينا في جزء من امالي ابي سهل القطان
عن سهل بن صالح الهمداني قال سئلت ابا جعفر محمد بن علي كيف صار
محمد عليه السلام يتقدم الانبياء وهو آخر من بعث قال ان الله تعالى
لما اخذ من بني آدم من ظهورهم ذريتهم واشهدهم على انفسهم
الست بربكم كان محمد اول من قال بلى واخرج ابن سعد عن الشعبي
متى استنبئت يا رسول الله قال وادم بين الروح والجسد حين
اخذ مني الميثاق وهو يدل على ان آدم لما صور طينا استخرج منه
محمدا عليه السلام ونبئ واخذ منه الميثاق ثم اعيد الى ظهره ليخرج

اوان وجوده فهو اولهم خلقا وخلق آدم السابق كان مواتا
لا روح فيه وهو عليه السلام كان حيا حين استخرج ونبئ واخذ
منه ميثاقه فهو اول النبيين خلقا وآخرهم بعثا ولا ينافي هذا
ان استخراج ذرية آدم انما كان بعد نفخ الروح فيه لانه عليه السلام
خص من بين بني آدم بذلك الاستخراج الاول وفي تفسير العماد
ابن كثير عن علي وابن عباس رضي الله عنه في قوله تعالى واذ اخذ الله
ميثاق النبيين الآية ان الله لم يبعث نبيا الا اخذ العهد عليه
في محمد عليه السلام لئن بعث وهو حي ليؤمنن به ولينصرنه واخذ
الميثاق بذلك على قومه واخذ السبكي من الآية انه عليه السلام
على تقدير مجيئه في زمانه مرسل اليهم فتكون نبوته ورسالته
عامة لجميع الخلق من آدم الى يوم القيمة وتكون الانبياء واممهم
من امته يعني في الجملة فقوله بعثت الى الناس كافة يتناول من
قبل زمانه ايضا وبه يتبين معنى كنت نبيا وآدم بين الروح
والجسد وحكمة كون الانبياء في الآخرة تحت لوائه وصلواته
وصلوته بهم ليلة الاسراء قلت ويؤيده ما ذكره الامام فخر الدين
الرازي في قوله تعالى تبارك الذي نزل الفرقان على عبده ليكون نذيرا
يشمل الملائكة وغيرهم قال وروى عبد الرزاق بسنده عن جابر بن
عبد الله الانصاري قال قلت يا رسول الله بابي انت وامي اخبرني
عن اول شيء خلقه الله تعالى قبل الاشياء قال يا جابر ان الله خلق
قبل الاشياء نور نبيك من نوره فجعل ذلك النور يدور بالقدرة
حيث شاء الله ولم يكن في ذلك الوقت لوح ولا قلم ولا جنة ولا نار
ولا ملك ولا سماء ولا ارض ولا شمس ولا قمر ولا جني ولا انسي
ولا النبي فلما اراد الله ان يخلق الخلق قسم ذلك النور اربعة اجزاء
فخلق من الجزء الاول القلم ومن الثاني اللوح ومن الثالث العرش ثم قسم
الجزء الرابع اربعة اجزاء فخلق من الاول حملة العرش ومن الثاني الكرسي

ومن الثالث بقية الملائكة ثم قسم الرابع اربعة اجزاء فخلق
من الاول السموات ومن الثاني الارضين ومن الثالث الجنة
والنار ثم قسم الرابع اربعة اجزاء فخلق من الاول نور ابصار
المؤمنين ومن الثاني نور قلوبهم وهي المعرفة بالله ومن الثالث
نور السنتهم وهو التوحيد لا اله الا الله محمد رسول الله الحديث
قلت ويشير الى هذا المعنى قوله تعالى الله نور السموات والارض
مثل نوره اي نور محمد عليه السلام كمشكاة فيها مصباح الآية
واختلفوا في اول المخلوقات بعد النور المحمدي فقيل العرش لما
صح من قوله عليه السلام قدر الله تعالى مقادير الخلق قبل ان يخلق
السموات والارض بخمسين الف سنة وكان عرشه على الماء فهذا
صريح في ان التقدير وقع بعد خلق العرش والتقدير وقع عند اول
خلق القلم لحديث عبادة ابن الصامت مرفوعا اول ما خلق الله
القلم وقال له اكتب قال رب وما اكتب قال اكتب مقادير كل شئ
رواه احمد والترمذي وصححه لكن في حديث مرفوع من حديث
ابي رزين العقيلي رواه احمد والترمذي ان الماء خلق قبل العرش
وفي قوله تعالى وكان عرشه على الماء اشارة اليه ودلالة عليه وروى
السدي باسانيد متعددة ان الله لم يخلق شيئا مما خلق قبل
الماء فعلم ان اول الاشياء على الاطلاق النور المحمدي ثم الماء ثم العرش
ثم القلم فذكر الاولية في غير نوره عليه السلام اضافية وورد لما خلق
الله جعل ذلك النور في ظهره فكان يلمع في عينيه ثم رفعه الله
تعالى على سرير مملكته وحمله على اكتاف ملائكته وامرهم فطافوا به
في السموات ليرى عجائب ملكوته قال جعفر بن محمد مكثت الروح
في رأس آدم مائة عام وفي صدره مائة عام وفي ساقيه وقدميه
مائة عام ثم علمه تعالى اسماء جميع المخلوقات ثم امر الملائكة بالسجود
له سجود تعظيم وتحية لا سجود عبادة كسجود اخوة يوسف له

فالمسجود

فالمسجود له بالحقيقة هو الله تعالى وآدم كالقبلة وعن ابن عباس
رضي الله عنهما كان يوم الجمعة من وقت الزوال الى العصر ثم خلق الله
له حوى زوجته من ضلع من اضلاعه اليسرى وهو نائم وسميت
حوى لانها خلقت من حي فلما استيقظ ورآها سكن اليها ومد يده
لها فقالت الملائكة مه يا آدم قال ولم وقد خلقها الله لي فقالوا
حتى تؤدي مهرها قال وما مهرها قالوا ان تصلي على محمد ثلاث مرات وذكر
ابن الجوزي في كتاب سلوة الاحزان انه لما اراد القرب منها طلبت
المهر منه فقال يا رب وماذا اعطيها قال يا آدم صل على حبيبي محمد
ابن عبد الله عشرين صلوة ففعل قلت ولعل الثلاث كان مهرا
معجلا والعشرين صداقا مؤجلا وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لما اقترف آدم الخطيئة قال
يا رب اسئلك بحق محمد لما غفرت لي فقال الله تعالى يا آدم وكيف
عرفت محمدا ولم اخلقه قال يا رب لانك لما خلقتني بيدك ونفخت
فيّ من روحك ورفعت رأسي فرأيت على قوائم العرش لا اله الا الله
محمد رسول الله فعلمت انك لم تضف الى اسمك الا احب الخلق اليك
فقال الله تعالى صدقت يا آدم انه لاحب الخلق الي واذا سألتني بحقه
فقد غفرت لك ولولا محمد لما خلقتك رواه البيهقي في دلائله من حديث
عبد الرحمن بن زيد بن اسلم وقال تفرد به عبد الرحمن ورواه الحاكم
وصححه وذكر الطبراني وزاد فيه وهو آخر الانبياء من ذريتك
وفي حديث سلمان عن ابن عساكر قال هبط جبريل على النبي صلى الله
عليه وسلم فقال ان ربك يقول ان كنت اتخذت ابراهيم خليلا فقد اتخذتك
حبيبا وما خلقت خلقا اكرم علي منك ولقد خلقت الدنيا
واهلها لاعرفهم كرامتك ومنزلتك عندي ولولاك لما خلقت
الدنيا ولله در العارف الولي سيدي علي الوفوي شعر سكن
الفؤاد فعش هنيئا يا جسد • هذا النعيم هو المقيم الى الابد

اقترف بقاف واخره فاء
الى وفعل واكتسب
شرح مواهب

روح الوجود حياة من هو واحد لولاه ما تم الوجود لمن وجد
عيسى وآدم وصدور جميعهم هم اعين هو نورها لما ورد لو ابصر
الشيطان طلعة نوره في وجه آدم كان اول من سجد ولو رأى النمرود
نور جماله عبد الجليل مع الخليل ولا عند لكن جمال الله جل فلا يرى
الا بتخصيص من الله الصمد وانما خلق الله حوى لتسكن الى آدم ويسكن
اليها فحين صار لديها فاضت بركاته عليها فولدت له في تلك
الاعوام الحسنى اربعين ولدا في عشرين بطنا ووضعت شيثا
وحده كرامة لمن اطلع الله بالنبوة سعده فلما توفي آدم عليه السلام
كان شيث عليه السلام وصيا على ولده ثم اوصى شيث ولده بوصية
آدم ان لا يضيع هذا النور الا في المطهرات من النساء ولم تزل
هذه الوصية جارية تنتقل من قرن الى قرن الى ان ادى الله النور
الى عبد المطلب وولده عبد الله وطهر الله هذا النسب الشريف
من سفاح الجاهلية كما ورد عنه عليه السلام في الاحاديث المرضية
قال ابن عباس فيما رواه البيهقي في سننه قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم ما ولدني من سفاح الجاهلية شيء ما ولدني الا
نكاح الاسلام قال القسطلاني والسفاح بكسر السين المهملة
الزنا والمراد به هنا ان المراة تسافح الرجل مدة ثم يتزوجها
بعد ذلك وروى ابن سعد وابن عساكر عن هشام بن محمد
ابن السائب الكلبي عن ابيه كتبت للنبي صلى الله عليه وسلم مائة ام
فما وجدت فيهن سفاحا ولا شيئا مما كان عليه من امر الجاهلية
وعن علي بن ابي طالب رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال خرجت من نكاح ولم اخرج من سفاح من لدن آدم الى ان
ولدني ابي وامي واني لم يصبني من سفاح اهل الجاهلية شيء
رواه الطبراني في الاوسط وابو نعيم وابن عساكر وروى
ابو نعيم عن ابن عباس مرفوعا لم يلتق ابواي قط على سفاح

لم يزل الله ينقلني من الاصلاب الطيبة الى الارحام الطاهرة مصفا
مهذبا لا يتشعب بشعبتان الا كنت في خيرهما وعنه في قوله تعالى
وتقلبك في الساجدين قال من نبي الى نبي حتى اخرجتك نبيا رواه
البزار ورواه ابو نعيم نحوه وفيه تنبيه على انه صلى الله عليه وسلم
انتقل من اصلاب الانبياء الكرام وليس معناه ان اقرباءكلهم
من الانبياء فانه خلاف ما عليه اجماع العلماء ولان اباءه جميعهم
من اهل الاسلام فان فيهم من اجمع على كفره من الفقهاء الاعلام
كعبد المطلب وابي ابراهيم عليه السلام وابويه كما بينت في غير هذا المقام
مما الفت في تحقيق هذه المسئلة رسالة مستقلة واتيت
بالادلة القاطعة القامعة في رد ما الفه السيوطي من الرسائل
الثلاثة في هذه المادة اللامعة ثم قوله تعالى من انفسكم اي من جنسكم
وهو بشر مثلكم لكنه رسول منا يبلغ عنا كما قال تعالى قل انما انا بشر
مثلكم يوحى الي انما الهكم اله واحد والحكمة فيه ان الجنسية علة
الانضمام وبها يحصل الالتيام وكمال النظام وايضا يسهل
الاقتداء به على وجه التمام اذ لو ارسل ملك لقيل له القوة الملكية
ونحن عاجزون عن متابعته لضعف البشرية بخلاف ما اذا كان
الرسول بشرا فانه يقتدى به قولا وفعلا وحالا واثقا فانه
صلى الله عليه وسلم واسطة بين المرسل والمرسل اليه باخذ
الفيض من الحق وايصاله الى الخلق ولم يفهم هذا المعنى وغفل
عن هذا المبنى جمع من الكفار حيث قالوا بطريق الانكار ابعث
الله بشرا رسولا وهذا يدل على سخافة عقولهم حيث رضوا
ان يكون الاله حجرا واستبعدوا ان يكون الرسول بشرا
والحاصل ان مجيء الرسول نعمة جسيمة وكونه من جنس البشر
منحة عظيمة وقال بعضهم قوله من انفسكم اي من جنس العرب
وهو لا ينافي ما سبق ويؤيده قوله تعالى وما ارسلنا من رسول

الا بلسان قومه وقد صح عن ابن عباس رضي الله عنه باسانيد متعددة
انه ليس من العرب قبيلة الا وقد ولدت النبي مضريها وربيعها
ويمانيها ويؤيده قوله تعالى قل لا اسئلكم عليه اجرا الا المودة
في القربى وروى الامام احمد عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال
لم يكن بطن من قريش الا ولرسول الله صلى الله عليه وسلم فيهم قرابة
فنزلت قل لا اسئلكم عليه اجرا الا المودة في القربى اي ان تصلوا
ما بيني وبينكم وقرئ من انفسكم بفتح الفاء اي من اعظمكم
قدرا نقله الحاكم عن ابن عباس رضي الله عنه واخرج ابن مردويه
عن انس قال قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم لقد جاءكم رسول
من انفسكم فقال علي ابن ابي طالب رضي الله عنه ما معنى انفسكم
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انا انفسكم نسبا وصهرا
وحسبا ليس في ولا في ابائي من لدن آدم سفاح كلنا نكاح
واخرج البيهقي في الدلائل عن انس رضي الله عنه قال خطب
النبي صلى الله عليه وسلم فقال انا محمد بن عبد الله بن عبد المطلب
ابن هاشم بن عبد مناف بن قصي بن كلاب بن مرة بن كعب
ابن لؤي بن غالب بن فهر بن مالك بن النضر بن كنانة بن خزيمة
ابن مدركه بن الياس بن مضر بن نزار وما افترق الناس
فرقتين الا جعلني الله في خيرهما فاخرجت من بين ابوي فلم يصبني
شئ من عهد الجاهلية وخرجت من نكاح ولم اخرج من سفاح
من لدن آدم حتى انتهيت الى ابي وامي فانا خيركم نفسا وخيركم
ابا واخرج احمد والترمذي وحسنه عن العباس بن عبد المطلب
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله تعالى خلق الخلق
فجعلني في خير خلقه ثم حين فرقهم جعلني في خير الفريقين ثم
خلق الله القبائل جعلني من خيرهم قبيلة وحين خلق الانفس
جعلني من خير انفسهم ثم حين خلق البيوت فجعلني من خير بيوتهم

فانا خيرهم

فانا خيرهم بيتا وخيرهم نفسا اي خيرهم اصلا ونسبا وخيرهم
ذاتا وحسبا واخرج الحكيم الترمذي والطبراني وابو نعيم
والبيهقي وابن مردويه عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان الله خلق الخلق فاختار من الخلق بني آدم واختار من بني آدم العرب
واختار من العرب المضر واختار من مضر قريشا واختار من قريش
بني هاشم واختارني من بني هاشم فانا من خيار الى خيار واخرج
ابن سعد عن قتادة قال ذكر لنا ان نبي الله صلى الله عليه وسلم
قال اذا اراد الله ان يبعث نبيا نظر الى خير اهل الارض قبيلة
فيبعث من خيرها رجلا ويروى عن زين العابدين علي بن الحسين
عن جده علي بن ابي طالب رضي الله رفعه كنت نورا بين يدي الله
تعالى قبل ان يخلق آدم اربعة عشر الف عام فلما خلق ادم جعل ذلك
النور في صلبه فلم يزل ينقله من صلب الى صلب حتى استقر في
صلب عبد المطلب وكذا عند القاضي عياض في الشفا بلا سند
عن ابن عباس رضي الله عنهما ان قريشا كانت نورا بين يدي الله تعالى
لعله انه عليه السلام قبل ان يخلق آدم بالفي عام يسبح ذلك النور
ويسبح الملائكة بتسبيحه فلما خلق الله آدم القى ذلك النور في
صلبه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فاهبطني الله الى الارض
في صلب آدم وجعلني في صلب نوح وقذف بي في صلب ابراهيم
ثم لم يزل الله يقلبني في الاصلاب الكريمة الطاهرة حتى اخرجني بين
ابوي لم يلتقيا على سفاح قط ولبعضهم حفظ الاله كرامة لمحمد
اباؤه الامجاد صونا لاسمه تركوا السفاح فلم يصبهم عائب
من آدم الى ابيه وامه وفي البخاري عن ابي هريرة رضي الله عنه قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثت من خير قرون بني آدم قرنا
فقرنا حتى كنت من القرن الذي كنت فيه قال السخاوي فالرسول
عليه السلام هو سيد الاولين والآخرين والملائكة المقربين وسند

الخلايق اجمعين وحبيب رب العالمين المخصوص بشفاعة
العظمى الى يوم الدين مولانا ابو القاسم وابو ابراهيم محمد بن
عبد الله بن عبد المطلب واسمه شيبة الحمد ابن هاشم قيل وانما
قيل له عبد المطلب لان اباه هاشما قال لاخيه المطلب وهو بمكة
حين حضرته الوفاة ادرك عبدك بيثرب وقيل ان عمه المطلب جاء
به الى مكة رديفه وهو بهيئة بذة فكان يسئل عنه فيقول هو
عبدي حياء ان يقول ابن اخي فلما ادخله واحسن من حاله اظهر انه
ابن اخيه وهو اول من خضب بالسواد من العرب وعاش مائة
واربعين سنة ابن هاشم واسمه عمرو وانما قيل له هاشم
لانه كان يهشم الثريد لقومه من الجدب ابن عبد مناف ابن
قصي تصغير قصي اي بعيد لانه بعد عن عشيرته في بلاد قضاعة
حين حملت امه فاطمة ابن كلاب وهو اما منقولة من المصدر
الذي في معنى المكالبة نحو كالبت العدو مكالبة اي مشاورة
ومضايقة واما من الكلاب جمع كلب لانهم يريدون الكثرة كما
سموا بسباع وسئل اعرابي لم تسمون ابناءكم بشر الاسماء
نحو كلب وذئب وعبيدكم باحسن الاسماء نحو مرزوق ورباح
فقال انما نسمي ابناءنا لاعدائنا وعبيدنا لانفسنا يريد ان
الابناء عدة الاعداء وسهام في نحورهم فاختاروا لهم هذه الاسماء
ابن مرة بضم الميم وتشديد الراء ابن كعب وهو اول من سمى
يوم الجمعة يوم العروبة وكان يخطب فيه ويجتمع قريش اليه
واول من قال اما بعد وربما انذر في خطبته بخروج النبي صلى
الله عليه وسلم ويعلمهم بانه من ولده ويامرهم باتباعه ويقول
شعر يا ليتني شاهد نجوا دعوته حين العشيرة تبغي الحق خذلانا
ابن لؤي تصغير اللاي ابن غالب ابن فهر بكسر الفاء واسمه
قريش ولقبه وفهر اسمه واليه ينتهي نسب القريش فمن

بفتح الموحدة والذال المعجمة المشددة اي رثة وفي القاموس وباذ الهيئة وباذها رثها
شرح مواهب
يقال فلان بذة ورثة اي سيئة
لغة

قوله في الجدب اي في زمن المجاعة
شرح

العدة بضم العين ما اعددت لحوادث الدهر من مال او سلاح
شرح مواقف

لم يكن من ولده فليس بقريشي بل كناني وهذا هو الاصح وعليه
نساب قريش ابن مالك ابن النضر وقيل انه لقبه لنضارة وجهه
واسمه قيس وعند كثيرين انه جماع قريش ابن كنانة بكسر الكاف
ابو قبيلة ابن خزيمة تصغير خزمة بالخاء والزاء المعجمتين ابن مدركة
على صيغة الفاعل ابن الياس بكسر الهمزة قطعا في قول ابن الانباري
وقيل بفتحها وصلا وهو قول قاسم بن ثابت ضد الرجاء باسم
النبي المشهور واللام فيه للتعريف وقال السهيلي وهذا اصح ويذكر
انه كان يسمع في صلبه تلبية النبي صلى الله عليه وسلم بالحج ويذكر
انه صلى الله عليه وسلم قال لا تسبوا الياس فانه كان مؤمنا ذكر
ذلك السهيلي في روضته وحكى الزبير انه كان ينكر على بني اسمعيل
ما غيروا من سنن ابائهم وكان يقوم فيهم ويعظهم حتى جمعهم
على رايه ورضوا به رضى لم يرضوا من احد بعد ادد وهو اول من
اهدى البدن الى البيت ولم يبرح العرب تعظمه تعظيم اهل الحكمة ابن
مضر على وزن عمر قيل لانه كان يضير قلبه من راه لحسنه وجماله
وكان حسن الصوت فاتفق انه سقط عن بعيره واصيبت يده
وهو يقول وايداه وايداه فنشطت الابل لسماع صوته ذلك بحيث كان
ذلك اصل الحداء في العرب وصدق قول القائل انه اول من حدا
وعن كلماته من يزرع شرا يحصد ندامة وخير الخير اعجله ويروى
عن ابن عباس رضي الله عنهما لا تسبوا مضر وربيعة يعني اخاه
فانهما كانا مسلمين على ملة ابراهيم عليه السلام بل يروى عن ابن عباس
رضي الله عنهما معهما ايضا خزيمة الماضي ومعد وعدنان وادد
وقيس وتميم واسد وضبة وانهم ماتوا على ملة ابراهيم عليه السلام
فلا تذكروهم الا بما يذكر به المسلمون ابن نزار بكسر النون وتخفيف
الزاي ماخوذ من النزر وهو القليل لانه كان فريد عصره وقيل
لانه لما ولد ونظر ابوه الى نور محمد عليه السلام بين عينيه فرح فرحا

الحداء سوق الابل بالغناء لها

شديدا واطعم طعاما كثيرا وقال ان هذا كله نزر اى قليل الحق
هذا المولود ابن معد بفتح الميم والعين المهملة وتشديد الدال
ويروى ان بخت نصر لما غزا بلاد العرب اوحى الله الى ارميا نبي
اسرائيل اذ ذاك ان ائت معدا فاخرجه عن بلاده واحمله الى الشام
وتول امره فانه يخرج من ولده محمد عليه السلام خاتم النبيين ففعل
به ذلك ويروى ان اولاده لما بلغوا عشرين او اربعين اغاروا
على عسكر موسى فانتهبوه فدعا موسى عليهم فاوحى الله تعالى
اليه لا تدع عليهم وفي لفظ انه دعا فلم يجب حتى فعلوا ذلك ثلاثا
فقال يا رب دعوتك على قوم اغاروا علينا فلم تجبني فيهم فقال
يا موسى دعوتني على قوم فيهم خيرتي في آخر الزمان ابن عدنان
بفتح العين والى هنا من النسب الشريف لا خلاف فيه وانما الخلاف
فيمن فوق عدنان عن اقوال كثيرة متباينة جدا ولذا يروى ان النبي
صلى الله عليه وسلم كان اذا بلغ في النسب الى عدنان امسك وقال كذب
النسابون قال تعالى وقرونا بين ذلك كثيرا قال ابن عباس رضي الله
عنه ولو شاء الله ان يعلمه لعلمه وقال ابن دحية اجمع العلماء والاجماع
حجة على ان رسول الله صلى الله عليه وسلم انما انتسب الى عدنان ولم يتجاوزه
وفي مسند الفردوس عن ابن عباس رضي الله عنهما انه صلى الله عليه وسلم
كان اذا انتسب لم يجاوز معد بن عدنان ثم يمسك ويقول كذب
النسابون وقال السهيلي الاصح في هذا الحديث انه من قول ابن
مسعود وقال غيره كان ابن مسعود اذا قرأ قوله تعالى الم يأتكم نبأ
الذين من قبلكم قوم نوح وعاد وثمود والذين من بعدهم لا يعلمهم الا
الله قال كذب النسابون يعني انهم يدعون علم الانساب ونفى الله
علمها عن العباد في الكتاب وروى عن عمر رضي الله عنه انه قال انما ننتسب
الى عدنان وما فوق ذلك لا ندري ما هو وعن ابن عباس رضي الله عنهما
بين عدنان واسمعيل ثلاثون ابا لا يعرفون وقال عروة بن الزبير

ماوجدنا

ما وجدنا احدا يعرف بعد معد بن عدنان وسئل مالك عن رجل
يرفع نسبه الى آدم فكره ذلك وقال من اخبره بذلك وكذا روى
عنه في رفع نسب الانبياء وعن ابن شهاب ان اول ما ذكر من
فضائل عبد المطلب ان قريشا خرجت من الحرم لما قدم عليهم اصحاب
الفيل وقال هو والله لا اخرج من حرم الله ابغي العز في غيره
ولا ابغي عنه سواه بديلا واقام عند بيت المحترم حتى كان من
امره مع صاحب الحبشة حين خرج اليه مطلوبا ما عظم به عنده
وعند قومه اولي الوجاهة والكرم واهلك الله تعالى الحبشة
وردهم عن بيته وازال عن اهله تلك الوحشة وكانت السقاية
والرفادة لعبد المطلب بعد عمه المطلب فانه اقام لقومه ما كان
اباؤه يقيمونه لهم من قبلهم فشرف بذلك شرفا لم يبلغه اباؤه
ولا وصل احد منهم الى مثله واحبه قومه وعظم خطره فيهم
واعتمدوه في ارشادهم وتنبيههم والرفادة شئ كانت في الجاهلية
تتخارجه من بينهم على قدر طاقتهم بحيث يجتمع من ذلك شئ
كثير ثم يشترون به طعاما وزبيبا للنبيذ ويطعمون الناس
ويسقونهم ايام موسم الحج حتى تنقضي والقصة اخرجها الطبراني
من طريق ابن وهب عن اسامة وروى عنه صلى الله عليه وسلم
انه قال انا ابن الذبيحين يعني بهما جده اسمعيل واباه عبد الله
والقصة اخرجها الطبراني من طريق ابن وهب عن اسامة بن
زيد عن الزهري عن قبيصة بن ذؤيب ان عبد الله بن عباس رضي الله عنهما
قال كان عبد المطلب نذر ان كمل له عشرة من الولد ان ينحر
احدهم فلما كمل عشرة اقرع بينهم ايهم ينحر فطارت القرعة
على عبد الله وكان احب الناس الى عبد المطلب فقال اللهم هو او مائة
من الابل ثم اقرع فطارت القرعة على المائة من الابل وذكر الزبير

ابن بكار انه نحرها وتركها للناس فاخذوها قال السخاوى
وصارت الدية مشروعة بتعيين مائة من الابل بين المسلمين
بعد ان كانت فى الجاهلية عشرة ولهذا اقتصر على هذا العدد فى
القرعة المذكورة حيث كان عبد المطلب يزيد عشرة ثم عشرة
الى ان صارت مائة فخرجت عليها القرعة قال القسطلانى وكان
سبب نذره حفر بئر زمزم لان الجرهمى عمرو
ابن الحارث لما احدث قومه بحرم الله الحوادث وقبض الله لهم
من اخرجهم من مكة فعمد عمرو الى نفائس عندها فجعلها فى زمزم
وبالغ فى طمها وفر الى اليمن بقومه فلم تزل من ذلك العهد مجهولة
الى ان رفعت عنها الحجب برؤيا منام رآها عبد المطلب دلته على
حفرها بامارات عليه فمنعته قريش من ذلك ثم اذاه من سفهها
من اذاه واشتد بذلك من بلواه دفعه ولده الحارث ولم يكن
له ولد سواه فنذر لئن جاءه عشرة بنين وصاروا له اعوانا
لنذبحن احدهم قربانا ثم احتفر عبد المطلب زمزم فكانت له فخرا
وعزا وذكر البرقى فى سبب تزويج عبد الله بآمنة ان جده كان
ياتى اليمن فينزل عند عظيم من عظمائهم فنزل عنده مرة فاذا
عنده رجل ممن قرا الكتب فقال له اتاذن لى افتش منخرك فقال
دونك فانظر فقال ارى نبوة وملكا وانما هى فى المنافيين يعنى
عبد مناف بن قصى وعبد مناف بن زهرة فلما انصرف عبد المطلب
انطلق بابنه عبد الله فزوجه بآمنة بنت وهب بن عبد مناف
ابن زهرة بن حمزة قال كعب الاحبار واعطى الله آمنة عند ذلك
من النور والبهاء والوقار والجمال والكمال ما كانت تدعى به
سيدة قومها وبقى عبد الله والنور بين عينيه لا يخرج حتى اذن الله
للنور ان يخرج الى بطن امه واخرج البيهقى فى الدلائل من طريق
معمر عن الزهرى قال كان عبد الله من احسن فتى من قريش فمر

بنسوة

بنسوة مجتمعات فقالت امراة منهن يا نساء قريش اينكن
تزوج هذا الفتى فتصطاد النور الذى بين عينيه قال فتزوج
آمنة فحملت برسول الله عليه السلام قال ابن عبد البر لما تزوج
عبد الله آمنة كان ابن ثلاثين سنة وقيل ابن خمس وعشرين
وقال غيره ثمانية عشر قال السخاوى وهو الراجح وقال سهل
ابن عبد الله التسترى فيما رواه الخطيب البغدادى الحافظ لما
اراد الله خلق محمد عليه السلام فى بطن امه وذلك فى ليلة الجمعة من
رجب امر الله فى تلك الليلة رضوان خازن الجنان ان يفتح ابواب
الفردوس وينادى مناد فى السموات والارضين الا ان النور
المخزون المكنون الذى يكون منه النبى صلى الله عليه وسلم الهادى
فى هذه الليلة يستقر فى بطن امه الذى فيه يتم خلقه ويخرج
الى الناس نذيرا وذكر الزبير بن بكار انه كان فى ايام التشريق
فى شعب ابى طالب عند الجمرة الوسطى وللواقدى من جهة وهب
ابن زمعة عن عمته قالت كنا نسمع ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
ما حملت به امه آمنة كانت تقول ما شعرت انى حملت به
ولا وجدت ثقلا كما تجد النساء الا انى انكرت رفع حيضتى
وربما كانت تقول واتانى آت وانا بين النائم واليقظان فقال
هل شعرت انك حملت فكانى اقول ما ادرى فقال انك قد حملت
بسيد هذه الامة ونبيها وسميه محمدا وذلك يوم الاثنين
ولابن حبان فى صحيحه من حديث عبد الله بن جعفر عن حليمة السعدية
مرضعته ان آمنة قالت لها ان لابنى هذا شانا انى حملت حملا
فلم احمل حملا قط كان اخف على ولا اعظم بركة منه ثم رايت نورا
كانه شهاب خرج منى حين وضعته اضاءت له اعناق الابل
ببصرى من ارض الشام ثم وضعته فما وقع كما وقع الصبيان وقع
واضعا يديه بالارض رافعا راسه الى السماء وفى صحيح ابن حبان

ومستدرك الحاكم ومسند احمد وغيرهم عن العرباض بن سارية
السلمي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني عبد الله في ام الكتاب
لخاتم النبيين وان آدم لمنجدل في طينته وسأنبئكم باول ذلك
دعوة ابراهيم وبشرى اخي عيسى عليهم السلام قومه ورؤيا امي
التي رأت انه خرج منها حين وضعت نور اضاءت له قصور الشام
قال السخاوي قوله ببصرى قال شيخنا يحتمل ان يقرأ بضم الموحدة
وسكون المهملة مقصورا ويحتمل ان يقرأ ببصري بفتح الباء
والصاد اي انها رأت رؤيا عين ببصرها قال وبصرى على الاول
بلدة معروفة بطرف المشرق من عمل دمشق مما يلي حوران وهي قصبة
من جهة الحجاز بينها وبين الشام نحو مرحلتين والنكتة في تخصيصها
بالذكر مع انه في رواية اضاء ما بين المشرق والمغرب وفي لفظ الارض
وهما اشمل كونه صلى الله عليه وسلم وصل بنفسه الشريفة اليها
وما جاوزها وقال بعضهم انه اشارة الى ما خص الشام بين نور
نبوته فانها دار ملكه كما ذكر ان في الكتب السالفة محمد رسول الله
مولده بمكة ومهاجره بيثرب وملكه بالشام فمن مكة بدات نبوة
محمد عليه السلام والى الشام تنتهي ولهذا اسرى بالنبي عليه السلام
الى بيت المقدس وهو من الشام كما هاجر ابراهيم عليه السلام قبله
الى الشام بل قال بعض السلف ما بعث الله نبيا الا من الشام فانه
لم يبعث نبيا منها هاجر اليها وفي آخر الزمان يستقر العلم والايمان
بالشام فيكون نور النبوة فيها اظهر منه في سائر البلاد انتهى
وما وقع من اختلاف الروايات في خروج النور اهو حين الحمل او
الوضع لا مانع من وقوعه في الوقتين وان كانت الرواية حين الوضع
اولى بالاتصال وبالجملة فهذا النور اشارة الى ان ما يجيء به من
النور الذي اهتدى به اهل الارض وامتداد ملك امته ودين
ملته الى الآفاق بالطول والعرض وهذا اكثر مما بين الجنوب

والشمال

والشمال بحيث زالت به ظلمة الشرك منها والضلال كما قال
تعالى قد جاءكم من الله نور وكتاب مبين يهدي به الله من اتبع رضوانه
سبل السلام ويخرجهم من الظلمات الى النور باذنه ويهديهم الى
صراط مستقيم وقال تعالى الذين آمنوا به وعزروه ونصروه واتبعوا
النور الذي انزل معه اولئك هم المفلحون وقد قال صلى الله عليه وسلم
كما في مسلم وغيره عن ثوبان زويت اي جمعت لي مشارق الارض ومغاربها
وسيبلغ ملك امتي ما زوي منها وقولها فلم احمل حملا كان اخف
علي منه يفهم انها حملت بغيره سيما وعند ابن سعد مما هو اخرج
منه حديث اسحاق بن عبد الله قال قالت ام النبي صلى الله عليه وسلم
قد حملت الاولاد فما حملت وقال ابن سعد قال الواقدي وهذا مما
لا يعرف عندنا ولا عند اهل العلم فلم آمنة ولا عبد الله غير رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال الواقدي وحدثني يعني ابن اخي الزهري
عن عمه قال قالت آمنة لقد علقت به فما وجدت له مشقة حتى
وضعته وهو عند غيره بلفظ ما شعرت به ولا وجدت له ثقلا
كما يجد النساء قال السخاوي واللفظان يمكن التأويل فيهما على ان
ما سبق عن اسحاق بن عبد الله ان كان هو ابن طلحة فهو مرسل
رجاله رجال الصحيح لا يمنع ان تكون آمنة اسقطت من عبد الله
سقطا فاشارت بذلك اليه وبه تجتمع الروايات ان قبلنا كلام
الواقدي وقد قال ابن الجوزي اجمع علماء النقل على ان آمنة لم تحمل
بغير النبي صلى الله عليه وسلم فقولها لم احمل الى آخره يخرج على وجه
المبالغة او على انه وقع اتفاقا والجمع الذي قبل انسب واما
دعوة ابراهيم عليه السلام فيشير بها الى انه لما شرع في بناء الكعبة
دعا الله تعالى ان يجعل ذلك البلد آمنا ويجعل افئدة من الناس
تهوي اليهم ويرزقهم من الثمرات فقال ربنا وابعث فيهم رسولا
منهم يتلو عليهم اياتك ويعلمهم الكتاب والحكمة ويزكيهم انك

انت العزيز الحكيم فاستجاب الله تعالى دعاءه في هذا النبي صلى الله
عليه وسلم وجعله الرسول الذي ساله ابراهيم عليه السلام ودعاه
ان يبعثه الى اهل مكة والمعنى ان الله تعالى لما قضى ان يجعل محمدا
صلى الله عليه وسلم خاتم النبيين واثبت ذلك في ام الكتاب انجز
هذا القضاء بان نقيض ابراهيم عليه السلام للدعاء الذي ذكره ليكون
ارساله اياه بدعائه كما يكون نقله من صلبه الى اصلاب اولاده
واما بشرى عيسى عليه السلام فيشير بها الى ان الله تعالى امره فبشر
به صلى الله عليه وسلم قومه فعرفه بنو اسرائيل قبل ان يخلق كما
حكى تعالى في قوله ومبشرا برسول ياتي من بعدي اسمه احمد صلى الله
عليه وسلم قال السخاوي وقد كانت السنة التي حمل فيها به صلى الله
عليه وسلم فيما نقل سنة شديدة الجدب والضيق على قريش
فاخضرت لهم الارض وحملت الاشجار واخصب اهل مكة خصبا
عظيما بحيث سميت سنة الفتح والابتهاج واتاهم الوفد
من كل مكان بهذا الافراج وعبد المطلب فهو يومئذ صاحب احكام
قريش وسائر العرب يخرج كل يوم متوشحا يطوف بالبيت ويقول
يا معشر قريش اني انظر الى تمثال شخص متلالا بين عيني كانه قطعة
نور كاملة الا امل رؤيته وتجد قريش رؤيته كذلك اما حسدا
او عمى بل نقل عن ابن عباس رضي الله عنهما ان كل دابة لقريش
نطقت تلك الليلة وقالت حمل بمحمد صلى الله عليه وسلم ورب الكعبة
وهو امام الدنيا وسراج اهلها ولذا لم يبق كاهنة في قريش
ولا قبيلة من قبائل العرب الا حجبت عن صاحبها وانتزع علم
الكهنة منهم ولم يبق سرير ملك من ملوك الدنيا الا اصبح
منكوسا واصبح كل ملك اخرس لا ينطق يومه ذلك ومرت
وحش المشارق الى وحش المغارب بالبشارات وكذا بشر
اهل البحار بعضهم بعضا ونودي في كل شهر من شهوده في كل

من السما

من السما والارض ان ابشروا فقد آن لابي القاسم محمد صلى الله عليه وسلم
ان يخرج الى الارض ميمونا مباركا قال وبقي في بطن امه تسعة اشهر
ولا تشكو وجعا ولا ريحا ولا ما يعرض النسا ذوات الحمل قاله
الواقدي وفي غضون هذا الحمل المكمل بعث جده عبد المطلب
بابنه عبد الله الى غزة من بلاد الشام يمتاز بهم طعاما مع
تجار قريش ولما رجعوا مرض فتخلف لذلك بالمدينة النبوية
عند اخواله ابيه بني عدي بن النجار شهرا ثم مات بالمدينة
وعند ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب انه بعثه يمتار
لهم من يثرب فمات بها ودفن في دار النابغة وهذا القول
هو الذي رجحه ابن اسحاق واورده ابن سعد ايضا وجزم
به الزبير بن بكار وغير واحد وقال ابن الجوزي هو الذي
عليه معظم اهل السير واطلق غيره عروة للجمهور وقال
بعضهم مات بعد وضعه فقد اخرجه يحيى بن سعيد الاموي
في المغازي من طريق عثمان بن عبد الرحمن الوقاصي احد الضعفا
عن الزهري عن سعيد بن المسيب ان آمنة لما وضعته امر
عبد المطلب ابنه عبد الله ان ياخذه فيطوف به في احيا العرب
فطاف به حتى استاجرت حليمة على ارضاعه وذكر انه اقام
عندهم ست سنين حتى كان من شق صدره ما كان فرد به
الى امه عليه السلام واختلفوا كم كان سنه حينئذ فقيل
كان ابن سنتين واربعة اشهر حكاه ابن اسحاق وقيل كان
ابن سبعة اشهر حكاه ابن سعد ويقال ان عبد الله خرج
وهو في هذا السن الى اخوال ابيه بالمدينة زائرا فتوفي بها
ويقال ان الملائكة قالت الهنا وسيدنا بقي نبيك يتيما
فقال الله تعالى انا له ولي وحافظ ونصير وقيل لجعفر الصادق
لم يتم النبي صلى الله عليه وسلم من ابويه فقال لئلا يكون عليه حق

لمخلوق نقل عنه ابو حيان في البحر قال السخاوي وقد خلف ابوه
جاريته ام ايمن بركة الحبشية وخمسة اجمال وقطعة غنم
فورث ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فكانت ام ايمن رضي الله
عنها تحضنه ثم ان الخؤولة المشار اليها كون هاشم ابن عبد مناف
تزوج في المدينة سلمى ابنة عمرو احد بني عدي بن النجار فولدت
له عبد المطلب وقد ثبت في الصحيح في حديث الهجرة قوله
صلى الله عليه وسلم اني انزل على اخوال عبد المطلب اكرمهم بذلك
واما ما وقع في رواية اخرى من قوله او قال على اجداده فالشك
فيه من رواية ابي اسحاق السبيعي وايا ما كان فمجاز فالخؤولة
من جهة امومة والنزول انما كان على بني مالك بن النجار لا على
بني عدي وروى البيهقي في الدلائل والطبراني وابو نعيم من طريق
محمد بن ابي سويد الثقفي عن عثمان بن ابي العاص حدثتني امي فاطمة
ابنة عبد الله الثقفية احدى الصحابيات رضي الله عنها انها حضرت
آمنة لما ضربها المخاض ليلا قالت فجعلت انظر الى النجوم تتدلى
هي تدنو حتى قلت ليقعن علي فلما ولدت خرج منها نور اضاء له
البيت والدار وقال ابن سعد اخبرنا الهيثم بن خارجة ثنا
يحيى بن حمزة عن الاوزاعي عن حسان بن عطية ان النبي صلى الله عليه وسلم
لما ولد وقع على كفيه وركبتيه شاخصا ببصره الى السماء وهو
مرسل قوي وعن مرسل اسحاق بن ابي طلحة ان آمنة قالت
وضعته نظيفا ما ولدته كما يولد السخل اي المولود المحبب الى
اهله ما به قذر وهو جالس على الارض بيده ولابي الحسين
ابن بشران عن ابن السماك انا ابو الحسن ابن البراء قال قالت
آمنة ولدته جاثيا على ركبتيه ينظر الى السماء ثم قبض قبضة
من الارض واهوى ساجدا قالت وكببت عليه اناء فوجدته
قد انفلق الاناء عنه وهو يمص ابهامه يشخب لبنا قال السخاوي

وكانت

وكانت آمنة لما وضعته صلى الله عليه وسلم ارسلت الى جده انه
قد ولد لك الليلة غلام فانظر اليه فلما جاء اخبرته خبره وحدثته
بما رأت حين حملت به فاخذه وقام يدعو الله تعالى ويشكره على ما
اعطاه ويقول الحمد لله الذي اعطاني * هذا الغلام الطيب الاردان *
قد ساد في المهد على الغلمان * اعيذه بالبيت ذي الاركان *
وذهبت ثويبة جارية ابي لهب عم رسول الله صلى الله عليه
وسلم فبشرته انه ولد لاخيه عبد الله غلام فاعتقها في الحال
قال القسطلاني وهي ممن ارضعته صلى الله عليه وسلم فبشرته
قال وقد رؤي ابو لهب بعد موته في النوم فقيل له ما حالك فقال
في النار الا انه خفف عني كل ليلة اثنين وامص من بين اصبعي
هاتين ماء واشار برأس اصابعه وان ذلك باعتاقي لثويبة
عند ما بشرتني بولادة النبي صلى الله عليه وسلم وبارضاعها له قال
ابن الجوزي فاذا كان هذا ابو لهب الكافر الذي نزل القرآن بذمه
جوزي في النار بفرحه ليلة مولد النبي صلى الله عليه وسلم فما حال
المسلم الموحد من امته صلى الله عليه وسلم يسر بمولده ويبذل
ما تصل اليه قدرته في محبته صلى الله عليه وسلم لعمري انما جزاؤه يكون
من الله الكريم * ان يدخله بفضله العميم * جنات النعيم * وروى
الحاكم في صحيحه عن عائشة رضي الله عنها قالت كان يهودي
سكنها يتجر بها فلما كانت الليلة التي ولد فيها رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال يا معشر قريش هل ولد فيكم الليلة مولود قالوا
لا نعلمه قال انظروا فانه ولد في هذه الليلة نبي هذه الامة
الاخيرة بين كتفيه علامة فيها شعرات متواترات كانهن
عرف فرس بضم العين وقد يضم راؤه اي شعر عنقه لا يرضع
ليلتين لان عفريتا من الجن وضع يده على فمه فانصرفوا فسألوا
فقيل لهم قد ولد لعبد الله بن عبد المطلب غلام فخرجوا باليهودي

حتى ادخلوه على امه فقالوا لها اخرجي الينا ابنك فاخرجته
وكشفوا عن ظهره فرأى تلك الشامة فوقع اليهودي مغشيا
عليه فلما افاق قيل له ويلك ما لك قال ذهبت والله النبوة
من بني اسرائيل يا معشر قريش اما والله ليسطون بكم سطوة
يخرج خبرها بين المشرق والمغرب قال السخاوي وهو دليل
على انه ولد صلى الله عليه وسلم بخاتم النبوة بين كتفيه وهو من
العلامات التي كان يعرفه بها اهل الكتاب ويسئلون عنها ويطلبون
الوقوف عليها حتى انه روي ان هرقل بعث الى النبي صلى الله عليه وسلم
من ينظر له خاتم النبوة ثم يخبر عنه ولكن سيأتي ان الملكين
اللذين شقا صدره وملآه حكمة هما اللذان ختماه بخاتم النبوة
وهو اصح مما قبله قلت الجمع بينهما ممكن قال واما ما روي من رفعه
بعد موته من بين كتفيه فسنده ضعيف وللخطيب من حديث
محمد بن عبد الله بن عمرو بن عثمان عن امه فاطمة ابنة الحسين
ابن علي عن ابيها رضي الله عنهم قال لما كانت الليلة التي ولد فيها
النبي صلى الله عليه وسلم قال حبر كان بمكة يولد الليلة في بلدكم
هذا النبي الذي وصف بانه يعظم موسى وهرون عليهم السلام
ويقتل امتها فان احظاكم فبشروا به اهل الطائف واهل
ايله قال فولد تلك الليلة فخرج الحبر حتى دخل الحجر ثم قال
اشهد ان لا اله الا الله وان موسى حق ومحمدا حق قال ثم فقد
الحبر فلم يقدر عليه وروى ابو نعيم في الدلائل من طريق شعيب
ابن شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص عن ابيه
عن جده قال كان بمر الظهران راهب يدعى عيصا فذكر حديثا
وفيه ان اعلم عبد الله بن عبد المطلب ليلة ولد له النبي
صلى الله عليه وسلم بانه نبي هذه الامة وذكر له اشياء من صفته
قال السخاوي والعلامات التي ظهرت عند مولده وبعده جمة

هتف

فضلا عما وقع من حين المبعث وهلم جرا مما هو مشهور بين الائمة
من الامة وقد اعتنى بجمعها جماعة كابي نعيم والسهيلي وجمع ما وقع
من ذلك قبل المبعث بل قبل المولد الحاكم في الاكليل وابو سعيد
النيسابوري في شرف المصطفى صلى الله عليه وسلم وابو نعيم والبيهقي
في دلائل النبوة وصاحب الشفاء وقد اخرج ابن السكن وغيره
في معرفة الصحابة ومن حديث مخزوم بن هانئ عن ابيه وكان قد اتت
عليه مائة وخمسون سنة انه ارتجس ايوان كسرى اي اضطرب
وتحرك حركة سمع لها صوت مهول بحيث انصدع وانشق
من علاه قال شيخ مشايخنا ابن الجوزي وهذا الشق الى الآن
باق اخبرنا بذلك جماعة ممن رآه المدائن وانه سقط من اعلى
الايوان اربع عشرة شرافة وهي واحدة الشرف التي تكون على حيطان
السور وغيرها لحسن منظرها وخمدت نار فارس التي
كانوا يعبدونها ولم تخمد قبل ذلك بالفي عام يعدونها بل كانت
توقد وتضرم ليلا ونهارا فلم يستطع احد تلك الليلة اضرامها
عجزا لا اختيارا وغاضت بحيرة ساوة لتطهر اهلها للشرك والعدو
وكانت بحيرة كبيرة اكبر من فرسخ بمملكة عراق العجم بين همدان
وقم تركب فيها السفن ويسافر بها الى ما حولها من البلاد والمدن
مثل فرغانة والري فاصبحت من ليلة مولده صلى الله عليه وسلم
ناشفة يابسة الارض كان لم يكن بها شيء من الماء في الطول والعرض
بل غار ماؤها وذهب حتى بني موضعها مدينة تسمى ساوة
باقية الى اليوم حصينة ورأى المؤبذان وهو قاضيهم الاعلى
بتلك الجهات والبلدان ابلا صعابا تقود خيلا عرابا قد قطعت
دجلة وانتشرت في بلادها ووهادها ووقع من تلك الليلة
رمي الشياطين بالشهب الثواقب وكانت قبل ذلك تسترق
السمع من كل جانب وحجب ابليس عن السما كما يروى ولعله

كان يقعد فيسترق السمع ويشير اليه بالايما وذكر بقي بن مخلد
صاحب المسند في تفسيره ومما رويناه عن مجاهد انه رنّ ابى بحر
اربع رنات حين لعن وحين اهبط وحين ولد النبي صلى الله عليه
وسلم وفي لفظ حين بعث وحين انزلت فاتحة الكتاب واختلفوا
في كونه صلى الله عليه وسلم وهو بخاتم النبوة كما تقدم في حديث عائشة
رضي الله عنها او حين وضعه او ختمه احد الملكين حين شق
صدره عند مرضعته وممن حكى الاول ابن سيد الناس والثاني
مغلطاي عن يحيى بن عابد بصيغة التمريض والثالث اثبت
في حديث عائشة رضي الله عنها عند الطيالسي والحارث في
مسنديهما وابو نعيم في الدلائل قوله صلى الله عليه وسلم وختم
يعني جبريل عليه السلام في ظهري حتى وجدت مس الخاتم في قلبي ومثله
في حديث ابي ذر رضي الله عنه عند احمد والبيهقي في الدلائل قلت
والجمع ممكن بظهور الزيادة في مرتبة وافادة وكذا اختلف اولد
وهو مختون او ختن بعد ذلك فروى الطبراني وابو نعيم وغيرهما
من طريق الحسن عن انس رضي الله عنه انه صلى الله عليه وسلم قال
من كرامتي على الله تعالى ولدت مختونا ولم ير احد سوأتي وعند ابن
سعد من حديث عطاء الخراساني عن عكرمة عن ابن عباس رضي
الله عنه عن ابيه انه صلى الله عليه وسلم ولد مختونا مسرورا اي
مقطوع السرة فعجب به جده وقال ليكونن لابني هذا شان
وقال ابو جعفر الطبراني في تاريخه وانه صلى الله عليه وسلم ولد
اي مختونا وقال الحكيم ابو عبد الله الترمذي انه ولد مختونا وروى
ابن عبد البر في التمهيد ان جده ختنه يوم السابع وعمل له
مأدبة قلت لعله لما عمل المأدبة في وقت الختان ظن انه ختن
في ذلك الزمان فعنى بقوله ختنه اظهر الختان وانه على الشان
جلي البرهان اذ في رواية لابن عبد البر انه لما كان يوم السابع

ذبح

ذبح كبشا ودعا الى طعامه قريشا فلما اكلوا قالوا يا عبد المطلب
ارايت ابنك هذا الذي اكرمتنا على وضعه ما سميته فقال
محمدا فقالوا له فلم رغبت به عن اسماء اهل بيته قال اردت
ان يحمده الله عز وجل في السماء وخلقه في الارض هذا وقد
اغرب من قال ختنه جبريل عليه السلام وقال العراقي لا يثبت
في هذا كله شيء وتوقف الامام احمد في كون جده ختنه وكذا
توقف في مقابلة فقال المروزي انه سئل هل ولد النبي صلى الله عليه
وسلم مختونا فقال الله اعلم ثم قال لا ادري قال ابو بكر عبد
العزيز بن جعفر من ائمة الحنابلة وقد روي انه صلى الله عليه وسلم
ولد مختونا مسرورا ولم يجترئ ابو عبد الله يعني الامام احمد
على تصحيح هذا الحديث وقال بعض الائمة ان ختانا نجده لا على ما
في المروي بل اشبه لكن قال الحاكم ان الاول قد تواترت به الرواية
قال السخاوي وهو الذي اميل اليه سيما مع قول امه ولدته
نظيفا قال بعض الائمة والهم الله عز وجل اهله صلى الله عليه وسلم
ان يسموه محمدا لما فيه من الصفات المحمودة ليطابق الاسم المسمى
وقد قيل الاسماء تنزل من السماء وما احسن قول حسان

شعر

وضم الاله اسم النبي الى اسمه اذ قال في الخمس المؤذن اشهد
وشق له من اسمه ليجله فذو العرش محمود وهذا محمد

قال السخاوي وتسميته جده له بذلك كان بتوفيق من الله تعالى اما ابتداء او
بمنام رآه فقد قال ابو الربيع ابن سالم الكلاعي زعموا انه
رأى في نومه كأن سلسلة من فضة خرجت من ظهره لها طرف
في السماء وطرف في الارض وطرف في المشرق وطرف في المغرب
ثم عادت كانها شجرة على كل ورقة منها نور واذا نور واذا
اهل المشرق والمغرب يتعلقون بها فقصها فعبرت له بمولود
يكون من صلبه يتبعه اهل المشرق والمغرب ويحمده اهل السماء

والارض فلذلك سميته مع ما حدثته به آمنة من امرها
بتسميته بذلك فمحمد واحمد اسمان له صلى الله عليه وسلم كما نطق
به القران في قوله محمد رسول الله وفي قوله ومبشرا برسول يأتي
من بعدي اسمه احمد واخرج الحاكم في صحيحه ان آدم عليه السلام
رأى اسم محمد صلى الله عليه وسلم مكتوبا على العرش وان الله عز وجل
قال لآدم لولا محمد ما خلقتك واما حديث لولاك لما خلقت
الافلاك فمعناه صحيح وان كان قال الصغاني انه موضوع قال
القاضي عياض فاما احمد فافعل تفضيل مبالغة من صفة الحمد
منه ومحمد مفعل مبالغة من كثرة الحمد فيه فهو اجل من حمد
واكثر الناس حمدا في الدنيا والآخرة فهو احمد المحمودين واحمد
الحامدين ومعه لواء الحمد في المحشر يوم القيمة ليتم له كمال الحمد
ويشتهر في تلك العرصات بصفة الحمد ويبعث المقام المحمود ويحمده
فيه الاولون والآخرون ويفتح عليه فيه من المحامد كما ثبت في
الصحيحين ما لم يعط غيره وسميت امته في كتب انبيائها بالحمادين
فحقيق ان يسمى صلى الله عليه وسلم محمد واحمد وفي هذين الاسمين
من عجائب خصائصه وبدائع آياته فن اخر وهو ان الله عز وجل
ان يسمى بهما احد قبل زمانه اما احمد الذي ذكر في الكتب وبشرت
به الانبياء عليهم السلام فمنع الله تعالى بحكمته ان يسمى به احد غيره
ولا يدعو مدعو قبله حتى لا يدخل اللبس ولا الشك على ضعيف
القلب وكذلك محمد ايضا لم يسم به احد من العرب ولا غيرهم
الى ان شاع قبيل وجوده وميلاده ان نبيا يبعث اسمه محمد
فسمى قوم قليل من العرب ابناءهم بذلك رجاء ان يكون احدهم
هو والله اعلم حيث يجعل رسالته ثم حمى الله تعالى كل من يسمى به
ان يدعي النبوة او يدعيها احد له او يظهر عليه سبب يشكك
احدا في امره حتى تحققت السمتان له صلى الله عليه وسلم ولم ينازع

احد

له احد فيهما قال السخاوي واسماؤه كثيرة جدا قيل انها بلغت الفا
لكن اكثرها اشتق من افعال وصف صلى الله عليه وسلم بها وقد لجمع
لي منها في القول البديع مما لو اسبق الى جمعه نحو النصف ولا شك
ان كثرة الاسماء دليل على جلالة المسمى وناهيك بشرفه تشريف الله
عز وجل باسماه به من اسمائه الحسنى ووصفه به من صفاته
العلى كما بينه صاحب الشفا وغيره قلت وقد جمعها شيخ مشايخنا
الحافظ جلال الدين السيوطي رحمه الله في رسالة له ايضا بلغت
خمسمائة واخذت منها عدتها وزبدتها العليا واقتصرت على تسعة
وتسعين وزان اسماء الله تعالى الحسنى شعر هذا الحبيب فثله لا يولد
ولكنود من وجناته يتوقد ۰ جبريل نادى في منصة حسنه ۰ هذا مديح
الكون هذا احمد ۰ هذا مليح الوجه هذا المصطفى ۰ هذا جميل الوصف
هذا المسند ۰ هذا جليل النعت هذا المرتضى ۰ هذا كحيل الطرف هذا
الامجد ۰ هذا الذي خلعت عليه ملابس ۰ ونفائس فنظيره لا يوجد ۰
وكان مولده صلى الله عليه وسلم عام الفيل كما رواه الترمذي في جامعه
من حديث قيس بن مخرمة بن اشيم والبيهقي في الدلائل من حديث
سويد بن غفلة احد المخضرمين والبيهقي ايضا وشيخه الحاكم
وصححه كلاهما من طريق حجاج ابن محمد وعن يونس ابن ابي اسحاق
عن ابيه عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما ورواه
ابن سعد بلفظ يوم الفيل ورواه الحاكم ايضا من طريق حميد بن
الربيع عن حجاج كذلك وقال ان حميدا تفرد بقوله يوم الفيل
وتعقب برواية ابن معين ولكن المحفوظ بلفظ عام وقد لا ينافيه
اللفظ الآخر لعدم صراحته في ذلك لما فيه من الاحتمال قال ابن عبد البر
انه يحتمل ان يكون اراد باليوم الذي حبس الله تعالى الفيل عن وطء الحرم
واهلك الذين جاؤا به ويحتمل ان يكون اراد باليوم العام قال
السخاوي فمال شيخنا الى الاول حيث قال قد يطلق اليوم ويراد به

مطلق الوقت كما يقال يوم الفتح ويوم بدر فان المراد حقيقة اليوم
فيكون اخص من الاول وبذلك صرح ابن حبان في اول تاريخه
فانه قال ولد عام الفيل في اليوم الذي بعث الله الطير الابابيل
على اصحاب الفيل واخرجه البيهقي ايضا من مرسل محمد بن جبير
ابن مطعم بلفظ عام وقد عين ذلك حكيم بن حزام وحويطب
ابن عبد العزى وحسان بن ثابت رضي الله عنه وكل منهم عاش
مائة وعشرين سنة وقال ابراهيم بن المنذر وهو الذي لا يشك
فيه عند احد من علمائنا وممن حكى الاجماع ابن قتيبة ثم عياض
وقال ابن دحية اتفاق العلماء بالاثر والسنن عليه انتهى وكانهم
عمدة ابن القيم في الاتفاق ولكن الخلاف فيه ثابت ويتحصل عنه
اقوال اخر بعد الفيل باربعين سنة قاله ابو زكريا العلائي حكاه
ابن عساكر في الترجمة النبوية من اول تاريخه او بثلاثين سنة
حكاه موسى بن عقبة عن الزهري او بثلاث وعشرين اورده
ابن عساكر من رواية شعيب بن شعيب او بخمس عشرة حكاه
ابن الكلبي عن ابيه عن ابي صالح عن ابن عباس رضي الله عنه لكن
المعتمد ان ابن عباس ما تقدم او بشهر حكاه ابن عبد البر او بعشر
اورده ابن عساكر من طريق عبد الرحمن بن ابزى او بثلاثين يوما
او باربعين يوما قال السخاوي واما ما يذكر على الالسنة بلفظ
في زمن الملك العادل فشيء لا اصل له على ان بعضهم اغرب وقال
ممن جازف فيه انه لا خلاف بين العلماء انه صلى الله عليه وسلم ولد
بمكة في ايام كسرى انوشروان العادل قلت وقد قال الزركشي
كذب باطل وقال السيوطي قال البيهقي في شعب الايمان تكلم
شيخنا ابو عبد الله الحافظ في بطلانه بما يرويه بعض الجهلاء
عن نبينا صلى الله عليه وسلم ولدت في زمن الملك العادل يعني
انوشروان ثم رأى بعض الصالحين رسول الله صلى الله عليه وسلم

في المنام فحكى له ما قال عبد الله فصدقه في تكذيب هذا الحديث
وابطاله وقال ما قلته قط فان قلت تربة الشخص مدفنه
فكان مقتضى هذا ان يكون مدفنه عليه السلام بمكة حيث كان
تربته منها فقد اجاب عنه صاحب العوارف افاض الله علينا
من عوارفه وتعطف علينا بعواطفه بانه قيل ان الماء لما تموج
رمى الزبد الى النواحي فوقعت جوهرة النبي صلى الله عليه وسلم الى ما
يحاذي تربته بالمدينة فكان صلى الله عليه وسلم مكيا مدنيا حنينه
الى مكة وتربته بالمدينة ثم اختلف في الشهر الذي ولد فيه والمشهور
انه ولد في شهر ربيع الاول وهو قول جمهور العلماء ونقل ابن الجوزي
الاتفاق عليه وفيه نظر فقد قيل في صفر وقيل ربيع الآخر وقيل
في رجب ولا يصح وقيل في شهر رمضان وروي عن ابن عمر رضي
الله عنه باسناد لا يصح وهو موافق لمن قال ان امه حملت به
في ايام التشريق واغرب من قال ولد في عاشوراء وكذا اختلف
ايضا في اي يوم من الشهر فقيل انه غير معين انما ولد يوم الاثنين
من ربيع الاول من غير تعيين والجمهور على انه يوم معين منه
فقيل لليلتين خلتا وقيل لثمان خلت منه قال الشيخ قطب الدين
القسطلاني وهو اختيار اكثر اهل الحديث ونقله عن ابن عباس
رضي الله عنهما وجبير بن مطعم وهو اختيار اكثر من له معرفة
بهذا الشان واختاره الحميدي وشيخه ابن حزم وحكى القضاعي
في عيون المعارف اجماع اهل الزيج عليه وقيل لعشر وقيل الاثني عشر
وعليه اهل مكة في زيارتهم موضع ولادته في هذا الوقت وقيل لسبع
عشرة وقيل لثمان بقين منه والمشهور انه ولد يوم الاثنين
ثاني عشر ربيع الاول وهو قول ابن اسحاق وغيره واختلف ايضا
في الوقت الذي ولد فيه والمشهور انه يوم الاثنين فعن ابي قتادة
الانصاري رضي الله عنه انه سئل صلى الله عليه وسلم عن صيام يوم

الاثنين قال ذاك يوم ولدت فيه وانزلت علي فيه النبوة رواه
مسلم وهذا يدل على انه ولد نهارا وفي المسند عن ابن عباس رضي الله
عنهما قال ولد صلى الله عليه وسلم يوم الاثنين واستنبئ يوم الاثنين
وخرج مهاجرا من مكة الى المدينة يوم الاثنين ودخل المدينة
يوم الاثنين ورفع الحجر يوم الاثنين قال القسطلاني وكذا فتح
مكة ونزول سورة المائدة يوم الاثنين يعني المشتملة على آية اليوم
اكملت لكم دينكم واتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الاسلام دينا
وهي آخر سورة نزلت وقد روى ابن ابي شيبة وابو نعيم في الدلائل
انه ولد عند طلوع الفجر وقيل ولد ليلا قال الزركشي والصحيح ان
ولادته صلى الله عليه وسلم كانت نهارا قلت واغرب القسطلاني
وقال ليلة مولده صلى الله عليه وسلم افضل من ليلة القدر من وجوه
ثلاثة ذكرها حيث لا يفيد الاطلاق مع ان الافضلية ليست
الا لكون العبادة فيها افضل بشهادة النص القرآني ليلة القدر
خير من الف شهر ولا تعرف هذه الفضيلة لليلة مولده صلى الله
عليه وسلم لا من الكتاب ولا من السنة ولا من احد من علماء الامة واما
تضعيف ابن دحية رواية سقوط النجم عند مولده بانه ولد نهارا
ففير صحيح لان سقوطها خارق للعادة فلا فرق فيه بين الليل
والنهار على انه بعد الفجر والنجم حينئذ سلطان كما في الليل ويقال
سقوط النجم كان في ليلة مولده اظهار الدنو وقربه وما قارب
الشيء يعطى حكمه ثم اختلف في مدة الحمل فقيل تسعة اشهر
وقيل عشرة وقيل ثمانية وقيل سبعة وقيل ستة قال القسطلاني
وولد عليه السلام في الدار التي كانت لمحمد بن يوسف اخي الحجاج
ويقال بالشعب ويقال بالردم ويقال بعسفان قال شيخنا
ابن حجر المكي الصحيح بل الصواب بمكة بمولده المشهود الآن قال
العلماء ولم يكن في مولده صلى الله عليه وسلم في المحرم ولا في رجب

ولا في رمضان

ولا في رمضان لئلا يتشرف بالزمان وانما الزمان يتشرف به
كالمكان قال القسطلاني وقد ذكر انه لما ولد صلى الله عليه وسلم
قيل من يكفل هذه الدرة اليتيمة التي لا يوجد لمثلها قيمة فقالت
الطيور نحن نكفله ونغتنم خدمته العظيمة وقالت الوحوش
نحن اولى بذلك ننال شرفه وتعظيمه فنادى لسان القدرة
ان يا جميع المخلوقات ان الله تعالى قد كتب في سابق حكمته القديمة
ان نبيه الكريم يكون رضيعا لحليمة الحليمة قالت حليمة فيما رواه
ابن اسحاق وابن راهويه وابو يعلى والطبراني والبيهقي وابو نعيم
قدمت مكة في نسوة من بني سعد بن بكر يلتمس الرضعاء في سنة
شهباء فقدمت على اتان لي ومعي صبي لنا وشارف لنا اي
ناقة مسنة مهرمة والله ما تبض بقطرة وما ننام ليلنا
ذلك اجمع مع صبينا ذلك لا يجد في ثديي ما يغنيه ولا في شارفنا
ما يغذيه فقدمنا مكة فوالله ما علمت منا امرأة الا وقد عرض
عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم فتاباه اذا قيل يتيم فوالله
ما بقي من صواحبي امرأة الا اخذت رضيعا غيري فلما لم اجد
غيره قلت لزوجي والله اني لاكره ان ارجع من بين صواحبي ليس
معي رضيع لانطلقن الى ذلك اليتيم فلآخذنه فذهبت فاذا
به مدرج في ثوب صوف ابيض من اللبن يفوح منه المسك
وتحته حريرة خضراء راقد على قفاه يغط فاشفقت ان ايقظه
من نومه لحسنه وجماله فدنوت منه رويدا فوضعت يدي
على صدره فتبسم ضاحكا وفتح عينيه ينظر الي فخرج من
عينيه نور حتى دخل خلال السماء وانا انظر فقبلته بين عينيه
واعطيته ثديي الايمن فاقبل عليه بما شاء من لبن فحولته الى الايسر
فابى وكانت تلك حاله بعد قال اهل العلم اعلمه الله تعالى ان له شريكا
فالهمه العدل فقالت فروى وروى اخوه ثم اخذته فما هو الا جئت

به رحلي وقام صاحبي يعني زوجها الى شارفنا تلك فاذا انها
لحافل فحلب ما شرب وشربت حتى روينا وبتنا بخير ليلة فقال
صاحبي يا حليمة والله اني لا راك قد اخذت نسمة مباركة الم ترى
ما بتنا به الليلة من الخير والبركة حين اخذناه فلم يزل الله يزيدنا
خيرا قالت حليمة رضي الله عنها فودعت الناس بعضهم بعضا
وودعتا انام النبي صلى الله عليه وسلم ثم ركبت اتاني واخذ محمدا
صلى الله عليه وسلم بين يدي قالت فنظرت الى الاتان وقد سجدت
نحو الكعبة ثلاث سجدات ورفعت راسها الى السما ثم مشت
حتى سبقت دواب الناس الذين كانوا معي وصار الناس يتعجبون مني
ويقلن لي النسا وهن وراي يا بنت ابي ذؤيب اهذه اتانك التي
كنت عليها وانت جائية معنا تخفضك طورا وترفعك اخرى
فاقول تالله انها هي فيتعجبن منها ويقلن ان لها شانا ثم شانا عظيما
قالت فكنت اسمع اتاني تنطق وتقول ان لي شانا ثم شانا بعثني
الله تعالى بعد موتي ورد لي سمني بعد عزلي ويحكن يا نسا بني سعد
انكن لفي غفلة وهل تدرين من على ظهري على ظهري خير النبيين
وسيد المرسلين وافضل الاولين والآخرين وحبيب رب العالمين
قالت حليمة فيما ذكره ابن اسحاق وغيره ثم قدمنا منازل بني سعد
ولا اعلم ارضا من ارض الله اجدب منها فكانت غنمي تروح علي حين
قدمنا به شباعا لبنا فنحلب ونشرب وما يحلب انسان قطرة لبن
ولا يجدها في ضرع حتى كان الحاضرين قومنا يقولون لرعيانهم
اسرحوا حيث يسرح راعي غنم بنت ابي ذؤيب فتروح اغنامهم جياعا
ما تبض بقطرة لبن وتروح اغنامي شباعا لبنا فلله درها بركة
كثرت بها مواشي حليمة وغنت وارتفع قدرها به وسمت ولم تزل
حليمة تتعرف الخير والسعادة وتفوز منه بالحسنى وزيادة شعر
لقد بلغت بالهاشمي حليمة • مقاما علا في ذروة العز والمجد • وزادت

مواشيها واخصب ربعها وقد عم هذا السعد كل بني سعد وفي
الترقيص لابي عبد الله محمد بن المعلى الازدي ان من شعر حليمة
مما كانت ترقص به النبي صلى الله عليه وسلم شعر يا رب اذ اعطيته
فابقه • واعله الى العلى وارقه • وادحض اباطيل العدى بحقه •
وزدت انا بحقه بحقه • واخرج البيهقي والخطيب وابن عساكر
في تاريخهما عن العباس بن عبد المطلب قال قلت يا رسول الله
دعاني الدخول في دينك امارة لنبوتك رايتك في المهد تناغي
القمر وتشير اليه باصبعك فحيث اشرت اليه مال قال اني كنت
احدثه ويحدثني ويلهيني عن البكاء واسمع وجبته يسجد تحت
العرش وفي فتح الباري عن سيرة الواقدي انه صلى الله عليه
وسلم تكلم في اوائل ما ولد وذكر ابن سبع في الخصائص ان مهده
كان يتحرك بتحريك الملائكة واخرج البيهقي وابن عساكر عن ابن
عباس رضي الله عنهما قال كانت حليمة تحدث انها اول ما فطمت
رسول الله صلى الله عليه وسلم تكلم وقال الله اكبر كبيرا والحمد لله
كثيرا وسبحان الله بكرة واصيلا فلما ترعرع[2] كان يخرج فينظر الى
الصبيان يلعبون فيجتنبهم الحديث وقد روى ابن سعد وابو
نعيم وابن عساكر عن ابن عباس رضي الله عنهما قال كانت حليمة
لا تدعه يذهب مكانا بعيدا فغفلت عنه فخرج مع اخته الشيماء
في الظهيرة الى البهم[5] فخرجت حليمة تطلبه حتى تجده مع اخته فقالت
في هذا الحر[4] فقالت اخته يا امه ما وجد اخي حرا رايت غمامة تظل
عليه اذا وقف وقفت واذا سار سارت حتى انتهى الى هذا الموضع
الحديث قالت حليمة فلما فصلت اي فطمته قدمنا به على امه
ونحن احرص شي على مكثه عندنا لما نرى من بركته فكلمنا امه
وقلنا لو تركته عندنا حتى يغلظ[3] فانا نخشى عليه وباء مكة
ولم نزل بها حتى ردته معنا فرجعنا به فوالله انه لبعد مقدمنا

[2] اي قوي على الخروج والاختلاط بالصبيان شرح مواهب

[5] البهم جمع البهمة اولاد الضان والبقر والمعز شرح مواهب

[4] الهمزة فيه مقدرة افيه تخرجين شرح مواهب

[3] اي يعظم جسمه وتزيد قوته شرح مواهب

بشهرين او ثلاثة مع اخيه من الرضاعة في بهم لنا خلف بيوتنا جاء اخوه يشتد فقال ذاك اخي القرشي قد جاءه رجلان عليهما ثياب بيض فاضجعاه وشقا بطنه فخرجت انا وابوه نشتد نحوه فنجده قائما منتقعا لونه فاعتنقه ابوه وقال يا بني ما شانك قال جاءني رجلان عليهما ثياب بيض فاضجعاني فشقا بطني ثم استخرجا منه شيئا فطرحاه ثم رداه كما كان فرجعنا به فقال ابوه يا حليمة لقد خشيت ان يكون ابني قد اصيب فانطلقي نرده الى اهله قبل ان يظهر به ما نتخوف قالت حليمة فاحتملناه حتى قدمنا به الى امه فقالت ما ردكما به فقد كنتما حريصين عليه قلنا نخشى الاتلاف والاحداث فقالت ما ذاك بكما فاصدقاني بشانكما فلم تدعنا حتى اخبرناها خبره قالت اخشيتما عليه الشيطان كلا والله ما للشيطان عليه سبيل وانه لكائن لابني هذا شان عظيم فدعاه عنكما عنداً وقد وقع صدره الشريف مرة اخرى عند مجيء جبريل عليه السلام له بالوحي في غار حراء ومرة اخرى ليلة الاسراء ولما بلغ صلى الله عليه وسلم اربع سنين وقيل خمس وقيل ست وقيل سبع وقيل تسع وقيل اثني عشرة وشهرا وعشرة ايام ماتت امه بالابواء وهو بين مكة والمدينة وقيل لشعب ابي ذؤيب بالحجون وفي القاموس ودار نابغة بمكة فيه مدفن ام النبي صلى الله عليه وسلم وقد اخرج ابن سعد عن ابن عباس رضي الله عنهما وعن الزهري وعن عاصم ابن عمر بن قتادة دخل حديث بعضهم في بعض قالوا لما بلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم ست سنين خرجت به امه الى اخواله بني عدي ابن النجار بالمدينة تزورهم ومعه ام ايمن فنزلت به دار النابغة فاقامت به عندهم شهرا فكان صلى الله عليه وسلم يذكر امورا كانت في مقامه ذلك ونظر الى الدار فقال ههنا نزلت بي امي واحسنت العوم في بئر بني عدي بن النجار وكان قوم من اليهود

يختلفون ينظرون الى قالت ام ايمن فسمعت احدهم يقول هو نبي هذه الامة وهذه دار هجرته فوعيت ذلك كله من كلامهم ثم رجعت به امه الى مكة فلما كانت بالابواء توفيت وقد جزم الحافظ جلال الدين السيوطي بان ابويه صلى الله عليه وسلم ناجيان والجمهور على خلافه وقد بينته في رسالة مستقلة وقد كانت ام ايمن بركة دايته وحاضنته بعد موت امه وكان صلى الله عليه وسلم يقول لها انت امي بعد امي ومات جده عبد المطلب كافله وله ثمان سنين وقيل تسع وقيل عشر وقيل ست ولجده عشر ومائة سنة وقيل مائة واربعون سنة وكفله ابو طالب واسمه عبد مناف وكان عبد المطلب قد اوصاه بذلك لكونه شقيق عبد الله ولما بلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم اثنتي عشرة سنة خرج مع عمه ابي طالب الى الشام حتى بلغ بصرى فرآه بحيرى الراهب واسمه جرجيس فعرفه بصفته فقال وهو اخذ بيده هذا سيد العالمين هذا يبعثه الله رحمة للعالمين فقيل له وما علمك بذلك فقال انكم حين اشرفتم به من العقبة فلم يبق شجر ولا حجر الا خر ساجدا ولا يسجد الا لنبي واني اعرفه بخاتم النبوة في اسفل من غضروف كتفه مثل التفاحة وانا نجده في كتبنا وسال ابا طالب ان يرده خوفا عليه من اليهود الحديث رواه ابن ابي شيبة وفيه انه صلى الله عليه وسلم اقبل وعليه غمامة تظله ولله در القائل

شعر ان قال يوما ظللته غمامة * هي في الحقيقة تحت ظل القائل

واخرج ابن منده بسند ضعيف عن ابن عباس رضي الله عنهما ان ابا بكر الصديق رضي الله عنه صحب النبي صلى الله عليه وسلم وهو ابن ثمان عشرة والنبي صلى الله عليه وسلم ابن عشرين سنة وهم يريدون الشام في تجارة حتى نزلا منزلا فيه سدرة فقعد في ظلها ومضى

ابو بكر رضي الله عنه الى راهب يقال له بحيرا يسئله عن شئ فقال
له من الرجل الذى فى ظل الشجرة قال محمد بن عبد الله بن عبد المطلب
فقال هذا والله نبى ما استظل عنها بعد عيسى عليه السلام الا محمد
صلى الله عليه وسلم ووقع فى قلب ابى بكر الصديق رضي الله عنه
فلما بعث النبى صلى الله عليه وسلم اتبعه قال الحافظ القسطلانى
فى الاصابة ان صحت هذه القصة فهى سفرة اخرى بعد سفرة ابى
طالب ثم خرج صلى الله عليه وسلم ايضا ومعه ميسرة غلام
خديجة ابنة خويلد بن اسد فى تجارة لها حتى بلغ سوق
بصرى وله ادراك خمس وعشرون سنة فنزل تحت شجرة فقال
نسطور الراهب ما نزل تحت ظل هذه الشجرة الا نبى وفى رواية
بعد عيسى عليه السلام وكان ميسرة يرى فى الهاجرة ملكين يظلانه
من الشمس ولما رجعوا الى مكة فى ساعة الظهيرة وخديجة
رضي الله عنها فى علية لها رأت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو
على بعيره وملكان يظلانه عليه رواه ابو نعيم وتزوج صلى الله
عليه وسلم خديجة بعد ذلك بشهرين وخمسة وعشرين يوما
وقيل كان سنه احدى وعشرين سنة وقيل ثلاثين وكانت
تدعى فى الجاهلية بالطاهرة وكانت تحت ابى هالة بن زرارة
التيمى فولدت له هندا وهالة وهما ذكران ثم تزوجها عتيق
من عابد المخزومى فولدت له هندا وكان لها حين تزوجها بالنبى
صلى الله عليه وسلم من العمر اربعون سنة وكانت عرضت نفسها
عليه فذكر ذلك لاعمامه فخرج معه منهم حمزة حتى دخل على
خويلد ابن اسد فخطبها اليه فتزوجها صلى الله عليه وسلم
واصدقها عشرون بكرة وحضر ابو بكر رضي الله عنه ورؤساء
مضر فخطب ابو طالب فقال الحمد لله الذى جعلنا من ذرية
ابراهيم وزرع اسماعيل وضئضئ معد وعنصر مضر وجعلنا

ذكرهما بان خلافا لمن وهم وزعم انها انثى شرح مواهب

حصنة

اي الاصل والمعدن شرح مواهب

[illegible] شرح مواهب

حضنة بيته وسوّاس حرمه وجعل لنا بيتا محجوجا وحرما
آمنا وجعلنا الحكام على الناس ثم ان ابن اخى هذا محمد بن عبد الله
لا يوزن برجل الا رجح به فان كان فى المال قل فان المال ظل زائل
وامر حائل ومحمد من قد عرفتم قرابته وقد خطب خديجة
بنت خويلد وبذل لها من الصداق ما آجله وعاجله من مالى
كذا وهو والله بعد هذا له نبأ عظيم وخطر جليل فزوجها ولما
بلغ صلى الله عليه وسلم خمسا وثلاثين سنة خافت قريش ان
تنهدم الكعبة من السيول فامروا باقوم مولى سعد بن العاص بان
يبنى الكعبة المعظمة وحضر صلى الله عليه وسلم وكان ينقل معهم الحجارة
وكانوا يضعون ازرهم على عواتقهم ويحملون الحجارة ففعل ذلك
صلى الله عليه وسلم فلبط به اى سقط من قيام كما فى القاموس ونودى
عورتك فكان ذلك اول ما نودى فقال له ابو طالب والعباس
يا ابن اخى اجعل ازارك على راسك فقال ما اصابنى ما اصابنى
الا من التعرى ولما بلغ صلى الله عليه وسلم اربعين سنة قيل واربعين
يوما وقيل عشرة ايام وقيل شهرين يوم الاثنين بسبع عشرة خلت
من شهر رمضان وقيل لسبع وقيل لاربع وعشرين ليلة وقال
ابن عبد البر يوم الاثنين لثمان من ربيع الاول سنة احدى
واربعين من الفيل بعثه الله تعالى رحمة للعالمين ورسولا الى كافة
الثقلين اجمعين واخرج ابن جرير وابن المنذر وغيرهما عن
قتادة فى قوله تعالى لقد جاءكم رسول من انفسكم قال جعله الله
تعالى من انفسكم فلا تحسدوه على ما اعطاه الله من النبوة والكرامة
عزيز عليه ما عنتم مؤمنهم حريص على ضالهم ان يهديه الله تعالى
واخرج ابن ابى هاشم وابو الشيخ عن ابن عباس رضي الله عنهما
فى قوله عزيز عليه ما عنتم قال شديد عليه ما شق عليكم حريص
عليكم ان يؤمن كفاركم والحاصل انه عزيز عليه ما عنتم اى شاق

عليه وصعب لديه عنتكم وتعبكم ولذا رفع ببركته الخطأ والنسيان
والاكراه عنكم ورفع عنكم الاصار والاغلال التي كانت على الامم
الماضية حيث اتى صلى الله عليه وسلم بالملة الحنفية السمحاء والطريقة
المرضية النوراء ويحتمل ان يكون قوله عزيز منفصل عما قبله
متصل بما سبق له فهو صفة لرسول اى هو عزيز الوجود وكامل
الجود وبديع الجمال عديم المثال وعزيز مكرم لدينا فاعزوه واكرموه
وانصروه وعظموه ويؤيده القراءة الشاذة بالزائين في قوله تعالى
لتؤمنوا بالله ورسوله وتعززوه ومعناه غالب على جميع المرسلين
لكونه خاتم النبيين او لكون دينه غالبا على جميع الاديان شامل
لكل زمان ومكان او هو منتقم لاعدائه كما رحيم باحبائه عليه
ما عنتم اى صعب عليه ضرركم وشاق عليه محنكم لكونه رحمة
للعالمين ورأفة للمؤمنين حريص عليكم اى على ايمانكم وابقائكم واحسانكم
بالمؤمنين اى على الخصوص رؤف رحيم في غاية من الرأفة والشفقة
ونهاية من اللطف والرافة وقد اخرج ابن خاتم عن عكرمة قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم جاء جبريل فقال لي يا محمد ان ربك يقرئك
السلام وهذا ملك الجبال قد ارسله اليك وامره ان لا يفعل شيئا
الا بامرك ان شئت هدمت عليهم الجبال وان شئت رميتهم بالحصبا
وان شئت خسفت بهم الارض قال يا ملك الجبال فاني آتي بهم
لعله ان يخرج منهم ذرية يقولون لا اله الا الله فقال ملك الجبال
انت كما سماك ربك رؤف رحيم واخرج ابن مردويه عن ابي
صالح الحنفي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله تعالى
رحيم ولا يضع رحمته الا على رحيم قلنا يا رسول الله كلنا نرحم
اموالنا واولادنا قال ليس كذلك ولكن كما قال الله تعالى لقد جاءكم
رسول من انفسكم عزيز عليه ما عنتم حريص عليكم بالمؤمنين
رؤف رحيم ففي الحديث اشارة الى ان الرحمة ينبغي ان تكون عامة

وخاصة

وخاصة كما قال في الحديث الصحيح لا يؤمن احدكم حتى يحب
لاخيه ما يحب لنفسه وفي الصحيح ايضا الراحمون يرحمهم
الرحمن ارحموا من في الارض يرحمكم من في السماء فان تولوا
اى اعرضوا يعني الكفار عن الايمان بك او جميع الخلق عنك وعن
متابعتك فقل حسبي الله اى كافي في جميع اموري لا اله الا هو
اى ليس رب سواه فلا اعبد الا اياه عليه توكلت اى اعتمدت
واليه استندت وهو رب العرش العظيم بالجر على انه صفة
العرش وقرئ بالرفع على انه صفة الرب اى الهيكل الجسيم المحيط
بجميع المخلوقات وقد ورد ان الارضين السبع في جنب سماء
الدنيا كحلقة في فلاة وكذا كل سماء بالنسبة الى الاخرى ثم جميع
الارضين والسموات العلى بجنب العرش كحلقة في فلاة ومع
هذا روى في الحديث القدسي لا يسعني ارضي ولا سمائي ولكن
يسعني قلب عبدي المؤمن واخرج ابو داود عن ابي الدرداء
رضي الله عنه موقوفا وابن السني عنه مرفوعا من قال حين يصبح
ويمسي حسبي الله لا اله الا هو عليه توكلت وهو رب العرش
العظيم سبع مرات كفاه الله تعالى ما اهمه من امر الدنيا والآخرة
واخرج ابن ابي شيبة وغير واحد عن ابن عباس عن ابي بن
كعب رضي الله عنهم قال آخر آية نزلت على النبي صلى الله عليه وسلم
لقد جاءكم رسول من انفسكم عزيز عليه ما عنتم حريص عليكم
بالمؤمنين رؤف رحيم فان تولوا فقل حسبي الله لا اله الا
هو عليه توكلت وهو رب العرش العظيم وفي رواية قال ابي
فهذا آخر ما انزل من القرآن فختم الامر بما فتح به وهو لا اله الا
الله يقول الله وما ارسلنا من قبلك رسولا الا نوحي اليه انه
لا اله الا انا فاعبدون فلنختم بما ختم الله تعالى به نزول كلامه
المبين على خاتم النبيين رجاء ان يختم لنا بالخاتمة الحسنى

وان يبلغنا المقام الاسنى فضلا من الله وتوفيقا مع الذين
انعم الله عليه من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين
وحسن اولئك رفيقا ذلك الفضل من الله وكفى بالله عليما
والحمد لله اولاً وآخراً وباطنا وظاهراً وحديثا وقديما
وصلى الله على سيدنا محمد واله وصحبه وسلم تسليماً وزاد تكريما
وتشريفا ومهابة وتعظيما حرره مؤلفه الراجي كرم ربه الكريم
وشفاعة رسوله العظيم على بن سلطان محمد الهروى المقرى
بالحرم الشريف المكى عاملهما الله تعالى بلطفه الخفى وكرمه الوفى
فى شهر ربيع الاول مولد النبى الاكمل عام سبع بعد الالف من
الهجرة النبوية على صاحبها الاف الصلوة والوف التحية اللهم
اغفر لى ولوالدى ولجميع المؤمنين والمومنات آمين يارب العالمين
ووافق الفراغ من كتابة هذه الرسالة المرغوبة المحبوبة على يد
العبد الفقير الملتجى الى مولاه القدير المرتجى دوام العافية فى الدارين
بحرمة رسول الثقلين محمد ذكى الدين عفى عنه العفو المتين
المدرس بالمدرسة المحمودية بقرب الروضة النبوية على ساكنها
افضل التحية من احدى وعشرين خلت من رمضان
فى سنه ثمانية وستين بعد المائتين والالف من هجرة من
كما يرى من امامه يرى من خلف
آمين آمين
آمين

بسم الله الرحمن الرحيم

فاعلم ان الاولياء هم المتقون الاذكياء التابعون للانبياء كما قال الله
تعالى الا ان اولياء الله لا خوف عليهم ولا هم يحزنون الذين آمنوا وكانوا
يتقون وقال عز وجل ان اولياؤه الا المتقون ولكن اكثرهم لا يعلمون
واقل مراتب التقوى ان يتقى الشرك بالله واعلاها ان يكون دوام
الحضور مع الله وتنفى خطور ما سواه وما بينهما المراتب العلية لا ربابا
المناقب الجلية لكن فى عرف الفقهاء وسائر العلماء ان الولى هو الذى
يكتسب المأمورات ويجتنب المحظورات ولم يكن مصرا على الصغائر
ولم يوجد مصرا على الكبائر ثم منهم الخواص من ارباب الاختصاص
فعن على كرم الله وجهه عن رسول الله صلى الله عليه قال لا تسبوا
اهل الشام فان فيهم الابدال رواه الطبرانى وغيره وفى رواية عنه
موقوفا وسبوا ظلمتهم وفى اخرى عنه لا تسبوا فان فيهم الابدال
وفى اخرى الابدال بالشام والنجباء بالكوفة وفى اخرى الا ان الاوتاد
من ابناء الكوفة والابدال من اهل الشام وفى اخرى النجباء بمصر والاخيار
من اهل العراق والقطب باليمن والابدال بالشام وهم قليل واخرج
احمد عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الابدال
فهم اربعون رجلا يسقى بهم الغيث وينتصر بهم على الاعداء ويصرف عن اهل
الشام بهم العذاب واخرج ابن ابى الدنيا عنه سألت رسول الله صلى
الله عليه وسلم عن الابدال وهم سبعون رجلا فقلت يا رسول الله حلهم
لى قال ليسوا بالمتنطعين ولا بالمبتدعين ولا بالمتعمقين ما نالوا بكثرة
صلاة ولا صيام ولا صدقة ولكن بسخاء الانفس وسلامة القلوب
والنصيحة لائمتهم واخرجه الخلال فى كرامات الاولياء وفيه ولا بالمجيد
بدل ولا بالمتعمقين وزاد فى آخره انهم يا على فى امتى اقل من الكبريت الاحمر
وعن انس رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم قال البدلاء اربعون
رجلا اثنان وعشرون بالشام وثمانية عشر بالفرات كلما مات

منهم احد بدل الله تعالى مكانه آخر فاذا جاء الامر قبضوا كلهم فعند ذلك
تقوم الساعة رواه الحكيم الترمذى وفى رواية عنه ايضا مرفوعا ان
الابدال اربعون رجلا واربعون امرأة كلما مات بدل الله مكانه رجلا
وكلما ماتت امرأة ابدل الله مكانها امرأة اخرجه الديلمى فى مسند الفردوس
وفى رواية عنه ايضا ان بدلاء امتى لم يدخلوا الجنة بكثرة صلواتهم
ولا صيامهم ولكن دخلوا بسلامة صدورهم وسخاوة انفسهم اخرجه
ابن عدى والخلال وزاد فى آخره والنصح للمسلمين وفى رواية اخرى باسناد
حسن عنه انه عليه السلام قال لن تخلوا الارض من اربعين رجلا
مثل خليل الرحمن فبهم تسقون وبهم تنصرون ما مات احد الا ابدل الله
مكانه آخر قال قتادة حسنا لا نشك ان الحسن منهم وعن ابن عباس
رضى الله عنهما قال الارض من بعد نوح عليه السلام عن سبعة يدفع الله
بهم عن اهل الارض وعن ابن عمر رضى الله عنهما قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم خيار امتى فى كل قرن خمسمائة والابدال اربعون فلا الخمسمائة
ينقصون ولا الاربعون كلما مات رجل ابدل الله فى الخمسمائة مكانه وادخل
فى الاربعين مكانه قالوا يا رسول الله دلنا على اعمالهم قال يعفون عمن
ظلمهم ويحسنون الى من اساء اليهم ويتواسون فيما آتاهم الله تعالى
اخرجه ابو نعيم وغيره وفى رواية عنه مرفوعا لكل قرن من امتى سابقون
رواه ابو نعيم فى الحلية والحكيم الترمذى وعن ابن مسعود رضى الله عنه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لله عز وجل فى الخلق ثلثمائة
قلوبهم على قلب آدم ولله فى الخلق اربعون قلوبهم على قلب ابراهيم ولله
فى الخلق خمسة قلوبهم على قلب جبريل ولله فى الخلق ثلاثة قلوبهم على
قلب ميكائيل ولله فى الخلق واحد قلبه على قلب اسرافيل فاذا مات
الواحد ابدل الله مكانه من الثلاثة واذا مات من الثلاثة ابدل الله
مكانه من الخمسة واذا مات من الخمسة ابدل الله مكانه من الاربعين
واذا مات من الاربعين ابدل الله مكانه من الثلثمائة واذا مات من الثلثمائة

ابدل الله مكانه من العامة فبهم يحيي ويميت ويمطر وينبت ويدفع
البلاء قيل لابن مسعود كيف بهم يحيي ويميت قال لانهم يسالون الله
تعالى اكثار الامم فيكثرون ويدعون على الجبابرة فينقصمون
ويستسقون فيسقون ويسالون فتنبت لهم الارض ويدعون
فيندفع بهم انواع البلاء اخرجه ابن عساكر وقال بعضهم لم يذكر النبي
صلى الله عليه وسلم ان احدا على قلبه اذ لم يخلق الله في عالم الخلق والامر
اعز واشرف والطف واكرم من قلبه صلى الله فقلوب الانبياء والاولياء والملائكة
بالاضافة الى قلبه كاضافة سائر الكواكب الى اضافة الشمس ولعل ذلك
انه مظهر الحق لجميع صفاته بخلاف غيره فانه يكون مظهر البعض صفاته في
صورة تجلياته على مكنونات مكوناته وعن معاذ بن جبل رضي الله عنه قال
قال صلى الله عليه وسلم ثلاث من كن فيه فهو من الابدال الذين بهم قوام الدنيا
واهلها الرضا بالقضاء والصبر عن محارم الله والغضب في ذات الله
رواه الديلمي في مسند الفردوس وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال دخلت
على النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقال يا ابا هريرة يدخل علي من هذا الباب
الساعة رجل من احد السبعة الذين يدفع الله تعالى عن اهل الارض بهم
فاذا حبشي قد طلع عن ذلك الباب اقرع اجدع على راسه جرة من ماء
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ابا هريرة هو هذا وقال عليه السلام ثلث مرات
مرحبا بيسار وكان يرش المسجد ويكنسه وكان غلاما للمغيرة بن شعبة
ذكره الخلال وعن ابي الدرداء رضي الله عنه قال ان الانبياء عليهم السلام
كانوا اوتاد الارض فلما انقطعت النبوة ابدل الله تعالى مكانهم قوما من امة
محمد يقال لهم الابدال لم يفضلوا الناس بكثرة صوم ولا صلاة ولا تسبيح
ولكن بحسن الخلق وبصدق الورع وحسن النية وسلامة قلوبهم
لجميع المسلمين والنصيحة لله تعالى رواه الحكيم الترمذي في نوادر الاصول
وعن بكر بن حبيش قال علامة ابدال امتي انهم لا يلعنون شيئا رواه
ابن الدنيا في كتاب الاولياء وعن الكتاني يقول النقباء ثلثمائة

الاقرع الذي ذهب شعر راسه من آفة
وبابه طرب الجدع قطع الانف وقطع
الاذن ايضا وقطع اليد والشفة
وبابه قطع مختار صحاح

والنجباء

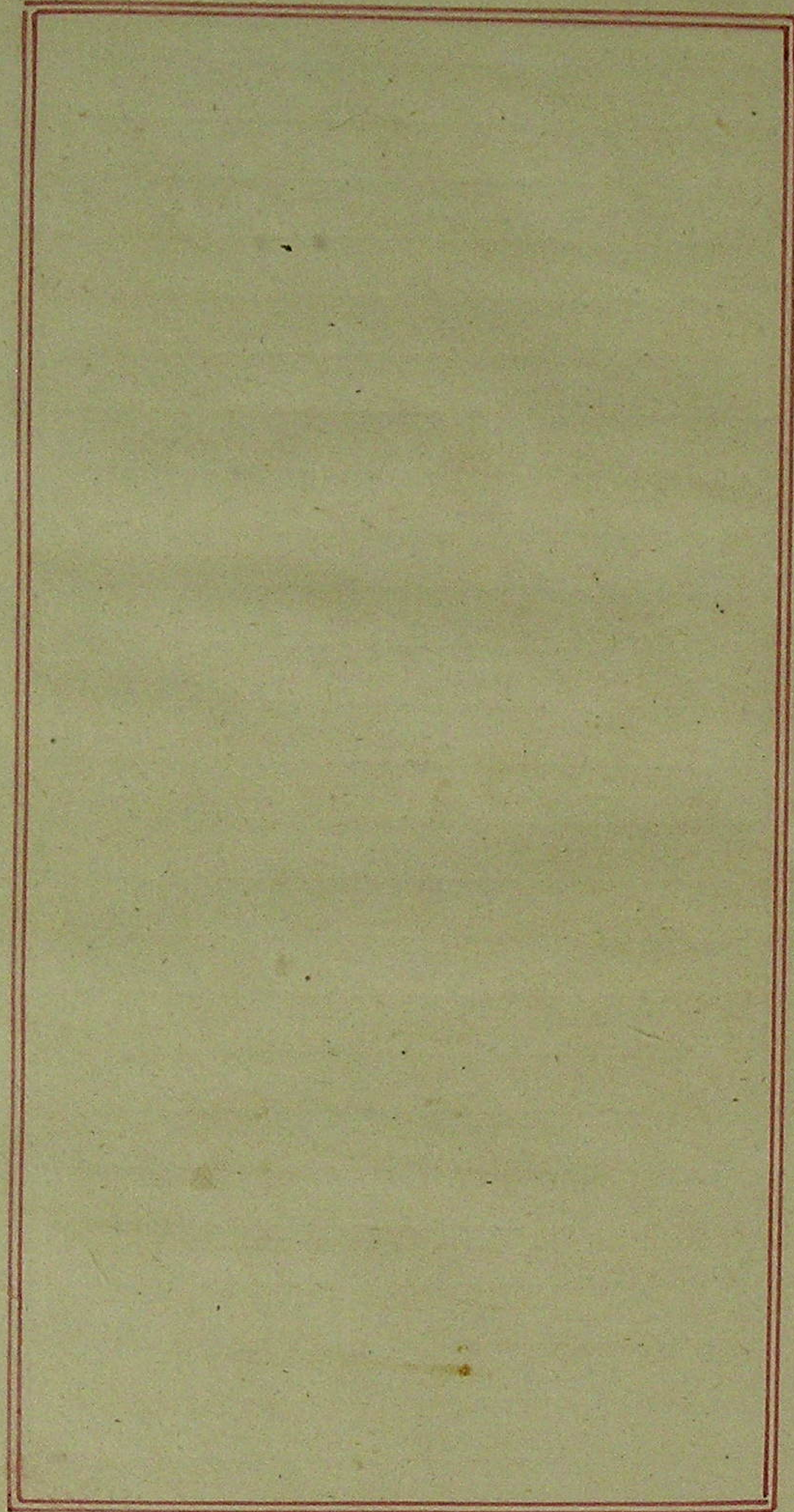
والنجباء سبعون والبدلاء اربعون والاخيار سبعة والعمد اربعة
والغوث واحد فمسكن النقباء المغرب ومسكن النجباء المصر ومسكن الابدال
الشام والاخيار سياحون في الارض والعمد في زوايا الارض ومسكن الغوث
مكة فاذا عرضت الحاجة من امر العامة ابتهل فيها النقباء ثم النجباء ثم
الابدال ثم الاخيار ثم العمد فان اجيبوا والا ابتهل الغوث فلا يتم
مسئلته حتى تجاب دعوته واخرج ابو نعيم في الحلية عن ابي يزيد
البسطامي انه قيل له انك من الابدال السبعة الذين هم اوتاد الارض
فقال انا كل السبعة يعني ان مدارهم علي ورجوعهم الي فانه رح كان القطب
ح واخرج ابو الشيخ ابو نصر المقدسي في كتاب الحجة على تارك المحجة بسنده
عن احمد بن حنبل انه قيل له هل لله تعالى في الارض ابدال قال نعم قيل من
هم قال ان لم يكن اصحاب الحديث هم الابدال ما اعرف علامته الاربعة
قلة الكلام وقلة الطعام وقلة المنام وعزلة الانام واخرج ابو نعيم
في الحلية عن بشر بن الحارث انه سئل عن التوكل فقال اضطراب
بلا سكون رجل يضطرب بجوارحه وقلبه ساكن الى الله تعالى لا الى عمله
وسكون بلا اضطراب رجل ساكن الى الله تعالى بلا حركة وهذا عزيز
وهو من صفات الابدال واخرج عن معروف الكرخي قال من قال كل يوم
عشر مرات اللهم اصلح امة محمد اللهم فرج عن امة محمد اللهم ارحم
امة محمد كتب من الابدال واخرج عن ابي عبد الله الصنابحي رضي الله عنه
قال اذا احببتم ان تكونوا ابدالا فاحبوا ما شاء الله تعالى
ومن احب ما شاء الله تعالى لم ينزل به من المقادير بشيء الا احبه ثم اعلم
ان البغوي اخرج في تفسير سورة شورى عن انس بن مالك رضي الله
عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم عن جبريل عن الله تعالى عز وجل من اهان لي
وليا فقد بارزني بالمحاربة واني لاغضب لاوليائي كما يغضب الليث
الحرد اي الغضبان وما تقرب الي عبدي المؤمن بمثل ما افترضت عليه
وما يزال عبدي المؤمن يتقرب الي بالنوافل حتى احبه فاذا احببته كنت

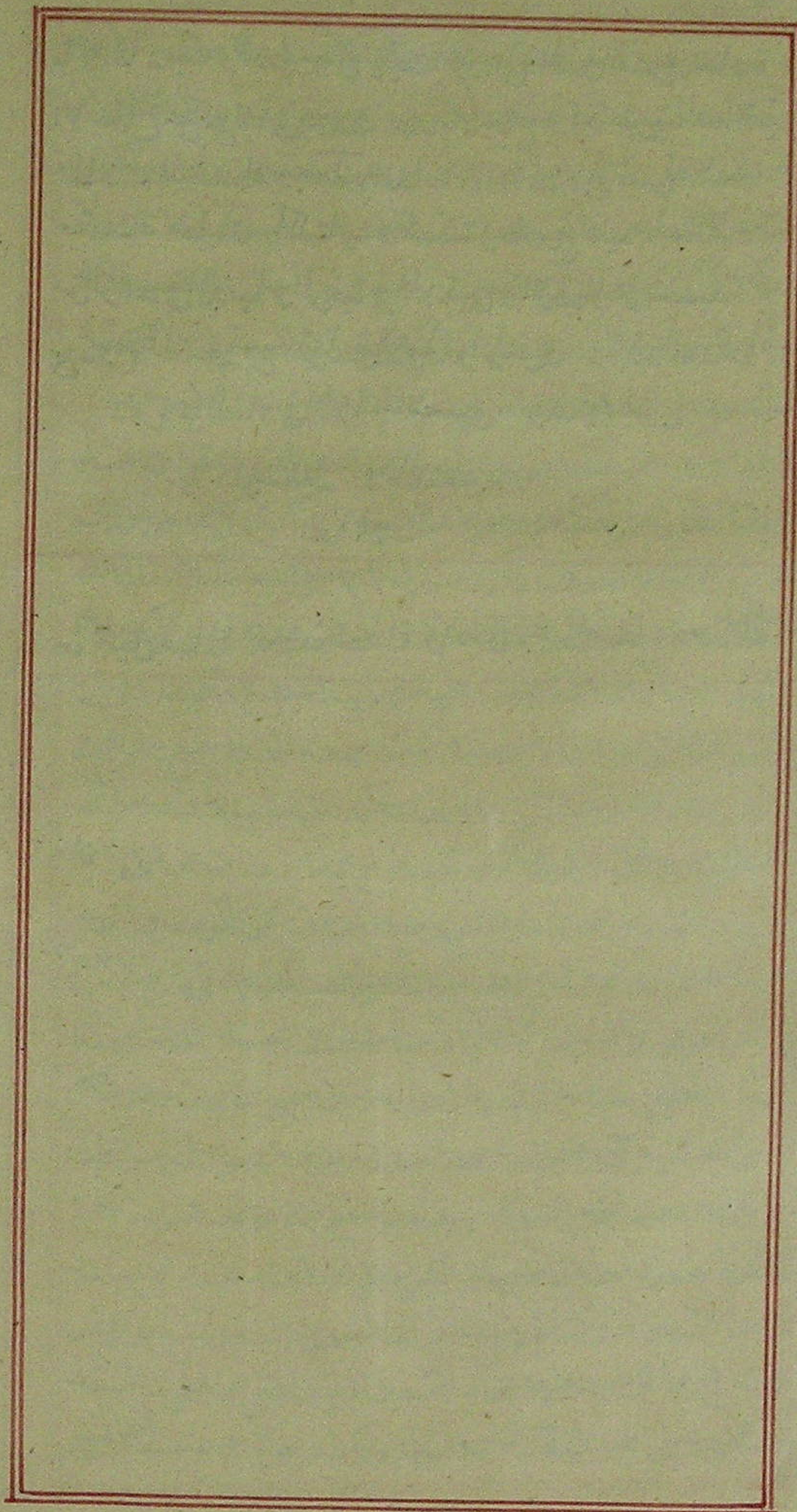
له سمعا وبصرا ويدا ومؤيدا ان دعانى اجبته وان سئلنى اعطيته
وما ترددت فى شىء انا فاعله ترددى فى قبض روح عبدى المؤمن
يكره الموت وانا اكره مسائته وان من عبادى المؤمن لمن يسألنى
الباب من العبادة فاكف عنه ان لا يدخله عجب فيفسده ذلك وان
من عبادى المؤمنين لمن لا يصلحه الا الصحة ولو اسقمته لافسده ذلك
وان من عبادى المؤمنين لمن لا يصلح ايمانه الا السقم ولو اصححته
لافسده ذلك انى ادبر امر عبادى لعلمى بقلوبهم انى عليم خبير
وقد اخرجه ابن ابى الدنيا فى كتاب الاولياء عن انس رضى الله عنه
ايضا بطوله ولفظه ويقويه ما اخرجه البخارى فى صحيحه عن ابى
هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الله
عز وجل من عادى لى وليا فقد اذنته بالحرب وما تقرب الى عبدى
بشىء احب الى مما افترضت عليه وما يزال عبدى يتقرب الى
بالنوافل حتى احبه فاذا احببته كنت سمعه الذى يسمع به وبصره
الذى يبصر به ويده التى يبطش بها ورجله التى يمشى بها وان سألنى
لاعطينه ولئن استعاذنى لاعيذنه وما ترددت عن شىء انا
فاعله ترددى عن قبض نفس عبدى المؤمن يكره الموت واكره
مسائته ولا بد له منه وقد بينت معنى هذا الحديث فى شرح الاربعين
والله الموفق والمعين ثم اعلم ان ما اشتهر على السنة العامة من ان
اويسا قطع اسنانه لشدة احزانه حين سمع ان سن رسول الله
صلى الله عليه وسلم اصيب يوم احد ولم يعرف خصوص اى سن كان
بوجهه معتمدا فلا اصل له عند العلماء مع انه مخالف للشريعة الغراء
ولذا لم يفعله احد من الصحابة الكبراء على ان فعله عبث لا يصدر
الا من السفهاء وكذا لا يثبت الخرقة النبوية اليه ومنه الى بعض
المشايخ مما لا يعتمد عليه وكذا تلقين الذكر الخفى او الجلى ونسبته
الى النبى صلى الله عليه وسلم من طريق ابى بكر او على لا يصح عند اهل الخبر

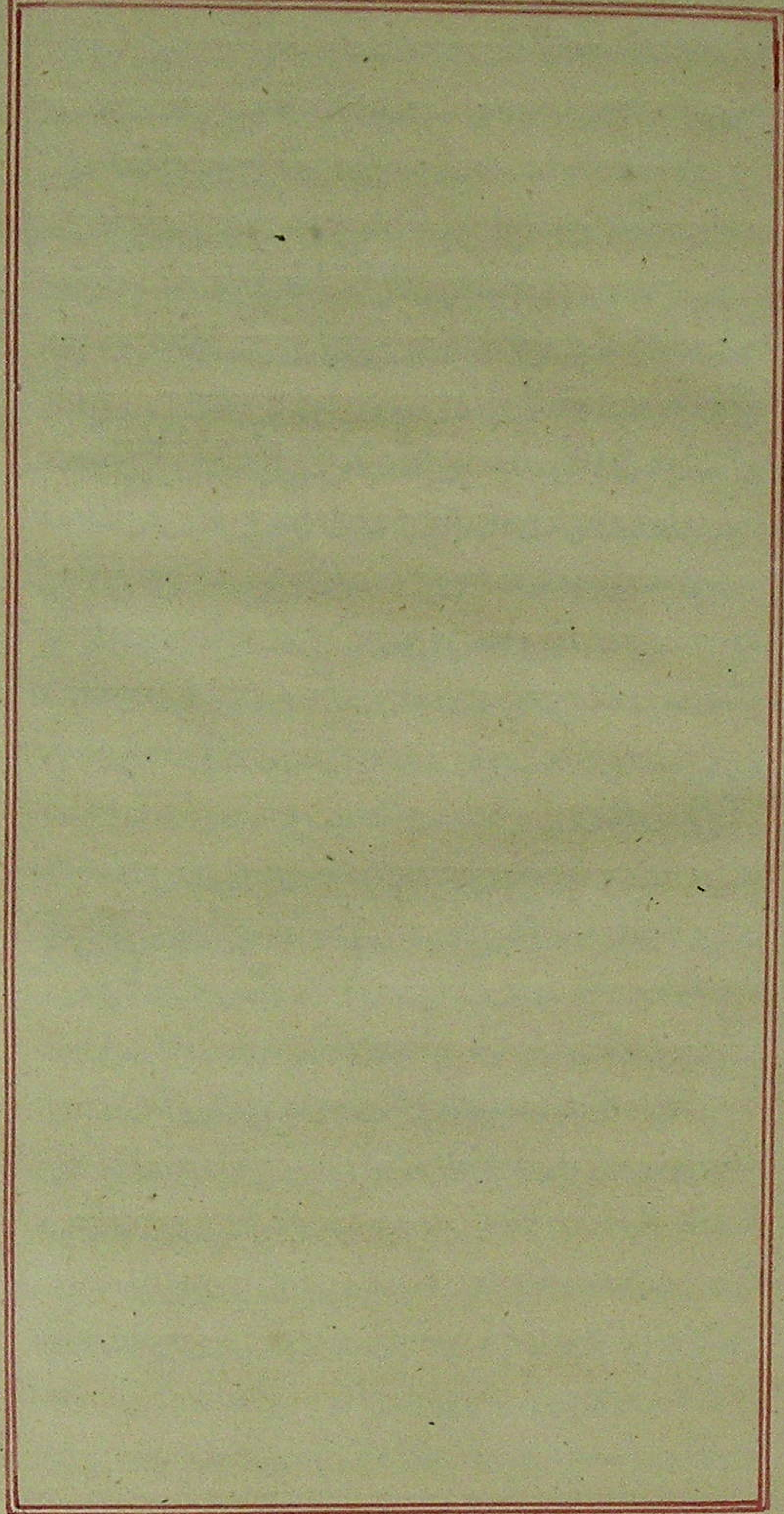
بالاحاديث

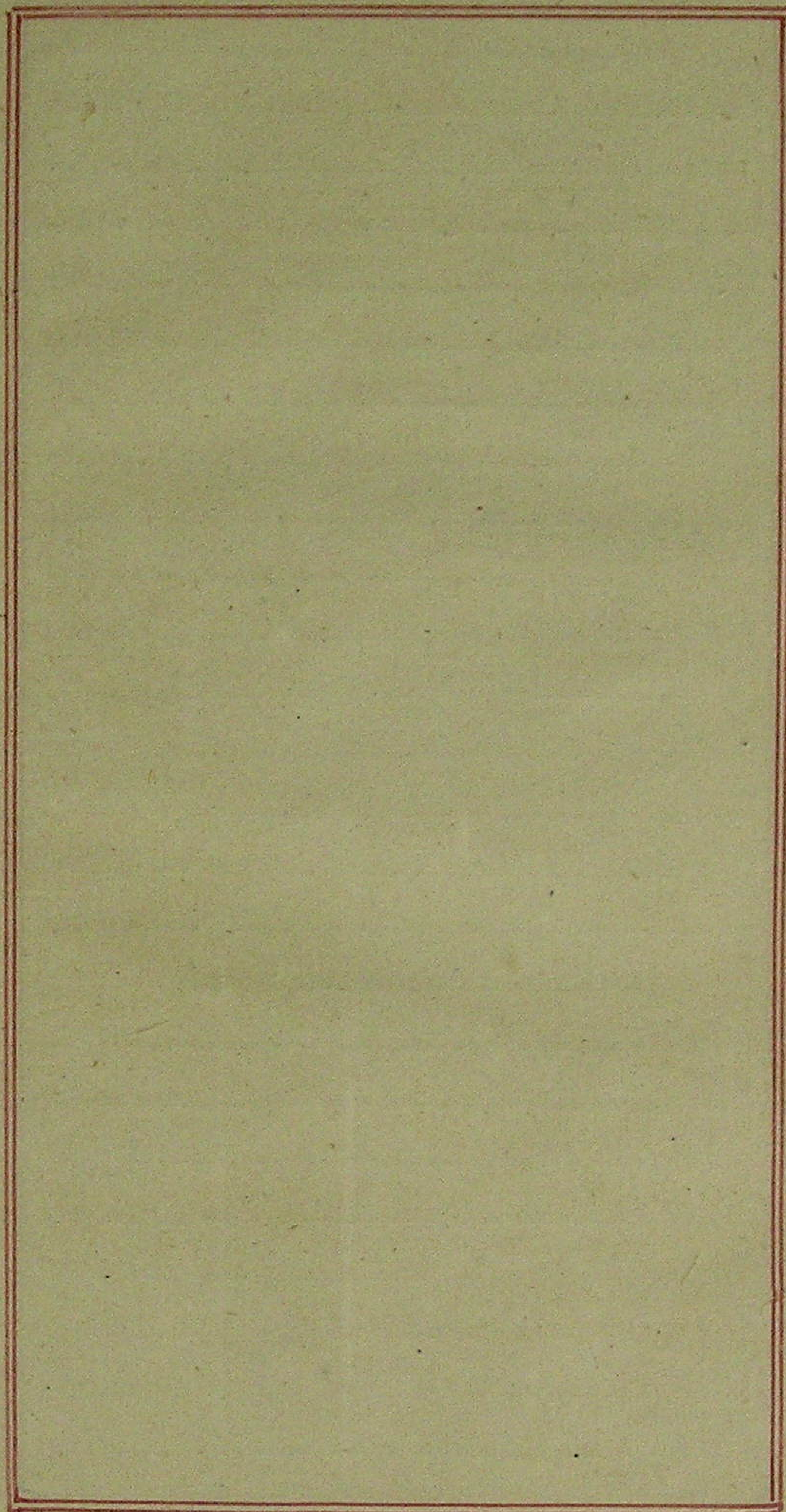
بالاحاديث والسيبى بل لا يثبت بين على والحسن البصرى مادة
الاجتماع مع كونهما فى عصر واحد بالاجماع وكذا طريق المصافحة
الخاصة المسلسلة وجعلوه للعامة مادة المشغلة ليس له نسبة
متصلة فعليك بالكتاب والسنة وما درج عليه جماعة الائمة
من الزهد فى الدنيا والرغبة فى العقبى والاقبال على المقصد الاسنى
مع دوام الحضور مع المولى فى الاولى والاخرى رزقنا الله الزيادة
المقرونة باللقاء فى المقام الحسنى وسلام على
المرسلين والحمد لله رب
العالمين

تم تكميل رسالة المعدن العدنى فى فضل اويس القرنى رحمه الله تعالى









رسالة تشييع فقهاء الحنفية لتشنيع سفهاء الشافعية لعلي القاري

بسم الله الرحمن الرحيم • واستعين بكرمه العميم • ولطفه الجسيم
واحسانه القديم • واستعيذ به من الشيطان الرجيم • واحمده على
انعامه العظيم • واصلي على نبيه القويم • والسالكين في صراط المستقيم
اما بعد فلما رأيت في بعض رسائل الشافعية طعنا شنيعا وقدحا
فضيعا بالنسبة الى الائمة الحنفية وكتبت رسالة للرد عليهم
في هذه القضية وسميتها تشييع فقهاء الحنفية لتشنيع سفهاء الشافعية
وانتشرت تلك الرسالة بين الفقهاء والسفهاء مكية وتحرك لبعضهم
عرق الجاهلية فقامت عليهم القيمة واطالوا علينا لسان الملامة
من بين سفيه مفتن صائح في الاسواق واوساط الزقاق الآن
فلانا سب الشافعي وطعن في اصحاب مذهبه من النووي والرافعي
وبين فقيه تسترى على سمت معتزلي نائح في خلوته لجهلة من طلبته
فمن قرأ سيئا في المذهب وتصدى للافتاء على مذهب الامام محمد بن ادريس
بناء على وجه التزوير والتلبس والتلبيس وهو ممن لم يفرق بين
الِبس والبَسر وبين مُتِم ومُتَم مع انهما في الكلام الاقدس ولا له خبر عن
الاثر ولا صرف الهمة الى النحو الادب الذي هو خير من الذهب ولا الى معرفة
بديع المباني ومنيع المعاني ولا الى حصول الاصول ولا قبول الموصول
بل ولا يعرف رئيسهم من تركيب ابجد الا التفاخر بالاب والجد ولا من
حروف الهجاء الا ما يشعر بالشعر والهجاء وليس له الغناء الا الاذى
والبذاء ومع هذا فليته . كان من اقراني او ممن قرأني وانما تميز عني
باطالة الكم واسدال الذيل ان يدمني وتكوير العمامة العلامة بانه فقيه
علامة فهو كلابس ثوبي زور ومن لم يجعل الله له نورا فما له من نور
وهو كما قال قائل فاضل واذا اتتك مذمتي من ناقص فهي الشهادة
لي باني كامل واني بحمد الله كما قال الشافعي ولولا الشعر بالعلماء يزري
لكنت اليوم اشعر من لبيد ثم هذا حالهم وهو قائلهم بالتغليظ

الشديد اليس منكم رجل رشيد مع انهم من جملة تلامذتي قبل ولم يطلعوا
لملازمتي المعيدية وفيهم جماعة من الشافعية المتلبسة بصورة الشافعية
وسيرة الرافضية مذبذبين بين ذلك لا الى هؤلاء ولا الى هؤلاء الخلاف
فيما هنالك والحاصل ان عقلاءهم انصفوا ولم يتعسفوا وقالوا كلما
كتبه حق وما نسبه صدق وهو ما خاطبكم ايها الاطفال وانما كلامه
مع الرجال الابطال واما سفهاؤهم وجهلاؤهم لما عجزوا عن المقاومة
معي بالبحث في الكلام وضعفوا على تقدير اجتماعهم لو دمر امرى في هذا
المقام قاموا في معرض الخصومة والعداوة وتحيروا في طريق الاهانة
كما ان فرعون لما عجزوا عن المقاومة مع موسى عليه السلام في الحجة قال
لئن اتخذت الها غيري لاجعلنك من المسجونين وكما قال قوم نوح
عليه السلام لئن لم تنته يا نوح لتكونن من المرجومين وكما قال لوط عليه
السلام لئن لم تنته يا لوط لتكونن من المخرجين فاجتمع لي فيهم نظير ما
وقع لاهل الجاهلية في دار الندوة بالنسبة الى صاحب النبوة من المكر
والمكيدة كما اخبر الله عنهم بقوله تعالى واذ يمكر بك الذين كفروا ليمكروك
او يقتلوك او يخرجوك ويمكرون ويمكر الله والله خير الماكرين فتيقنت
ان الله خير الناصرين فكما ينصر انبياءه ينصر اولياءه لقوله تعالى وكان حقا علينا
نصر المؤمنين وسبب ذلك اني لم اكن من اهل بلدتهم ولا من اصل جلدتهم
ولا من مذهبهم وطبقتهم ولا من اهل المال ليميلوا في طعامي ولا ممن اهل
الجاه ليهابوا من مقامي ولا هم من اهل الفهم ليدركوا مرامي بل كنت غريبا
وفي البعد عنهم عجيبا فصرت بين اعداء معاندين وبين احبا حاسدين
وبين الرفضة القائلين اللهم سلط الظالمين على الظالمين الا الذين
آمنوا وعملوا الصالحات وقليل ما هم فيما بين الموجودات ثم جرى بين
عموم الناس الجدال وكثرة القيل والقال حتى كاد ان يقع القتال فتذكرت
قول المستضعفين من المتقدمين فقلت ربنا لا تخرجنا من هذه القرية
الظالم اهلها واجعلنا من لدنك وليا واجعلنا من لدنك نصيرا فتولى

ام

امر وعاينني شيخ الحرم المحترم ذوي الشمائل السنية والفضائل
المرضية البهية مولانا بدر الدين حسن احسن الله اليه بانواع
المنن وقام بنصرتي وحمايتي مولانا الاعظم والاقتداء الافخم زبدة
المحققين وقدوة المدققين صاحب التصانيف المفيدة والتاليف
المجيدة المستقيم على جادة طريق النبوي والمقيم على سجادة المصطفوي
مولانا القاضي حسين الكفوي جمع الله له بين الانعام الدنيوي
والاكرام الاخروي بان اظهر لهم سيفا حادا قاطعا لامعا وصار
بيني وبينهم سدا جامعا مانعا وما ذلك منهما كان الله لهما وفي
دعوتهما الا لقوة دولة ظل الظليل السلطاني واطالة السيف
البرهاني ادام الله دولته ونصرة احبائه على اعداء الدين من الكافرين
والظالمين ولرعاية حماية مولانا خادمي اهل الحرمين الشريفين وحاوي
سكان المقامين المنيفين حفظه الله عن افات الدارين بحرمة
سيد الثقلين فحمدت الله على ذلك وشكرت في الثبات لما هنالك
ورايت الاعداء بعد ما هابوا وخابوا بين مخزي وهالك كما قال
قائل الحمد لله راح الباغون وهم بكيدهم في اعتذارهم لا يفيدون
وتبين لي الفرق بين المخالف الموافق والمخالف المنافق فيقول كما قال
واذا لقوكم قالوا امنا واذا خلوا عضوا عليكم الانامل من الغيظ
قل موتوا بغيظكم بالحسرة على فوت حظكم وفيضكم وظهر لي
ما قال سيد الانبياء وسند الاصفياء اشد الناس بلاء الانبياء
ثم الاولياء ثبتنا على متابعته وامتنا على محبته وادخلنا الجنة
بشفاعته مع اهل ملته وجميع امته ورزقنا فيها مشاهدة طلعته
ومداومة زيارته انه قريب رقيب وللدعاء مجيب وصلى الله
على سيدنا محمد وعلى اله وصحبه
اجمعين
تمت

رسالة اعراب القارى على اول باب البخارى لعلى القارى

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله ذى الفضل الكبير الذى يؤاخذ بعض عباده بقليل من ذنوبهم
ويعفو عن كثير والصلوة والسلام على افضل الانبياء واكمل
الاصفياء وعلى اله وصحبه نجوم الابرار ورجوم الفجار وبعد
فيقول افقر عباد الله الغنى البارى على بن سلطان محمد القارى
انه سئلنى بعض اكابر الفقهاء من اعيان العلماء من له فضل كثير
على كثير من الفضلاء ان اعلق معلاقا بشرط ان لا يكون مغلاقا
على مفتاح كتاب امام المحدثين وامام المخرجين اعنى صحيح البخارى
الذى هو اصح الكتب المؤلفة على الاصح حيث قام فى اسانيده بشروط
الصحة على وجه الارجح بما يتعلق بباب كيف كان بدؤ الوحى الى
رسول الله صلى الله عليه وسلم منتهيا الى قول الله تعالى من بيان الاعراب
على وجه الخلو من الاعراب بناء على حسن ظن منه فى بان لى مدخلا
فى هذا الباب ومخرجا من عهدة هذا الجواب فاعتذرت بعدم الاستطاعة
وقلة البضاعة فالح على بقول المسؤل عنه وبما تيسر لنا من المنقول
والمعقول فامتثلت مقاله واجبت سؤاله مستعينا بالله
ولى التوفيق ان يهدينى سواء الطريق فاقول اختلف الاصول فى
وجود لفظ الباب اذ سقط فى رواية ابى ذر والاصيلى من رواية هذا
الكتاب ثم على تقدير ثبوته يجوز تنوينه وكذا اضافته وتسكينه اما
على اسقاط الباب والاكتفاء بالترجمة فى اول الكتاب على ما يشهد له
ان الكتاب يستتبع الباب وكتاب الايمان مؤخر عن فصل الخطاب
وانما وقع هذا الباب توطئة وتقدمة للدخول فى الكتاب على وجه
الصواب وعلى كل الحساب فاعراب ما بعده هو ان كيف فى محل الانتصاب
على انه خبر كان ان كانت ناقصة وعلى كونها حالا ان كانت تامة وتقديمها
واجب فى هذا المقام لان الاستفهام له صدر الكلام واما على تقدير

وجود

وجود الباب وهو اقرب الى الصواب وعليه اكثر رواية الكتاب ف
وهو مرفوع على انه خبر مبتدا محذوف وهو هذا مشهور ومعروف
فان قرئ بلا تنوين على اضافته الى ما بعده من الكلام يقدر مضاف
ليتم المعنى المقصود من المبنى المرام اى هذا باب جواب كيف كان
او باب بيان كيف كان فان امره كريم الشان عظيم البرهان وسبب
التقدير ان لفظ الباب لا يضاف الى الجملة على الصواب ولعل هذا
مراد من قال فى الاعتذار عن الاشكال ان الاضافة الى الجملة كلا
اضافة فى المآل والله اعلم بالحال وان قرئ كلمة باب منونة تقرر
الجملة بعده استينافا مشعرا عما يراد من الترجمة واما على تقدير
تجويز التسكين فيه لما وقع فى بعض النسخ عليه من التنبيه فهو بصورة
الوقف على جهة التعداد للابواب لكن لا يخفى بعده على اولى الالباب
اذ ليس بعده باب وراء الباب بل كتاب مضاف الى الايمان فى جميع
نسخ الكتاب وانما يقال التعداد فيما تكرر من المعنى المراد نحو الف با تا
وزيد بكر عمرو وماما بابا ثم اعلم انه روى بدء بالهمز بعد سكون الدال
من الابتداء فى الحضور وبلا همز مع ضم الموحدة وتشديد الواو بمعنى
الظهور ذكره القاضى عياض جعل الله مثواه الرياض وقال شيخ مشايخنا
الحافظ الحجة العالم الربانى شهاب الدين ابن حجر العسقلانى ورجح الاول لانه
وقع فى بعض الروايات كيف كان ابتداء الوحى فهو باعتبار اكمل وبلا
اجمل وقال الزركشى الاحسن الهمز لانه يجمع المعنيين قلت وبه يحصل
الجمع بين المبنيين فهو مقصد حسن وله ماخذ مستحسن لانه يلزم
من الابتداء البدو بلا خفاء بخلاف عكسه فانه لا يلزم من البدو الابتداء
لكن قد يقال ان فى البدو ايضا فى الجملة يعتبر معنى البداءة ويؤيده
ما فى القاموس فى معتل المادة بدوة الشئ اوله او ما يبدو منه ومنه قوله
تعالى وما نراك اتبعك الا الذين هم اراذلنا بادى الراى فانه قرأ بلا همزة
المكى والمدنى والشامى والكوفى وانما انفرد بقراءة الهمز ابو عمرو البصرى

قال الجعبري وجه همز بادئ انه اسم فاعل من بدء المهموز اى ابتعوك
ابتداء رايهم ووجه اليا انه من بدأ المعتل بمعنى ظهر اى اتبعوك في ظاهر
رايهم دون باطنهم او مخففه من المهموز وهو معنى قول الفراء ان شئت
قلت مخففت وان شئت جعلته من بدوت مخففت وهذان
موافقان يعنى في المعنى لا يضايقان بل هما مترادفان ثم قال الجعبري
واختيار الباء لعمومه يعنى للبدء وغيره وبهذا يتبين ان البدو
بالواو ايضا يتضمن المعنيين ويرفع الشمل بجمع المبنيين مع جواز
ان يقال في رواية البدو بتشديد الواو ان يكون اصله واوا فهو
ظاهر عند ارباب الكمال وان يكون اصله همزة مخففت بالابدال
ثم كمل بادغام الاعلال فالبدو ايضا يجمع المعنيين فلا يبقى ترجيح
لاحدى الحسنيين ثم لا يخفى ان الوحى لغة هو الاعلام على طريق الاخفا
وقيل اصله التفهم على وجه الجلاء وشرعا هو الاعلام بالشرع
سوء فيه الاصل والفرع وقد يطلق ويراد به اسم المفعول فيصير معناه
الموحى المنقول وهو الكلام المنزل على النبى عليه السلام وشرف وعظم
وكرم ثم بيان انواع الوحى وكيفياته لا يتم الا بالاطالة فتركناه
مخافة السامة والملالة واما قول البخارى بعدما ذكر من الترجمة
وقول الله فيتعين رفعه بالابتداء على تقدير عدم الباب كما في بعض
نسخ الكتاب واما على تقدير ثبوته وتنوينه فيكون عطفا على
الجملة لانها في محل رفع في الجملة واما على تقدير اضافته فيكون
مجرورا بالعطف على المضاف اليه وهو كيف فانها في موضع خفض
ولا غبار عليه لكن لا بد من تقدير مضاف آخر كما يظهر لمن يتامل
في المعنى ويتدبر اى وباب معنى قول الله او باب ذكر قول الله ولا يقدر
هناك الكيفية اذ لا يكيف كلام الله على ما قال القاضى وغيره من ارباب
الرياض ثم اعلم ان الكتاب ككتاب البخارى بمنزلة الجنس وهو جنس
علم الحديث مثلا كما لا يخفى على الفضلاء والباب بمنزلة النوع وهو نوع

علم من علوم ذلك الجنس كباب فضل العلم وفضيلة العلماء وقد يعبر
عن الباب بالكتاب اذا كان هناك فصول من فصول الخطاب
ويراد ان يعبر عنها بالابواب ككتاب الايمان والصلوة والزكوة
وفضائل القرآن وحاصله ان الكتاب لاشتماله عن الاستيعاب
مشبه بدار محيطة على بيوت لها ابواب اى مداخل ويطلق مجازا
على الاخشاب لانها حلت محلها في هذا الباب ومما يدل على ما ذكرنا
ان الكتاب في الاصل مصدر بمعنى المفعول فمعناه المجموع كما
يشهد له تقول ارباب المعقول ثم في كل بيت من بيوت ارباب
الدنيا المتنعمة نوع من الامتعة وصنف من الاسباب المنتفعة
من المآكل والمشارب وسائر الاطعمة ومن الجواهر والدراهم والدنانير
وغير ذلك من النفائس المخزنة وجميعها بابت بابت متفننة
متفننة فكذلك ارباب العلوم الدينية لهم انواع من الفهوم اللدنية
وكذلك اصحاب الاحوال البهية والكرامات السنية لهم انواع من
المقامات العلية والمنازلات الرضية وقد علم كل اناس مشربهم وكل
طائفة من كل صنف مذهبهم وكل حزب بما لديهم فرحون وبما اعطاهم
الله اعطاهم الله من فضله مستبشرون ومجمل الكلام ان المقصود
من التبويب انما هو وقوع الاشيا على وجه الترتيب ليسهل تحصيله
على الطالبين من ارباب الترغيب والترهيب هذا واني قد تفالت
في الاشارة الى كتابة هذه الفاتحة ان يرزقني الله في آخر عمري
الخدمة على البقية رجا الحسن الخاتمة من فضله غير عامل بعد له
فان الامام حجة الاسلام مع جلالته في الحال والمقام وضع صحيح
البخارى عند نزعه على صدره تبركا بما صح صدوره عن مشكوة
صدر النبوة كما اقتضاه نوره وظهوره على صاحبها
افضل الصلوة واكمل التحيات والحمد
لله رب العالمين
تمت

رسالة فی بیان البراء فی باب الصلوة لعلی القاری الهروی

بسم الله الرحمن الرحیم

الحمد لله سألنی بعض الکبراء عن حدیث البراء فی باب الصلوة من الایمان فی کتاب البخاری علیه رحمة الباری ان النبی علیه السلام کان اول ماقدم المدینة المنورة نزل علی اجداده آه حیث اتفق الشراح وارباب الحواشی علی نصب اول واختلفوا فی وجه المعول فقال الزرکشی نصبه علی انه خبر کان وانکر علیه البرماوی والقسطلانی بان هذا وهم لایمیل الیه فهم بل هو منصوب علی الظرفیة وان خبر کان قوله نزل من الجملة الفعلیة فی محل النصب بحسب اقتضاء العربیة وکتب السائل وهو صاحب الفضائل اقول الوهم منهما کما لایخفی فاقول لاخفاء عند ارباب الصفاء ان نصب اول علی الخبریة هو المتبادر الی الخواطر الذهنیة لکنه بالنظر الی الافادة الحکمیة فی المقدمات الوهمیة اذ لیس المرام فی هذا المقام کونه علیه السلام اول ماقدم مدینة الاسلام ولو تمحلنا وقلنا ان ما بمعنی من فی مرتبة العام لان المقصود من الکلام انه علیه السلام فی حال قدومه ووقت نزوله فی المدینة السکینة کان نازلا علی اجداده رعایة لصلة الرحم الکائنین فی بلاده وهذا الجواب علی التلویح واما الاطناب علی سبیل التوضیح فبیانه ان اول اذا کان منصوبا علی الخبریة واسمه الضمیر الراجع الی الحضرة المصطفویة وحمل ما علی المصدریة یصیر التقدیر کان النبی صاحب السکینة اول قدومه المدینة ولا یخفی عدم صحة الحمل بین المحکوم والمحکوم علیه اللذین هما قبل دخول کان کانا مبتدأ وخبرا ومسندا ومسندا الیه وان حملنا ما علی انها موصولة فهی للاکثر لغیر ذوی العقول معمولة ولو تمحلنا وقلنا انها بمعنی من کما هی فی بعض الکتب منقولة صح الحکم والحمل وافاد الاسناد الا انه علی خلاف المراد حیث یفید انه علیه السلام کان اول من قدم المدینة والحال ان القادمین کثیرون من الصحابة المهاجرین قبله

فی تلك

فی تلك البقعة السکینة فاذا کان الامر کذلك فتعین کون اول منصوبا علی الظرفیة وتبین جعل ما للمصدریة علی وفق القواعد العربیة وظهور وهم الزرکشی واما وهم غیره فلا یظهر وجهه کما لایخفی ثم رایت الدمامینی ایضا تبعهما والله اعلم بحقیقة الامور وحقیقة امرها کتبه افقر عباد الله الغنی الباری علی ابن سلطان محمد القاری الحمد لله لایخفی علی الضمیر المنیر والقلب المستنیر ان خلاصة الرسالة المرسلة فی تحقیق هذه المسئلة هو قول الزرکشی نصب اول کلام مع انه لیس له نفع تام ثم قوله خبر کان نزل مبتداء وخبر کلام مختل وهذا تاویل بعید عن الفهم لیرتفع الزرکشی ما یتوجه الیه من الوهم ولکمال بعده لم یمل الیه فهم اکابر العلماء وفحول الفضلاء علی انه لیس فیه ما یوجب الوهم للعارفین بالعبارة والاشارة والمبالغین مرتبة الفصاحة والبلاغة کما تقرر فی قاعدة علیها الاعتماد من ان المراد لایدفع الایراد وانما یصح لنسبة الوهم الی جنابهم ولو وجد خلل فی خلال اعرابهم مع انه یکفی لهم تخلصا وجه صحة ان یقال العبارة الزرکشی موهمة ثم تزیین العبارة بدون تحسین الاشارة یشبه تلبس الاغبیاء بلبس الاغنیاء وانما کتبت هذا الجواب تعظیما لذلك الجناب

والا فالدخیل فی هذا الباب لایصلح للخطاب

والله اعلم بالصواب

تمت

سؤال حسن فی الفواضل والفضائل وسائر السیر والشمائل لعلی القاری

الحمد لولیه والصلوة علی نبیه وبعد فقد جاءنی حسن سؤال من ذی جمال وکمال فی الفواضل والفضائل وسائر السیر والشمائل وکان من حسن الادب فی تلك الحال ان یقال فی جواب ذلك المقال ما المسئول عنه باعلم من السائل اذ لدی جنابه وسائل لکل طالب

وسائل فى جملة مسائل لكن بحكم القول المشهود من ان المامور معذور
وفى الامور مشكور وجبر عرض ما خطر فى البال المكسور فاقول وبالله
التوفيق وبيده ازمة التحقيق ان قول العلامة البيضاوى والاقرب
ان المراد تمثيل كفهم عن الشرور بالاقران فى الصفد وهو بعيد عن
المطلب اذ حيث امكن حمل كلام الله تعالى على الحقيقة لا وجه للعدول الى
المجاز فى الطريقة كيف وقد ثبت فى صحيح البخارى عن ابى هريرة رضى الله
عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان عفريتا من الجن تفلت
على البارحة ليقطع على صلوتى فامكننى الله منه فاخذته فاردت
ان اربط على سارية من سوارى المسجد حتى تنظروا اليه كلكم
فذكرت دعوة اخى سليمان رب هب لى ملكا لا ينبغى لاحد بعدى
فرددته خاسئا هذا وقوله بالاقران عدول عن القرن والتقرين
المناسب للوارد فى قرنين على ان الاقران لغية ضعيفة ثم قوله
وسمى به العطا لانه يرتبط المنعم عليه اراد به وجه ربط المناسبة
المعنوية بين الاطلاق فى المشاركة اللغوية واما قوله وفرقوا اى اهل
اللغة فعليهما فقالوا صفده قيده واصفده اعطاه عكس وعده
واوعده وفيه بحث اذ فى القاموس صفده يصفده شده واوثقه
كاصفده وصفده والصفد محركة العطا والوثاق انتهى وظاهره
انه لا فرق بين فعليهما وعلى تسليم ثبوت الفرق فى استعمالهما يترتب
عليه قوله وفى ذلك اى فيما ذكر من الفرق نكتة اى خفية الا انها
جلية عند ارباب العربية واصحاب الادبية وهى ان الهمزة فيهما
محمولة على السلبية فازالة القيد الدال على المحن والجفا موجبة
للعطا المستلزم للمنن والوفا كما ان ازالة الوعد المشيرة الى السخط
والعقوبة مشعرة بحصول عكس الوعد المستوجبة للمحبة والمثوبة
وهذا خطرة وقعت فى اول نظرة فرايت قد سبقنى الخطيب الكازرونى
بمثل هذا المقال حيث قال وفى ذلك نكتة من ان باب الافعال

وقد يجئ للازالة نحو اشكيته بمعنى ازلت الشكاية فلما كان الصفد
متضمنا للقيد الذى هو شر ناسب ان يكون اصفد للاعطاء
الذى هو مستلزم لازالة القيد ولما كان وعد الا على الخير
ناسب ان يكون اوعد للانذار الدال على ازالة الخير فحمدت الله على
ذلك حيث توارد نا فيما هنالك ثم رايت الشيخ زكريا افاد ان
النكتة هى ان القيد ضيق فناسب تقليل حروف فعله والوعد
خير وهو حقيق فناسب تقليل حروفه والابعاد شر وهو تقليل
فناسب تكثير حروفه انتهى وبعده لا يخفى ولذا تعقبه سعدى چلبى
بقوله وفيه ان ما ذكر فى الفعلين الاولين يمكن اعتباره فى الاخيرين
ايضا وبالعكس فالتخصيص يقتضى تخصصا ثم قال والذى سنح
بالبال والله اعلم بحقيقة الحال هو ان زيادة الحرف تدل على زيادة
المعنى وقلته على قلته ففى تقليل حروف فعل وعد اشارة الى
ابتغا تقليل زمنه لان اهنا الخبر عاجله بخلاف الابعاد فان
الذى ينبغى فيه هو التنفس والتاخر بل قيل الخلف عن الوعيد كرم
ويمكن مثل ذلك الاعتبار فى الصفد والاصفاد فان المناسب
لجانب المضرة هو التقليل بخلاف جانب النفع انتهى ولا يخفى
ان هذا ايضا نوع من الاعتبار الذى ليس عليه المدار عند اهل
الاستبصار واما قوله بل قيل الخلف عن الوعد كرم فقد جعلت
رسالة مستقلة فى تحقيق هذه المسئلة وسميتها بالقول
السديد فى خلف الوعيد هذا ولما ورد على كلامه اعتراض على تمام
مرامه باعتبار اختلاف الاعتبار فى مقاله ومقاله رفعه بقوله
فان قيل فلم اعتبر فى الفعلين الاولين زمان الحدث وفى الاخرين
الحدث نفسه قلنا الوعد والابعاد من الاقوال والمعتبر تكثير
القول ولهذا قيل خير الكلام ما قل ودل فاعتبر فيهما الزمان ولا كذلك
الصفد والاصفاد والله تعالى ولى الارشاد والرشاد اقول قوله

ولا معتبر بتكثير المقول بانه اذا كان في الخير فكثرته مطلوبة بخلاف ما
اذا كان في الشر على انه يمكن الاعتبار القلة في نفس الوعد ايضا فانه
قليل بالنسبة الى الوعيد ولذا قيل اصحاب الوعد حيث قال تعالى
وقليل ما هم وقليل من عبادي الشكور واكثر اصحاب الوعيد حيث
قال تعالى وما اكثر الناس ولو حرصت بمؤمنين وقد ورد ان
المؤمنين في جنب الكافرين من حيث القلة والكثرة كشعرة بيضاء
في بقرة سوداء وبالعكس وايضا يمكن القلة باعتبار الوفاء بالوعد
والكثرة باعتبار الجفاء في الوعيد فالوجه الاول هو المعول فليتامل
فان المناقشات في العبارات تضييع الاوقات والله اعلم
بحقيقة كتبه افقر عباد الله الغني الباري
علي بن سلطان محمد القاري
رحمه الباري
تمت

هذه رسالة عقد النكاح على لسان الوكيل لعلي القاري الهروي

بسم الله الرحمن الرحيم
رب زدني علما يا كريم تيمنا وتبركا رفع الي سؤال في واقعة حال
لانسان تزوج امراة على لسان وكيلها بلفظ زوجتك موكلتي فلانة
بنت فلان بمهر مبلغه كذا فقال الزوج قبلت نكاحها بذلك المهر
المذكور فافتى بعض الحنفية بان النكاح باطل اذا لم يكن مشهودة
حيث لم يرفع نسبها الى جدها وافتى بعضهم بصحته وافتى بصحة النكاح
على راي الخصاف في صورة ما اذا قال الشاهدان ان امراة اتت لي
ان ازوجها من نفسي وقد فعلت فافتى بصحته فلعل مقناطيس
الحقايق وبحر الدقايق فارس التحقيق الذي لا يلحق غباره وخضم
التدقيق الذي لا يدرك قراره ينقل لنا حكم المسئلة ومن القائل
بها امد الله ظلال فوائده وجمع شوارد فرائده آمين الجواب

لا شبهة

لا شبهة في ان النكاح صحيح على الوجه المسطور فان علمائنا
لم يشترطوا لصحة عقد التزوج الا حضور شاهدين سامعين
ولو كانا فاسقين او جاهلين بنسب العاقدين وفي الخلاصة
لا يشترط سماع الشاهدين حتى لو حضرا وهما اصمان ينعقد
النكاح بحضرتهما وفي القنية ولو تزوجا بحضرة النائمين ففيه
اختلاف المشايخ والاصح انه ينعقد وفي الظهيرية المعتبر ان يسمعا
لفظ النكاح وان لم يفهما حتى لو تزوج امراة بشهادة هنديين
جاز نعم عند الدعوى يحتاج في القضية المذكورة الى اثبات الوكالة
الشرعية بشهود يعرفونها المعرفة التامة العرفية وكذا شهود العقد
لابد لهم من بيان معرفة العاقدين سواء يحصل تلك المعرفة بالمشاهدة
او بذكر الاب وحده او بانضمام الجد او اللقب او النسبة ونحوه وقد
ذكر علمائنا في الحدود الاربعة او الثلاثة من العقار ان يشترط ذكر
اسماء اصحابها ونسبهم الى الجد فان التعريف غالبا يتم بذكر الجد
عند ابي حنيفة ومحمد خلافا لابي يوسف مع ان المعتبر هو حصول المعرفة
في فتاوى قاضيخان اذا حصل التعريف باسمه واسم ابيه ولقبه
لا يحتاج الى ذكر الجد وفي فصول العمادية الصحيح ان المعتبر حصول المعرفة
وارتفاع الاشتراك فاذا ذكر اسم ابيه واسم امه وقبيلته وحرفته
ولم يكن في محلته رجل آخر بهذا الاسم وحرفته يكفي ولو كان مثله آخر
لا يكفي حتى يذكر شيئا آخر يحصل به التمييز وحسبنا الله ونعم الوكيل
ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم كتبه افقر عباد الله الغني
الباري علي بن سلطان محمد القاري الحنفي عاملهما
الله بلطفه الخفي وكرمه الوفي والحمد لله
رب العالمين
تمت

اربعون حديثا فى فضائل النكاح لعلى القارى رحمه الباري

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذى زوج الارواح بالاشباح واحل النكاح وحرم السفاح
والصلوة والسلام على من فصل بين الممنوع والمباح وعلى اله واصحابه
ارباب الصلاح والفلاح اما بعد فقد قال الله تعالى يا ايها الذين
آمنوا اتقوا الله حق تقاته ولا تموتن الا وانتم مسلمون اى متزوجون
فانكم حينئذ كاملون وقال يا ايها الناس اتقوا ربكم الذى خلقكم من
نفس واحدة وخلق منها زوجها وبث منهما رجالا كثيرا ونساء
واتقوا الله الذى تساءلون به والارحام ان الله كان عليكم رقيبا
وقال والله جعل لكم من انفسكم ازواجا وجعل لكم من ازواجكم بنين
وحفدة ورزقكم من الطيبات وقال وانكحوا الايامى منكم والصالحين
من عبادكم وامائكم ان يكونوا فقراء يغنهم الله من فضله والله واسع
عليم وقال وهو الذى خلق من الماء بشرا فجعله نسبا وصهرا وكان
ربك قديرا وقال ومن اياته خلق السموات والارض واختلاف
السنتكم والوانكم ان فى ذلك لايات لقوم يتفكرون وقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم من اراد ان يلقى الله طاهرا مطهرا فليتزوج الحرائر
رواه ابن ماجه عن انس رضى الله عنه وقال ٢ عليه السلام اذا تزوج
العبد فقد استكمل نصف الدين فليتق الله فى النصف الباقى رواه
البيهقى فى شعب الايمان عن عائشة رضى الله عنها وقال ٣ عليه السلام
تزوجوا الودود والولود فانى مكاثر بكم الامم رواه ابو داود عن معقل
ابن يسار رضى الله عنه وقال ٤ عليه السلام عليكم بالابكار فانهن
اعذب افواها وانتق ارحاما وارضى باليسير رواه ابن ماجه عن
عيينه بن عويم رضى الله عنه وقال ٥ عليه السلام ما استفاد المؤمن بعد
تقوى الله خيرا له من زوجة صالحة ان امرها اطاعته وان نظر
اليها سرته وان اقسم عليها ابرته وان غاب عنها نصحته فى نفسها

السرور يحصل بثلاثة امور كونها جميلة حسناء وكونها متزينة بثياب تلبسها احسن ثيابها تطهيرا بدنها ولباسها من الدرن وكونها ذات بشاشة وطلاقة الوجه ولا تكون عبوس الوجه خعاجه

وماله

وماله رواه ابن ماجه عن ابى امامة رضى الله عنه وقال ٦ عليه السلام
ان اعظم النكاح بركة ايسره مؤنة رواه البيهقى عن عائشة رضى الله عنها
وقال ٧ عليه السلام ثلاثة حق على الله عونهم المكاتب الذى يريد الاداء
والناكح يريد العفاف والمجاهد فى سبيل الله رواه الترمذى
عن ابى هريرة رضى الله عنه وقال ٨ عليه السلام يا معشر الشباب من استطاع
منكم الباءة فليتزوج فانه اغض للبصر واحصن للفرج ومن لم يستطع
فعليه بالصوم فانه له وجاء رواه البخارى وقال ٩ عليه السلام
الدنيا كلها متاع وخير متاع الدنيا المرأة الصالحة رواه مسلم عن
عبد الله بن عمرو رضى الله عنه وقال ١٠ عليه السلام تنكح المرأة لاربع لمالها
ولحسبها ولجمالها ولدينها فاظفر بذات الدين تربت يداك وقال ١١
عليه السلام تخيروا لنطفكم فانكحوا الاكفاء وانكحوا اليهم رواه الحاكم
عن عائشة رضى الله عنها وقال ١٢ عليه السلام تخيروا لنطفكم واجتنبوا
هذا السواد فانه لون مشوه رواه ابو نعيم عن انس رضى الله عنه
وقال ١٣ تخيروا لنطفكم فان النساء يلدن اشباه اخوانهن واخواتهن
رواه ابن عساكر عن عائشة رضى الله عنها وقال ١٤ انكحوا النساء فانهن
ياتينكم بالمال رواه البزار عن عائشة رضى الله عنها وقال ١٥ عليه السلام
تزوجوا فانى مكاثر بكم الامم ولا تكونوا كرهبانية النصارى رواه
البيهقى عن ابى امامة رضى الله عنه وقال ١٦ عليه السلام تزوجوا ولا تطلقوا
فان الله لا يحب الذواقين ولا الذواقات رواه الطبرانى عن ابى موسى
رضى الله عنه وقال ١٧ تزوجوا ولا تطلقوا فان الطلاق يهتز منه العرش
رواه ابن عدى عن على رضى الله عنه وقال ١٨ عليه السلام تناكحوا تكثروا فانى
اباهى بكم الامم يوم القيمة رواه عبد الرزاق عن سعيد بن هلال وقال ١٩
عليه السلام احق الشروط ان توفوا به ما استطعتم به الفروج رواه
الشيخان وقال ٢٠ عليه السلام اعلنوا هذا النكاح واجعلوه فى المساجد
واضربوا عليه بالدفوف رواه الترمذى عن عائشة رضى الله عنها

اى صوت مجموعا من الخيران لم تفعل ما امرتك منه

وقال ٢١ عليه السلام ما بين الحلال والحرام الصوت والدف في النكاح
رواه احمد والنسائي رضي الله عنهما وقال ٢٢ من افضل الشفاعة
ان تشفع بين الاثنين في النكاح رواه ابن ماجه عن ابي رهم وقال ٢٣
عليه السلام من بركة المرأة تبكيرها بالانثى رواه ابن عساكر عن واثلة
وقال ٢٤ عليه السلام اربع من سنن المرسلين الحياء والتعطر والسواك
والنكاح رواه الترمذي عن ابي ايوب رضي الله عنه وقال ٢٥ عليه السلام من
اجتنب اربعا دخل الجنة الدماء والاموال والفروج والاشربة رواه
البزار عن انس رضي الله عنه وقال ٢٦ من احب فطرتي فليستن بسنتي
وان من سنتي النكاح رواه البيهقي عن ابي هريرة رضي الله عنه وقال ٢٧
عليه السلام من اخذ بسنتي فهو مني ومن رغب عن سنتي فليس مني
رواه ابن عساكر عن ابن عمر رضي الله وقال ٢٨ عليه السلام من رزقه
الله امرأة صالحة فقد اعانه على شطر دينه فليتق الله في الشطر
الباقي رواه الحاكم عن انس رضي الله وقال ٢٩ عليه السلام من وقى
شر لقلقه وقبقبه وذبذبه فقد وجبت الجنة وقال ٣٠ عليه

اللقلق اللسان والقبقب البطن والذبذب الذكر منه

السلام ان المرأة خلقت من ضلع لن يستقيم لك على طريقة فان
استمتعت بها استمتعت بها وبها عوج وان ذهبت تقيمها كسرتها
وكسرها طلاقها رواه مسلم عن ابي هريرة رضي الله عنه وقال ٣١ عليه
السلام اربع من اعطاهن فقد اعطي خير الدنيا والآخرة قلبا شاكرا
ولسانا ذاكرا وبدنا على البلاء صابرا وزوجة لا تبغيه حوبا في نفسه
وماله رواه الطبراني عن ابن عباس رضي الله عنه وقال ٣٢ عليه
السلام اربع من السعادة المرأة الصالحة والمسكن الواسع والجار
الصالح والمركب الهني واربع من الشقاء الجار السوء والمرأة السوء
والمركب السوء والمسكن الضيق رواه ابن حبان عن سعد بن ابي
وقاص رضي الله عنه وقال ٣٣ عليه السلام من كان موسرا لان ينكح
فلم ينكح فليس مني رواه الطبراني عن ابي نجيح رضي الله عنه وقال ٣٤

عليه السلام من تزوج امرأة لعزها لم يزده الله الا ذلا ومن تزوجها
لمالها لم يزده الله الا فقرا ومن تزوجها لحسبها لم يزده الله الا
دناءة ومن تزوج امرأة لم يرد بها الا ان يغض بصره ويحصن
فرجه او يصل رحمه بارك الله له فيها وبارك لها فيه رواه الطبراني
عن انس رضي الله عنه وقال ٣٥ عليه السلام لا تزوجوا النساء
لحسنهن فعسى حسنهن ان يرديهن ولا تزوجوهن لاموالهن
فعسى اموالهن ان تطغيهن ولكن تزوجوهن على الدين ولامة
خرماء سوداء ذات دين افضل رواه ابن ماجه عن عبد الله بن عمر
رضي الله عنه وقال ٣٦ عليه السلام اضمنوا لي ستا من انفسكم
اضمن لكم الجنة اصدقوا اذا حدثتم واوفوا اذا وعدتم وادوا
اذا ائتمنتم واحفظوا فروجكم وغضوا ابصاركم وكفوا
ايديكم رواه الحاكم عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه
وقال ٣٧ عليه السلام ما من صباح الا وملكان يناديان ويل
للرجال من النساء وويل للنساء من الرجال رواه ابن ماجه عن ابي
سعيد رضي الله عنه وقال ٣٨ عليه السلام اكمل المؤمنين ايمانا
احسنهم خلقا وخياركم خياركم لنسائهم رواه ابن حبان عن ابي
هريرة رضي الله عنه وقال ٣٩ عليه السلام دينار انفقته في سبيل الله
ودينار انفقته في رقبة ودينار تصدقت به على مسكين
ودينار انفقته على اهلك اعظمها اجرا الذي انفقته على اهلك
رواه مسلم عن ابي هريرة رضي الله عنه وقال ٤٠ عليه السلام خيركم
بعد المائتين خفيف الحاذ رواه خطيب عن انس رضي الله عنه
ويؤيده ما روي عن ابن مسعود رضي الله عنه مرفوعا يأتي
على الناس زمان لان يربي احدكم جرو كلب خير له من
يربي ولدا من صلبه

تمت

الاحاديث القدسية الاربعينية لعلي القاري رحمه الباري

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله العلي العظيم والبر الكريم والصلوة والسلام الاتمان الاكملان على سيد ولد عدنان وعلى اله واصحابه جملة علومه وادابه وعلى التابعين واتباعهم الى يوم الدين **وبعد** فقد سنح في خاطر المفتقر الى رحمة ربه الباري علي بن سلطان محمد القاري ان يجمع من الاحاديث القدسية والكلمات الانسية اربعين حديثا يرويه صدر الرواة وبدر الثقات عليه افضل الصلوة واكمل التحيات عن الله تبارك وتعالى تارة بواسطة جبريل عليه السلام وتارة بالوحي والالهام والمنام مفوضا اليه التعبير باي عبارة شاء من انواع الكلام وهي تغاير القرآن الحميد والفرقان المجيد بان نزوله لا يكون الا بواسطة الروح الامين ويكون مقيدا باللفظ المنزل من اللوح المحفوظ على وجه اليقين ثم يكون نقله متواترا قطعيا في كل طبقة وعصر وحين ويتفرع عليه فروع كثيرة عند العلماء بها شهيرة منها عدم صحة الصلوة بقراءة الاحاديث القدسية ومنها عدم حرمة لمسها وقراءتها للجنب والحائض والنفساء ومنها عدم كفر جاحدها ومنها عدم تعلق الاعجاز بها رجاء ان اكون في الدنيا داخلا تحت شرطية من حفظ على امتي اربعين حديثا من السنة وفي الاخرى ان اسلك في جزاء كنت له شهيدا او شفيعا يوم القيمة

الحديث الاول عن ابي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الله تعالى قسمت الصلوة بيني وبين عبدي نصفين ولعبدي ما سأل فاذا قال العبد الحمد لله رب العالمين قال الله حمدني عبدي فاذا قال الرحمن الرحيم قال الله اثنى علي عبدي فاذا قال مالك يوم الدين قال مجدني عبدي فاذا قال اياك نعبد واياك نستعين قال هذا

بيني

بيني وبين عبدي ولعبدي ما سأل فاذا قال اهدنا الصراط المستقيم صراط الذين انعمت عليهم غير المغضوب عليهم ولا الضالين قال هذا لعبدي ولعبدي ما سأل رواه احمد واصحاب السنن ما عدا البخاري **الحديث الثاني** عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الله تعالى كذبني ابن ادم ولم يكن له ذلك وشتمني ولم يكن له ذلك فاما تكذيبه اياي فقوله لن يعيدني كما بدأني وليس اول الخلق باهون علي من اعادته واما شتمه اياي فقوله اتخذ الله ولدا وانا الاحد الصمد الذي لم الد ولم اولد ولم يكن له كفوا احد **الحديث الثالث** عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الله تعالى يؤذيني ابن آدم يسب الدهر وانا الدهر بيدي الامر اقلب الليل والنهار متفق عليه **الحديث الرابع** عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله تعالى يقول يوم القيمة يا ابن آدم مرضت فلم تعدني قال يا رب كيف اعودك وانت رب العالمين قال اما علمت ان عبدي فلانا مرض فلم تعده اما علمت انك لو عدته لوجدتني عنده يا ابن آدم استطعمتك فلم تطعمني قال يا رب كيف اطعمك وانت رب العالمين قال اما علمت انه استطعمك عبدي فلان فلم تطعمه اما علمت انك لو اطعمته لوجدت ذلك عندي يا ابن آدم استسقيتك فلم تسقني قال يا رب كيف اسقيك وانت رب العالمين قال استسقاك عبدي فلم تسقه اما انك لو سقيته وجدت ذلك عندي رواه مسلم **الحديث الخامس** عن انس رضي الله عنه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول قال الله تعالى اذا ابتليت عبدي بحبيبتيه ثم صبر عوضته منهما الجنة يريد عينيه رواه احمد والبخاري **الحديث السادس** عن شداد بن اوس رضي الله عنه سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله تعالى يقول اذا انا ابتليت عبدا

من عبادي مومنا فحمدني على ما ابتليته فانه يقوم من مضجعه
ذلك كيوم ولدته امه من الخطايا ويقول الرب انا قيدت عبدي
وابتليته فاجروا له ما كنتم تجرون له وهو صحيح رواه احمد
الحديث السابع عن ابي هريرة رضي الله عنه قال ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم عاد مريضا فقال ابشر فان الله يقول هي ناري اسلطها
على عبدي المومن في الدنيا لتكون حظه من النار يوم القيمة رواه
احمد وابن ماجه والبيهقي الحديث الثامن عن انس رضي الله عنه ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الرب سبحانه وتعالى يقول وعزتي
وجلالي لا اخرج احدا من الدنيا اريد اغفر له حتى استوفي كل
خطيئة في عنقه بسقم في بدنه واقتار في رزقه رواه رزين الحديث
التاسع عن واثلة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قال
الله تعالى انا عند ظن عبدي بي فليظن بي ما شاء رواه الطبراني والحاكم
بسند صحيح الحديث العاشر عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال قال الله تعالى اعددت لعبادي الصالحين ما لا عين
رأت ولا اذن سمعت ولا خطر على قلب بشر رواه احمد والبخاري
ومسلم والترمذي وابن ماجه الحديث الحادي عشر عن ابي هند
الداري رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الله تعالى
من لم يرض بقضائي ولم يصبر على بلائي فليلتمس ربا سوائي
رواه الطبراني بسند ضعيف الحديث الثاني عشر عن ابي هريرة رضي
الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الله تعالى كل عمل ابن آدم
له الا الصيام فانه لي وانا اجزي به رواه البخاري ومسلم الحديث
الثالث عشر عن ابي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال الله تعالى اذا هم عبدي بحسنة ولم يعملها كتبتها له حسنة
فان عملها كتبتها عشر حسنات الى سبعمائة ضعف واذا هم بسيئة
ولم يعملها لم اكتبها عليه فان عملها كتبتها سيئة واحدة رواه البخاري

ومسلم

ومسلم الحديث الرابع عشر عن ابي هريرة رضي الله عنه عن رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال الله تعالى اذا احب عبدي لقائي احببت
لقاءه واذا كره لقائي كرهت لقاءه رواه مالك والبخاري الحديث
الخامس عشر عن ابي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال الله تعالى يا عبادي اني حرمت الظلم على نفسي وجعلته
محرما بينكم فلا تظالموا يا عبادي كلكم ضال الا من هديته فاستهدوني
اهدكم يا عبادي كلكم جائع الا من اطعمته فاستطعموني اطعمكم
يا عبادي كلكم عار الا من كسوته فاستكسوني اكسكم يا عبادي انكم
تخطئون بالليل والنهار وانا اغفر الذنوب جميعا فاستغفروني
اغفر لكم يا عبادي انكم لن تبلغوا ضري فتضروني ولن تبلغوا نفعي
فتنفعوني يا عبادي لو ان اولكم وآخركم وانسكم وجنكم كانوا على اتقى
قلب رجل واحد منكم ما زاد ذلك في ملكي شيئا يا عبادي لو ان اولكم
وآخركم وانسكم وجنكم كانوا على افجر قلب رجل واحد منكم ما نقص
ذلك من ملكي شيئا يا عبادي لو ان اولكم وآخركم انسكم وجنكم قاموا
في صعيد واحد فسألوني فاعطيت كل انسان مسألته ما نقص
ذلك مما عندي الا كما ينقص المخيط اذا ادخل البحر يا عبادي انما
هي اعمالكم احصاها لكم ثم اوفيكم اياها فمن وجد خيرا فليحمد الله ومن
وجد غير ذلك فلا يلومن الا نفسه رواه مسلم الحديث السادس عشر
عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الله
تعالى انا اغنى الشركاء عن الشرك من عمل عملا اشرك فيه معي غيري
تركته وشركه رواه مسلم الحديث السابع عشر عن ابي هريرة رضي
الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الله تعالى انفق انفق عليك
رواه احمد والشيخان الحديث الثامن عشر عن ابي هريرة رضي الله عنه
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الله تعالى سبقت رحمتي غضبي
رواه مسلم الحديث التاسع عشر عن انس رضي الله عنه عن رسول الله

صلى الله عليه وسلم قال الله تعالى اذا تقرب الى العبد شبرا تقربت اليه
ذراعا واذا تقرب الى ذراعا تقربت اليه باعا واذا اتانى مشيا
اتيته هرولة رواه البخارى العشرون عن عبد الرحمن بن عوف رضى الله
عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الله تعالى انا الرحمن انا خلقت
الرحم وشققت لها اسما من اسمى فمن وصلها وصلته ومن
قطعها قطعته رواه البخارى فى الادب الحادى والعشرون
عن ابى هريرة رضى الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
الله تعالى الكبرياء ردائى والعظمة ازارى فمن نازعنى واحدا منهما
قذفته فى النار رواه احمد وابو داود وابن ماجه الثانى والعشرون
عن معاذ رضى الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الله تعالى
المتحابون فى جلالى لهم منابر من نور يغبطهم النبيون والشهداء
رواه الترمذى الثالث والعشرون عن ابى هريرة رضى الله عنه
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الله تعالى احب عبادى الى
اعجلهم فطرا رواه احمد والترمذى وابن ماجه الرابع والعشرون
عن ابى امامة رضى الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الله تعالى
احب ما تعبدنى به عبدى الى النصح لى رواه احمد بسند حسن
الخامس والعشرون عن معاذ رضى الله عنه عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال الله تعالى وجبت محبتى للمتحابين فى والمتجالسين فى والمتباذلين
فى والمتزاورين فى رواه احمد بسند صحيح السادس والعشرون
عن ابن عمر رضى الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ايما عبد
من عبادى يخرج مجاهدا فى سبيل الله ابتغاء مرضاتى ضمنت له
ان ارجعه ان رجعته بما اصاب من اجر او غنيمة وان قبضته
ان اغفر له وارحمه وادخله الجنة رواه احمد بسند صحيح السابع
والعشرون عن ابى قتادة رضى الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال الله تعالى افترضت على امتك خمس صلوات وعهدت عندى

عهدا

عهدا انه من حافظ عليهن ادخلته الجنة ومن لم يحافظ عليهن فلا عهد
له عندى رواه ابن ماجه بسند حسن الثامن والعشرون عن ابى
الدرداء رضى الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الله تعالى
لعيسى عليه السلام يا عيسى انى باعث من بعدك امة ان اصابهم ما
يحبون حمدوا وشكروا وان اصابهم ما يكرهون صبروا واحتسبوا
ولا حلم ولا علم قال يا رب كيف يكون لهم ولا حلم ولا علم وقال اعطيهم
من حلمى وعلمى رواه احمد والطبرانى بسند صحيح التاسع والعشرون عن ابن
عباس رضى الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الله تعالى من علم
انى ذو قدرة على مغفرة الذنوب غفرت له ولا ابالى ما لم يشرك بى شيئا
رواه الطبرانى الحديث الثلاثون عن ابى هريرة رضى الله عنه عن رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال الله تعالى اذا ابتليت عبدى المؤمن فلم يشكنى
الى عواده اطلقته من اسارى ثم ابدلته لحما خيرا من لحمه ودما خيرا
من دمه ثم يستانف العمل رواه الحاكم والبيهقى الحادى والثلاثون
عن انس رضى الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الله تعالى
يا ابن آدم انك ما دعوتنى ورجوتنى غفرت لك على ما كان منك
يا ابن آدم لو بلغت ذنوبك عنان السماء ثم استغفرتنى غفرت لك
ولا ابالى يا ابن آدم لو انك اتيتنى بقراب الارض خطايا ثم لقيتنى
لا تشرك بى شيئا لاتيتك بقرابها مغفرة رواه الترمذى بسند
صحيح الثانى والثلاثون عن ابى هريرة رضى الله عنه عن رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال ربكم لو ان عبادى اطاعونى لاسقيتهم المطر
بالليل ولاطلعت عليهم الشمس بالنهار ولما اسمعتهم صوت الرعد
رواه احمد والحاكم الثالث والثلاثون عن انس رضى الله عنه عن رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال ربكم انا اهل ان اتقى فلا يجعل معى اله فمن
اتقى ان يجعل معى الها فانا اهل ان اغفر له رواه احمد والترمذى وغيرهما
الرابع والثلاثون عن ابى الدرداء رضى الله عنه عن رسول الله صلى الله

عليه وسلم قال الله تعالى يا ابن آدم صل لي اربع ركعات من اول النهار اكفك
آخره رواه الترمذي الخامس والثلاثون عن ابي هريرة رضي الله عنه
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله تعالى يقول يا ابن آدم
تفرغ لعبادتي املأ صدرك غنى واسد فقرك وان لم تفعل
ملأت يديك شغلا ولم اسد فقرك رواه احمد والترمذي والحاكم
السادس والثلاثون عن ابي سعيد رضي الله عنه عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم ان الله تعالى يقول ان عبدا اصححت له جسمه
ووسعت عليه في معيشته تمضي عليه خمسة اعوام لا يفد
الي لمحروم رواه ابو يعلى وابن ماجه بسند صحيح السابع والثلاثون
عن ابي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله
تعالى يقول انا مع عبدي ما ذكرني وتحركت بي شفتاه رواه احمد
وابن ماجه الثامن والثلاثون عن ابي سعيد رضي الله عنه
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله تعالى يقول لاهل الجنة
يا اهل الجنة فيقولون لبيك ربنا وسعديك فيقول هل رضيتم
فيقولون وما لنا لا نرضى وقد اعطيتنا ما لم تعط احدا من خلقك
فيقول الا اعطيكم افضل من ذلك فيقولون يا رب واي شيء
افضل من ذلك فيقول احل عليكم رضاني فلا اسخط عليكم بعده
ابدا رواه احمد والشيخان التاسع والثلاثون عن انس رضي الله
عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله تعالى يقول لاهون
اهل النار عذابا لو ان لك ما في الارض من شيء كنت تفتدي به
قال نعم قال فقد سألتك ما هو اهون من هذا وانت في صلب
آدم ان لا تشرك بي فابيت الا الشرك متفق عليه الحديث الاربعون
عن ابي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله تعالى
يقول يوم القيمة اين المتحابون بجلالي اليوم اظلهم في ظلي يوم
لا ظل الا ظلي رواه احمد ومسلم

تمت

الطواف

الطواف بالبيت ولو بعد الهدم لعلي القاري رحمه الباري

بسم الله الرحمن الرحيم

جاء في هذا السؤال من عند بعض ارباب الكمال بناء على تشكيك من
ليس له اطلاع على حقيقة الحال وصورته ما قول علمائنا
الاعلام وفقهائنا ذوي الافهام في ان الحج فرض وسببه البيت
لقوله تعالى ولله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا ولقوله
عز وجل على التحقيق وليطوفوا بالبيت العتيق فان كان المراد من
البيت الجدران الاربعة فبانهدامه وانعدامه العياذ بالله تعالى
هل يسقط الحج عن المسلمين والحال ان جميع شرائط الوجوب والاداء
موجودة سوى البيت او ذكر البيت واريد البقعة فيبقى الفرض
كما كان وجواز طواف البقعة بلا جدران كجواز الاستقبال
الى آخر السؤال الجواب اقول وبالله التوفيق وبعنايته
اعنة التدقيق ان حكم الطواف في الحج وغيره كحكم الصلوة في اعتبار
بقعة حيزه لما صح في الحديث ان الطواف صلوة او كالصلوة فحكمه
حكمها الا فيما استثني منها ولا اظن الا الاجماع على ذلك من غير النزاع
فيما هنالك وانما نشأ هذا التردد من قول بعض المنطقيين الذين
حرموا اعتناء مذهبهم واعتبار مشربهم عند المحققين حيث عرفوا
مطلق البيت بانه ذو جدران وسقف ومن قول بعض الفقهاء
بناء على اعتبار العرف في باب الحلف حيث قالوا من حلف لا يدخل
البيت فدخله بعد ما انهدم وصار صحراء لم يحنث لان اسم
قد زال بالانهدام لزوال مسماه وهو البناء الذي يبات فيه
انتهى ولا يخفى ان الكعبة التي هي القبلة غير موضوعة للبيتوتة
ليتغير لها بتغير البنية ففي القاموس البيت من الشعر والمدر
والقصر والقبر والكعبة وبيت الشاعر فالبيت يطلق على
الكعبة باعتبار البقعة مع قطع النظر عن البنية والا لكان

ذكرها مستند كما مع قوله والمدد فانه يعم الحجر ثم انه لم يذكر احد
من الفقهاء في باب الحج ان وجود جدران البيت وسقفه من شرائط
وجوبه وادائه فمن خالف الاعيان فعليه بيان ولم يذكروه ايضا
في موانع وجوب الحج واعداد سقوطه فمن زاد عليهم بعد منها
فيجب ان يخرج من عهدته بما صدر عنه فيها هذا ومما يؤيد ما قررناه
ويقوي ما حررناه امور منها ان الله تعالى رفع بنية هذا البيت
الذي عظم شانه الى السماء في زمن نوح عليه السلام وهو المسمى
الآن بالبيت المعمور الذي يطوف حوله الملائكة الكرام ثم لم يبن
بعده الا الخليل بامر الرب الجليل وقد صح ان هودا وصالحا عليهما السلام
وغيرهما من الانبياء الفخام حجوا البيت الحرام وقصدوا من بين الاماكن المعظم بالاكرام صح فدل على ان ساحة
البقعة هي المعتبرة في حجة الاسلام وقد قال الله تعالى اولئك الذين
هدى الله فبهديهم اقتده ومنها ان ابراهيم عليه السلام حين دعا بقوله
ربنا اني اسكنت من ذريتي لم تكن البنية موجودة ولا البقعة مشهودة
وانما بناه حين بلغ اسمعيل مناه كما قال الله تعالى واذ يرفع ابراهيم
القواعد من البيت واسمعيل مع ان في نفس هذه الآية اشارة الى ان
المراد بالبيت هي البقعة لا البنية فانه سبحانه قال القواعد اي
الاساس والجدران من البيت العظيم الشان فدل على ان البيت
كان موجودا قبل تحقق الجدران واما حمله على المعنى المجازي باعتبار
ما يؤل فلسنا به نقول لان الحمل على المعنى الحقيقي مهما امكن لا يجوز
العدول عنه الى المعنى المجازي كما هو مقرر في الاصول ومنها ان
قوله تعالى واذ بوأنا لابراهيم مكان البيت يدل على ان البيت كان
موجودا لكن لم يكن في نظر الخلق مشهودا ومنها ان قوله تعالى
وطهر بيتي للطائفين والعاكفين والركع السجود صريح في ان
القدر المشترك لارباب الطواف والصلوة والاعتكاف هو
البقعة المنيعة لا البنية الرفيعة ولا يمكن حمل احد المعنيين

على

على الحقيقة والاخر على المجاز ولا جعله من قبيل استعمال الاسم
المشترك في معنييه فان كلا الطريقين ليس على قواعد اصول ائمتنا
الحنفية واصولهم الحنيفية بل يقولون في مثل هذا بعموم المجاز الكرسل
ثم الحكمة في كون هذه البقعة هي المعتبرة دون الهيئة المصورة انها
زبدة التجلي الالهي على بحر الماء قبل خلق السماء فاضطرب البحر وتزبد منه
هذا القدر وصعد عنه دخان خارج الى الهواء فجعل منه سماء ثم وقع
فيه البناء مرة بعد اخرى بحسب القضاء ولانها بيت الرب كقلب
العبد ومحل تجليات رحمته تعالى ولا اعتبار للقالب بحسب الغالب
ولذا ورد ان الله لا ينظر الى صوركم واعمالكم ولكن ينظر الى قلوبكم
واحوالكم وللايماء الى ان هذه البقعة اصل بنية بني آدم كما قال الله
منها خلقناكم ومرجع افراد العالم في اواخر القدم كما قال وفيها نعيدكم
ومنشاهم ثانيا بعد العدم كما قال ومنها نخرجكم تارة اخرى فكانهم
امروا بانهم في زبدة الطاعات وعمدة العبادات من الطواف
والاعتكاف والصلوة بل في جميع الطاعات وسائر الاوقات
نظروا الى اصل معدنهم وتوجهوا الى فصل منبعهم فقد ورد
خير المجالس ما استقبل القبلة هدانا الله الى
سواء الطريق واعتق رقابنا
ببركة البيت العتيق
تمت

الذخيرة الكثيرة في رجاء مغفرة الكبيرة لعلي القاري رحمه الباري

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله المطلع على الظواهر والسرائر الغافر لمن شاء من الكبائر
والصغائر والصلوة والسلام على نور الابصار والبصائر وعلى اله
وصحبه نجوم الدوائر ورجوم الزواجر اما بعد فيقول المفتقر
الى عفو ربه الباري علي بن سلطان محمد القاري لما رايت كلام

الامامين الهمامين احدهما من علماء الشافعية وثانيهما من
افضل فضلاء الحنفية في عصرهما وهما الشيخ ابن الحجر المكي وامير
بادشاه البخاري رحمهما الله ونفعنا ببركة علوم كل منهما وتقواه
متعارضين متناقضين حيث نفى الاول تكفير الكبائر جملة بسبب
اداء الحج المبرور واثبته الثاني مطلقا من غير تفصيل في المقصود
وصار احدهما موقعا للناس في اليأس والآخر اوقعهم في الامن
والالتباس ولا شك ان كلا منهما وقع في جانب من الافراط والتفريط
وحصل من كليهما نوع من التخليط والتخبيط لان الادلة السمعية
من الآثار الحديثية كثرت مما يشعر بتكفير الكبائر مع الاتفاق
على نحو الصغائر لكن من المعلوم عند ارباب البصائر ان من جملة الكبائر
بعض حقوق الله كترك الصلوة والصوم مما اجمع العلماء على انه لا بد
من قضائهما ولو بعد التوبة التي هي اقوى انواع الكفارة ومن جملتها
بعض حقوق العباد كقتل النفس واخذ مال الناس ظلما في البلاد
ولا ريب ان مجرد اداء الحج لا يكفر نحوهما من غير تمكين للنفس ورد
مال المظلومين او الاستحلال من اصحابهم الموجودين نعم الكبائر
المتعلقة بحق الله التي لا قضاء فيها ولا استدراك منها كشرب الخمر
ونحوها وكذا المتعلقة بحقوق العباد التي لا يتصور تداركها
لعدم علم بوجود اهلها ولعدم قدرة على استحلالها يرجى ان تكون
مغفورة اذا كانت الحجة المبرورة الا ان الحج المبرور على ما نقله
العسقلاني عن ابن خالويه هو المقبول وهو كما ترى امره مجهول
وقال غيره هو الذي لا يخالطه شيء من المعاصي ورجحه النووي
وهذا هو الاقرب والى قواعد الفقه انسب لكن مع هذا لا يخلوا
عن نوع من الابهام لعدم جزم احد بخلوه عن نوع من الآثام وقيل
الذي لا رياء فيه ولا سمعة ولا رفث ولا فسوق وهذا داخل
فيما قبله وقيل الذي لا معصية بعده وقال الحسن البصري الحج

المبرور

المبرور ان يرجع زاهدا في الدنيا راغبا في العقبى وقال القرطبي الاقوال
التي ذكرت في تفسيره متقاربة المعنى وانه الحج الذي وفيت احكامه
ووقع موقعا كما طلب من المكلف على الوجه الاكمل واما من حج بمال
حرام او ارتكاب آثام فاذا قال لبيك وسعديك يقال له لا لبيك
ولا سعديك وحجك مردود عليك وقد روي عنه عليه السلام اذا حج
الرجل بالمال الحرام وقال لبيك اللهم لبيك قال الله تعالى لا لبيك ولا سعديك
حتى ترد ما في يديك وفي رواية وحجك مردود عليك وفي اخرى كسبك
حرام وزادك حرام ارجع مأزورا لا مأجورا ابشر بما يسوئك
وما احسن من قال من ارباب الحال اذا حججت بمال اصله سحت
فما حججت ولكن حجت العير لا يقبل الله الا كل طيبة ما كل من حج بيت
الله مبرور وقد حج زين العابدين رضي الله عنه فلما احرم واستوت
به راحلته اصفر لونه وارتعد بدنه ولم يستطع ان يلبي فقيل له ما لك
لا تلبي فقال اخشى ان يقال لي لا لبيك ولا سعديك فلما لبى غشي
عليه وسقط عن ناقته فهشم وجهه وقال بعض السلف كنت بذي
الحليفة وشاب يريد ان يحرم فكان يقول يا رب اريد ان البي واخشى
ان تجيبني بلا لبيك ولا سعديك وجعل يردد ذلك مرارا ثم قال
لبيك اللهم لبيك مد بها صوته وخرجت معها روحه رحمه الله
وعن بعضهم رايت بذي الحليفة شابا وقد لبس احرامه والناس
يلبون وهو لا يلبي فقلت جاهل فدنوت منه فقلت يا فتى فقال
لبيك فقلت لم لا تلبي قال لي يا شيخ اخاف ان اقول لبيك فيقول
لا لبيك وسعديك لا اسمع كلامك ولا انظر اليك فقلت لا يفعل
فانه كريم اذا غضب رضي واذا رضي لم يغضب واذا وعد وفى واذا
اوعد عفا فقال يا شيخ اتشير علي بالتلبية فقلت نعم فبادر الى
الارض واضطجع وجعل خده على الارض واخذ حجرا فجعله على خده
الايسر واسبل دموعه واقبل يقول لبيك اللهم لبيك قد خضعت لك

ويحذا مصرعلى بين يديك فاقام ساعة وقام ومضى فاذن
يجب على العبد ان يكون بين الرد والقبول وبين الخوف والرجاء
في حصول المسؤل ونيل المامول اذا عرفت هذا فقوله عليه السلام
من حج فلم يرفث ولم يفسق رجع كيوم ولدته امه على ما رواه
البخاري في صحيحه والامام في مسنده والنسائي وابن ماجه في سننهما
ليس فيه دلالة صريحة على تكفير الكبائر كما لا يخفى على ارباب البصائر
لانه مشروط بعدم وجود الفسق سابقا ولاحقا وفيما بينهما محققا
لاسيما اذا جعلت الجملة حالية ولا شك ان المصر على المعصية فاسق
وصاحب كبيرة فلا يكون داخلا في الجزاء على اداء الحجة مع ان الشارع
كثيرا ما يطلق مثل هذه العبارة في باب الترغيب والترهيب على وجه
المبالغة في الوعد والوعيد والتقريب والتبعيد فاندفع به من وجوه
كثيرة له قول القائل وهل يقال لمن بقيت عليه الكبائر رجع كيوم ولدته
امه لا يقول مثل هذا احد من اهل اللسان فما ظنك بمن فخم بفصاحته
فصحاء عدنان وببلاغته بلغاء قحطان واما قوله عليه السلام من اضحى يوما
ملبيا حتى غربت الشمس غربت بذنوبه فعاد كما ولدته امه على ما رواه
احمد في مسنده وابو داود في سننه عن جابر رضي الله عنه فهو يدل على ما ذكرنا
مفصلا والا فالاجماع على ان من اضحى يوما ملبيا لا يكون مكفرا للكبائر
اصلا الا ان اراد الله تعالى به فضلا ونظير هذا في الترغيب كثير منها
ما اخرجه ابو يعلى عن عقبة بن عامر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال من قام اذا استقلته الشمس فتوضأ فاحسن وضوءه ثم قام
فصلى ركعتين غفر له خطاياه وكان كما ولدته امه واما قوله عليه السلام
من قضى نسكه وسلم المسلمون من لسانه ويده غفر له ما تقدم من ذنبه
على ما رواه عبد بن حميد فصريح فيما قررناه ومقيد بما حررناه فلا ينافي
ان كلمة ما تقدم من الفاظ العموم فتعم الصغائر والكبائر كما هو من
المعلوم واما قوله عليه السلام الحاج والعمار وفد الله يعطيهم ما سئلوا

ويجيب

ويستجيب ما دعوا ويخلف عليهم ما انفقوا الدرهم الف الف على ما رواه
البيهقي في شعب الايمان فلا شبهة في انه لا دلالة فيه على المدعى كما لا يخفى
واما قول القائل لا شك انهم يسئلون مغفرة الكبائر وقد اخبر المخبر
الصادق بالاستجابة لهم مطلقا فلا يفيد المقصود الذي يصلح
للاستدلال مع وجود الاحتمال وان كان مقام الترغيب دليلا على الاشتمال
واما قوله عليه السلام اما خروجك من بيتك تؤم البيت الحرام فان لك
بكل وطئة تطئها راحلتك يكتب الله لك بها حسنة ويمحو عنك بها
سيئة واما وقوفك بعرفة فان الله ينزل الى سماء الدنيا فيباهي بهم
الملائكة فيقول هؤلاء عبادي جاؤني شعثا غبرا من كل فج عميق يرجون
رحمتي ويخافون عذابي ولم يروني فكيف لو راوني فلو كان مثل رمل عالج
او مثل ايام الدنيا او مثل قطر السماء ذنوبا غسلها الله تعالى واما رميك
الجمار فانه مذخور لك واما حلقك راسك فان لك بكل شعرة تسقط حسنة
فاذا طفت بالبيت خرجت من ذنوبك كما ولدتك امك على ما رواه
الطبراني في الكبير لا يدل على تكفير الكبائر مطلقا فضلا عن حقوق العباد
ومظالم البلاد واما قول القائل ودلالته على العموم اظهر من ان يخفى
على احد لا ينكره الا معاند او جاهل لا يعباء به فلا يعباء به لان مثل
هذه التعميمات كثير ورودها في الترغيبات مثل حديث من توضأ كما
امر وصلى كما امر غفر الله له ما قدم من عمل على ما رواه احمد والنسائي وابن
ماجه وابن حبان عن ابي ايوب وعقبة بن عامر ولم يقل احد بشموله
الصغائر والكبائر وحقوق العباد من المظالم وغيرها كما لا يخفى على من
المام باصطلاح الفقهاء واما قوله عليه السلام الحج يكفر بينه وبين الحج
الذي قبله على ما رواه ابو الشيخ عن ابي فهو وان كان يدل على عموم الذنب
الشامل للكبائر لكن خصه العلماء بالصغائر كما في نظائره مما ورد من ان
الوضوء الى الوضوء والصلوة الى الصلوة ورمضان الى رمضان
مكفرات لما بينهما لاسيما وقد صرح في بعض الروايات ما اجتنب الكبائر

ويقويه قوله تعالى ان تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم
ولعل هذا ماخذ قول عياض والنووي وغيرهما ان التكفير
في العبادات مختص بالصغائر من السيئات واما قوله عليه السلام
من طاف بالبيت سبعا وصلى خلف المقام ركعتين وشرب
من ماء زمزم غفر الله تعالى ذنوبه كلها بالغة ما بلغت على ما رواه
الديلمي وابن النجار فقد قال السخاوي لا يصح وقد ولع به العامة
كثيرا لا سيما بمكة حيث كتب على بعض جدرها الملاصق لزمزم
وتعلقوا في ثبوته بمقام وشبهه مما لا تثبت الاحاديث النبوية
بمثله وقد ذكر المنوفي في مختصره وقال فيه انه باطل الاصل واذا
كان الحديث بهذا المنوال فلا يصح في المدعى للاستدلال مع العلم
بسعة فضل الله تعالى والترجي لما هو اعلى واما الجزم بتكفير الكبائر
الشاملة لحقوق الله وحقوق العباد بمثل هذا الحديث وارتكاب مجرم
هذا الفعل فبعيد عن شان العلماء ومستبعد عن قوانين الفقهاء
وسبب جرأة عظيمة للسفهاء واما قوله عليه السلام تابعوا بين الحج
والعمرة فانهما تنفيان الفقر والذنوب كما ينفي الكير خبث الحديد
والذهب والفضة وليس للحجة المبرورة ثواب الا الجنة على ما رواه احمد
والترمذي والنسائي عن ابن مسعود رضي الله عنه فليس فيه الا انه
يذيب الذنوب وهذا مما اتفق عليه العلماء حيث قالوا فيما ورد من
المكفرات انها تكفر الصغائر فان لم يجدها تخفف الكبائر وقد علمت
معنى المبرور فقوله ليس للحجة المبرورة ثواب الا الجنة يشير الى ان ثوابها
كثير لا ينتهي ولا يحصل بكماله الا في الجنة وفيه ايماء الى حسن الخاتمة
ولا دلالة فيه اصلا على تكفير الكبائر عنه بلا مرية واما قوله عليه السلام
من حج عن ميت كتب عن الميت وكتب للحاج براءة من النار على ما رواه
الديلمي فهو من باب الترغيب ويحمل صاحب الكبيرة على البراءة من النار
المؤبد او يقيد بكونه تحت المشية واما قوله عليه السلام ان الملائكة

تصافح ركاب الحاج وتعتنق المشاة على ما رواه ابن ماجه فلا يتصور
ذواب فيه دلالة على مغفرة الذنب وقوله وهل يصافح الملك
ويعتنق من فيه الكبائر نزعة من الاعتزال ونزغة من الشيطان
في الاضلال حال الاستدلال اذ يجوز ملاقات الملائكة لاهل
الطاعة وان كان لهم بعض المعصية واما قوله عليه السلام ان عمار
بيت الله هم اهل الله على ما رواه عبد بن حميد وابو يعلى في مسنده والطبراني
في الاوسط والبيهقي في السنن عن انس فنظيره ما ورد من ان اهل
القرآن اهل الله وخاصته ولم يقل احد بانهم مغفورون من الكبائر على
اطلاقه فبطل قول القائل وهل يكون من عليه الكبائر اهل الله واما
قوله عليه السلام اذا لقيت الحاج فسلم عليه وصافحه ومره ان يستغفر
لك قبل ان يدخل بيته فانه مغفور له على ما رواه احمد في مسنده فمعناه
انه مغفور في الجملة والا فيتصور ارتكاب الذنب منه بعد رجوعه قبل
وصوله الى محله فليس الحديث على اطلاقه واما قول الحافظ ابن حجر
العسقلاني ان قوله عليه السلام رجع كيوم ولدته امه ظاهره غفران
الصغائر والكبائر والتبعات وهو من اقوى الشواهد لحديث العباس
ابن مرداس المصرح بذلك وله شاهد من حديث ابن عمر في تفسير الطبري
فهو على ما قاله من انه ظاهره لكنه يعارضه ما ورد في حقوق العباد من ان
الله لا يغفرها الا باداءها حقيقة او حكما كما قررناه سابقا وسيأتي
زيادة بيان له لاحقا مع ان مذهب اهل السنة ان ما عدا الشرك
تحت المشية واما الكلام في الجزم بالمغفرة فانه ينافي قواعد الائمة
نعم يؤخذ من الدلالة الظاهرة غلبة الرجاء في عموم المغفرة واما قول
الامام ابن الهمام في شرح الهداية عند قول صاحب الهداية انه عليه السلام
اجتهد في الدعاء في هذا الموقف لامته فاستجيب له الا في الدماء والمظالم
فقد روى ابن ماجه في سننه عن عبد الله بن كنانة ابن عباس بن
مرداس ان اباه اخبره عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم

دعا لامته عشية عرفة فاجيب اني قد غفرت لهم ما خلا المظالم فاني
اخذ للمظلوم منه فقال اي رب ان شئت اعطيت المظلوم الجنة وغفرت
للظالم فلم يجب عشية عرفة فلما اصبح بالمزدلفة اعاد الدعا فاجيب
الى ما سأل قال فضحك رسول الله او قال تبسم فقال له ابو بكر رضي
الله عنه بابي انت وامي ان هذه لساعة ما كنت تضحك فيها فما الذي
اضحكك اضحك الله سنك قال ان عدو الله ابليس لما علم ان قد استجاب
الله دعائي وغفر لامتي اخذ التراب فجعل يحثو على راسه يدعو بالويل
والثبور فاضحكني ما رايت من جزعه ورواه ابن عدي واعله بكنانة
ورواه البيهقي وقال هذا الحديث له شواهد كثيرة وقد ذكرناها
في كتاب الشعب فان صح بشواهده ففيه الحجة وان لم يصح فقد
قال الله تعالى ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء وظلم العباد بعضهم بعضا
دون الشرك انتهى فاقول قد ضعفه البخاري وابن ماجه اثنين
من رواته وقال ابن الجوزي انه لا يصح تفرد به عبد العزيز ولم يتابع
عليه قال ابن حبان وكان يحدث على التوهم والحسبان فبطل الاحتجاج
به انتهى ثم ظاهر هذا الحديث انه صلى الله عليه وسلم دعا لامته مطلقا
من غير قيد بمن حج معه اولا فعلى تقدير صحة رواته يحمل على ذنوب
بعض امته لما وردت احاديث كادت ان تكون متواترة ان بعض
عصاة هذه الامة يعذبون في نار جهنم جملة من المدة ثم يخرجون
بالشفاعة وبهذا التقرير يندفع مناقضته بما رواه الحافظ عن
ابن المبارك عن سفيان الثوري عن الزبير بن عدي عن انس بن
مالك قال وقف النبي صلى الله عليه وسلم بعرفات وقد كادت
الشمس ان تغرب فقال يا بلال استنصت لي الناس فقال بلال
انصتوا لرسول الله فنصت الناس فقال معاشر الناس اتاني
جبرئيل انفا فاقراني السلام من ربي وقال ان الله تعالى عز وجل
قد غفر لاهل عرفات واهل المشعر وضمن عنهم التبعات فقام

عمر بن

عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقال يا رسول الله هذا لنا خاصة قال
هذا لكم ولمن اتى من بعدكم الى يوم القيمة فقال عمر بن الخطاب كثر
خير ربنا وطاب فهذا بظاهره يدل على مدعى العموم لكن يحمل على
غفرانهم في الجملة جمعا بين الادلة مع انه ليس فيه دلالة على كل فرد
من اهل الوقفة لا سيما ووقوع يجب اداء حقوق الله او امكان
تمكين النفس في حقوق العباد واستحلالها من اهل البلاد من
الوقايع المحتملة فلا يكون نصا في المسئلة فينبغي ان تحمل التبعيات
على الصغائر منها جمعا بين الروايات هذا وقد قال الشيخ التوربشتي
من ائمتنا في شرح المصابيح ان الاسلام يهدم ما كان قبله مطلقا
مظلمة كانت او غيرها صغيرة او كبيرة واما الهجرة والحج فانهما
لا يكفران المظالم ولا يقطع فيهما بغفران الكبائر التي بين العبد ومولاه
فيحمل حديث ان الاسلام يهدم ما كان قبله وان الهجرة تهدم ما كان
قبلها وان الحج يهدم ما كان قبله على هدمهما الصغائر ويحتمل هدمهما
الكبائر التي تتعلق بحقوق العباد بشرط التوبة عرفنا ذلك من اصول
الدين فرددنا المجمل الى المفصل وعليه اتفاق الشارحين وقال
شارح آخر من علمائنا ايضا ان الاسلام يمحو ما كان قبله من كفر
وعصيان وما يترتب عليهما من العقوبات التي هي حقوق الله واما
حقوق العباد فلا تسقط بالحج والهجرة اجماعا انتهى وكذا المنقول
عن القاضي عياض ان غفران الصغائر فقط مذهب اهل السنة
والكبائر لا يكفرها الا التوبة او رحمة الله ذكره ابن حجر المكي وقال ابن
عبد البر التكفير خاص بالصغائر قال وغلط من عمم الكبائر ايضا
ذكره السيوطي في حاشية البخاري واما ما ذكره ابن حجر العسقلاني
من اختلاف العلماء في الحج انه هل يكفر الصغائر والكبائر او الصغائر فقط
وهل يسقط التبعيات ام لا فينبغي ان يحمل الخلاف على بعض الكبائر ونوع
من حقوق العباد كما بيناه وفصلناه ليرتفع النزاع في مقام الاجماع
تمت الرسالة

اربعون حديثا في فضائل القرآن العظيم لعلي القاري رحمه الباري

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي نزل الفرقان وانزل القرآن وانعم علينا بالايمان
واتم لنا الاحسان والصلوة والسلام الاتمان الاكملان على سيد الخلق
وسند الحق محمد بن عبد الله من بني عدنان وعلى اله الكرام واصحابه
العظام في زمان وسكان اما بعد فيقول خادم كتاب الله القديم
وحديث النبي الكريم المحتاج الى بر ربه البارى على بن سلطان محمد
القارى هذه اربعون حديثا في فضائل القران ومن تلاه على وجه الاحسان
بقدر الامكان الاول فعن عثمان بن عفان رضي الله عنه عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال خيركم من تعلم القران وعلمه رواه احمد واصحاب الكتب
الستة وفي رواية لابن ماجه عن سعد ولفظه خياركم ورواه ابن
مردوية عن ابن مسعود ولفظه خياركم من قراء القران واقراءه
٢ وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم من قراء حرفا من كتاب الله تعالى فله به حسنة والحسنة
بعشر امثالها لا اقول الم حرف ولكن الف حرف ولام حرف وميم
حرف رواه الترمذي وقال حديث حسن صحيح ٣ وعن عمر ابن
الخطاب رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله تعالى يرفع بهذا
الكتاب اقواما ويرفع به آخرين رواه مسلم وابن ماجه ٤ وعن
ابي سعيد الخدري رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
الله تبارك وتعالى من شغله القرآن عن ذكرى ومسئلتي اعطيته
افضل ما اعطي السائلين وفضل كلام الله على سائر الكلام كفضل
الله على خلقه رواه الترمذي وقال حديث حسن غريب ٥ وعن
ابي موسى الاشعري رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
مثل المؤمن الذي يقراء القرآن كمثل الاترجه ريحها طيب وطعمها
طيب ومثل المؤمن الذي لا يقرأ القران كمثل التمرة لا ريح لها وطعمها

حلو ومثل المنافق الذي يقرأ القران كمثل الريحانة ريحها طيب وطعمها
مر ومثل المنافق الذي لا يقرأ القرآن كمثل الحنظلة ليس لها ريح
وطعمها مر وفي رواية مثل الفاجر بدل المنافق رواه احمد والبخاري
ومسلم وابو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه ٦ وعن انس
رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل المؤمن الذي
يقرأ القرآن كمثل الاترجة ريحها طيب وطعمها طيب ومثل المؤمن الذي
لا يقراء القران كمثل التمرة لا ريح لها وطعمها طيب ومثل الفاجر الذي
يقرأ القرآن كمثل الريحانة ريحها طيب وطعمها مر ومثل الفاجر الذي
لا يقراء القران كمثل الحنظلة طعمها مر ولا ريح لها ومثل الجليس الصالح
كمثل صاحب المسك ان لم يصبك منه شئ اصابك من ريحه ومثل
الجليس السوء كمثل صاحب الكير ان لم يصبك من سواده اصابك
من دخانه رواه ابو داود ٧ وعن عائشة رضي الله عنها قالت قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم الماهر بالقران مع السفرة الكرام البررة
والذي يقراء القرآن وينتفع فيه وهو عليه شاق فله اجران وفي رواية
والذي يقرأ القرآن وهو شديد عليه له اجران رواه البخاري ومسلم
واللفظ له وابو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه ٨ وعن ابي ذر
رضي الله عنه قال قلت يا رسول الله اوصني قال صلى الله عليه وسلم عليك
بتقوى الله فانه راس الامر كله قلت يا رسول الله زدني قال عليك
بتلاوة القرآن فانه نور لك في الارض وذخر لك في السماء رواه ابن
حبان وصححه في حديث طويل ورواه ابن الفريس وابو يعلى عن ابي
سعيد عليك بتقوى الله فانها جماع كل خير وعليك بذكر الله وتلاوة
القرآن فانه نور لك في الارض وذكر لك في السماء واخزن لسانك
الا من خير فانك بذلك تغلب الشيطان ٩ وعن جابر رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال القران شافع مشفع وماحل مصدق من جعله
امامه قاده الى الجنة ومن جعله خلف ظهره ساقه الى النار رواه

ابن حبان في صحيحه والبيهقي في شعبه والطبراني والبيهقي عن ابن
مسعود ١٠ وعن ابي امامة الباهلي رضي الله عنه قال سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول اقرأوا القرآن فانه ياتي يوم القيمة شفيعا
لاصحابه الحديث رواه مسلم ١١ وعن سهل بن معاذ رضي الله عنه عن ابيه
قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم من قراء القرآن وعمل بما فيه البس
والداه تاجا يوم القيمة ضوئه احسن من ضوء الشمس في بيوت الدنيا
فما ظنكم بالذي عمل بهذا رواه ابوداود والحاكم وقال صحيح الاسناد
١٢ وعن ابي بريدة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قرأ
القرآن وتعلمه وعمل به البس والداه يوم القيمة تاجا من نور ضوئه
مثل ضوء الشمس ويكسى والداه حلتان لا تقوم لهما الدنيا فيقولان
لم كسبنا هذا فيقال باخذ ولدكما القرآن رواه مسلم وقال صحيح
على شرطه ١٣ وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال يجئ صاحب القرآن يوم القيمة فيقول يا رب حله فيلبس
تاج الكرامة ويقول يا رب زده فيلبس حلة الكرامة ويقول يا رب
ارض عنه فيرضى عنه فيقال اقرأ وارق ويزداد بكل آية حسنة
رواه الترمذي وحسنه وابن خزيمة والحاكم وقال صحيح الاسناد
١٤ وعن عبد الله بن عمرو بن العاص قال قال رسول الله عليه وسلم
يقال لصاحب القرآن اقرأ وارق ورتل كما كنت ترتل في الدنيا فان
منزلتك عند آخر آية تقرأها رواه الترمذي وابو داود وابن ماجه
وابن حبان في صحيحه وقال الترمذي حديث حسن صحيح ١٥ وعن ابن عمر
رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا حسد الا على اثنين
رجل اتاه الله هذا الكتاب فقام به آناء الليل وآناء النهار ورجل
اعطاه الله مالا فتصدق به آناء الليل وآناء النهار رواه البخاري
ومسلم ١٦ وعن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لا حسد الا في اثنين رجل علمه الله القرآن فهو يتلوه آناء الليل

وآناء النهار فسمعه جار له فقال ليتني اوتيت مثل ما اوتي فلان فعملت
مثل ما يعمل ورجل اتاه الله مالا يهلكه في الحق فقال رجل ليتني اوتيت مثل
ما اوتي فلان فعملت مثل ما يعمل رواه البخاري ١٧ وعن ابن عمر رضي الله عنه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة لا يهولهم الفزع الاكبر
ولا ينالهم الحساب هم على كثيب من مسك حتى يفرغ من حساب الخلايق
رجل قرأ القرآن ابتغاء وجه الله تعالى وام به قوما وهم راضون وداع
يدعوا الى الصلوة ابتغاء وجه الله وعبد احسن فيما بينه وبين ربه وفيما
بينه وبين مواليه رواه الطبراني في الاوسط والصغير باسناد لا بأس به
وفي الكبير بنحوه وزاد في اوله قال ابن عمر لو لم اسمعه من رسول الله
الا مرة ومرة حتى عد سبع مرات لما حدثت به ولفظ الكبير على ما في الجامع
الصغير ثلاثة على كثبان المسك يوم القيمة لا يهولهم الفزع ولا يفزعون
حين يفزع الناس رجل تعلم القرآن فقام به يطلب وجه الله ورجل نادى
في كل يوم وليلة خمس صلوات تطلب وجه الله وما عنده ومملوك لم يمنعه
رق الدنيا عن طاعة ربه ١٨ وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال بعث رسول
الله بعثا وهم ذو عدد فاستقراهم فاستقراء كل رجل منهم يعني ما معه
من القرآن فاتى على رجل من احدثهم سنا فقال ما معك يا فلان قال معي كذا
وكذا وسورة البقرة قال امعك سورة البقرة قال نعم قال اذهب فانت
اميرهم فقال رجل من اشرافهم والله ما منعني ان اتعلم البقرة الا خشية
ان لا اقوم بها فقال رسول الله تعلموا القرآن واقرؤه ان مثل القرآن لمن
تعلمه فقرأه وقام به كمثل جراب محشوا مسكا يفوح ريحه في كل مكان
ومثل من تعلمه فيرقد وهو في جوفه كمثل جراب اوكي على مسك رواه
الترمذي واللفظ له وقال حديث حسن وابن ماجه مختصرا وابن حبان
في صحيحه ١٩ وعن عبد الله بن عمرو رضي الله عنه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم من قرأ القرآن فقد استدرج النبوة بين جنبيه غير انه
لا يوحى اليه لا ينبغي لصاحب القرآن ان يجد مع من جد ولا يجهل مع من

جهل وفي جوفه كلام الله تعالى رواه الحاكم وقال صحيح الاسناد ٢٠ وعنه رضي
الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الصيام والقرآن يشفعان للعبد يقول
الصيام رب اني منعته الطعام والشراب بالنهار فشفعني فيه ويقول القرآن
اني منعته النوم بالليل فشفعني فيه فيشفعان رواه ابن ابي الدنيا في كتاب
الجوع والطبراني في الكبير والحاكم واللفظ له وقال صحيح على شرط مسلم
٢١ وعن ابي ذر رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انكم لا ترجعون
الى الله بشيء افضل مما خرج منه يعني القرآن ظهر منه رواه الحاكم وصححه
ورواه ابو داود في مراسيله ٢٢ وعن انس رضي الله عنه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ان لله اهلين من الناس قالوا من هم يا رسول الله قال اهل
القرآن هم اهل الله وخاصته رواه النسائي وابن ماجه والحاكم وصححه المنذري
٢٣ وعن ابن عباس رضي الله عنه قال من قرأ القرآن لم يرد الى ارذل العمر وذلك
قوله تعالى ثم رددناه اسفل سافلين الا الذين امنوا قال الذين آمنوا قرأوا
القرآن رواه الحاكم وقال صحيح الاسناد ٢٤ وعنه قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم اشراف امتي حملة القرآن واصحاب الليل رواه البيهقي في شعب الايمان
وابن ابي الدنيا ٢٥ وعن عبد الرحمن بن شبل رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم
اقرأوا القرآن واعملوا به ولا تجفوا عنه ولا تغلوا فيه ولا تاكلوا به ولا تستكثروا
به رواه احمد وابو يعلى والطبراني والبيهقي ٢٦ وعن ابي هريرة رضي الله عنه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس منا من لم يتغن بالقرآن رواه
البخاري ورواه احمد وابو داود وابن حبان والحاكم عن سعد قال الجمهور العلماء
اي لم يحسن صوته به وقال بعضهم من لم يتغن به عن غيره ٢٧ وعن
عمران بن حصين رضي الله عنه انه مر على قارئ يقرأ ثم سئل فاسترجع ثم
قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من قرأ القرآن فليسئل
الله تعالى فانه سيجئ اقوام يقرؤن القرآن يسئلون به الناس رواه الترمذي
وقال الحديث حسن ٢٨ وعن بريدة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم من قرأ القرآن يتاكل به الناس جاء يوم القيمة ووجهه

عظم ليس عليه لحم رواه البيهقي ٢٩ وعن عائشة رضي الله عنها انه صلى الله عليه
وسلم قال قراءة القرآن في الصلوة افضل من قراءة القرآن في غير الصلوة
وقراءة القرآن في غير الصلوة افضل من التسبيح والتكبير والتسبيح افضل
من الصدقة والصدقة افضل من الصوم والصوم جنة من النار رواه الدارقطني
في الافراد والبيهقي في شعب الايمان ٣٠ وعن اوس بن اوس الثقفي رضي الله عنه
مرفوعا قراءة الرجل القرآن في غير المصحف الف درجة وقراءته في المصحف تضاعف
على ذلك الى الفي درجة رواه الطبراني والبيهقي ٣١ وعن ابن عمر رضي الله عنه
مرفوعا اقرأ القرآن في كل شهر اقرأه في عشرين ليلة اقرأه في عشر اقرأه
في سبع ولا تزد على ذلك رواه الشيخان وابو داود ٣٢ وعن ابن عمر
رضي الله عنه اقرأ القرآن ما نهاك فاذا لم ينهك فلست تقرؤه رواه الديلمي
في مسند الفردوس ٣٣ وعن بريدة رضي الله عنه اقرأ القرآن بالحزن
فانه نزل بالحزن رواه ابو يعلى والطبراني في الاوسط وابو نعيم في الحلية
٣٤ وعن جندب رضي الله عنه اقرؤا القرآن ما ائتلفت عليه قلوبكم فاذا
اختلفتم فيه فقوموا رواه احمد والشيخان والنسائي ٣٥ وعن
ابي امامة رضي الله عنه اقرؤا القرآن فان الله لا يعذب قلبا وعى القرآن
رواه تمام ٣٦ وعن انس رضي الله عنه القرآن غنى لا فقر بعده ولا غنى
دونه رواه ابو يعلى ٣٧ وعن عمر رضي الله عنه القرآن الف الف حرف
وسبعة وعشرون الف حرف فمن قرأه صابرا محتسبا كان له بكل حرف
زوجة من الحور العين رواه الطبراني في الاوسط ٣٨ وعن رجل القرآن
هو النور المبين والذكر الحكيم والصراط المستقيم رواه البيهقي ٣٩ وعن
علي رضي الله عنه القرآن هو الدواء رواه القضاعي ٤٠ وعن انس رضي الله عنه
القراء عرفاء اهل الجنة رواه الضيا تمت
الاحاديث الاربعين وهو حسبي
ونعم المعين
آمين

وصية الامام ابي حنيفة لابنه

قال ابو حنيفة رحمه الله لابنه حماد يا بني ارشدك الله وايدك اوصيك بوصايا ان حفظتها وحافظت عليها رجوت لك السعادة في دينك ودنياك ان شاء الله تعالى اولها مراعاة التقوى بحفظ جوارحك من المعاصي خوفا من الله تعالى والقيام باوامره عبودية لله تعالى والثاني ان لا تستقر على جهل ما تحتاج الى علمه والثالث ان لا تعاشر الا من تحتاج اليه في دينك ودنياك والرابع ان تنصف من نفسك ولا تنتصف لها الا لضرورة والخامس ان لا تعادي مسلما ولا ذميا والسادس ان تقنع من الله بما رزقك الله من مال او جاه والسابع ان تحسن التدبير فيما في يدك استغناء به عن الناس والثامن ان لا تستهين عين الناس عليك والتاسع ان تمنع نفسك من الخوض في الفضول والعاشر ان تلقى الناس مبتدئا بالسلام محسنا بالكلام متحببا الى اهل الخير مداريا لاهل الشر والحادي عشر ان تكثر ذكر الله تعالى والصلوة على رسوله صلى الله عليه وسلم والثاني عشر ان تشتغل بسيد الاستغفار وهو قوله عليه السلام اللهم انت ربي لا اله الا انت خلقتني وانا عبدك وانا على عهدك ووعدك ما استطعت اعوذ بك من شر ما صنعت ابوء لك بنعمتك علي وابوء بذنبي فاغفر لي فانه لا يغفر الذنوب الا انت من قالها حين يمسي فمات من ليله دخل الجنة ومن قالها حين يصبح فمات من يومه دخل الجنة وعن ابي الدرداء رضي الله عنه قيل له احترق بيتك قال ما احترق لكلمات سمعتهن من رسول الله من قالها اول نهاره لم تصبه مصيبة حتى يمسي ومن قالها آخر نهاره لم تصبه مصيبة حتى يصبح اللهم انت ربي لا اله الا انت عليك توكلت وانت رب العرش العظيم ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن لا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم اعلم ان الله على كل شيء قدير وان الله قد احاط بكل شيء علما اللهم اني اعوذ بك من شر نفسي ومن شر

كل دابة

كل دابة انت آخذ بناصيتها ان ربي على صراط مستقيم والثالث عشر ان تواظب على قراءة القرآن كل يوم وتهدي ثوابه الى رسول الله ووالديك واساتيذك وسائر المسلمين والرابع عشر ان تحترز من اصحابك اكثر من اعدائك اذ كثر في الناس الفساد فعدوك من صديقك مستفاد والخامس عشر ان تكتم سرك وذهبك ومذهبك وذهابك والسادس عشر ان تتمسك بمذهب اهل السنة والجماعة وتجتنب عن اهل الجهالة وذوي الضلالة والسابع عشر ان تحسن الجوار وذوي الضلالة وتصبر على اذى الجار والثامن عشر ان تخلص النية في جميع امورك وتجتهد في اكل الحلال على كل حال والتاسع عشر ان تعمل بخمسة احاديث جمعتها من خمسمائة الف حديث ١ انما الاعمال بالنيات ولكل امرئ ما نوى ٢ من حسن اسلام المرء تركه ما لا يعنيه ٣ ان الحلال بين والحرام بين وبينهما مشتبهات لا يعلمهن كثير من الناس فمن اتقى الشبهات استبرأ لدينه وعرضه ومن وقع في الشبهات وقع في الحرام كراع يرعى حول الحمى يوشك ان يقع فيه الا وان لكل ملك حمى الا وان حمى الله محارمه الا وان في الجسد مضغة اذا صلحت صلح الجسد كله واذا فسدت فسد الجسد كله الا وهي القلب ٤ لا يؤمن احدكم حتى يحب لاخيه ما يحب لنفسه ٥ المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده والعشرون ان تكون بين الخوف والرجاء في حال صحتك وتموت بحسن الظن بالله وغلبة الرجاء بقلب سليم ان الله غفور رحيم تمت الرسالة المرغوبة

وصية الامام ابي حنيفة لتلميذه يوسف بن خالد

هذه وصية الامام ابي حنيفة رحمه الله لتلميذه يوسف بن خالد السمتي البصري وصى بها حين استاذنه الخروج الى وطنه البصرة فقال لا حتى اتقدم اليك بالوصية فيما تحتاج اليه في معاشرة الناس ومراتب اهل العلم وتاديب النفس وسياسة الرعية ورياضة الخاصة والعامة

وتفقدا من عمامة حتى اذا خرجت بعملك كان معك آلة تصلح لك
وتزينك ولا تشينك واعلم انك متى اسات عشرة الناس صاروا
لك اعداء ولو كانوا امهات وآباء ومتى احسنت عشرة الناس
من اقوام ليسوا لك اقرباء صاروا اقرباء ثم قال لي اصبر يوما حتى
افرغ لك نفسي واجمع لك همي واعرفك من الامر ما تحمدني وتجعل
نفسك عليه ولا توفيق الا بالله فلما مضى الميعاد قال بسم الله الرحمن الرحيم
انا اكشف لك عما عزمت عليه كاني بك وقد دخلت بصرة واقبلت
على المناقضة مع مخالفيك ورفعت نفسك عليهم وتطاولت بعلمك
لديهم وانقبضت عن معاشرتهم ومخالطتهم وهجرتهم فهجروك وضللتهم
فضللوك وبدعوك واتصل ذلك الشين بنا وبك واحتجت الى الهرب
والانتقال عنهم وليس هذا براى فانه ليس بعاقل من لم يدار من ليس له
من مداراته بد حتى يجعل الله له مخرجا قال يوسف رحمه الله ولقد كنت
على ما قال ثم قال ابو حنيفة رحمه الله اذا دخلت البصرة استقبلك الناس
وزاروك وعرفوا حقك فانزل كل رجل منهم منزلته اكرم اهل الشرف
وعظم اهل العلم ووقر الشيوخ ولاطف الاحداث وتقرب الى العامة
ودار الفجار واصحب الاخيار ولا تتهاون بالسلطان ولا تحقرن احدا
يقصدك ولا تقصرن في مروتك اياهم ولا تخرجن سرك الى احد
ولا تثقن بصحبة احد حتى تمتحنه ولا تخادم خسيسا ولا وضيعا
ولا تقولن من الكلام ما ينكر عليك في ظاهره واياك والانبساط
الى السفهاء ولا تجيبن دعوة ولا تقبلن هدية وعليك بالمداراة
والصبر والاحتمال وحسن الخلق وسعة الصدر واستجد ثياب
كسوتك واكثر استعمال الطيب وقرب مجلسك وليكن ذلك في
اوقات معلومة واجعل لنفسك خلوة ترم بها حوائجك وتقدم
في تقويمهم وتاديبهم بنفسك فانه ابقى لمالك واهيب لك
وحافظ على صلواتك وابذل طعامك فانه ما ساد بخيل قط

وليكن لك بطانة يعرفك اخبار الناس فمتى عرفت بفساد
فازدد في الصلاح ومتى عرفت بصلاح فازدد رغبة وعناية
في ذلك واعمد في زيارة من يزورك ومن لا يزورك والاحسان
الى من احسن اليك واساء اليك وخذ العفو وأمر بالعرف وتغافل
عما لا يعنيك واترك كل ما يؤذيك وبادر في اقامة الحقوق ومن
مرض من اخوانك فعده بنفسك وتعاهده برسلك ومن غاب
منهم افتقد احواله ومن قعد منهم عنك فلا تقعد انت عنه
وصل من جفاك واكرم من اتاك واعف عمن اساء اليك ومن
تكلم منهم بالقبيح فيك فتكلم فيه بالحسن ومن مات له ميت
فاقض له حقه ومن كانت له فرحة هنئه بها ومن كانت له
مصيبة عزه عنها ومن اصابه هم فتوجع له به ومن استنهضك
بامر من اموره فانهض له ومن استغاثك اغثه ومن استنصرك
فانصره واظهر التودد الى الناس ما استطعت وافش السلام
ولو على قوم لئام ومتى جمعك وغيرك مجلس او ضمك واياهم
مسجد وجرت المسائل وخاضوا فيها بخلاف ما عندك لم تبد لهم
منك خلافا فان سئلت عنها واجبت بما يعرفه القوم ثم تقول
وفيها قول آخر وهو كذا او صحة كذا فاذا سمعوا منك عرفوا
قدرك ومقدارك وان قالوا هذا قول من فقل قول بعض الفقهاء
فاذا استقروا على ذلك والفوه وعرفوا مقدارك وعظموا محلك
فاعط كل من يختلف اليك نوعا من العلم ينظرون فيه ويأخذ
كل واحد منهم بحفظ شيء منه وخذهم بجلي العلم دون دقيقه
ومازحهم احيانا وحادثهم فانها تجلب المودة وتستديم به
مواظبة العلم واطعمهم احيانا واقض حوائجهم واعرف
مقدارهم وتغافل عن زلاتهم وارفق بهم وسامحهم ولا تبد لاحد
منهم ضيق صدر او ضجر وكن كواحد منهم وعامل الناس معاملتك

لنفسك وارض منهم بما ترضى لنفسك واستعن على نفسك
بالصيانة لها والمراقبة لاحوالها ولا تضجر لمن لا يضجر عليك
ودع الشغب واستمع لمن لا يستمع منك ولا تكلف الناس
ما لا يكلفونك وارض لهم ما رضوا لانفسهم وقدم حسن
النية واستعمل الصدق واطرح الكبر واياك والغدر وان غدروا
بك واد الامانة وان خانوك وتمسك بالوفا واعتصم بالتقوى
وعاشر اهل الاديان حسب معاشرتهم لك فانك ان تمسكت بوصيتي
هذه رجوت ان تسلم وتعيش سالما ان شاء الله تعالى
تمت الرسالة المرغوبة

الضجر طارلمق وقلب مضطرب
الشغب غيبلمق وجدال
ونزاع وتحريك شر اتمك

هذه رسالة عمر النسفي لولده الكريم

بسم الله الرحمن الرحيم

وبعد فهذا من كلام الشيخ الامام المحقق العارف بالله الغني
شهاب الملة والدين ابي حفص عمر النسفي قدس سره لابنه يا بني
اوصيك بتقوى الله وخشيته ولزوم حق الله وحق رسوله
وحق والديك وحق المشايخ اجمعين فان الله يرضى عنك
واحفظ الله في السر والعلانية ولا تدع قراءة القرآن ظاهرا
وباطنا سرا وعلانية بالفهم والتدبر والتفكر والحزن والبكاء
وارجع الى القران في جميع الاحكام فان القرآن حجة الله على خلقه
ولا تبعد عن العلم خطوة وتعلم الفقه ولا تكن من جهال الصوفية
وعوامهم واهجر اهل الاسواق فانهم لصوص الدين وقطاع
الطريق على المسلمين وعليك بالسنة وكن على اعتقاد اهل التوحيد
فاجتنب المحدثات فان كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة ولا تصحب
الاحداث والنسوان والمبتدعة والاغنيا واهل الاهواء فانهم
يذهبون دينك واقنع من الدنيا باليسير والزم الخلوة وابك
على خطيئتك وكل الحلال فانه مفتاح الخيرات ولا تمس الحرام

فتسلك النار يوم القيمة والبس الحلال تجد حلاوة الايمان
والعبادة وكن من الله على وجل ولا تنس موقفك بين يدي الله تعالى
واكثر من صلوة الليل وصيام النهار ولا تخلف عن الجماعة من غير
ان تكون اماما او مؤذنا ولا تطلب الرياسة فانه من حب
الرياسة لم يفلح ابدا ولا توقع في القبالات شهادة ولا تحضر
مجالس القضاة والسلاطين ولا في الوصايا وفر من الناس كما تفر
من الاسد وعليك بالخلوة حتى لا يذهب دينك وعليك بالسفر
لتذل نفسك فان النبي عليه السلام قال سافروا تصحوا وتغنموا
واحفظ قلوب المشايخ ولا تغتر بقول من مدحك ولا تهتم بقول
من ذمك ويكون المدح والذم عليك سواء واحسن خلقك
مع الخلق والزم التواضع فان النبي عليه السلام قال من تواضع رفعه
الله ومن تكبر وضعه الله وعليك بالادب في جميع الاحوال
مع كل بر وفاجر ارحم جميع الخلايق صغيرهم وكبيرهم ولا تنظر اليهم
الا بعين الرحمة ولا تضحك فان الضحك من الغفلة وهو يميت
القلب فان النبي عليه السلام قال لو علمتم ما اعلم لضحكتم قليلا
ولبكيتم كثيرا ولا تامن مكر الله ولا تقنط من رحمة الله وعش
بين الخوف والرجاء يا بني اترك الدنيا فان في طلبها ذهاب
دينك وعليك بالصوم والصلوة وكن في الفقر نظيفا عفيفا
خفيفا متؤدبا متورعا فقيها عالما بائنا عن جهال الصوفية
خادما للمشايخ بالمال والبدن والجاه واحفظ قلوبهم ووقائعهم
وسيرهم ولا تنكر عليهم شيئا فان انكرت عليهم لم تفلح ابدا
ولا تسأل الناس ولا تعارضهم ولا تدخر شيئا لغد فان الله
يأتي برزق مقسوم وكن سخي النفس والقلب بذلا بما رزقك
الله واياك والبخل والحسد والغل والغش فان البخيل والحسود
في النار ولا تظهر حالك للخلق في جميع الاحوال ولا تزين الظاهر

فان تزيين الظاهر من خراب السر وثق بمواعد الله في امر
الرزق فان الله تكفل رزق كل حيوان قال الله وما من دابة الا
في الارض الا على الله رزقها وآيس من جميع الخلايق ولا تانس
بهم وقل الحق ولا تركن الى المخلوقين فان الخلق يطردك من بابه
وعليك بخاصة نفسك فان النبي عليه السلام قال من حسن اسلام
المرء تركه ما لا يعنيه وكن ناصحا للخلق اجمع نافعا لهم واقلل
من الطعام والشراب والنوم والكلام ولا تاكل الا عن فاقة
ولا تتكلم الا عن ضرورة ولا تنم الا عن غلبة نوم والزم صلوة الليل
وصوم النهار ولا تكثر الجلوس في السماع فانه ينبت النفاق
ثم يميت القلب ولا تنكر فان له اربابا والسماع لا يصلح الا لمن
قلبه حي ونفسه ميتة فمن كان على غير هذه الحالة فاشتغاله
بالصوم والصلوة والاوراد اولى وليكن قلبك حزينا وبدنك
عليلا وعيناك دامعة وعملك خالصا ودعاءك جهدا وثيابك
خلقانا ورفقائك فقراء وبيتك مسجدا ومالك فقها وزينتك
زهدا ومونسك ربا كريما ولا تواخ احدا تبين لك منه خمس خصال
يختار الفقر على الغنا ويختار الاخرة على الدنيا ويختار الذل على العز
ويكون بصيرا بعلم السر والعلانية ويكون مستعدا للموت يا بني
لا تغرنك الدنيا وزهرتها فان الدنيا خضرة نضرة حلوة من
تعلق بها تعلقت به ومن رفضها رفضته انه لا سبيل الى
بقائها وكن مستعدا للارتحال منها الى الآخرة يا بني عليك
بالخلوة وكن وحيدا فريدا منكسر القلب من خوف الله تعالى
تغرق في كرامات الله تعالى وعش في الدنيا كانك غريب واخرج
منها كما دخلتها فانك لا تدري ما اسمك في القيمة وفقنا الله
لما فيه من الوصايا والجزيل من العطايا بكرمه العميم
ولطفه الكريم تمت الرسالة المرغوبة

يقال الخزه القاقم اى العنق والكاجة ترجمه

تفسير العصر

تفسير سورة والعصر بسم الله الرحمن الرحيم
والعصر **قال** ابن عباس والدهر **وقال** الكلبي ومحمد بن كعب
اقسم الله بالدهر لان فيه عبرة للناظرين ومشتملا على الاعاجيب
لانه يحصل فيه السراء والضراء والصحة والسقم والغنى والفقر
وان حقيقة عمر المرء لا قيمة له فلو ضيعت الف سنة ثم تبت
في اللمحة الاخيرة من العمر بقيت في الجنة ابد الاباد فعلمت حينئذ
ان اشرف الاشياء حياتك في تلك اللمحة فكان الدهر والزمان
من جملة اصول النعم فلذلك اقسم بها ونبه على ان الليل والنهار
فرصة يضيعها المكلف واليه الاشارة بقوله تعالى وهو الذي جعل
الليل والنهار خلفة لمن اراد ان يذكر او اراد شكورا وانهم كانوا
يضيفون الخسران الى نوائب الدهر فكانه تعالى اقسم على ان الدهر
والعصر نعمة خالصة لا عيب فيها فهما الخاسر المعيب وهو الانسان
وانه تعالى ذكر العصر الذي بمضيه ينتقص عمرك فاذا لم يكن
في مقابلة كسب صار ذلك النقصان عين الخسران وكان المعنى
والعصر العجيب امره حيث يفرح الانسان بمضيه لظنه انه وجد الربح
مع انه هدم لعمره وانه لفي خسر **القول الثاني** المراد بالعصر احد
طرفي النهار والسبب فيه وجوه **احدها** اقسم الله تعالى بالعشي
كما اقسم بالضحى لما فيهما جميعا من دلائل القدرة فان كل عشية
كانها القيامة يخرجون من القبور ويصير الاموات احياء ويقام
الموازين وكل عشية يشبه تخريب الدنيا بالصعق والموت
وكل واحد من هاتين الحالتين شاهد عدل ثم اذا لم يحكم الحاكم
عقيب الشاهدين يكون عنده خاسرا فكذا الانسان الغافل عنهما
في خسر **وثانيها** انما اقسم بهذا الوقت تنبيها على ان الاسواق
قد دنا وقت انقطاعها وانتهاء التجارة والكسب فيها فاذا لم تكتسب
ودخلت الدار وكان العيال عليك يسئلك كل احد ما هو حقه
فحينئذ تخجل فيكون من الخاسرين فكذا القول والعصر اي وعصر

الدنيا فقد دنت القيامة وبعد لم تستعد وتعلم انك تسئل
غدا عن النعيم الذي كنت فيه في دنياك وتسئل عن معاملتك
مع الخلق وكل احد من المظلومين يدعي ما عليك فاذا انت من
خاسر وثالثها ان هذا الوقت معظم والدليل عليه قوله عليه السلام
من حلف بعد العصر كاذبا لا يكلمه الله ولا ينظر اليه يوم القيمة
القول الثالث المراد بالعصر صلوة العصر وذكروا فيه وجوها احدها
انه تعالى اقسم بصلوة العصر في مصحف حفص وقيل في قوله
ويحبسونهما من بعد الصلوة فيقسمان بالله انها صلوة العصر
وثانيها قوله عليه السلام من فاتته صلوة العصر فكانما وتر اهله
وماله وثالثها ان التكليف في ادائها اشق لتهافت الناس في
تجاراتهم ومكاسبهم آخر النهار واشتغالهم بمعايشهم ورابعها
روي ان امراة كانت تصيح في سكك المدينة وتقول دلوني على
النبي عليه السلام فرآها رسول الله عليه السلام فسالها ما حدث
قالت يا رسول الله ان زوجي غاب عني فزنيت فجاء لي ولد زنا
فالقيت الولد في دن من الخل حتى مات ثم بعت ذلك الخل فهل لي
من توبة فقال عليه السلام اما الزنى فعليك الرجم واما قتل الولد
فجزاؤه جهنم واما بيع الخل فقد ارتكبت كبيرة لكن ظننت انك
تركت صلوة العصر ففي هذا الحديث اشارة الى تفخيم امر هذه الصلوة
وخامسها ان صلوة العصر بها يحصل ختم طاعات النهار فهي
كالتوبة بها يختم الاعمال لان الامور بخواتيمها فاقسم بهذه الصلوة
تفخيما لشانها واشارة منه انك اذا اديتها على وجهها عاد خسرانك
ربحا كما قال الا الذين آمنوا وسادسها قال النبي عليه السلام لا ينظر
الله اليهم يوم القيمة ولا يكلمهم ولا يزكيهم منهم رجل حلف بعد العصر
كاذبا فان قيل صلوة العصر فعلنا فكيف يجوز ان يقال اقسم
الله والجواب انه ليس قسما من حيث انها فعلنا بل من حيث انها امر

قال الله تعالى في سورة البقرة حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى

يقال تهافت على الشيء اذا تساقط وتتابع ترجمه

تشريف

تشريف يعبد نا الله بها القول الرابع انه تعالى اقسم بزمان
النبي عليه السلام القول الخامس انه تعالى اقسم ببعد زوال الشمس
الى غروبها القول السادس انه تعالى اقسم باخر ساعة من
ساعات النهار ان الانسان لفي خسر جواب القسم على هذا والانسان
اسم جنس ومعناه الجمع ولهذا صح الاستثناء منهم قال محمد بن
كعب ان الانسان كلهم لفي خسر اي خسران ونقصان وقيل هو خسر
الاعمال كانهم لا ينتفعون بها وقيل هو خسروا انفسهم واهليهم
يوم القيمة وقال الفراء لفي خسر اي لفي عقوبة بذنوبه وقال ابو
عبيدة لفي خسر لفي هلكة ونقصان وقيل اراد به الكافر بدليل انه
استثنى المؤمنين الا الذين آمنوا وعملوا الصالحات فلو حمل
الانسان على كل بني آدم فالاستثناء متصل وان حمل على الكفار
فالاستثناء منقطع بمعنى لكن والمعنى اشتروا الآخرة بالدنيا
ففازوا بالحيوة الابدية والسعادة السرمدية فانهم ليسوا في خسر
وتواصوا بالحق اي وصى بعضهم بعضا باتباع الحق وقيل بالحق
الثابت الذي لا يصح انكاره من اعتقاد او عمل وقيل بالحق بالقرآن
وقال مقاتل بالايمان والتوحيد وتواصوا بالصبر على اداء
الفرائض واقامة امر الله او على الحق والثبات عليه او عن المعاصي
او على الحق او ما يبلوه الله به عباده وهذا من عطف الخاص على العام
للمبالغة الا ان يخص العمل بما يكون مقصودا لكماله ولعله سبحانه
انما ذكر سبب الربح دون الخسران اكتفاء ببيان المقصود واشعارا
بان ما عدا ما عدي يؤدي الى خسر ونقص حظ او تكرما فان الابهام
في باب الخسر كرم وتواصوا في الموضعين فعل ماض معطوف على ماض
قبله وهو عملوا وليس بامر عن ابراهيم قال اراد ان الانسان اذا عمر
في الدنيا وهرم لفي خسر وضعف الا المؤمنين فانه يكتب لهم اجورهم
ومحاسن اعمالهم التي كانوا يعملونها في حال شبابهم وصحتهم

فالتعريف للجنس والتنكير للتعظيم قاضي

المعنى كل الناس خاسرون لانهم باعوا الآخرة بالدنيا كواشي

اي لا يسوغ انكاره وهو الخير كله من توحيد الله وطاعته واتباع كتبه ورسله والزهد في الدنيا والرغبة في الآخرة كواشي

نظيره قوله تعالى لقد خلقنا الانسان في احسن تقويم ثم رددناه
اسفل سافلين الا الذين آمنوا وعملوا الصالحات وقال مقاتل
ان الانسان لفي خسر هو ابو لهب وقال الضحاك هو ابو جهل
وقال عكرمة ان الانسان لفي خسر يعني جميع الكفار الا الذين
آمنوا يعني ابا بكر الصديق رضي الله عنه وعملوا الصالحات يعني عمر ابن
الخطاب رضي الله عنه وتواصوا بالحق يعني عثمان بن عفان رضي الله عنه
وتواصوا بالصبر يعني علي بن ابي طالب رضي الله عنه وروى عطا عن ابن
عباس رضي الله عنه ان الانسان لفي خسر يعني جماعة المشركين منهم الوليد بن
المغيرة والعاص بن وائل السهمي والاسود بن عبد المطلب بن
اسد بن عبد العزى والاسود بن عبد يغوث والحارث بن
قيس لفي خسر اي لفي غبن الا الذين آمنوا وعملوا الصالحات يريد
ابا بكر وعمر وعثمان وعليا رضي الله عنهم وتواصوا بالحق وتواصوا
بالصبر ابا عبيدة بن الجراح وطلحة بن عبيد الله وعبد الرحمن بن
عوف والزبير بن العوام وسعد بن ابي وقاص وسعيد بن
زيد بن عمرو بن نفيل والمهاجرين والانصار رضوان الله عليهم
اجمعين والكل من تفسير القاضي والكبير والبغوي والقرطبي والكواشي
والقاشاني

تمت

الاصطناع في الاضطباع لعلي القاري رحمه الباري

الحمد لله حق حمده والصلوة والسلام على من لا نبي بعده وعلى آله واصحابه
واتباعه اعني حزبه وجنده اما بعد فقد ذكر الشيخ رحمه الله في منسكه
الكبير الشهير عند الكبير والصغير ما نصه وعلى يسن الاضطباع
في السعي لم اقف على كلامهم عليه وقد جاء في الحديث عن يعلى انه قال
رايت النبي صلى الله عليه وسلم مضطبعا بين الصفا والمروة ببرد نجراني
رواه احمد والشافعي ولفظه ان النبي طاف مضطبعا بالبيت

وبالصفا

وبالصفا والمروة وهو مذهب الشافعية انه يستحب فيه كما في
الطواف انتهى وهو موهم انه ليس في مذهب الحنفية بتبيين هذه
المسئلة نفيا واثباتا وان هذا الحديث بظاهره حجة عليهم فاقول
وبالله التوفيق وبيده ازمة التحقيق اني انقل بقول اصحاب المذهب
ليطمئن به اهل التقليد واتي بالادلة ليحصل اليقين لارباب التاييد
ففي الغاية شرح الهداية الاضطباع في طواف القدوم وطواف العمرة
مستحب وسنة وانه في جميع الطواف دون السعي انتهى قال ابن جماعة
وكذا الصحيح من مذهب الامام احمد على ما قاله كثير من اصحاب مذهبه
انه يضطبع اذا اراد ان يستلم الحجر قبل استلامه ويستديمه الى آخر
الطواف على الاصح ولا يضطبع في ركعتي الطواف ولا في السعي وفي رواية
انه يضطبع بعد ان يستلم الحجر وليس عند المالكية اضطباع مطلقا
ولعل وجهه مع صحة فعله عليه السلام انه ارتفع بارتفاع العلة
ويؤيده انه قال بعض اصحابنا لم يبق الرمل سنة في هذا الزمان على ما
ذكره الكرماني ودليل الجمهور ما اخرجه ابو داود وابن ماجه عن عمر
رضي الله عنه ان الرمل والكشف عن المناكب قد اطّأ الله الاسلام ونفى — اي استقام وبلغ نهايته صح
الكفر واهله ومع ذلك فلا ندع شيئا كنا نفعله مع رسول الله صلى
الله عليه وسلم ويؤيده ما رواه ابو داود وسكت عنه وصححه غيره عن ابن
عباس رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه اعتمروا من
الجعرانة فرملوا بالبيت وجعلوا اريتهم تحت اباطهم ثم قذفوها
على عواتقهم اليسرى ومن المعلوم ان عمرة الجعرانة انما كان بعد فتح مكة
واعلاء كلمة الله العليا واخفاض الكلمة السفلى قال ابن القيم
وقد رمل رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه في حجة الوداع فكانت
سنة مستقلة قال الطبري قد ثبت انه صلى الله عليه وسلم رمل
ولا مشرك يومئذ بمكة يعني حجة الوداع فعلم انه من مناسك الحج
والاضطباع والرمل متعانقان لا يفترقان هذا ومفهوم كلام

ارباب المناسك من الحنفية فى قولهم الاضطباع سنة الطواف انها
ليست سنة السعى والمفهوم معين عندنا فى الرواية كما هو مقرر عند
اهل الدراية لا سيما ولم يذكروا الاضطباع مطلقا فى حال السعى لا فى
المتون ولا فى الشروح ولا فى الفتاوى مع انهم بينوا واجباته ومستحباته
وادابه الخلافية وغيرها ومن المعلوم انه لو كان الاضطباع من سنن
السعى لما اطبقوا على ترك ذكرهم اياه له ابدا فانه من المحال العقلى العادى
ومثل ذلك يكفى فى نفى كون الاضطباع من سنن السعى كيف وقد صرح
بعضهم بنفى وجوده حال السعى على ما قدمناه وكذا فى البدايع حيث
قال الاضطباع هو ان يدخل الرداء تحت الابط الايمن ويطرح طرفه
على يساره ويبدى منكبه الايمن ويستر الايسر وانه فى جميع الطواف
دون السعى ونقل عن الكرمانى ان يكون مضطبعا فى احرامه وهو
ضعيف لما صرح فى الغاية وكذا ابن الهمام فى شرح الهداية انه لا يكون
مضطبعا الا فى الطواف وفى البحر العميق ويستحب الاضطباع مع دخوله
فى الطواف فان اضطبع قبله بقليل فلا بأس به فهذا ما ظهر لى من
الفروع فى الاضطباع المشروع على وجه المنقول المؤيد بالمعقول
واما ما ورد فى الحديث الذى هو عمدة الاصول فقد اخرج ابو داود
والترمذى وابن ماجه والدارمى عن يعلى بن امية طاف رسول
الله مضطبعا ببرد اخضر كذا فى المشكوة وحسنه الترمذى ذكره
ابن الهمام وفى منسك ابن جماعة ان النبى صلى الله عليه وسلم طاف
مضطبعا وعليه برد رواه ابو داود والترمذى وصححه واللفظ له
ورواه ابن ماجه وقال ابو داود طاف مضطبعا ببرد اخضر رواه
ولفظه فلما قدم النبى مكة طاف بالبيت وهو مضطبع ببرد اخضر
وعنه رضى الله عنه قال رايت النبى صلى الله عليه وسلم مضطبعا بين الصفا
والمروة ببرد نجرانى رواه احمد وعنه ان النبى صلى الله عليه وسلم
طاف مضطبعا بالبيت وبين الصفا والمروة اخرجه الشافعى

قلت

قلت اما حديث الامام احمد فيحتمل ان يكون فى السعى الذى بعد طواف
الافاضة لما عليه الجمهور من انه لا اضطباع فى السعى فيؤول ان اضطباعه
حينئذ كان من فوق ثيابه فيكون اضطباعه لغويا ويقويه ان مذهب
الراوى وهو الامام احمد على ما سبق ايضا انه لا اضطباع الا فى الطواف
فيتعين اما تاويله او القول بضعفه او بترجيح مخالفه لكونه اصح
منه واما حديث الامام الشافعى فعلى فرض صحة سنده لكونه شاذا
تقديره طاف مضطبعا بالبيت وطاف بين الصفا والمروة فيكون
مضطبعا قيد المعطوف عليه دون المعطوف ويؤول بالتاويل السابق

قال جامع هذا النقول ما نصه حرره الملتجى الى عفو
ربه البارى على ابن سلطان
محمد القارى
تمت

العفاف عن وضع اليد حال الطواف لعلى القارى رحمه البارى

الحمد لله الذى انزل الكتاب غير ذى عوج وارسل الرسل بسنة ليس
فيها حرج والصلوة والسلام على من بين الحجج وعين طريق الحج
وسائر النهج وعلى اله وصحبه التابعين له فى سلوك كل نوع
من الحج اما بعد فيقول الملتجى الى حرم ربه البارى على ابن سلطان
محمد الهروى القارى ان طالما سئلت عن وضع اليد على الصدر فى
الطواف واقول لا يجوز حتى فى مذهب الحنفية لمن اراد الله تعيينه
وصف الانكشاف الى ان طالبنى بعض اخوانى واعز اقرانى بنقل
صريح او دليل صحيح فى منع ذلك المطلب بناء على انه روى عن
بعض علمائنا ممن هو معتبر عند فضلائنا ان الحنفى المذهب
ينبغى له هذا الوضع المستحب فاقول ان الاصل فى الاشياء الممكنة
هو العدم وانما احتيج الى اثبات وجوب وجود ذى الكرم والجود
بنعت القدم لئلا يلزم التسلسل الغير المتناهى فلا بد من معرفة

الاشياء كما هي على ما هو مقرر في محله الاليق به ثم من اداب البحث
والجدل كما عليه ارباب النظر والملل ان المانع لا يحتاج الى اثبات بل المثبت
مفتقر الى نقل ثقات ان كان القضية من قبيل نقليات ونقل ثقة
عن ثقة بعدها قطع علاقة نسبة غير معتبر عند ارباب العقول
كما هو مصرح في الاصول اذ من شروط التواتر فضلا عن الاحاد ان
ينتهي الى محسوس ليصح الاعتماد ويبتني عليه الاعتقاد فاذا عرفت ذلك
ولم يبق لك شبهة هنالك فاقول ولي من سند المنع ما وصل الحد
الجمع منها انه صلى الله عليه وسلم قال لصحبه الكرام خذوا عني مناسككم
فان الامر المغتنم فلو وضع يده عليه السلام لاقتدى به اصحابه الكرام وتبعهم
السلف العظام ولنقله الينا علماء الاسلام ولا يتصور زيادة الادب
على كمال ادبه عليه السلام حيث قال ادبني ربي فاحسن تاديبي ومنها
ان الائمة الاربعة واتباعهم من فقهاء الامة لم يذكروا وضع اليد
للطواف في جميع الكتاب لا من السنن ولا من المستحبات ولا من
الآداب فعلم بذلك انه غير مشروع واي نقل جلي فهو صريح بممنوع
مع ان فعله لو حمل على العرف بانه خير فوضع منه كان عمل اهل الحرمين
حجة لا سيما واذا انضم اليهم من غيرهم جماعة وقد جمعوا بحسب فعلهم
واعتقادهم ان وضع اليد ليس بسنة وقد ورد في الحديث
ان هذه الامة لا تجتمع على الضلالة **فان قلت** هل يجوز القياس
على صلوة المأمور في الحديث الطواف حول البيت مثل الصلوة الا
انكم تتكلمون فيه فمن تكلم فيه فلا يتكلم الا بخير رواه الترمذي
في جامعه والحاكم في مستدركه والبيهقي في شعبه عن ابن عباس
رضي الله عنهما مرفوعا وفي رواية عنه ان الطواف بالبيت صلوة
ولكن الله احل فيه المنطق فمن نطق فلا ينطق الا بخير وفي رواية
عنه ايضا الطواف صلوة فاقلوا فيه الكلام **قلت** لا لان
ما ثبت فيه كالنص في مقام الحكم ولا يجوز معارضة النص

بالقياس

بالقياس عند الكرام على انه قياس مع الفارق فان مبنى الصلوة
على السكون فينا سببه الوضع على اي هيئة يكون بخلاف الطواف
فان مداره على الحركة وهو غير ملايم الا بارسال الجارحة فان اليدين
للسائر بمنزلة الجناحين للطائر واندفع بهذا ما توهم ابن حجر حيث
قال ويمكن ان يؤخذ بعموم هذا الحديث ان يكون الوضع مستحبا مع ان
هذا القول منه ليس في مذهبه بمعتبر ولا عمل به لا بنفسه ولا تبعه
احد من اصحابه فتدبر وايضا الطواف من حيث كونه عبادة سميت صلوة
والمراد انها كالصلوة من جهة الطاعة الموجبة للسعادة ولذا سومح
فيه استقبال القبلة ووجوب القراءة وسائر اركانها من الركوع
والسجود والقعدة بل بقية شروطها من الطهارة وستر العورة ونحوها
ليست عندنا من شروط صحة الطواف الا النية فانها لا بد منها
ليمتاز العبادة عن العادة باخلاص الطوية وما ذلك كله الا لدفع الحرج
عن الامة الامية ولاتصاف هذه الملة بالسهلة السمحاء الحنيفية
حتى يقدر على القيام بها الضعفاء كالعجوز والصبية **لا يقال**
الوضع والارسال كلاهما محتاج الى ثبات وقوع الحال **فانا نقول**
اصل وضع الانسان بدون الوضع في جميع الافعال وانما يعرض
وضع اليد في بعض الاحوال اذا ثبت فيه قول منا **لا يقال**
سلمنا انه بدعة لكنها مستحسنة **فانا نقول** كل بدعة مزاحمة
للسنة فانها مردودة غير مقبولة لقوله صلى الله عليه وسلم من
احدث من امرنا ما ليس منه فهو رد رواه الشيخان وفي رواية
لمسلم من عمل عملا ليس فيه امرنا فهو رد وصح عن ابن مسعود رضي الله
عنه ان ما راه المسلمون حسنا فهو عند الله حسن ولا شك ان المراد
بهم جميعهم او الجمهور منهم لقوله صلى الله عليه وسلم عليكم بالسواد
الاعظم فلا عبرة بما اختاره بعض المتخشعين في الظواهر مع انه
صلى الله عليه وسلم قال ان الله لا ينظر الى صوركم ولا الى اعمالكم ولكن

الله ينظر الى قلوبكم واحوالكم فالعبرة بالقلب الذى بالحقيقة
هو بيت الرب لا مجرد الخشوع فى الهيئة المشوبة بالريا والسمعة
فينبغى ان يطوف كابن عمر حيث قال كنا نترائى الله فلا يدرى
يمينه عن يساره ولا يلتفت الى ما سواه ويكون فى مقام
الاحسان موصوفا بما فسر عليه السلام حيث
قال هو ان تعبد الله كانك تراه رزقنا
الله مراقبته فى الدنيا
ومشاهدته
فى العقبى
امين